International Islamic
University- Islamabad
Faculty of Islamic studies
(Usuluddin)
Department of Hadith &
its Sciences

الجامعة الإسلامية العالمية
إسلام آباد– باكستان
كلية أصول الدين
قسم الحديث وعلومه

النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي
من خلال كتابه
" نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية"

((دراسة تطبيقية))

بحث مقدم لنيل الدرجة العالمية "دكتوراه" في الحديث وعلومه

إشراف

فضيلة الدكتور عبد الحميد عبد القادر خَرُّوب "حفظه الله"

الأستاذ المشارك بقسم الحديث وعلومه بالجامعة الاسلامية العالمية اسلام آباد

إعداد

محمد معروف

International Islamic Univ
CENTRAL
LIBRARY
ISLAMABAD.

رقم التسجيل

152- FU/PHDHIS/F11

العام الجامعي: 1439هـ .2018م

Accession No. TH-29509

PhD
٢٠ ٢٩٧٤١٢٥٩
م ح ن
حديث شريف - بحوث
حديث شريف - علوم
حديث شريف - تخريجات
حديث شريف - نقد
حديث شريف - نصب الراية
حديث شريف - الحافظ الزيلعي

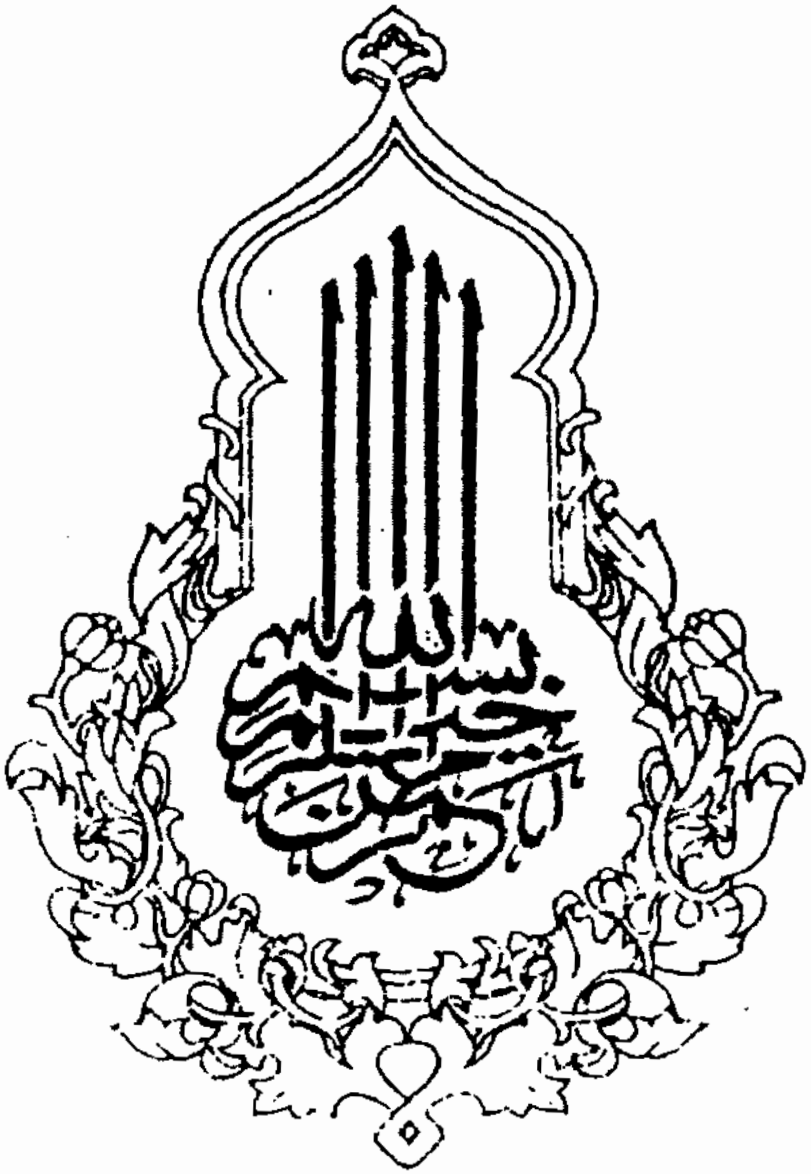
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

انطلاقا من قوله تعالى

{وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا[1]}

أهدي هذا العمل المتواضع

الى والدي الكريمين

الذين لم يألوا جهدا في سبيل

تنشئتي وتربيتي تربية

إسلامية حسنة

فجزاهما الله أحسن الجزاء

---

[1] – سورة البقرة {الآية: 83}

كلمة الشكر والتقدير

أشكر الله تبارك و تعالى على أن منّ عليّ بنعمة الإسلام وتعلّم العلم الشرعي و سيرني على درب المحدثين، والسلف الصالح، ثم وفقني لكتابة هذا البحث المتواضع.

انطلاقا من قوله صلى الله عليه وسلم: (من لا يشكر الناس لا يشكر الله [1]) أتقدم بالشكر الجزيل والثناء الجميل لفضيلة الدكتور عبد الحميد خَرُّوب، الذي تولى مشكورا الإشراف على الرسالة ولقد بذل قصارى جهده ، وتتبع خطواتي في العمل بكل صبر وأناة، وتلقاني كلما رأيته بصدر رحب ،ولم يدخر جهدا في سبيل ذلك الى أن تمت الرسالة ، أسأل الله تعالى أن يجزل له المثوبة والعطاء كما أتقدم بالشكر الجزيل الى الأساتذة الكرام الذين نهلت من معينهم فى هذه الجامعة و أخص بالذكر رئيس قسم الحديث وعلومه فضيلة الأستاذ الدكتور فتح الرحمن القرشي وأساتذة هذا القسم المبارك، وللقائمين على الجامعة الاسلامية بما يبذلون من خدمات، وجهود لطلبة العلم ومحبيه، والى كل من دعا لى، اوأعاننى بفكرة لإنهاء العمل اوكلمة طيبة تشجع وتعين على المضي في الطريق، ولكل من ساعدنى بمصدر اومرجع لأولئك جميعا ولسائر أهل الفضل علي أقدم أطيب تحياتى وتمنياتي ، وأسأل الله لهم المزيد من الفضل والمنة إنه سميع مجيب !!! فجزاهم الله عني خير الجزاء.

وصلى الله وتعالى على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.

كتبه : محمد معروف حنيف هروي

---

[1] – المسند(٢/٢٥٨) للإمام أحمد بن حنبل،تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ ، ١٩٩٩م. السنن كتاب الأدب باب في شكر المعروف (٤/٢٥٥) رقم الحديث (٤٨١١) لأبي داود السِّجِسْتاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره. دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م، جامع الترمذي أبواب البر والصلة باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك (٤/٣٩٩). رقم الحديث (١٩٥٤) للإمام الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر. الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥م والترمذي من حديث أبي هريرة.قال الترمذي حديث حسن صحيح.

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، الذي أنزل كتابه نوراً وهدى للناس أجمعين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم الشارح والمبين لما أُوحي اليه من كتاب رب العالمين، وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين.

أمابعد:

إن السنة النبوية الشريفة لما كانت إحدى مصادر التشريع الاسلامي، ولايمكن أن يعتمد فيها الا على ما صح منها، فقد اهتم أهل الحديث و الأئمة و النقاد و علماء الملة على إرساء قواعد ثابتة، وتدوين طرق معتمدة في نقد الروايات، لأجل تمحيصها ومن ثم التفريق بين الصحيح الخالص منها ، والضعيف الزائف فإنه لايمكن الاعتماد في مصدر للتشريع على ما لم يصح نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم.

ومنهج النقد منهج معروف منذ عصر الصحابة – رضوان الله عليهم أجمعين – ، وليس أدل على ذلك مما رواه البخاري في صحيحه(١) أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – كان يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : " إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه " .

قال ابن عباس – رضي الله عنهما – فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت : رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه " وقالت : حسبكم القرآن : { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ٢} .

وبنحو هذا نقدت رواية من حدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قد رأى ربه ففي صحيح مسلم (٣) أنها قالت لمسروق : يا أبا عائشة، ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية، قلت: ما هن؟ قالت: من زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، قال: وكنت متكئا فجلست، فقلت: يا أم المؤمنين، أنظريني، ولا تعجليني، ألم يقل الله عز وجل: { وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ ٤} ، { وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ٥} فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه

---

١ – الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه كتاب الجنائز باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه» (٢/ ٧٩) رقم الحديث(١٢٨٧) للإمام البخاري.تحقيق: محمد زهير الناصر. دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

٢ – [الأنعام: ١٦٤]

٣ – الجامع الصحيح كتاب الإيمان باب معنى قول الله عز وجل: {ولقد رآه نزلة أخرى} (١/ ١٥٩) رقم الحديث (٢٨٧) للإمام مسلم بن الحجاج. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي بيروت.

٤ – [التكوير: ٢٣]

٥ – [النجم: ١٣]

وسلم، فقال: «إنما هو جبريل، لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطا من السماء سادا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض»، فقالت: أو لم تسمع أن الله يقول: { لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ١} ، أو لم تسمع أن الله يقول: {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ ٢} ، قالت: ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من كتاب الله، فقد أعظم على الله الفرية، والله يقول: {يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ٣} ، قالت: ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غد، فقد أعظم على الله الفرية، والله يقول: { قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ٤}.

وقد أورد الامام الزركشي(٥) أمثلة كثيرة من ذلك في كتابه "الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة".

ولا يزال الأئمة والعلماء من لدن عصر الصحابة والى يومنا هذا يتوارثون منهج نقد الروايات خلفا عن سلف ، يدرؤون به الكذب عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم ويحفظونها من التحريف والتبديل.

وهو علم رباني يؤتيه الله تعالى للمخلص فيه له سبحانه وتعالى ، ولذلك فلم يبرع فيه الا من علمت ديانته ، وثبتت عدالته وقويت عزيمته وفاق بذكائه وحفظه أقرانه .

فهؤلاء لكثرة ممارستهم للألفاظ النبوية الشريفة الكريمة تكونت عندهم ملكة مكنتهم من التمييز بين الخالص والمزيف من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

وليس أدل على ذلك مما رواه ابن أبي حاتم(٦) في مقدمة الجرح والتعديل(١) قال سمعت أبي(٢)، يقول: يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي من أهل الفهم منهم ومعه دفتر فعرضه على فقلت في بعضها:

---

١ – [الأنعام: ١٠٣]

٢ – [الشورى: ٥١]

٣ – [المائدة: ٦٧]

٤ – [النمل: ٦٥]

٥ – هو محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله الشافعي، بدر الدين: عالم بالفقه والأصول، مشارك في الحديث والعربية، من مصنفاته "البحر المحيط" و "البرهان في علوم القرآن"، ولد سنة (٧٤٥ هـ)، وتوفي سنة (٧٩٤ هـ). انظر: الدرر الكامنة (٣٩٧/٣)، للحافظ ابن حجر. دائرة المعارف العثمانية – حيدر اباد/ الهند. الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب(٦/ ٣٣٥) لابن العماد الحنبلي، تحقيق: محمود الأرناؤوط. دار ابن كثير، دمشق. الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م

٦ – هو العلامة الحافظ عبد الرحمان بن أبي حاتم، أبو محمد، وكان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال، صنف في الفقه واختلاف الصحابة والتابعين، له مصنفات منها: " المسند " و "العلل"، ولد سنة (٢٤٠ هـ)، وتوفي سنة (٣٢٧ هـ).

هذا حديث خطأ قد دخل لصاحبه حديث في حديث، وقلت في بعضه: هذا حديث باطل، وقلت في بعضه: هذا حديث منكر، وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح.

فقال لي: من أين علمت أن هذا خطأ، وإن هذا باطل، وإن هذا كذب؟ أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطت وإني كذبت في حديث كذا؟ فقلت: لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو؟ غير أني أعلم ان هذا خطأ، وإن هذا الحديث باطل، وإن هذا الحديث كذب، فقال تدعي الغيب؟ قال قلت: ما هذا ادعاء الغيب : قال فما الدليل على ما تقول؟ قلت: سل عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإن اتفقنا علمت أنا لم نجازف ولم نقله إلا بفهم.

قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة، قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلت؟ قلت: نعم، قال: هذا عجب، فأخذ فكتب في كاغد ألفاظي في تلك الأحاديث ثم رحل إلي وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فما قلت أنه باطل قال أبو زرعة(٣): هو كذب، قلت: الكذب والباطل واحد، وما قلت أنه كذب قال أبو زرعة: هو باطل، وما قلت أنه منكر قال: هو منكر، كما قلت، وما قلت أنه صحاح قال أبو زرعة: [هو] صحاح: فقال: ما أعجب هذا، تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما، فقلت فقد ذلك أنا لم نجازف وإنما قلناه بعلم ومعرفة قد أوتينا، والدليل على صحة ما نقوله بان دينارا نبهرجا يحمل إلى الناقد فيقول: هذا دينار نبهرج، ويقول لدينار: هو جيد، فإن قيل له من أين قلت إن هذا نبهرج ؟

هل كنت حاضرا حين بهرج هذا الدينار؟ قال: لا، فان قيل له: فأخبرك الرجل الذي بهرجه إني بهرجت هذا الدينار؟ قال: لا، قيل فمن أين قلت إن هذا نبهرج؟ قال: علما رزقت، وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك، قلت له فتحمل فص ياقوت إلى واحد من البصراء من الجوهريين فيقول: هذا زجاج، ويقول لمثله

انظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٢٩) للحافظ الذهبي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

١ – الجرح والتعديل (١/ ٣٤٩) لابن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

٢ – هو الإمام البارع محمد بن إدريس، أبو حاتم الرازي الحنظلي صاحب العلل ولد سنة (١٩٥ هـ)، وتوفي سنة (٢٧٧ هـ). انظر: تاريخ بغداد (٢/ ٧٣)، لأبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢ م. وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٤٧) للحافظ الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٣ – هو الامام، سيد الحفاظ، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ: محدث الري.مولده بعد نيف ومئتين. وكتب ما لا يوصف كثرة.توفي سنة أربع وستين ومئتين. السير (١٣/ ٦٥-٨٦)

هذا ياقوت، فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج وإن هذا ياقوت؟ هل حضرت الموضع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قال: لا، قيل له: فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هذا زجاجا؟ قال: لا، قال: فمن أين علمت؟ قال: هذا علم رزقت، وكذلك نحن رزقنا علما لا يتهيأ لنا أن نخبرك كيف علمنا بأن هذا الحديث كذب وهذا حديث منكر إلا بما نعرفه.

قال أبو محمد تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره فإن تخلف عنه في الحمرة والصفاء علم أنه مغشوش، ويعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره فإن خالفه في الماء والصلابة علم أنه زجاج، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاما يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته والله أعلم " .

وقد رأيت أنه جدير بالاهتمام أن نقف على أساليب و جهود أحد الأئمة في نقده الحديثي للأسانيد والمتون والوقوف على الصحيح من المعل فيها والكشف عن منهجه في النقد والتوثيق والتوفيق بين النصوص، فاخترت جهد الإمام الحافظ الزيلعي في نقد الروايات سندا ومتنا، في كتابه "نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية" لأعرف كيف كان يستخدم المقاييس المتفق عليها بين المحدثين لنقد الأحاديث ، فيبين ضعيفها من صحيحها ذاكرا أقوال العلماء في متون الأحاديث وأسانيدها، ورأيه في المسألة لأجل الوصول بحكم كلي على متن الحديث أو سنده أو كليهما معا.

واحمد الله الكريم أن وفقني لإتمام هذه الرسالة ، و أساله أن يجعلها خالصة لوجهه، وأن يجعلها في ميزان أعمالي يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله بقلب سليم .

أهمية الموضوع :

تكمن أهمية الموضوع فيما يلي:

١ – إنه يهتم بدراسة نقد السنة باعتبارها ثاني مصادر التشريع الاسلامي، فيجب الذود عنها من أن ينسب اليها ما يتعارض مع مصادر التشريع ومقاصدها .

٢ – إنه يكشف عن العلل الواقعة في متون الأحاديث الصحيحة والضعيفة أو أسانيدها.

٣ – إنه يعالج جانبا من جوانب علم الحديث الذي كان جهد العلماء فيه من حيث التصنيف فيه في مصنفات مستقلة أقل بكثير من اهتمامهم بدراسة أسانيد الرجال والحكم عليها .

٤– تسليط الضوء على جانب مهم من جوانب اشتغال الحافظ الزيلعي بعلم الحديث وأسلوبه في النقد الحديثي .

٥– كون هذا الإمام الكبير مع شهرته وتقدمه في هذا العلم لم يفرد بيان جهوده في نقد الأحاديث بالدراسة حسب علمي.

أهداف البحث :

يهدف هذا البحث المتواضع لتحقيق الأهداف التالية :

١ – بيان مكانة الحافظ الزيلعي واتساع علمه وتبحره في نقد السنة سندا ومتنا.

٢ – بيان منهجية الحافظ الزيلعي والكشف عن أسلوبه في النقد الحديثي – الأسانيد والمتون – من خلال كتابه نصب الراية.

٣ – إبراز سبق المسلمين قبل غيرهم من الأمم في علم النقد و وضع منهجيته العلمية .

٤ – التصدي للمشككين في الاسلام من خلال توثيق علماء الحديث لمتون السنة .

٥– إثراء المكتبة العلمية بالجديد من التصنيف وخاصة الحديثية بموضوع مهم – في مجال نقد الأحاديث سندا ومتنا – والذي من شأنه أن يقدم خدمة جليلة للباحثين وطلاب العلم المتخصصين.

٦– تعريف نصب الراية لطلبة العلم بالأخص طلاب الحديث، لأن الكتاب كتبه من درس و سبر المذاهب المختلفة، وغاص في العلوم المختلفة حتى أصبح إماما فيها وخاصة في علم الحديث، ويدل على ذلك كتاباه تخريج أحاديث الكشاف وتخريج أحاديث الهداية.

٧– التنبيه الى ما يحتوي عليه هذا الكتاب من الذخائر العلمية الكثيرة، وبالأخص في مجال نقد الروايات سندا ومتنا .

أسباب اختيار الموضوع :

والسبب في اختيار هذا الموضوع يرجع إلى أمور هي:

١ – ان الحافظ الزيلعي قد أثرى كتابه (نصب الراية) بالأمثلة في نقد السنة سواء الأسانيد أو المتون.

٢– ان قيام إمام من أئمة الفقه وأصوله والحديث وعلومه – كالحافظ الزيلعي – بنقد الأحاديث والآثار سندا ومتنا أجدر بالاهتمام ، لأنه جمع بين طريقة المحدثين والفقهاء.

٣ – التصدي لطعون وتشكيك المستشرقين الداعين بعدم الثقة في متون السنة لأن علماء الحديث اهتموا بالأسانيد فقط دون نقد المتون التي غالبا ما يشككون فيها للمكر والنيل من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، فلعل هذا البحث يوضح جليا اهتمامهم البالغ بالمتن كما اهتموا بالسند.

٤– الرغبة في ولوج ميدان نقد متون السنة وأسانيدها، وعدم الوقوف عند أسانيدها – النقد الخارجي فقط – خاصة و إنني أرى كثيرا من الباحثين في حقل السنة النبوية يتدربون على الحكم على الأسانيد، وبيان عللها الظاهرة دون الخوض في نقد المتون ومعانيها.

٥– تقديم خدمة لطلبة العلم في مجال دراسة وبيان مناهج العلماء المتقدمين في نقد المتون والأسانيد ، أمثال الحافظ الزيلعي.

٦– المساهمة في التعريف بشخصية الحافظ الزيلعي وبيان جهوده في سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي علم الحديث عموما وفي علم علل الحديث خصوصا، فقد كان له قدم و رسوخ في هذا العلم.

٧– معرفة أسلوب الإمام الزيلعي في نقد نصوص السنة، ولقلة معرفة بعض المعاصرين لمناهج الأئمة اضطربوا في باب التصحيح والتضعيف، فيصححون ما قد أجمع الأئمة على إعلاله، أو يضعفون بعلة قد اطلع الأئمة عليها ولم يروها قادحة.

٨– ان كتاب الزيلعي (نصب الراية) من الكتب التي لقي قبولا لدى الجميع، و قد بذل مؤلفه جهدا عظيما حيث جمع بين كلام المحدثين القدامى والمتأخرين من جهة و كلام معاصريه من جهة أخرى واجتهاداته من جهة ثالثة – وحقا كان من أهل الاجتهاد –. فحري بهذا الكتاب أن يحقق.

الجهود السابقة :

يُعد كتاب " نصب الراية " للحافظ الزيلعي من الكتب الموسوعية الجامعة التي حوت علوماً متنوعة من الحديث والفقه والتراجم، وكان لعلم الحديث الشريف وفنونه النصيب الأوفر من ذلك، وقد ظهر فيه تطبيقات الحافظ الزيلعي في كيفية نقد الحديث سواء السند أو المتن أو كليهما.

وقد كُتبت بعض الدراسات التي تناولت منهجه في التخريج بعنوان : " منهج الزيلعي في التخريج " منهج الإمام الزيلعي في كتابه نصب الراية، للباحث منصور محمود محمد الشرايري في مرحلة الماجستير قسم الشريعة أصول الدين من الجامعة الأردنية.

هذه البحوث تناولت منهج الزيلعي وجهوده في التخريج فليس لأصحابها أي إلمام بالنقد الحديثي.

وتناول بعضها جهوده في الحديث بعنوان : " الزيلعي محدثا" هذا البحث كتبه محمد بن أحمد بن علي باجابر لنيل درجة الماجستير من جامعة الامام محمد بن سعود، وهو الآن أستاذ مشارك بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ، قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز إلاَّ انها لم تكشف عن النقد الحديثي المتعلق بكيفية نقده للسند والمتن، وطريقته في إستعمال المرجحات للترجيح بين الأحاديث المختلفة من ناحية السند والمتن، وأحكامه على أحاديث كتابه، ولم توجد دراسة تجمع بين الجانب النظري لعلم الحديث والتطبيقات العملية.

فلذلك قمت بكتابة رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه وسميتها (النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي من خلال كتابه نصب الراية) دراسة تطبيقية.

ويجدر بي أن أذكر أنني بعد البحث والتحري عن موضوع الدراسة في المكتبات العلمية و عبر شبكة الانترنت والسؤال عن أهل العلم والتخصص من مشايخنا وأساتذتنا وغيرهم وقفت على معظم الدراسات السابقة حول نقد الأحاديث سندا ومتنا ولكنها لم تتطرق الى النقد الحديثي عند الزيلعي، وهذه الدراسات التي اطلعت عليها كما يلي:

١ – الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة : بدر الدين بن عبد الله الزركشي (٧٩٤ هـ) تحقيق سعيد الأفغاني. طبع: المكتب الاسلامي بيروت.جمع فيه الزركشي أحاديث تفحصتها السيدة عائشة فاستدركت فيها على الصحابة أو خالفتهم فيها برأي منها او بزيادة علم.

٢ – منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي : للدكتور صلاح الدين بن أحمد الأدلبي ، الناشر: دار آفاق الجديدة بيروت. تناول فيه أهمية موضوع نقد الحديث وضرورته لما حدث من انتشار للوضع في عصر الرواية ووقوع الرواة في ظاهرة الوهم المخل بالمعنى عند بعضهم ، وعرج الى ذكر معايير مختلفة لنقد المتن عند علماء الحديث ونماذج عليها .

٣ – جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف: للدكتور محمد طاهر الجوابي، الناشر: مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله تونس. هذا الكتاب أصله رسالة علمية لنيل درجة الماجستير، ويحتوي على ثلاث أمور أساسية هي: بيان مدارس الحديث، ونشأة النقد ومراحله وأئمته، ونقد المتن. وقسمه الباحث الى نقد تقنيي احتياطي ونقد تطبيقي.

٤– مقاييس نقد متون السنة : للدكتور مسفر غرم الله الدميني، طبع: مكتبة العلوم والحكم (١٤١٥ هـ ، ١٩٩٥م) وتناول هذا الكتاب تسليط الضوء على مقاييس النقد عند الصحابة وفصل فيه منهج المحدثين في النقد ، ثم ألقى الضوء على مفهوم النقد عند الفقهاء.

٥- اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم : للدكتور محمد لقمان السلفي ، الناشر: دار الداعي للنشر والتوزيع ١٤٢٠ هـ ، وقداختصت هذه الرسالة بذكر اهتمام المحدثين بنقد الحديث من ناحية السند ومن ناحية المتن خاصة، وتدعيم ذلك بالأمثلة من كتب السنة ، وتتبع شبهات المستشرقين وأتباعهم حول نقد المتن والرد عليها ردا علميا .

٦- دراسات في منهج النقد عند المحدثين، للدكتور محمد على قاسم العمري، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن. وقد تناول الباحث في هذا البحث المنهج العلمي الذي سلكه نقاد الحديث في تعاملهم مع روايات الحديث الشريف ورواتها حيث استعرض قواعد النقد وضوابطه وأصوله العامة وكيفية توظيفها والعمل معها في ميدان توثيق الرواة ومروياتهم بما يؤكد شمولية المنهج وسلامته. وقد تعرض البحث في ثناياه الى تاريخ النقد ومراحل تدوينه ، وأبرز سماته وأشهر مصنفاته وما الى ذلك من جزئيات.

٧- منهج الإمام ابن القيم في توثيق متون السنة المشرفة ، وهي رسالة علمية لمرحلة الماجستير للباحث يوسف بن محيى الدين فايز الأسطل بالجامعة الاسلامية بغزة (١٤٢١ هـ ، ٢٠٠١) ، وهي رسالة تناولت جهود الإمام ابن القيم في توثيقه لمتون الأحاديث من خلال مصنفاته المختلفة .

٨- قرة العيون بتوثيق الأسانيد والمتون : للدكتور نافذ حسين حماد. جمع فيها الدكتور مجموعة من القضايا الحديثية المختلفة المتعلقة سواء بالسند او بالمتن، وقام بدراستها دراسة حديثية مفصلة ليخرج منها في النهاية الى القول الراجح . الناشر: مكتبة الرشد الرياض (١٤٢٦ هـ ، ٢٠٠٥)

٩- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي، تعرض الباحث في بحثه الى شبهات المستشرقين وخاصة في مجال كتابة الحديث وبين المؤلف مكانة الكتب الحديثية كما أجاب عن شبهات المستشرقين وغيرهم من منكري السنة.

١٠ - نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين، للدكتور نجم عبد الرحمن خلف الأستاذ المساعد بالجامعة الاسلامية المدينة المنورة والباحث في مركز السنة والسيرة النبوية. الناشر: مكتبة الرشد السعودية. تعرض الباحث الى صناعة المحدثين في النقد وذكر معاييرهم كما ذكر أنواع النقد وشروطه، ثم تطرق الى شبهات المستشرقين وأجاب عنها إجابات علمية دقيقة.

١١- منهج النقد عند المحدثين مقارنا بالمنهج النقدي الغربي – للدكتور أكرم ضياء العمري ، الناشر: دار اشبيليا للنشر والتوزيع الرياض (١٤١٧ هـ ، ١٩٩٧ م) .

١٢- منهج النقد عند المحدثين مع تدريبات علمية تعين الباحث على ممارسة هذا العلم ، عمرو عبد المنعم سليم – الناشر: دار ابن قيم للنشر والتوزيع الرياض ، السعودية (١٤٢٦ هـ ، ٢٠٠٥ م) .

١٣- النقد عند المحدثين نشأته ومنهجه – عبد الله على أحمد حافظ – رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من شعبة الكتاب والسنة قسم الدراسات العليا بكلية الشريعة والدراسات الاسلامية مكة المكرمة جامعة الملك عبد العزيز (١٣٩١ هـ – ١٣٩٢ هـ) .

١٤ – نقد المتن عند المحدثين دراسة نظرية تطبيقة، للباحث ابراهيم بن محمد السعوي، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، وقد تعرض الباحث الى نشأة النقد ودوافعه وعناية المحدثين بنقد المتن ومميزات منهجهم والمقاييس والضوابط لمنهنجهم.

١٥ – المنهج النقدي عند المتقدمين من المحدثين وأثر تباين المنهج، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من كلية التربية قسم اللغة العربية والدراسات الاسلامية بجامعة عين شمس، وقد تعرض الباحث الى مقدمات تمهيدية من نشأة النقد ومراحله التاريخية ثم ذكر ملامح المنهج النقدي عند المتقدمين مع دراسات تطبيقية، ثم تعرض الى بعض المسائل المختلفة مثل زيادة الثقة والمتابعات والشواهد ونحو ذلك من المسائل الخلافية داعما كل ذلك بالأمثلة التطبيقية.

١٦- منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في نقد الأسانيد دراسة تطبيقية من خلال كتاب التلخيص الحبير على رواة الكتب الستة . وهي رسالة الماجستير للطالب : الأسود سميحة حسن بالجامعة الأردنية الأردن ١٩٩٦ م .

١٧ – منهج الإمام ابن حجر في توثيق متون السنة النبوية – دراسة تطبيقية على فتح الباري شرح صحيح البخاري ، وهي رسالة الماجستير ، اعداد : ثائر بن سليمان بن موسى الأسطل ، بالجامعة الاسلامية غزة ١٤٢٩ هـ ، ٢٠٠٨ م .

١٨- منهج الإمام ابن حجر في تحسين الأسانيد – دراسة تطبيقية من خلال كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري ، وهي رسالة الماجستير ، اعداد : سامح فتحي دلول، بالجامعة الاسلامية غزة ١٤٢٩ هـ ، ٢٠٠٨ م . وتناول الباحث بعض الأحكام النقدية لدى الحافظ ابن حجر.

١٩- منهج الحنفية في نقد الحديث بين النظرية والتطبيق، أصله رسالة الماجستير، للدكتور كيلاني محمد خليفة ، الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع

٢٠- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري ((أسسه واتجاهاته)) للدكتور رفعت فوزي عبد المطلب ، الناشر: مكتبة الخانجي بمصر(١٤٠٠هـ ، ١٩٨١ م) عالج موضوع الكتاب القضايا المتعلقة بالسند والمتن ، حيث كانت العناية عند أهل القرن الثاني هي توثيق النوعين معا، فبين الأسس التي وضعت لتوثيق سند الحديث، مما يؤدي الى توثيق متنه ثم بين في كتابه الأسس التي تتعلق بتوثيق متن الحديث بعيدا عن سنده بالنظر الى ألفاظه ومعانيه .

٢١- منهج ابن حزم في نقد متن الحديث النبوي الشريف، للباحث مشهور على قطيشات، الناشر: مجلة الدارسات علوم الشريعة والقانون المجلد ٣٤ العدد الأول، ٢٠٠٧م .

٢٢- ٤٠ تدريبا عمليا في نقد الأسانيد والمتون واكتشاف العلل، من كتاب العلل الكبير للترمذي، والعلل لأبي حاتم وكتاب التمييز للإمام مسلم.

٢٣- علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، للدكتور حمزة عبد الله المليباري، الناشر: ملتقى أهل الحديث، وقد تعرض الباحث في ثنايا بحثه الى قواعد النقد عند المحدثين ومناهجهم و بيان المصطلحات العلمية لدى كل إمام.

٢٤- مباني نقد متن الحديث النبوي الشريف، للباحث قاسم البيضاني، الناشر: موقع الضياء للداراسات المعاصرة. وقد ذكر الباحث الأصول التي استخدمها المحدثون في نقد الحديث وخاصة المتن.

٢٥- دراسات في مناهج المحدثين، محاضرات في منهج النقد، للدكتور حميد قوفي أستاذ الحديث وعلومه كلية أصول الدين قسم الكتاب والسنة بجامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الاسلامية بالجمهورية الجزائرية، وقد تعرض الباحث الى بيان مفهوم النقد ثم الأصول التي راعها المحدثون في مجال النقد.

٢٦- أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الاسلام ابن تيمية – للدكتور بدر بن محمد بن محسن العماش ، الأستاذ المساعد بكلية الحديث بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة . ذكر الباحث القواعد التي راعها ابن تيمية في النقد الحديثي دراسة تطبيقية من خلال كتبه.

٢٧- نقد متن الحديث عند الصحابة السيدة عائشة نموذجا، للباحث : أعمر فطان أستاذ مساعد في قسم الداراسات العامة كلية معارف الوحي والعلوم الانسانية الجامعة الاسلامية العالمية بمالزيا.

هذه أهم الكتب والمقالات العلمية في هذا المجال وما لم أذكره أكثر بكثير مما ذكرناه.

مشكلة البحث :

١ – هل قام المحدثون بنقد متون السنة ؟ أو كان مجال النقد حكرا على الأسانيد؟

٢– هل كان نقد المحدثين للأحاديث النبوية مبنية على قواعد وضوابط مدونة ؟ فما هي تلك الأصول والضوابط ؟

٣– ما هي مكانة الحافظ الزيلعي في مجال نقد الأحاديث؟

٤– هل تطرق الزيلعي الى نقد متون السنة أم اكتفى بنقد الأسانيد؟

٥– ما هي أساليب الزيلعي في نقد الأحاديث والآثار، سواء في جانب نقد الأسانيد والمتون ؟

٦– و ما مدى موافقة آراء الزيلعي مع غيره من المحدثين في مجال نقد السنة ؟

منهجي في البحث :

سلكت في هذا البحث المتواضع المنهج الاستقرائي ثم الانتقائي، بمعنى أنني استقريت وتتبعت الراوايات والأحاديث التي درسها الحافظ الزيلعي دراسة حديثية، ومن خلالها أدركت أسلوب الزيلعي في النقد، ثم انتقيت بعضها للشواهد، وأخضعتها لقواعد النقد.

خطوات البحث :

سلكت في هذه الرسالة حسب هذه الخطوات كما يلي:

١ – التعريف بأغلب المصطلحات العلمية عند أهل كل فن، سواء المحدثين أو غيرهم.

٢ – البحث والتتبع في موضوع معين وذلك بقراءة أكثر حد ممكن من الروايات و وضعها جنبا الى جنب لمعرفة موقف الزيلعي وأسلوبه ومن ثم استخراج النتائج المطلوبة من الموضوع.

٣– مقارنة موقف الزيلعي مع غيره من المتقدمين أو المتأخرين.

٤– الموافقة أو المخالفة للزيلعي في أحكامه.

٥ – عزو الآيات القرآنية بذكر السورة ورقم الآية .

٦– التخريج والدراسة للأحاديث التي اخترتها للشواهد.

في تخريج الأحاديث :

الف : خرجت ما أشار اليه الزيلعي من مصادرها الأصلية .

ب : إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بذلك الا اذا كان في التخريج فائدة مثل تعدد طرق الحديث أو نحو ذلك فأوسع في التخريج .

٨ – في ترجمة الرواة :

الف: توسعت في الحكم على الراوي اذا كان الزيلعي اختصر فيها بنقل الترجمة من مظانها، وأحيانا يكون بتصرف.

ب : في نهاية ذكر الأقوال في الحكم على الراوي أبرزت رأيي موافقا مع الزيلعي أو مخالفا معه.

ج: لم أترجم للصحابة لأن الصحابة كلهم عدول بتعديل الله إياهم، الا في بعض المواضع لمعرفة أسمائهم أو اذا كانت صحبتهم مختلفة بين العلماء ، أو نحو ذلك.

د : ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في الرسالة مع الإحالة الى المراجع الأصلية التي فيها أقوال العلماء .

الحكم على أسانيد الحديث :

١ – اذا كان الحديث في الصحيحين أكتفي بالعزو اليهما .

٢ – أما اذا كان الحديث خارج الصحيحين فقد حاولت جاهدا بيان درجة الأحاديث الواردة في الرسالة مهتديا بأقوال الأئمة السابقين ومستعينا بقواعد الحديث التي وضعها الأئمة الأعلام. وأناقش بعضها أحيانا، فأبين ما في الحديث من علة خاصة اذا كان قد صححه بعض العلماء وخالفهم آخرون.

٣– أحكم بالدرجة الأولى على أسانيد الحديث، وأستخدم المصطلحات التالية (اسناده صحيح ، او حسن ، او ضعيف ، او ضعيف جدا او ...) وقد أحكم على الحديث من حيث المجموع .

٢– قد أذكر المتابعات والشواهد اذا كان الحديث ضعيفا لانجبار الضعف عند الحكم على اسناد الحديث، ذاكرا ما استطعت درجة المتابعة من حيث القوة والضعف ومواطن عللها مضيفا بعض الشواهد عند الحاجة .

الهوامش:

١ – رتبت المصادر حسب الترتيب الأقدمي، بمعنى أن راعيت في ذكر المصادر في الهامش عند تعدد المصادر تاريخ وفيات المؤلفين.

٢ – اكتفيت في الهامش بذكر اسم الكتاب.

٣– اكتفيت بذكر جزء من اسم الكتاب مثل " تهذيب الكمال "، وقد أزيد معه اسم المؤلف وخاصة اذا كان اسم الكتاب مشتركا بين عدد من المؤلفين مثل المراسيل لأبي داود ، او المراسيل لابن أبي حاتم .

٤– ثم أذكر الجزء و رقم الصفحة.

٥– وأما بطاقة الكتاب على وجه التفصيل ذكرتها في المصادر والمراجع .

خطة البحث :

النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي

من خلال كتابه " نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية" ((دراسة تطبيقية))

المقدمة

التمهيد : ويحتوي على ثلاثة أمور

الأمر الأول : ترجمة الإمامين (المرغيناني و الزيلعي)

الأمر الثاني : التعريف بالكتابين (الهداية و نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية)

الأمر الثالث : مقدمات حول علم النقد

الباب الأول : نقد الأسانيد عند الحافظ الزيلعي

الفصل الاول : نقد الأسانيد بالانقطاع في الاسناد

المبحث الأول : نقد الأسانيد بسبب الارسال

المبحث الثاني : نقد الأسانيد بسبب التعليق

المبحث الثالث : نقد الأسانيد بسبب التدليس

المبحث الرابع : نقد الأسانيد بسبب الانقطاع

المبحث الخامس : نقد الأسانيد بسبب الاعضال

الفصل الثاني : نقد الأسانيد من جهة عدالة الرواة

المبحث الأول : نقد الأسانيد من جهة الكذب

المبحث الثاني : نقد الأسانيد من جهة التهمة بالكذب

المبحث الثالث : نقد الأسانيد من جهة البدعة

المبحث الرابع : نقد الأسانيد من جهة الجهالة

الفصل الثالث : نقد الأسانيد من جهة ضبط الرواة

المبحث الأول : طرق معرفة الضبط عند الحافظ الزيلعي

المبحث الثاني : جوارح ضبط الرواة ومنها :

١- فحش الغلط.

٢- سوء الحفظ.

٣- الغفلة.

٤- كثرة الأوهام.

٥- مخالفة الثقات.

الباب الثاني : نقد متون الأحاديث عند الحافظ الزيلعي

الفصل الأول : نقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد المصطلح

المبحث الأول : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح الشذوذ

المبحث الثاني : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح المنكر

المبحث الثالث : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح زيادة الثقة في الحديث النبوي

المبحث الرابع : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح الادراج في الحديث النبوي

المبحث الخامس : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح القلب في الحديث النبوي

المبحث السادس : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح الاضطراب في الحديث النبوي

المبحث السابع : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح التصحيف والتحريف في الحديث النبوي

المبحث الثامن : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح الضعف في الحديث النبوي

المبحث التاسع : نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح الوهم في الحديث النبوي

الفصل الثاني : نقد متون الأحاديث بعرضها على بعض القواعد الأصولية

المبحث الأول : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح القرآن الكريم

المبحث الثاني : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح السنة (وخاصة المتواتر منها)

المبحث الثالث : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح الاجماع

المبحث الرابع : نقد متون الأحاديث بعرض ألفاظ الحديث بعضها على بعض

المبحث الخامس : نقد متون الأحاديث بالمجازفة والافراط في الوعد او الوعيد لعمل بسيط

المبحث السادس : نقد متون الأحاديث بالبحث عن الحديث في مظانها (الكتب الحديثية) ولا يوجد

الفصل الثالث : نقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد الفقهاء

المبحث الأول : نقد حديث الراوي اذا روى ما يخالف رأيه

المبحث الثاني : نقد حديث الراوي اذا روى ما يخالف القياس

المبحث الثالث : نقد خبر الواحد فيما تعم به البلوى

المبحث الرابع : نقد الحديث بحجة أنه لم يعمل به في زمن الصحابة والتابعين

الفصل الرابع : النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي في الميزان

المبحث الأول : ميزات النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي

المبحث الثاني : بعض الملاحظات على النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي

المبحث الثالث : في تناقضات الحافظ الزيلعي في آرائه النقدية

الخاتمة

الفهارس

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

التمهيد

ويشتمل على ثلاثة امور

- الأمر الأول: ترجمة الإمامين (المرغيناني و الزيلعي)
- الأمر الثاني: التعريف بالكتابين (الهداية ونصب الراية)
- الأمر الثالث: مقدمات حول علم النقد

الأمر الأول
ترجمة الإمامين (المرغيناني و الزيلعي)

ترجمة الامام المرغيناني بالايجاز

هو الشيخ الأجل الإمام برهان الدين، أبو الحسن على بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني،(١) صاحب كتابي (الهداية)، و(البداية) في المذهب.(٢) من أكابر فقهاء الحنفية وهو منسوب إلى (مرغينان) من نواحي فرغانة، لذا يقال فيه: الفرغاني المرغيناني. وفرغانة بفتح الفاء وراء الشاس وراء جيحون وسيحون وفرغانة أيضا قرية من قرى فارس.(٣) ولد يوم الاثنين الثامن من رجب سنة إحدى عشرة وخمسمائة.(٤)

يذكر قاضي القضاة شمس الدين ابن الحريري عن العلامة جمال الدين بن مالك أن صاحب الهداية كان يعرف ثمان علوم ورحل وسمع ولقي المشايخ وجمع لنفسه مشيخة، وقد تفقه على جماعة منهم الإمام نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد النسفي – صاحب العقائد النسفية في التوحيد – ومن شيوخه أيضا الشيخ الأجل قوام الدين أحمد بن عبد الرشيد، – البخاري والد صاحب خلاصة الفتاوى – وقرأ كتاب الترمذي على شيخ الإسلام ضياء الدين أبي محمد صاعد بن أسعد. وفاق شيوخه وأقرانه وأذعنو له كلهم ولا سيما بعد تصنيفه لكتاب الهداية وكفاية المنتهى ونشر المذهب وتفقه عليه الجم الغفير وممن انتفع به كثيرا وتخرج به وروى الهداية للناس عنه شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردري. ومن تلاميذه أيضا ولداه محمد وعمر و برهان الإسلام الزرنوجي.(٥) و محمد بن عبد الستار بن محمد بن العمادي الكردري.(٦) توفي ليلة الثلاثاء لأربع عشرة ليلة خلت من ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وخمسمائة، ودفن بسمرقند. (٧)

---

١ – وزاد قاسم بن قُطلُوبغا في تاج التراجم (ص: ٢٠٧)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف. دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ –١٩٩٢م. الراشداني. والجدير بالذكر ان «راشدان» هي من بلاد فرغانة التي ينتسب اليها المرغيناني.

٢ – سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢٣٢)

٣ – الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٣٨٤) لعبد القادر بن أبي الوفاء الحنفي المصري، مير محمد كتب خانه كراتشي ١٣٣٢ هـ.

٤ – الفوائد البهية في تراجم الحنفية(ص:١٤٠) للشيخ عبد الحي اللكنوي، دار الكتاب الاسلامي القاهرة.

٥ – انظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٣٨٤)

٦ – تاريخ الإسلام (١٤/ ٤٢٤) للحافظ الذهبي. تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف. دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م . و سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١١٢)

٧ – تاريخ الإسلام (١٢/ ١٠٠٢)

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

فاق شيوخه وأقرانه وأذعنو له كلهم ولا سيما بعد تصنيفه لكتاب الهداية وكفاية المنتهى ونشر المذهب.(١) وقد أقر له أهل عصره بالفضل والتقدم كالإمام فخر الدين قاضي خان مع الإمام زين الدين العتابي.(٢) والصدر الكبير برهان الدين صاحب المحيط البرهاني، والشيخ الإمام ظهير الدين محمد بن أحمد البخاري صاحب الفتاوى الظهيرية، والشيخ زين الدين أبو نصر أحمد بن محمد بن عمر العتابي وغيرهم. (٣)

يقول الذهبي[٤]: كان من أوعية العلم –رحمه الله–.(٥) وقد ترجم للمرغيناني محب الدين ابن الشحنة ، الشحنة ، وأفرده بالترجمة العلامة حامد بن على العمادي، صاحب الفتاوى الحامدية وسماها : العقد الثمين في ترجمة صاحب الهداية برهان الدين.

ويعد الإمام المرغيناني من الأئمة المجتهدين في المذهب الحنفي، فيما لا نص فيه عن الإمام ، وأقر على منزلته هذه في المذهب الإمام اللكنوي(٦) والإمام الرافعي في تقريراته على حاشية ابن عابدين، وشهاب وشهاب الدين المرجاني في كتابه:ناظورة الحق، والعلامة الكوثري وغيرهم.

وفصل أوصافه الإمام عبد الحي اللكنوي فقال: كان إماما فقيها حافظا محدثا مفسرا جامعا للعلوم ضابطا للفنون متقنا محققا نظارا مدققا زاهدا ورعا فاضلا ماهرا أصوليا أديبا شاعرا لم تر العيون مثله في العلم والأدب وله اليد الباسطة في الخلاف والباع الممتد في المذهب. (٧)

---

١ – انظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٣٨٤)

٢ – الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٣٨٣)

٣ – الفوائد البهية في تراجم الحنفية

٤ – هو مؤرخ الاسلام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله الذهبي ولد في سنة ٦٧٣ هـ، وكان من أسرة تركمانية الاصل، تنتهي بالولاء إلى بني تميم ويبدو أنه اتخذ صنعة أبيه مهنة له في أول أمره، لذلك عرف عند بعض معاصريه ب " الذهبي " مثل الصلاح الصفدي، وتاج الدين السبكي، والحسيني، وابن كثير، وغيرهم. وتوفي سنة ٧٤٨ هـ ، ودفن بمقابر باب الصغير. راجع : الدرر الكامنة ١٣١/٣، ومقدمة محقق سير أعلام النلاء .

٥ – سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢٣٢)

٦ – هو الشيخ أبو الحسنات عبد الحي اللكنوي ابن الشيخ مولانا محمد عبد الحليم ولد ببلدة باندافي سنة ١٢٦٤ هـ ، صاحب التصانيف الكثيرة المتوفي سنة ١٣٠٤ هـ ، راجع: مقدمة التعليق الممجد ترجمته بقلم نفسه (٥٩/١) لعبد الحيّ اللّكنوي، تحقيق : د. تقي الدين الندوي دار القلم دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ – ١٩٩١ م.

٧ – الفوائد البهية في تراجم الحنفية(ص:١٤١)

من تصانيفه :

١ – بداية المبتدي وهو المتن الذي شرحه في الهداية ٢– الهداية في شرح البداية

٣– كفاية المنتهى في شرح بداية المبتدي ٤– الفرائض / فرائض العثماني

٥– التجنيس والمزيد في الفتاوى، وقد قال فيه : ان هذا الكتاب لبيان مااستنبطه المتأخرون ولم ينص عليه المتقدمون. ٦– عدة الناسك في عدة المناسك ٧– مختارات مجمع النوازل النوازل مخطوط في الأزهر وجامعة الرياض. ٨ – منتقى الفروع ٩– شرح الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني.(١)

١٠– معجم الشيوخ : ذكر فيه ترجمة لشيوخه على طريقة المحدثين ١١– نشر المذهب.

---

١ – تاج التراجم لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٧) الفوائد البهية (ص: ١٤١) والجواهر المضية (٣٨٣/١) الأعلام (٤/ ٢٦٦) لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر ٢٠٠٢ م. معجم المؤلفين (٧/ ٤٥) لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي بيروت.

ترجمة الحافظ الزيلعي بالايجاز

هو أبو محمد عبدالله بن يوسف بن محمد(١) بن أيوب بن موسى(٢) الزيلعي. كذا ذكر اسمه معظم من ترجموه(٣)، و سماه بعضهم يوسف بن عبدالله (٤)، و تفرد البغدادي فذكره في هدية العارفين باسم عبدالله بن يونس(٥)، والأول هو المعتمد. (٦)

---

١ – اقتصر أكثر المترجمين على ذكر اسمه و اسم أبيه و جده.

٢ – تفرد بذكر هذه الزيادة في نسبه ابن فهد في لحظ الألحاظ (ص: ١٢٨). دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

٣ – انظر: الدرر الكامنة (٤١٧/٢)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (١٠/١١)، ليوسف بن تغري. وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر. منية الألمعي فيما فات الزيلعي من تخريج أحاديث الهداية (٩/٤)، للحافظ قاسم بن قطلوبغا، تحقيق: عبد الفتاح أبوغدة. مكتبة الخانجي مطبعة السعادة بمصر. ١٣٦٩هـ ١٩٥٠م. طبقات الحفاظ (ص:٥٣١)، للسيوطي،دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (٣٥٩/١)، للسيوطي. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية مصر. الطبعة : الأولى ١٣٨٧ هـ – ١٩٦٧ م. لحظ الألحاظ (ص:٣٦٢)، الطبقات السنية في تراجم الحنفية (٢٥٢/٤)، لتقي الدين الغزي. تحقيق: د. عبد الفتاح محمد الحلو، دارالرفاعي، سورية حلب. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٤٠٢/١) للشوكاني، دار المعرفة – بيروت. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (١٤٨١/٢، ٢٠٣٦)، للحاجي خليفة مكتبة المثنى – بغداد ١٩٤١ م. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة (ص: ١٨٥)، للكتاني، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي. دار البشائر الإسلامية. الطبعة: السادسة ١٤٢١هـ–٢٠٠٠م . الأعلام للزركلي (١٦٥/٤)

٤ – كذا ذكره في الفوائد البهية (ص:٢٢٨) وهو تلخيص لكتاب "الأعلام الأخيار" لمحمود بن سليمان الكفوي ثم علق اللكنوي على الكفوي (ص: ٢٢٩) فقال: "و قد وقع الاختلاف في تسمية الزيلعي صاحب الترجمة فسماه الكفوي كما تراه يوسف بن عبدالله، و وافقه كلام صاحب الكشف عند ذكر الهداية... و كلامه عند ذكر الكشاف يدل على عكس ذلك حيث قال و ممن خرج آحاديثه جمال الدين عبدالله بن يوسف الزيلعي الحنفي" ثم أشار الى أن هذه التسمية الأخيرة مذكورة في "الدرر السنية فيما علا من الأسانيد الشنوانية"، و "مدارج الإسناد" و "حصر الشارد" ثم قال: "وهو الموافق لما ذكره السيوطي". قلت: ترجيحه و تصويبه حسن، ولكن ما ورد في كشف الظنون الذي رجعت اليه ليس فيه خطأ في كلا الموضعين عند ذكر الكشاف (١٤٨١/٢) و عند ذكر الهداية (٢٠٣٦/٢).

٥ – هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (٥٥٧/٦). لإسماعيل الباباني، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.

٦ – و ذلك لأمور منها:

١ – كثرة القائلين به. ٢– القائلون بذلك أقرب الى عصره و أخبر به كابن العراقي (ت:٨٢٦هـ) و ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، و العراقي كان رفيقاً للزيلعي. ٣– ثبوت هذه التسمية في أول مخطوطات كتبه.

لقبه الذي ذكره معظم مترجميه مقروناً باسمه هو "جمال الدين"، أما نسبته التي اشتهر و عرف بها فهو الزيلعي، و هي نسبة الى "زيلع" وهي قرية على ساحل البحر من ناحية الحبشة،(١) {وهي اليوم في الصومال} وأهلها جيل من السودان وهم مسلمون و يعرفون بالزيلعي. (٢)

وفي معجم سركيس(٣) "الزيلعي القاهري" نسبة الى القاهرة،(٤) وهي نسبة غير مشهورة و إنما ذكرها باعتبار إقامته في القاهرة ووفاته بها.

ولادته ووفاته :

ليس هناك خلاف بين المؤرخين في وفاة الزيلعي بل اتفقت كلمتهم، ممن ترجم له – كابن ابن حجر[٥] وابن فهد والسيوطي والتميمي والكفوي– أنها كانت في سنة (٧٦٢هـ)(٦) وذكر بعضهم أنها في شهر الله الله المحرم(٧)، وحدد بعضهم اليوم على أنها في الحادي والعشرون من المحرم(٨)، وبعضهم على أنها أنها الحادي عشر منه(٩)، و نص بعضهم على أن وفاته كانت في القاهرة. (١٠)

---

١ – لب اللباب في تحرير الأنساب. (١/ ٤١) للسيوطي. دار صادر – بيروت.

٢ – انظر معجم البلدان (١٦٤/٣)، للحموي، دار بيروت للطباعة والنشر بيروت ١٣٩٩ هـ ، ١٩٧٩ م . وقال الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص:١٨٥) نسبة إلى زيلع موضع محط السفن على ساحل بحر الحبشة الصومال.
و ممن يعرف بهذه النسبة فخر الدين الزيلعي صاحب "تبيين الحقائق" وهو من شيوخ الزيلعي كما سيأتي.
قال محمد يوسف البنوري في مقدمة نصب الرأية (٥/١): " و نسب اليها عدة رجال من علماء زيلعي الحنفيين، وترجم لبعضهم كتاب "قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر" للشيخ أبي محمد محمد الطيب بن عبدالله بن علماء القرن العاشر للهجرة".

٣ – (٩٨٧/١).

٤ – المدينة العظمى بمصر بناها جوهر غلام المعز بجوار مدينة الفسطاط. انظر معجم البلدان (٣٠١/٤).

٥ – أحمد بن على بن محمد بن محمد بن على بن أحمد الشهاب ابو الفضل الكنانى العسقلانى القاهرى الشافعى المعروف بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه الحافظ الكبير الشهير الامام المنفرد بمعرفة الحديث وعلله فى الأزمنة المتأخرة ولد فى ثانى عشر شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة بمصر وشهد له بالحفظ والاتقان القريب والبعيد والعدو والصديق حتى صار اطلاق لفظ الحافظ عليه كلمة اجماع ورحل الطلبة اليه من الأقطار وطارت مؤلفاته في حياته وانتشرت فى البلاد وتوفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة . راجع : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٣٦/٢) للحافظ السخاوي. منشورات دار مكتبة الحياة بيروت. والبدر الطالع (٨٧/١)

٦ – انظر جميع مصادر ترجمته المذكورة سابقاً.

٧ – انظر الدرر الكامنة(٤١٧/٢) البدر الطالع (٤٠٢/١)، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص:٣٦٣).

٨ – النجوم الزاهرة (١٣٠/١١).

٩ – العبر (٥٦/١)، لحظ الألحاظ (ص: ١٣٠).

١٠ –الدرر الكامنة (٤١٧/٢)، الطبقات السنية (٢٥٢/٤)، الرسالة المستطرفة (ص:١٨٥)، هدية العارفين (٥٥٧/٦).

أما تاريخ ولادته فلم أقف عليه مصرحاً به في شيء من كتب التراجم و قد بيض له ابن فهد في لحظ الألحاظ، و مع ذلك يمكن استنباط تاريخ ولادته مما ذكره ابن حجر أن الزيلعي توفي وهو في نحو الأربعين من العمر و بالتالي تكون ولادته في العقد الثاني من القرن الثامن أي في حدود سنة(٧٢٢هـ)، و يؤيد هذا التقدير ما ذكره السيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ في آخر ترجمة الزيلعي(١) حيث قال: "و محله في الطبقة الآتية الآتية إلا أنه تقدمت وفاته فقدمته"، والمراد تقدمت وفاته عن أقرانه وأهل طبقته فالإمام العراقي الذي كان قرينة و صاحبه في الاشتغال بالتخريج كانت وفاته سنة(٨٠٦هـ).

شيوخه:

تلقى الزيلعي العلم على عدد من الشيوخ، وقد ورد ذكر بعضهم ضمن ترجمة الزيلعي في عدد من المصادر، و ممن أخذ عنهم الفخر الزيلعي شارح الكنز و القاضي علاء الدين ابن التركماني وغير واحد، وفي لحظ الألحاظ ذكر أكبر عدد من شيوخ الزيعلي، وأحسب أن الزيلعي له شيوخ أكثر من هؤلاء لكنهم في الجملة يعتبرون قليلين، ولعل ذلك لأن الزيلعي تقدمت وفاته، إذ أنه ثبت أنه سمع من شيخه ابن جماعه في سنة ٧٥٤هـ أي قبل وفاته بثماني سنوات فقط، وله سماع لجامع الترمذي بقراءته هو سنة نيف و خمسين وسبعمائة، وهكذا كان الزيلعي من شدة حرصه على العلم و تواضعه يتلقي من شيوخه حتى بعد أن نال حظاً من العلم أهله لتصنيف كتبه المفيدة، وقد تقدمت وفاته حتى إن عدداً من شيوخه كانت وفاتهم بعده.

قال الحافظ ابن حجر: ذكر لي شيخنا العراقي أنه كان يرافقه في مطالعة الكتب الحديثية لتخريج الكتب التي كانا قد اعتنيا بتخريجها فالعراقي لتخريج أحاديث الأحياء والأحاديث التي يشير اليها الترمذي في الأبواب والزيلعي لتخريج أحاديث الهداية وتخريج أحاديث الكشاف فكان كل واحد منهما يعين الآخر ومن كتاب الزيلعي في تخريج الهداية استمد الزركشي في كثير مما كتبه من تخريج الرافعي .(٢)

ومع قلة شيوخ الزيلعي إلا أن معظمهم من كبار الأئمة و خاصة في الحديث إذ تلقى عن كبار حفاظ عصره كالمزي والذهبي وابن جماعة، و كذلك الشأن في الفقه إذ أخذ عن الفخر الزيلعي وابن التركماني من الحنفية، كما أخذ عن ابن عدلان و ابن قيس الأنصاري من الشافعية، وأما اللغة فشيخه ابن عقيل من أنحى أهل عصره، وإذا أضفنا الى تلمذ الزيلعي على هؤلاء الأعلام حرصه و همته و كثرة اطلاعه، أدركنا كيف تبلورت شخصيته العلمية، وأهليته الحديثية في وقت قصير نسبياً حتى ألف هذه المدونات العظيمة التي تدل على تمكن وأهلية ودراية. ومن أشهر من وقفت عليه من شيوخ الزيلعي هم:

---

١ – ذيل تذكرة الحفاظ (ص: ٣٦٣).

٢ – الدرر الكامنة (٤١٧/٢)

١ – شمس الدين العرضي:

هو الإمام شمس الدين، أبوالحسن محمد بن أحمد بن محمد بن صالح العرضي الدمشقي، والعرضي نسبة الى عرض من نواحي دمشق، وقد سمع الزيلعي عليه جامع الترمذي، وكان هو قاريء المجلس كما صرح بذلك ابن حجر في المجمع المؤسس، و كانت وفاته سنة ٧٤٠هـ(١).

٢ – أبوالحجاج المزي:

هو الإمام جمال الدين، أبوالحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن بن يوسف المزي القضاعي الشافعي، ولد بحلب سنة ٦٥٤هـ، ونشأ بالمزة، حفظ القرأن، و قرأ الفقه على المذهب الشافعي، وحصل طرفاً من العربية وبرع في التصريف واللغة، ثم شرع بعد ذلك في طلب الحديث بنفسه وله عشرون سنة، ورحل في طلب العلم إلى حماة والحرمين وبعلبك، وبرع في فنون الحديث وأقر له الحفاظ من مشايخه بالتقدم، وحدث نحو خمسين سنة، و سمع كثيراً من كتب الحديث مثل الكتب الستة والمسند ومعاجم الطبراني وغير ذلك.

وصنف كتبا، منها " تهذيب الكمال في أسماء الرجال، و " تحفة الأشراف بمعرفة الاطراف. وقد صرح الزيلعي بتلمذه عليه في مواضع من نصب الراية بقوله: "شيخنا المزي". (٢)

٣ – الحافظ الذهبي فقد صرح الزيلعي بهذا في كتابه في عدة مواضع حيث قال: نقل شيخنا الذهبي، وتعقبه شيخنا العلامة شمس الدين الذهبي، فأكثر منه النقل في الحكم على الرواة والأحاديث. (٣)

٤ – الفخر الزيلعي: هو عثمان بن علي بن محجن، فخر الدين الزيلعي الحنفي. قدم القاهرة سنة ٧٠٥ هـ فأفتى ودرّس، وتوفي فيها. له " تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق – ط " ست مجلدات، فقه، و " تركة الكلام على أحاديث الأحكام " و " شرح الجامع الكبير ".(٤)

٥ – التاج ابن التركماني : هو أحمد بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو العباس، تاج الدين، ابن التركماني: قاض، من كبار علماء الحنفية، من أهل القاهرة. أصله من ماردين. صنف كتبا ضخاما أكثرها لم يكمل، منها (التعليقة على المحصول) للفخر الرازيّ، في أصول الفقه، و (شرح الجامع الكبير)

---

١ – انظر ترجمته في اللباب في تهذيب الأنساب(١٣٢/٢). لابن الأثير. دار صادر – بيروت. و الوفيات (٣٠٢/١) لابن رافع تحقيق: د. بشار عواد. مؤسسة الرسالة بيروت.الطبعة: الأولى، ١٤٠٢هـ.

٢ – راجع نصب الراية (١/ ١٨٥) (١/ ٣٢٥) (٢/ ٤٦٠) (٣/ ٢٤٠)

٣ – راجع نصب الراية (١/ ٣١٩) (١/ ٢٤) (١/ ٢٩٧) (١/ ٣٨١) (٢/ ٨٦) (٢/ ١٠٣) (٣/ ٣٤) (٣/ ٢٢٦) (٣/ ٢٣٥) (٣/ ٣٤٠) (٣/ ٣٤٧) (٣/ ٣٧٣) (٤/ ١١) (٤/ ٣٠) (٤/ ٦٢) (٤/ ١٩٠) (٤/ ٢٣٣)

٤ – الأعلام للزركلي (٤/ ٢١٠)

لمحمد بن الحسن، وكتابان في (الفرائض) مبسوط ومتوسط، وكتاب (أحكام الرماية) و (شرح الشمسية) في المنطق و (الأبحاث الجلية في مسألة ابن تيمية) توفي سنة ٧٤٤ هـ. ([1])

٦- أحمد بن محمد بن قيس الانصاري المعروف بابن الأنصاري وابن الظهير فقيه الديار المصرية قال عنه السيوطي كان إماما في الفقه والأصلين، توفي سنة ٧٤٩ هـ . ([2])

٧- ابن عدلان: هو شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن ابراهيم ابن عدلان، المصري، الشافعي المعروف بابن عدلان، كان إماما يضرب به المثل في الفقه، عارفا بالاصلين والنحو والقراءات، وكان مدار الفتيا بالقاهرة عليه وعلى الشيخ شهاب الدين الأنصاري، وتوفي في ذي القعدة سنة ٧٤٩ هـ ، من آثاره: شرح مطول على مختصر المزني لم يكمله.([3])

٨- علاء الدين بن التركماني: هو على بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى الماردينى، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني الفقيه الحنفي، له كتب، منها " المنتخب " في علوم الحديث، و " المؤتلف والمختلف " و " كتاب الضعفاء والمتروكين " و " بهجة الأريب – خ " في غريب القرآن، و " الجواهر النقي في الرد على البيهقي " و " تخريج أحاديث الهداية " توفي سنة (٧٥٠ هـ). ([4])

٩- ابن جَمَاعة: هو عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم، ابن جماعة الكناني، الحموي الأصل، الدمشقيّ المولد، ثم المصري، عز الدين: الحافظ، قاضي القضاة. ولي قضاء الديار المصرية سنة ٧٣٩ هـ وجاور بالحجاز، فمات بمكة. من كتبه " هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك – خ " و " المناسك الصغرى " و " تخريج أحاديث الرافعي " و " التساعيات – خ " في الحديث، و " نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب – خ " مختصر، في المجون، و " أنس المحاضرة بما يستحسن في المذاكرة وغيرذلك، سمع منه الزيلعي وروى عنه جزء ابن الطلابة، توفي سنة (٧٦٧ هـ). ([5])

وللزيلعي عدد كثير من المشايخ و هؤلاء الذين ذكرناهم فهم أشهر شيوخه ممن أخذ عنهم وسمع منهم.

---

١ – الطبقات السنية (٤٤٩/١) والدرر الكامنة (١٩٨/١) و الأعلام للزركلي (١/ ١٦٧)

٢ – طبقات الشافعية الكبرى (٢٨/٩) للسبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، وشذرات الذهب (١٥٩/٦)

٣ – الدرر الكامنة (٣/ ٣٣٣، ٣٣٤)، حسن المحاضرة (١/ ٢٤١، ٢٤٢) معجم المؤلفين (٨/ ٢٨٨)

٤ – الأعلام للزركلي (٤/ ٣١١)

٥ – طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٣٥) البدر الطالع (٣٥٩/١) الأعلام للزركلي (٤/ ٢٦)

تلاميذه:

لم يذكر أحد ممن ترجموا للزيلعي – فيما اطلعت عليه– أسماء أحد من تلاميذه، بل إن بعضهم لم يشر الى أنه كان له تلاميذ، والموجودة عند بعض مترجميه إشارة عابرة بأن الزيلعي "صنف و كتب وأفتى ودرس". [1]

وقد اجتهدت في البحث في تراجم القرن الثامن من خلال الدرر الكامنة لعلي أظفر بمن يكون في ترجمته نص على تلمذه على الزيلعي فلم أظفر بشيء.

ولعل تلاميذ الزيلعي– إن وجدوا – قليل وذلك لأسباب:

١ – تقدم وفاته، وقد مر أنه الى قبل وفاته بثماني سنوات كان يسمع عن شيوخه فربما لم يتفرغ للتدريس، ولم يتصدر للتحديث.

٢ – طبيعة الزيلعي التي ذكرت في ترجمته وهي حبه للمطالعة وعكوفه عليها في مكتبات المدارس والأوقاف، فقد كان هذا شغله الأكبر كما قال بعض مترجميه أنه "لازم مطالعة كتب الحديث"[2] "وأدام النظر والاشتغال"[3].

٣– تفرغه لانجاز كتابيه العظيمين في تخريج أحاديث الهداية والكشاف اللذين انتفع وتأثر بهما العلماء.

٤– وثمة إشارة وقفت عليها في مقدمة نصب الرأية تحت عنوان "رواية الكتاب" و نصها: "يرويه غالب أصحاب الأثبات بطريق أمين الدين الاقرائي، عن الحافظ شمس الدين محمد بن الجزري المقرىء، عن المؤلف الزيلعي"[4]. وليس في هذا النص جزم بأن ابن الجزري سمع من الزيلعي، والحق أن هذا مستبعد لأن ابن الجزري ولد في الخامس والعشرين من رمضان سنة إحدي وخمسين وسبعمائة[5]، فيكون عمره عند وفاة الزيلعي في محرم سنة ٧٦٢هـ، عشر سنوات وأربعة أشهر تقريباً، إلا أن يكون له من الزيلعي إجازة من أبي الفداء إسماعيل ابن كثير الذي كانت وفاته سنة ٧٧٤هـ[6].

---

١ – النجوم الزاهرة(١٠/١١).

٢ – انظر الدرر الكامنة (٤١٧/٢)، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص:٦٣٦)، الطبقات السنية(٢٥٢/٤).

٣ – انظر الذيل على العبر (٥٦/١)، لحظ الألحاظ(ص:١٢٨).

٤ – مقدمة نصب الراية (١٢/١). للحافظ الزيلعي. تحقيق: محمد عوامة. مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٥ – غاية النهاية في طبقات القراء (٢٤٧/٢). لابن الجزري، مكتبة ابن تيمية. الطبعة الأولى ١٣٥١هـ

٦ – غاية النهاية (٢٤٨/٢).

مكانته العلمية :

يعد الإمام الزيلعي من العلماء المشهورين من خلال مؤلفاته التي حظيت بالقبول، وصارت بين كتب التخريج من الأصول، وكشفت له عن رسوخ قدم في العلم، وطول باع في الإطلاع، وقد وردت إشارات موجزة الى حياته العلمية في ثنايا كتب التراجم لكنها تعد قليلة و نادرة، ومع ذلك فإن مطالعة كتبه تضيف الى تلك الإشارات مزيداً من المعلومات، وتقدم الأدلة والشواهد على ما ورد في حقه من الأوصاف والمسميات، وهذه المباحث تسل الضوء على حياة الزيلعي العلمية، من خلال معرفة شيوخه، والإطلاع على علومه، والتعريف بمؤلفاته.

تفوق الزيلعي في علوم عدة إلا أنه اشتهر وتعمق في علم الحديث أكثر من غيره من العلوم، فهو معدود من المحدثين(١) الحفاظ(٢)، حيث "لازم مطالعة كتب الحديث"(٣) واشتغل كثيراً(٤) بل أدام النظر والاشتغال(٥)" وطلب الحديث واعتنى به فانتقى وخرج وألف وجمع و سمع(٦)، وأخذ من جمهور كتب كتب السنة"(٧) حتى برع في الحديث(٨) وصار من أئمته المعروفين وحفاظه المشهورين، و نقاده المعتبرين، و قد شهد له العلماء بكثرة الإطلاع وسعة الباع(٩)، وهي شهادات لها اعتبارها لأنها بنيت على دراسة وممارسة، فهذا اللكنوي يخبر أنه طالع نصب الراية، ويقول: وتخريجه شاهد على تبحره في فن الحديث، وأسماء الرجال، وسعة نظره في فروع الحديث الى الكمال. وابن قطلوبغا وهو ممن اشتغل بكتب الزيلعي وقارنها بغيرها شهد له بتميزه بها، حيث ذكر في مقدمة "منية الألمعي" عدداً من كتب التخريج قبل الزيلعي ممن اعتنوا بتخريج أحاديث الهداية وغيرها، ثم ذكر نصب الراية للزيلعي وقال: "وهو أوسطهم إطلاعاً، وأكثرهم جمعا". (١٠)

---

١ – انظر النجوم الزاهرة (١٠/١١) ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص:٣٦٢) كشف الظنون (١٤٨١/٢) معجم المؤلفين (١٦٥/٦) وفي الأعلام (١٤٧/٤) قال: عالم بالحديث.

٢ – انظر لحظ الالحاظ (ص:١٢٨) حسن المحاضرة (٣٥٩/١)، الرسالة المستطرفة (ص:١٨٥).

٣ – انظر الدرر الكامنة (٤١٧/٢)، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص:٣٦٣)، الطبقات السنية (٢٥٢/٤).

٤ – ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي(ص:٣٦٣).

٥ – الذيل على العبر (٥٦/١)، لحظ الألحاظ (ص:١٢٨).

٦ – لحظ الالحاظ (ص:١٢٩).

٧ – منية الألمعي(ص:٩).

٨ – النجوم الزاهرة (١٠/١١)، الفوايد البهية(ص:٢٢٨).

٩ – انظر الفوايد البهية (ص:٢٢٨، ٢٢٩)، والرسالة المستطرفة (ص:١٨٨).

١٠ – منية الألمعي(ص:٩).

وقد قال الزيلعي في أثناء كتابه في تخريج أحاديث الكشاف عن كتاب السبق البخيل لأبي القاسم النخعي: "ونسخته موقوفة بالمدرسة الفاضلية من القاهرة" وهذا يدل على تردده على تلك المكتبات وملازمته الاطلاع فيها.

و من دلائل الإطلاع الواسع، والاستيعاب الجامع الذي تميز به الزيلعي ما تضمنه كتابه "نصب الراية" من فنون علمي الرواية والدراية، مما بلغ به المنتهى والغاية، من جمع الشواهد والمتابعات، وتحرير الفرق بين ألفاظ الروايات، والتعلق على مواطن الاستنباط والدلالات، وبيان الأوهام وإيراد الاستدراكات، وذكر الكتب المطولات، والنقل عن الأجزاء والمختصرات، والاطلاع على النسخ والروايات، وأكثر ذلك له نظائر في تخريجه لأحاديث الكشاف باستثناء مباحث الفقه و ما يتصل بها، ولذا فقد وصف عمله في الكتابين بالاستيعاب كما قال ابن حجر: "خرج أحاديث الهداية وأحاديث الكشاف واستوعب ذلك استيعاباً بالغاً"(١).

ولما كنت سأفصل القول بالنسبة لكتاب الزيلعي في تخريج أحاديث الهداية في الفصل الأخير من هذه الرسالة، لذا فإنني أوجز القول هنا بما يدل على علم الزيلعي بالحديث وعلومه.

عقيدته ومذهبه الفقهي:

يتضح من خلال مطالعة كتاب نصب الراية أن الزيلعي على عقيدة أهل السنة والجماعة السلف الصالح إذ هو قام بالرد على الرافضة والقدرية والخوارج وغيرهم من الفرق الضالة من ذلك قوله : عند تخريجه لأحاديث الجهر والاسرار بالبسملة في نصب الراية : وإنما كثر الكذب في أحاديث الجهر على النبي صلى الله عليه وسلم. وأصحابه، لأن الشيعة ترى الجهر، وهم أكذب الطوائف، فوضعوا في ذلك أحاديث، وكان أبو على بن أبي هريرة، أحد أعيان أصحاب الشافعي يرى ترك الجهر بها، ويقول: الجهر بها صار من شعار الروافض، وغالب أحاديث الجهر نجد في روايتها من هو منسوب إلى التشيع. (٢)

وهذا النص يدل على ذمه للتشيع والرفض، ومعرفته بالطوائف والفرق، وفي ثنايا هذا الكتاب يرد على القدرية والمعتزلة وغيرهم وقد ذكرنا شيئا من ذلك في المبحث الرابع من الفصل الأول.

وأما مذهبه الفقهي فواضح أنه حنفي في الفروع وقد نص معظم مترجميه الى نسبته للمذهب الحنفي، وذكره في طبقات الحنفية بعض المصنفين. وتخريجه أحاديث الهداية يؤيد نسبته الى الحنفية، وقد صرح

---

١ – الدرر الكامنة(٢/٤١٧).

٢ – نصب الراية (١/ ٣٥٧)

الزيلعي بنفسه في مواضع عدة من كتابه نصب الراية فيقول مثلا : " من أحاديث الأصحاب ....(١) ويقول في موضع آخر: واستدل ابن الجوزي لأصحابنا في عدم اشتراط الكفاءة. (٢) وذكر كلمة (لأصحابنا) في واحد وثلاثين موضعا. (٣)

مؤلفاته:

وقد ترك الزيلعي بعده تراثا عظيما لهذه الأمة ، من ذلك: نصب الراية لأحاديث الهداية: وهو أشهر وأكبر كتب الزيلعي، و" تخريج أحاديث الكشاف".(٤)

---

١ – انظر: نصب الراية (١/ ٦٩) (٢/ ٣٠٠) (٢/ ٣٣٣) (٣/ ٣٠) (٣/ ١٤١) (٣/ ١٨٢)

٢ – نصب الراية (٣/ ١٩٧)

٣ – انظر مثلا : نصب الراية (١/ ٣١) (١/ ٦٩) (١/ ٢١٢) (١/ ٢٣٩) (٢/ ٧٤)

٤ – معجم المؤلفين (٦/ ١٦٦) الأعلام للزركلي (٤/ ١٤٧)

الأمر الثاني
التعريف بالكتابين (الهداية ونصب الراية)

التعريف بكتاب الهداية

كتاب الهداية هو شرح لمتن"بداية المبتديء" للحافظ المرغيناني مولف الهداية نفسه، فقد قال المؤلف رحمه الله: كان يخطر ببالي عند ابتداء حالي أن يكون كتاب في الفقه، فيه من كل نوع، صغير الحجم كبير الرسم؛ وحيث وقع الاتفاق بتطواف الطرق، وجدت المختصر المنسوب إلى القدوري أجمل كتاب في أحسن إيجاز وإعجاب، ورأيت كبراء الدهر يرغبون الصغير والكبير في حفظ الجامع الصغير، فهممت أن أجمع بينهما ولا أتجاوز فيه عنهما إلا ما دعت الضرورة اليه، وسميته: [بداية المبتدي] وقد اختار في ترتيب أبوابه ترتيب الجامع الصغير تبركا" بما اختاره الإمام محمد بن الحسن. وقال المؤلف ولو وفقت لشرحها أرسمه بـ[كفاية المنتهى] ثم وفق لشرحها ورسمه بكفاية المنتهى، وهو كتاب عزيز الوجود يقع في ثمانين مجلدا" كما ذكره اللكنوي، ولما تبين للمؤلف الإطناب فيه، وخشي أن يهجر، شرح المتن ثانيا ومختصرا وسماه "الهداية في شرح بداية المبتدي". وهو أشهر كتب المرغيناني،(١) حيث قال المرغيناني في مقدمته: "وقد جرى على الوعد في مبدأ بداية المبتدي أن أشرحها شرحاً وأرسمه (بكفاية المنتهي)... فصرفت العنان إلى شرح آخر موسوم (بالهداية) أجمع فيه بين عيون الرواية، ومتون الدراية، حتى إن من سمت همته إلى مزيد الوقوف يرغب في الأطول والأكبر، ومن أعجله الوقت عنه يقتصر على الأقصر والأصغر وقد اشتهر الكتاب شهرة كبيرة و اعتنى به الفقهاء شرحاً واختصاراً وتخريجاً. (٢)

وكتاب الهداية أصل في فقه السادة الحنفية ، وعليه اعتماد جل من جاء بعده ، وتوافرت عليه جهود أئمة كبار ، فقهاء ومحدثين ، منهم الشارح له ، ومنهم المختصر، ومنهم المخرج لأحاديثه التي استند اليها صاحب الهداية، وهذا دليل على أهميته بين كتب المذهب، ونحن نوجز القول كما يلي:

١ – البناية في شرح الهداية : للشيخ محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العيني الحنفي(المتوفى ٨٥٥ هـ). من كبار المحدثين أصله من حلب ومولده في عينتاب (واليها نسبته) أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس. وعكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي بالقاهرة. من كتبه (عمدة القاري في شرح البخاري، و مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، و البناية في شرح الهداية، و رمز الحقائق شرح الكنز، و (الدرر الزاهرة في شرح البحار الزاخرة، وغيرها.(٣)

---

١ – انظر مقدمة نصب الراية(١٤/١).

٢ – انظر كشف الظنون(٢٠٣٢/٢).

٣ – الأعلام للزركلي (٧/ ١٦٣)

وقد أثنى عليه اللكنوي وقال (قد طالعت عمدة القاري شرح الجامع الصحيح للبخاري ، والبناية شرح الهداية . . .ورمز الحقائق في شرح كنز الدقائق ....وكلها مفيدة جدا ، وله بسط في تخريج الأحاديث، وكشف معانيها ، وسعة نظر في الفنون كلها ، ولو لم يكن فيه رائحة التعصب المذهبي لكان أجود.

٢ – التوشيح : للشيخ سراج الدين عمر بن اسحاق الغزنوي (المتوفى ٧٧٣ هـ) (قال ابن عابدين في حاشيته : وفي بعض النسخ التشريح ، وبعضها الترشيح ، والمشهور التوشيح. (١)

٣– الدراية شرح الهداية : معين الدين الهروي بن عبدالله محمد بن مبارك شاه (المتوفى ٩٥٤ هـ) وهو ملا مسكين شارح الكنز. (٢)

٤ – شرح الهداية : أحمد بن سليمان بن كمال باشا ، ولكنه لم يكمل كما ذكر ابن عابدين في مقدمة حاشيته.(٣)

٥ – شرح الهداية : قاضي القضاة شمس الدين الحريري ، ذكره ابن عابدين في رسالة رسم المفتي.

٦– العناية في شرح الهداية: للمحقق أكمل الدين محمد بن محمود بن أحمد البابرتي (المتوفى ٧٨٦ هـ) (٤) وهو من أفضل شروح الهداية ، قال عنه حاجي خليفة: وقد أحسن فيه وأجاد وهو شرح جليل معتبر في البلاد الرومية.(٥) وقد وصفه اللكنوي بأنه امام محقق مدقق متبحر حافظ ضابط لم تر الأعين في وقته مثله.

٧ – غاية البيان ونادرة الأقران: أمير كاتب بن أمير عمر بن أمير غازي الفارابيّ الإتقاني العميدي، (المتوفى ٧٥٨ هـ) فقيه حنفي. ولد في إتقان (بفاراب) وورد مصر وبغداد، وسكن دمشق ودرّس بها، ثم عاد إلى القاهرة فاستوطنها إلى أن مات. وكان كثير الإعجاب بنفسه، شديد التعصب لمذهبه من كتبه (غاية البيان) (٦) وهو شرح حافل اعتنى فيه المؤلف بتحرير المذهب مع الاستدلال والترجيح، كما نعته القرشي بأنه شرح نفيس يتسم بالطول والاتقان.

---

١ – حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار) (٢/ ٣٦) لابن عابدين، دار الفكر بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٢ – معجم المؤلفين (١١/ ١٢٣) الأعلام للزركلي (٦/ ٢٣٧)

٣ – حاشية ابن عابدين (رد المحتار) (٢/ ٤٦٢)

٤ – انظر: معجم المؤلفين (١١/ ٢٩٨) الأعلام للزركلي (٧/ ٤٢)

٥ – كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ٢٠٢٢)

٦ – الأعلام للزركلي (٢/ ١٤)

٨- الغاية شرح الهداية : الشهير بغاية السروجي : لمؤلفه أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي، أبو العباس، شمس الدين (المتوفى ٧١٠ هـ) فقيه، كان حنبليا وتحول حنفيا. كان بارعا في علوم شتى. نسبته إلى (سروج) بنواحي حرّان (من بلاد الجزيرة) له كتب منها (شرح الهداية. (١)

٩- فتح القدير : لمؤلفه محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، السيواسي ثم الإسكندري، كمال الدين، المعروف بابن الهمام: إمام، من علماء الحنفية. عارف بأصول الديانات والتفسير والفرائض والفقه والحساب واللغة والمنطق. أصله من سيواس. ولد بالإسكندرية، ونبغ في القاهرة. وأقام بحلب مدة.وجاور بالحرمين. ثم كان شيخ الشيوخ بالخانقاه الشيخونية بمصر. وكان معظما عند الملوك وأرباب الدولة، توفي بالقاهرة (٨٦١ هـ) من كتبه (فتح القدير في شرح الهداية) و هو من أمتن الشروح وأبرعها.(٢)

١٠- الكافي في شرح الوافي : لمؤلفه عبد الله بن احمد بن محمود النسفي، الحنفي (حافظ الدين، أبو البركات) فقيه، اصولي مفسر، متكلم. توفي في بلده ايذج سنة (٧١٠ هـ)، من تصانيفه: عمدة العقائد في الكلام وشرحها وسماها الاعتماد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل في التفسير، منار الأنوار في اصول الفقه، الكافي في شرح الوافي، وهو شرح للوافي والهداية معا.(٣) وهناك عدة شروح أخرى لم أذكرها خشية الاطالة.

كتب التخريج : وقد قام بعض الأئمة بتخريج أحاديث الهداية نجمل القول فيهم وفي كتبهم :

١ - الامام العلامة علاء الدين على بن عثمان المارديني المعروف بابن التركماني، واسم تخريجه : الكفاية في معرفة أحاديث الهداية ، وهو أول من نسب اليه تخريج أحاديث الهداية .

٢- الامام الزيلعي وكتابه : نصب الراية لأحاديث الهداية (وهو موضوع بحثنا)

٣- الامام الحافظ محيي الدين عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي (المتوفى ٧٧٥ هـ وسمى كتابه أولا الكفاية ، ثم سماه له شيخه المارديني العناية .

٤- الامام الحافظ شهاب الدين أحمد بن على ابن حجر العسقلاني (المتوفى ٨٥٢ هـ واسم كتابه : الدراية في منتخب تخريج أحاديث الهداية .

٥- الامام الحافظ قاسم بن قطلوبغا الجمالى (المتوفى ٨٧٩ هـ ، واسم كتابه : منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي .

---

١ - انظر: الجواهز المضية (١/ ٥٣) والدرر الكامنة (٩١/١)، والطبقات السنية (٣٠٠/١)

٢ - الأعلام للزركلي (٦/ ٢٥٥)

٣ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ١٩٩٧) معجم المؤلفين (٦/ ٣٢)

هذه الكتب ألفت في تخريج أحاديث الهداية تخريجا موسعا بذكر المتابعات والشواهد والحكم على الأسانيد وعلى الأحاديث أحيانا. و هناك صنف خرجها ضمن شرحه الفقهي مثل : السروجي صاحب الغاية ، والقاضي ابراهيم بن على الدمشقي ، والبابرتي صاحب العناية ، والعيني صاحب البناية ، والكمال بن الهمام صاحب فتح القدير ، والعلامة مصلح الدين مصطفى بن شعبان السروري ، له حاشية على شرح ابن الشحنة على الهداية ذكر فيها التنبيه على أحاديث الهداية.(١)

١ – راجع : تاج التراجم لابن قطلوبغا ، الطبقات السنية في تراجم الحنفية، مقدمة نصب الراية : للشيخ محمد عوامة ، مقدمة نصب الراية : للشيخ محمد يوسف البنوري ، المدخل الى مذهب الامام أبي حنيفة لمؤلفه أحمد حوى .

التعريف بكتاب " نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية "

اسم الكتاب: لم يذكر أحد من المتقدمين ممن ترجموا للزيلعي إسم "نصب الراية"(١) واكتفوا بأنه خرج أحاديث الهداية(٢)، والزيلعي نفسه لم يذكر لكتابه إسماً لأنه لم يجعل لكتابه مقدمة، ومع ذلك فقد ثبت هذا الاسم في أول نسخ الكتاب المخطوطة(٣) وسماه عدد من المتأخرين "نصب الراية"(٤).ولكن قد أطبقت كتب التراجم التي ترجمت للزيلعي على نسبة الكتاب له.

موضوع الكتاب:

تخريج أحاديث وآثار كتاب الهداية للمرغيناني، لأن الإمام الزيلعي لما رأى أن كتاب الهداية صار مرجعا للناس في المذهب الحنفي, وأن الفقهاء كثيرا ما يذكرون الأحاديث الضعيف في كتبهم فلابد من تحقيق وتخريج هذه الأحاديث, ونهج في تخريج الأحاديث منهج الاعتدال منهج المحدثين. قال الحافظ ابن حجر: اعتمد في كل باب أن يذكر أدلة المخالفين، ثم هو في ذلك كثير الإنصاف، يحكي ما وجده من غير اعتراض ولا تعقب غالبا، و يتميز تخريج الزيعلى عن غيره فيما يلي:

١ – لم يقتصر الزيلعي على ما ذكره المرغيناني، وإنما استوعب كل ما يشهد للمذهب الحنفي، مميزاً ما استدركه على المرغيناني بقوله: وفي الباب كذا، ويسوق الأحاديث الزائدة، وربهما قال: ومن أحاديث الباب.

٢ – لم يقتصر على أدلة المذهب الحنفي، وإنما يذكر الأحاديث التي في الباب، واستدل بها غير الأحناف. معنوناً بـ"أحاديث الخصوم". وعليه فهو يجمع كل أحاديث الباب، سواء منها ما يشهد للأحناف و ما يشهد لغيرهم.

٣ – بين من أخرج هذه الأحاديث من أئمة السنة في كتابه، ومن رواها من الصحابة.

٤ – تناول هذه الأحاديث بالبحث من حيث الصحة وعدمها في الكثير الغالب، فيناقض صحة الحديث أو حسنه أو ضعفه، ناقلاً قول الأئمة في كثير من الأحيان، و دارساً باجتهاده هو في بعضها، وفي ثنايا

---

١ – النجوم الزاهرة: (١٠/١١).

٢ – انظر الدرر الكامنة: (٤١٧/٢)، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي(٢: ٣٦٣)، الطبقات السنية (٥٥٢/٤)، البدر الطالع: (٤٠٢/١).

٣ – وفي كشف الظنون (٢٠٣٦/٢) قال: وسماه نصب الراية لأحاديث الهداية كذا بخط السخاوي أوله: الحمدلله على التوفيق الى الهداية.... الخ".

٤ – الرسالة المستطرفة (ص:١٨٨)، كشف الظنون (٢٠٣٦/٢)، هدية العارفين (٥٥٧/٦)، الأعلام (١٤٧/٤)، معجم المؤلفين (١٦٦/٦).

ذلك تحدث عن دقائق في علم الدراية، كالكلام في الجرح والتعديل، والكلام في مناقشة الأسانيد، والكلام في الناسخ والمنسوخ.

٥- وربما لم يدقق صاحب الهداية في سوق الحديث فينبه الزيلعي لذلك، و يبين الصواب.

٦- والزيلعي إذ يذكر الأحاديث التي تدل لمذهبه الحنفي، والأحاديث التي تدل لغيرهم لم ينزل الى دركة التعصب المذهبي، فيقوي أدلة الأحناف على غيرها، أو لا يذكر ما في أدلة المذاهب الأخري من قوة، لا، وإنما التزم المنهج العلمي السليم فهو يذكر ما في المسألة من أدلة للأحناف، و من أدلة لغيرهم، محققاً مدققاً في كل ما يذكر"[1].

وقبل إنهاء الحديث عن نصب الراية أري من المناسب تفنيد قول نقدي عن نصب الراية لما له من أهمية، حيث قال الشيخ بكر أبوزيد[2] في أثناء ذكره لكتب التخريج:

١ – تخريج أحاديث الهداية، لابن التركماني، المتوفي سنة(٧٥٠هـ) رحمه الله تعالى.

٢- وعنه: نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية للزيلعي رحمه الله تعالى، وهو مستل من الذي قبله، فانظر كيف شرف به، والأصل لغيره، فرحم الله الجميع".

هذا الكلام يشير الى أن الزيلعي استل كتابه من كتاب شيخه، والسل انتزاع الشيء وإخراجه في رفق، والسلالة ما انسل من الشيء، وسلالة الشيء ما انسل منه[3] و مفهوم قوله " وهو مستل ... والأصل لغيره" أن كتاب الزيلعي مأخوذة من كتاب ابن التركماني وهذا غير مسلم بل هو على التحقيق غير صحيح، و بيان ذلك من وجوه:

الأول: أنه لم يذكر مثل هذا القول كل من ترجموا للزيلعي أو وصفوا كتابه من المتقدمين والمتأخرين، و خاصة من اختصروه كابن حجر، أو استدركوا عليه كابن قطلوبغا الذي ذكر في مقدمته عدداً ممن خرجوا أحاديث الهداية و عد منهم ابن التركماني ثم لما ذكر الزيلعي أثنى على كتابه فقال: "وهو أوسعهم إطلاعاً

---

١ – طرق تخريج حديث رسول الله (ص:١٨٦-١٨٨) مع بعض الاختصار. د. عبد المُهدي بن عبد القادر. دار الاعتصام بالقاهرة ، ١٩٨٧م.

٢ – في كتابه التأصيل لأصول التخريج (ص:١٥٩). للشيخ بكر أبوزيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ .

٣ – لسان العرب (٣٣٨/١١، ٣٣٩). لابن منظور الأفريقي المصري، دار صادر بيروت، الطبعة الأولى .

وأكثرهم جمعاً، فقد شهد له كتابه بالأخذ من جمهور كتب السنة"[1]، وهذا مشعر بإختلاف الكتابين وتميز كتاب الزيلعي ولو كان هناك اختصار أو استمداد من غيره لذكره.

الثاني: الزيلعي حريص في كتبه على ذكر مصادره ونقل أقوال العلماء ونسبتها اليهم ولو طالت النصوص المنقولة، فلو كان ملخصاً لكلام شيخه أو معتمداً عليه أو مستلاً منه لذكر ذلك.

الثالث: تعقب الزيلعي شيخه في مواطن عديدة فنقل قوله واستدرك عليه و ذكر غير مرة أنه مقلد لغيره فيما وهم فيه، فلو كان مستلا منه لما ساغ منه مثل هذا الصنيع، ولانتقده العلماء ممن طالعوا الكتابين.

الرابع: ماوصف به كتاب ابن التركماني يظهر الفرق بين الكتابين، فقد ذكر ابن قطلوبغا أن للقرشي كتابان في تخريج أحاديث الهداية ثم قال: "وابن التركماني فيما كتبه على الكتابين المذكورين ذاكراً لما وجد، غير متعرض لما لم يجد ببياض للمحل ولا نفي لوجدانه"[2]، ثم ذكر كتاب الزيلعي وأثنى عليه دون أدنى إشارة الى الاقتباس، بينما صرح بصلة كتاب ابن التركماني بما قبله.

وهذا وصف مختصر لملامح كتاب ابن التركماني :

١ – كان غالباً لا يذكر السند وإنما يكتفي بذكر الصحابي وقليلاً ما يذكره.

٢– كان يذكر الكتب التي يوجد فيها الحديث بالاسم وليس بالرمز.

٣– كان يذكر أقوال علماء الجرح والتعديل في الأحاديث على سبيل الاختصار فيقول: ضعفه فلان، أو صححه فلان ونحو ذلك.

٤– إذا كان الحديث قد رواه عدد من الصحابة أشار الى ذلك دون أن يذكر حديث كل صحابي ومن خرجه.

٥– كان يذكر تحت الحديث الذي يخرجه عدداً أخر من الأحاديث التي تدخل تحت معني الحديث الذي يخرجه".

وبالمقارنة مع نصب الراية تتضح فروق جلية كاستيعاب الزيلعي في تخريج الحديث عن كل صحابي مع تتبع الألفاظ وذكر الأسانيد والتوسع في النقد والكلام على الرجال وسعة النقل عن العلماء، إضافة الى إيراده أحاديث الخصوم وتخريجها فكيف يكون كتابه مستلا من كتاب ابن التركماني؟!

ولا شك أن الزيلعي استفاد بشكل عام من كتب من تقدموه في تخريج أحاديث الهداية لأن الموضوع واحد، والأحاديث مشتركة لكنه مع ذلك تميز و تفوق ومن ثم اشتهر كتابه وأنسي ما قبله في تخريج

---

١ – منية الألمعي (ص:٩).

٢ – منية الألمعي (ص:٩).

أحاديث الهداية، بل اشتهر الزيلعي كعلم من أعلام العلماء في تخريج الحديث، حتى إن الشيخ بكر أبوزيد لما ذكر أن التخريج لم يتعرض له إلا الحافظون الجامعون وسرد جملة من أنمهم ومشاهيرهم عدّ منهم الزيعلى ولم يذكر ابن التركماني(١).

الكتب المؤلفة على نصب الراية:

نظراً لمزايا "نصب الراية" وأهميته في علم التخريج، و كثرة الرجوع اليه والإعتماد عليه فقد اعتنى العلماء بهذا الكتاب، وخدموه من عدة جوانب، من تلخيصه وتذييله، وتصحيحه، وكذا ترتيب الرواة الواردة فيه، وفيما يلي بيانه بإيجاز :

١ – الدراية في منتخب تخريج أحاديث الهداية(٢) تأليف الحافظ ابن حجر، وقال في مقدمته بعد الحمد له والتشهد: "أما بعد: فإنني لما لخصت تخريج الأحاديث التي تضمنها شرح الوجيز للإمام أبي القاسم الرافعي وجاء اختصاره جامعا لمقاصد الأصل مع مزيد كثير كان فيما راجعت عليه تخريج أحاديث الهداية الكتاب الآخر لينتفع به أهل مذهبه كما انتفع أهل المذهب فأجبته إلى طلبه وبادرت إلى وفق رغبته فلخصته تلخيصا حسنا مبينا غير مخل من مقاصد الأصل إلا ببعض ما قد يستغنى عنه". (٣)

وقد أفاد ابن حجر في كتابه وأجاد، فقد كان جيد التلخيص مع حسن الترتيب إضافة الى ما زاد لمى الأصل في بعض التخاريج، وما علق به على الأحاديث من نقد الرواة وتصحيح وتضعيف الأسانيد.

ومن أمثلة تعليقاته وزياداته ما ذكره في كتاب الفرائض حيث قال: لم يخرج المصنف منها شيئا وكأنه كتبها في المسودة ولم يتفق له أن يبيضها فإنه أخلى في أصل المبيضة عدد كراريس بيض وقد أردت أن أخرج ما في الهداية من الأحاديث والآثار الواقعة فيها على طريقة الاختصار الذي سلكه لتكملة الفائدة فراجعته فلم أجده فيه أعني في كتاب الفرائض شيئا يحتاج إلى تخريج فكأن المصنف أراد أن يخرج أحاديث الفرائض من حيث هي فمن مشهورها..." (٤) ثم ذكر عدداً من أحاديث الفرائض وخرجها.

هذه خلاصة نافعة في بيان ملامح صنيع ومنهج ابن حجر في الدراية :

---

١ – انظر التأصيل لأصول التخريج (ص:٤٢، ٤٣).

٢ – انظر تسميته في كشف الظنون (٢٠٣٦/٢)، الرسالة المستطرفة (ص:١٨٨) والإسم الثابت على الكتاب المطبوع" الدراية في تخريج أحاديث الهداية" والأول أولى لورود ما يدل على الإختصار.

٣ – الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/ ١٠) للحافظ ابن حجر. تحقيق : السيد عبد الله هاشم اليماني. دار المعرفة – بيروت.

٤ – الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/ ٢٩٦)

١ – إذا اختلفت الرواية التي ذكرها صاحب الهداية عن الرواية التى في الكتاب المخرج منه– كالبخاري– فإن الزيلعي يذكر رواية البخاري كاملة ليتضح الفارق بينها وبين الرواية المذكورة في كتاب الهداية. أما الحافظ ابن حجر فيذكر اللفظة– أو الألفاظ– المختلف فيها فقط.

٢– إذا أجمل الزيلعي ثم فصل فإن الحافظ يترك الإجمال، و يذهب الى التفصيل مباشرة مع اختصاره.

٣– إذا ذكر صاحب الهداية جزءاً من حديث، فإن الزيلعي يذكر الحديث بتمامه ويخرجه، أما الحافظ ابن حجر فيقتصر على ذكر الجزء ويخرجه.

٤– الزيعلى يستقصي فيخرج الحديث من الصحيحين ومن غيرهما في الكثير الغالب، أما ابن حجر فيكتفي بتخريج الحديث من الصحيحين.

٥– ولم يكن دور ابن حجر هو الإختصار فقط، فيحذف هذا، ويكتفي بهذا عن هذا، وإنما كانت له مع الإختصار إضافات علمية دقيقة ومفيدة، وذلك بأن يحكم على إسناد لم يحكم عليه الزيلعي، أو يبين راوياً ذكر بكنية التي يشاركه فيها غيره، أو ذكر باسمه مهملاً فيميزه، أو يجيب على تعارض يخفي فيه وجه الجمع بين الروايتين، أو يناقض قول أحد الأئمة، فشخصية ابن حجر في الإختصار ظاهرة، فهو يستدرك على الزيلعي في أشياء، و يخالفه في أمور دقيقة[١].

وقد أثار الدكتور الطحان إشكالاً حول فائدة كتاب الدراية وذلك عندما قال: "والكتاب ,إن كان ملخصاً مختصراً، ربما يسهل على المبتديء، ويختصر له الوقت عند المراجعة فيه، لكن ليس فيه كبير فائدة مع وجود الأصل لأنه من المعلوم أن مبنى التخريج النافع على استقصاء طرق الحديث و بيان مواضعه، مع كمال التوضيح، لتتم الفائدة، و يكمل الإنتفاع، وتشفي الصدور في الأصول الى أعماق تخريج الحديث. وكتاب الزيلعي هو كذلك، وليس فيه استطراد أو حشو، فكل تلخيص أو حذف لبعض طرق الحديث أوالدلالة على مواضعه بشكل كامل يقلل من قيمة الكتاب العلمية في موضوع، و يضعف الإنتفاع بما جاء فيه، و يخل بمقصوده الذي صنفه مؤلفه من أجله"[٢].

و ما سبق ذكره من زيادات ابن حجر وفوائده يوضح هذا الإشكال ويظهر أن في كتاب ابن حجر فوائد مكملة وتعليقات نافعة واستدراكات صائبة.

---

١ – طرق تخريج حديث رسول الله (١٩٤–١٩٥).

٢ – أصول التخريج ودراسة الأسانيد (ص:٢٦). للدكتور محمود الطحان، دار القرآن الكريم بيروت. الطبعة الثانية ١٣٩٩، ١٩٧٩م.

٢- منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي: لمؤلفه ابن قطلوبغا، وقد ذكر في مقدمته بعض كتب تخريج أحاديث الأحكام وأثنى على كتاب نصب الراية ثم قال: "وقد وقف على الجميع كثير من الأحاديث لم يتيسر لهم الوقوف عليها لا باللفظ ولا بالمعنى"، وبين أنه لم يقع من المتأخرين استدراك ذلك على المتقدمين إلا النزر اليسير مما دفعه للتصدي لذلك كما يفصح عنه قوله الذي بين السبب وأشار الى عمله وذلك حيث قال: "فحينئذ استخرت الله تعالى في إيراد ما تيسر لي مما لم يطلع عليه من ذكرته، واعتمدت كتاب الزيلعي الذي بخطه لأنه عمدة المتأخرين، إلا أني لا أتعرض له في كثير مما تتم فيه.

٣- ويحسن التنويه بكتاب "تحقيق الغاية بترتيب الرواة المترجم لهم في نصب الراية" للشيخ ثناء الله الزاهدي، فهو فهرس مفيد يساعد الباحث على الوقوف على الرواة الذين عرض لهم الزيلعي في كتابه. (١)

كما قام الشيخ عبدالعزيز الديوبندي الفنجاني بتصحيح الكتاب ووضع حواشيه إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري.

خصائص نصب الراية ومنزلته :

من خصائص هذا الكتاب، أنه من أوائل الكتب المصنفة في التخريج، و من أحسن كتب التخريج وأكثرها فائدة، وقد حوى من الفوائد والنفائس ما لا يحصى، ولذلك اعتنى الحفاظ بتحصيله وتعليقه واجتناء ثمراته، وتظهر لك أهمية الكتاب حين تعلم واقع كتب الفقه فقد امتلأت كثير من تلك الكتب بالأحاديث الموضوعة والباطلة، بله الضعيفة المنكرة، وتساهل مدونو فقه المذاهب في حشر الأخبار وحشدها انتصارا لمذاهبهم قبل التبين والتثبت من صحتها، فراجت كثير من البواطيل وشاعت وذاعت، وكثير منها مما لا أصل له في كتب الحديث، فاحتسب أولو الغيرة على السنة، وتوفروا على تخريج هاتيك الأخبار، وميزوا أكثرها، وبينوا الصحيح والسقيم.

منها: أن كتاب نصب الراية من أثرى كتب التخريج وأوسعها، ولم يقتصر على تخريج أحاديث الهداية، بل زانه بإيضاح أدلة المخالفين، وحلى كتابه بنقول عزيزة، ونصوص نفيسة، نقلها عن كتب نادرة، سأعرض لبعضها في آخر البحث.

ولم يكن الزيلعي مجرد ناقل جماع، بل كان في الجملة ناقدا مُوازنا، يكشف الأخطاء، ويستدرك، ويُوازن بين بعض نسخ مصادره، وكان عف العبارة في الجملة، لكنه قد يشتد ويحتد، ويرمي بالحُمم والعبارات الجارحة، في النادر القليل، كما سأبينه.

---

١ - مقال للشيخ أبي عبد الرحمن بن سعدي منشور على موقع الجمعية العلمية السعودية، بعنوان: منهج الزيلعي في نصب الراية.

منها: أنه كما أصبح ذخيرة نادرة للمذهب الحنفي – كذلك أصبح ذخيرة ثمينة لأرباب المذاهب الأخرى، من المالكي والشافعي والحنبلي، فكما أن الحنفية يفتقرون اليه في التمسك بعراها الوثيقة، كذلك أصحاب سائر المذاهب لا يستغنون عنه أبداً.

ولا بدع لو قلت: إنه دائرة المعارف العامة، لأدلة فقهاء الأمصار، حيث أحاط بأدلتها، فلا يرى الباحث فيها بخساً ولا رهقاً.

ومنها: – أن هذا الكتاب الفذّ، خدمة جليلة للأحاديث النبوية أكثر مما هو خدمة للمذهب الحنفي، فليكن أمام الباحث الحثيث، أنه كما يحتاج اليه الفقيه المتمسك بالمذهب، كذلك يحتاج اليه المحدث، فأصبح مقياساً ونبراساً للفقهاء، والمحدثين.

ومنها – أنه نفع الأمة في الأحاديث، بتعقبها بجرح وتعديل، مع سرد الأسانيد، ثم ذكر فقه الحديث وفوائده، فالفقيه البارع، يفوز بأربه من فقه الحديث، والمحدث الجهبذ، يقضي وطره من أحوال الرواة، ولطائف الأخبار، والتحديث.

ومنها – أنه وصل الينا – بواسطة هذا العلق النفيس – نقول: من الكتب القيِّمة في الحديث، التي أصبحت بعيدة شاسعة عن متناول أيدي أهل العلم، وأبحاث سامية فيما يتعلق بالرجال، من كتب أضاعتها يد الحدثان، ولا نرى لها عيناً، غير أثر في الكتب الأثرية، وكتب الطبقات والتراجم، من ذكر أسمائها: كصحيح – أبي عوانة. وصحيح – ابن خزيمة. وصحيح – ابن حيان. وصحيح – ابن السكن. ومصنف – ابن أبي شيبة. ومصنف – عبد الرزاق. وكثير من المسانيد. والسنن. والمعاجم، وككتاب الاستذكار، والتمهيد – لابن عبد البر، وكتاب المعرفة، والخلافيات – للبيهقي، وعدة كتب من تصانيف أبي بكر الخطيب البغدادي، وكتب ابن عدي، وكتب ابن أبي حاتم. وغيرهم.

ومن كتب المتأخرين، ككتاب الإلمام، والإمام – للحافظ تقي الدين بن دقيق العيد، وكتب ابن الجوزي كجامع المسانيد، والعلل المتناهية، وكتاب التحقيق، وغيرها من كتب أعلام الأمة، ومعالم الإسلام.

ومنها – أنه نرى فيه كلمات في موضوع الجرح والتعديل، من أئمة الفن، وجهابذة الحديث، ونقدة الرجال، ما لا نشاهده في الذخيرة التي بين أيدينا، من كتب أسماء الرجال المطبوعة المتداولة، بحيث لو أفردت منه جزء مجموع، لأصبح كتاباً ضخماً في الموضوع.

فهذه خصائص عندي، كلها على حيالها، مزايا على حدة.(١)

ونفصل القول في الميزات التي امتاز بها الزيلعي عن غيره في الفصل الأخير من هذه الرسالة عند ذكر مميزات النقد الحديثي عند الزيلعي – ان شاء الله –.

---

١ – "نصب الراية " للزيلعي. مقدمة المحقق محمد عوامة. (١/ ١٠).

الأمر الثالث
مقدمات حول علم النقد

مفهوم النقد :

النقد في اللغة أصله تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها، ومنه تسمية النقود، قال ابن منظور([1]): " النقد خلاف النسيئة والنقد والتنقاد تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها، وقد أنشد سيبويه:

تنفي يداها الحصى في كل هاجرة ... نفي الدنانير تنقاد الصياريف (2).

وقال الجوهري: " نقدته الدراهم، ونقدت له الدراهم، أي أعطيته، فانتقدها، أي قبضها. ونقدت الدراهم وانتقدتها، إذا أخرجت منها الزيف. والدرهم نقد، أي وازن جيد. وناقدت فلانا، إذا ناقشته في الأمر " (3).وقال ابن سيده: " النقد: تمييز الدراهم. وأخذها الانتقاد " (4).

وقال الزبيدي([5]): " النقد: الجيد الوازن من الدراهم. ودرهم نقد. ونقود جياد من المجاز، النقد: اختلاس النظر نحو الشيء وقد نقد الرجل الشيء بنظره ينقده نقدا ونقد " (6).

وقال ابن فارس([7]): "(نقد) النون والقاف والدال أصل صحيح يدل على إبراز شيء وبروزه ومن الباب نقد الدرهم، وذلك أن يكشف عن حاله في جودته أو غير ذلك. ودرهم نقد: وازن جيد، كأنه قد كشف عن حاله فعلم"(8)، فالنقد كما تبين هو إخراج وتمييز الجيد من الرديء لغة، وهو موافق لمصطلح

---

1 – هو محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعى الافريقى، صاحب (لسان العرب): الإمام اللغوى الحجة ويقال إن الكتب التي علقها بخطه من مختصراته خمسمائة مجلدة توفي سنة (711 هـ). انظر: الدرر الكامنة (15/6)

2 – لسان العرب (425/3).

3 – الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (126/5) للجوهرى. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملايين بيروت. الطبعة: الرابعة 1407 هـ – 1987 م.

4 – المحكم والمحيط الأعظم (6/ 316) لابن سيده، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ – 2000 م.

5 – هو محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الزبيدي، أبو الفيض، الملقب بالمرتضى، برع في اللغة والحديث والأنساب، له عدة مصنفات منها: " تاج العروس "، و " إتحاف السادة المتقين " وغيرها. ولد سنة (1145 هـ)، وتوفي سنة (1205 هـ). راجع : الأعلام (7/ 70)، ومعجم المؤلفين (11/ 282)

6 – تاج العروس من جواهر القاموس (9/ 230) لمرتضى، الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين. دار الهداية.

7 – هو أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين: من أئمة اللغة والادب.أصله من قزوين، وأقام مدة في همذان، ثم انتقل إلى الري فتوفي فيها سنة 395 هـ، واليها نسبته. راجع: معجم الأدباء (80/4). لياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة: الأولى، 1414 هـ – 1993 م.

8 – معجم مقاييس اللغة (375/5). لابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر. الطبعة : 1979م.

المحدثين: أي تمييز الحديث الصحيح من الضعيف، وتمييز الأخبار من وجهتين: الأولى من جهة رواته توثيقا وتجريحا، والثانية من جهة المروي وهو متن الحديث إقرارا بصلاحيته أو تعليله.

أسباب ظهور علم النقد

لم يكن النقد في الحديث لمجرد إشباع رغبة علمية جامحة، بل كانت الدوافع اليه أعمق وأدق، ... نجمل القول فيها كما يلي:

1 – الغيرة على الدين والحرص على السنة، باعتبارها ثاني مصادر التشريع الاسلامي، وفيها الحلال والحرام. وهذا يفسر لنا تشدد الصحابة واحتياطهم في قبول الرواية.

2 – ضعف ملكة الحفظ عند البعض و تحمل الحديث وروايته من قبل بعض من لم يكن ضابطا متقنا بل سيء الحفظ، أو تفرد من لم يتحمل تفرده بالرواية، وهذا الأمر دعا النقاد الى ضرورة التتبع لنقلة الأخبار وخاصة في بداية المائة الثانية وما بعدها. يقول الدكتور مصطفى الأعظمي في ذلك: ولبث رسول الله ثلاثا وعشرين سنة يفرض الفرائض ويسن السنن ويحرم الحرام ويحل الحلال وأصبحت معرفة ديننا موقوفة على معرفة سنته، والصحيح من آثاره.([1]) ومن طالع كتب السنن يعلم أن معظم السنن جاءت عن طريق آحاد الصحابة ولم تنقل كما نقل القرآن الكريم بالتواتر، وتعرض بعضها لأوهام الرواة وخطئهم ونسيانهم، ومن هنا كانت الحاجة ماسة الى تمحيص الحديث وتنقيته مما علق به، ولقد شعر المسلمون أن هذه فريضة من فرائض الدين، و لا يجوز تعبدهم بخبر واه أو بخبر مختلق مصنوع.([2])

3 – ظهور الفتن و فرق بدعية واتساع آرائهم ونظرياتهم وفي كل ذلك يحتاجون الى ما يؤيد موقفهم وبدعتهم، و مما لا شك فيه أن ظهور الاسناد والسؤال عنه كان سببه الأساسي، المشاكل التي أثيرت من قبل بعض الذين دخلوا في الاسلام غير مخلصين، دخلوا فيه لأهداف ولكن بشاشته لم تخالط قلوبهم بل كانوا يتحينون الفرص للانقضاض على هذا الدين. وقد كان الصحابة والتابعون لا يسألون عن الاسناد حتى وقعت الفتنة، يقول ابن سيرين: " لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم".([3])

والحقيقة أنه قد نشأت في القرن الثاني كل اتجاهات وضع الحديث ودوافعه تقريبًا:

فالخلافات السياسية كانت على أشدها في هذا القرن، وكان الرافضة أكثر الفرق كذبًا فيه، وقد سئل الإمام مالك عن الرافضة، فقال: "لا تكلمهم ولا ترو عنهم، فإنهم يكذبون". وقال شريك بن عبد الله

---

1 – منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه (ص: 6) د. مصطفى الأعظمي. مكتبة الكوثر، الطبعة الثالثة، 1990هـ.

2 – الفكر المنهجي عند المحدثين (ص: 22) للدكتور همام عبد الرحيم سعيد. رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر. الطبعة: 1408هـ.

3 – مقدمة صحيح مسلم (1/ 15)

القاضي، وكان معروفًا بالتشيع مع الاعتدال فيه: "أحمل من كل من لقيت إلا الرافضة؛ فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينًا". وقال حماد بن سلمة[1]: "حدثني شيخ لهم -يعني الرافضة- قال: كنا إذا اجتمعنا فاستحسنا شيئًا جعلناه حديثًا، وقال الشافعي(2): "ما رأيت في أهل الأهواء قومًا أشهد بالزور من الرافضة.([3])

يقول ابن تيمية([4]) بعد أن ذكر أهل المدينة وأهل البصرة وأهل الشام وأحاديثهم: وأما أهل الكوفة فلم يكن الكذب في أهل بلد أكثر منه فيهم ففي زمن التابعين كان بها خلق كثيرون منهم معروفون بالكذب لا سيما الشيعة فإنهم أكثر الطوائف كذبا باتفاق أهل العلم؛ ولأجل هذا يذكر عن مالك وغيره من أهل المدينة أنهم لم يكونوا يحتجون بعامة أحاديث أهل العراق؛ لأنهم قد علموا أن فيهم كذابين ولم يكونوا يميزون بين الصادق والكاذب.([5])

فالرافضة تنتحل النقل عن أهل البيت لما لا وجود له وأصل من وضع ذلك لهم زنادقة مثل رئيسهم الأول عبد الله بن سبأ الذي ابتدع لهم الرفض ووضع لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على على بالخلافة وأنه ظلم ومنع حقه وقال إنه كان معصوما وغرض الزنادقة بذلك التوسل إلى هدم الإسلام ولهذا كان الرفض باب الزندقة والإلحاد. ([6])

---

1 – هو حماد بن سلمة بن دينار البصري الربعي بالولاء، أبو سملة المتوفى(161 هـ) مفتي البصرة، وأحد رجال الحديث، ومن النحاة.كان حافظا ثقة مأمونا، إلا أنه لما كبر ساء حفظه فتركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد وأخذ من حديثه بعض ما سمع منه قبل تغيره ، وقال الذهبي: كان حماد إماما في العربية، فقيها، فصيحا مفوها، شديدا على المبتدعة. الأعلام للزركلي 272/2 .

2 – هومحمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الامام، عالم العصر، ناصر الحديث، فقيه الملة، أبو عبد الله القرشي ثم المطلبي الشافعي المكي،ومات يوم الخميس،سنة أربع ومئتين، وله نيف وخمسون سنة. سير أعلام النبلاء (5/10 ومابعدها) .

3 – آداب الشافعي ومناقبه، (ص187، 189) عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: الدكتور عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.

4 – ابن تيمية الشيخ الإمام العلامة الحافظ شيخ الإسلام, تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني ولد سنة إحدى وستين وستمائة وبرع في الرجال وعلل الحديث وفقهه وفي علوم الإسلام وعلم الكلام وغير ذلك وكان من بحور العلم ومن الأذكياء المعدودين والزهاد الأفراد والشجعان الكبار والكرماء الأجواد, أثنى عليه الموافق والمخالف وسارت بتصانيفه الركبان لعلها ثلاثمائة مجلد، وقد امتحن وأوذي مرات وحبس بقلعة مصر والقاهرة والإسكندرية وبقلعة دمشق مرتين، وبها توفي معتقلا سنة ثمان وعشرين وسبعمائة . التذكرة بإيجاز (4/192)

5 – مجموع الفتاوى (20/ 316) شيخ الاسلام ابن تيمية ، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م

6 – مجموع الفتاوى (22/ 367)

فكان جمهور الرأي من الكوفة؛ إذ هو غالب على أهلها مع ما كان فيهم من التشيع الفاحش وكثرة الكذب في الرواية مع أن في خيار أهلها من العلم والصدق والسنة والفقه والعبادة أمر عظيم؛ لكن الغرض أن فيها نشأ كثرة الكذب في الرواية، وكثرة الآراء في الفقه، والتشيع في الأصول، وكان جمهور الكلام والتصوف في البصرة. فإنه بعد موت الحسن وابن سيرين بقليل ظهر عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء؛ ومن اتبعهما من أهل الكلام والاعتزال. ([1]) هؤلاء وغيرهم من المبتدعة والمنحرفين كانوا يبحثون عن مستندات من النصوص يعتمدون عليها في كسب أعوان لهم.

قال عبد الرحمن مهدي لمالك: يا أبا عبد الله: سمعنا في بلدكم أربعمائة حديث في أربعين يوما، ونحن في يوم واحد نسمع هذا كله! فقال له: يا عبد الرحمن، ومن أين لنا دار الضرب؟ أنتم عندكم دار الضرب تضربون بالليل وتنفقون بالنهار. ([2])

وقد قابلهم الجهلة من أهل السنة بوضع الأحاديث التي ترفع من شأن الصحابة الذين وضع فيهم الرافضة ما ينقصهم ويذمون به. ([3])

ووضع المتعصبون الجهلاء لمعاوية والأمويين بعض الأحاديث؛ دعوة لهم بين الناس وتثبيتًا لأقدام خلافتهم، وكذلك الحال بالنسبة للعباسيين.([4]) ووضع بعض المتعصبين من الخوارج الأحاديث، إفسادًا لما عليه خصومهم.([5]) واشتهرت كذلك المشبهة الحشوية في وضع الحديث. ([6])

4- و بجانب أهل البدعة لم يكن الزنادقة أقل نصيبا في الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم وكثرت حركات الزندقة في القرن الثاني، ودس هؤلاء الزنادقة الكثير من الأحاديث في العقائد والأخلاق، والحلال والحرام، وقد أقر زنديق أمام المهدي العباسي بأنه وضع مائة حديث تجول بين الناس وفي أيديهم.([7])

---

1 – مجموع الفتاوى (10/ 358)

2 – منهاج السنة النبوية (2/ 467) لابن تيمية. تحقيق: محمد رشاد سالم. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة: الأولى، 1406 هـ – 1986 م.

3 – الحديث والمحدثون (ص97 – 98). للشيخ محمد محمد أبو زهو، دار الفكر العربي القاهرة 1378هـ

4 – السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي(ص: 81). د / مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي: دمشق – سوريا، الطبعة: الثالثة، 1402 هـ – 1982 م .

5 – الحديث والمحدثون (ص: 86 – 87).

6 – الملل والنحل (96/1). للشهرستاني. مؤسسة الحلبي، مصر.

7 – المدخل في أصول الحديث (ص: 18) للحاكم النيسابوري. المطبعة العلمية بحلب، 1351–1932.

و هذا عبد الكريم بن أبي العوجاء ([1]) قد وضع أحاديث كثيرة بأسانيد يغتر بها من لا معرفة له بالجرح والتعديل، وتلك الأحاديث التى وضعها كلها ضلالات في التشبيه والتعطيل وفي بعضها تغيير أحكام الشريعة. وهو الذى أفسد على الرافضة صوم رمضان بالهلال وردهم عن اعتبار الاهلة بحساب وضعه لهم ونسب ذلك الحساب الى جعفر الصادق[2] ورفع خبر هذا الضال الى أبى جعفر بن محمد بن سليمان عامل المنصور على الكوفة فامر بقتله فقال لن يقتلوني لقد وضعت أربعة ألف حديث أحللت بها الحرام وحرمت بها الحلال وفطرت الرافضة في يوم من أيام صومهم وصومتهم في يوم من أيام فطرهم. (3)

يضيف الدكتور فوزي رفعت أسبابا تخص القرن الثاني حيث قال: و في بداية القرن الثاني وجدت أمور لم تكن موجودة في القرن الأول الهجري، أو كانت موجودة في بدايتها، ولكنها تطورت في القرن الثاني، واحتاج الأمر معها إلى عناية أكبر بالسنة. ويمكن إجمال ما جد في القرن الثاني الهجري، والذي يعتبر من الدوافع القوية إلى مواصلة السير في طريق التوثيق، في النقاط التالية:

1- توفي الصحابة الذين كانوا يحفظون السنة، ويوشك أن يتوفى التابعون الذين تلقوها منهم.

2- كثر الوضع في الحديث، ويرجع ذلك إلى وجود قوم من أتباع التابعين ليس عندهم من التورع عن الكذب، والحيطة ما عند الصحابة وجل التابعين.

وكانت هناك العصبية للجنس وللقبيلة وللغة وللبلد ولأئمة الفقه، وكل هذا كان دافعًا إلى وضع الأحاديث، والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.([4])

وهناك القصاص الذين يتاجرون بالقصص ويستغلون سذاجة بعض الناس وجهلهم، فيروجون بضاعتهم بوضع الأحاديث التي تستميل اليهم هؤلاء، وتستثير فيهم العاطفة، فيدفعون اليهم الكثير من الأموال.([5])

---

1 – هو زنديق مغتر، قال ابن عدي: لما أخذ ليضرب عنقه قال: لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيه الحلال وأحلل الحرام قتله محمد بن سليمان العباسي الأمير بالبصرة بعد سنة 160 هـ . راجع ميزان الاعتدال في نقد الرجال (644/2)، للإمام الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان. ولسان الميزان (51/4) للحافظ ابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت لبنان، الطبعة الثانية 1390 هـ ،1971 .

2 – جعفر بن محمد الباقر بن على زين العابدين بن الحسين السبط، الامام الصادق، شيخ بني هاشم أبو عبد الله القرشي، الهاشمي، العلوي، النبوي، المدني، أحد الاعلام كان من أجلاء التابعين، ورأى بعض الصحابة، وله منزلة رفيعة في العلم أخذ عنه جماعة، له (رسائل) مجموعة في كتاب، ورد ذكرها في كشف الظنون، يقال إن جابر بن حيان قام بجمعها توفي سنة ثمان وأربعين ومائة .انظر : الأعلام للزركلي : 126/2 .

3 – الفرق بين الفرق (ص: 256) لعبد القاهر بن طاهر الأسفراييني، دار الآفاق الجديدة – بيروت،الطبعة: الثانية، 1977م.

4 – السنة ومكانتها في التشريع: (ص: 85).

5 – المدخل في أصول الحديث (ص: 22 – 24).

وكانت الخلافات المذهبية فقهية وكلامية ... والجهل بالدين مع الرغبة في الخير، وترغيب الناس في التدين وترك الفسوق، والتقرب إلى الحكام بما يوافق أهواءهم –كل هذا كان موجودًا في القرن الثاني الهجري ([1]) ودفع بعض أهله إلى الكذب في الأحاديث والزيادة فيها ما ليس منها.

وبجانب ذلك سببت نشأة المذاهب الفقهية والاختلاف بينها، أن يقوم كل طائفة ويدافع عن مذهبه بالأحاديث الضعيفة أو اختلاق أحاديث تؤيد ما يقوله.

3– استطالة السند وتعذر مقابلة جميع الرواة الذين يوصلون الأحاديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووجدت الأحاديث المنقطعة، أو ما في إسنادها مجاهيل من الرواة، وهذا الأمر جعل تتبع الرواة وسبر المرويات من الضروريات اللازمة، وخاصة في المائة الثالثة وما بعدها.

4– لم تدون السنة في القرن الأول تدوينًا شاملًا وفي مصنفات وإنما كانت في صحائف.

هذه الأسباب كانت من أهم الحوافز التي دفعت فطاحل المحدثين الى التدقيق والتحقيق في رواية الحديث سندا ومتنا، ولذلك شمر العلماء عن سواعدهم واحتملوا في سبيل الحديث كل عناء ومشقة، وهم راضون، ليميزوا الخبيث من الطيب.([2]) و لأن الله تعالى قد أمر بالذب والدفاع عن رسول الله في كل موقف أمام كل من يحاول أن يتقول عليه صلى الله عليه وسلم أو ينسب اليه ما لم يقل، وقد أمر رسول الله حسان بن ثابت أن يرد على المشركين وهم يهجونه في المعارك، كما يقول ابن حبان: "وإنما أمر أن يذب عنه ما كان يقول عليه المشركون فإذا كان في تقول المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر أن يذب عنه، وإن لم يضر كذبهم المسلمين، ولا أحلوا به الحرام، ولا حرموا به الحلال، كان من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسلمين الذي يحل الحرام ويحرم الحلال بروايتهم أحرى أن يؤمر بذب ذلك الكذب عنه صلى الله عليه وسلم".([3]) وذلك لخطورة هذا الأمر على الشريعة، إذ التساهل فيه يؤدي الى التخليط في السنن والالصاق بالدين ما ليس منه. يقول الخطيب[4]: ولما كان ثابت السنن والآثار وصحاح الأحاديث المنقولة والأخبار ملجأ المسلمين في الأحوال، ومركز المؤمنين

---

1 – المدخل في أصول الحديث (ص: 19 – 22) والسنة ومكانتها في التشريع (ص: 86 – 87).

2 – منهج النقد للأعظمي (ص: 6)

3 – المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين (11/1) لابن حبان، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي حلب، الطبعة: الأولى، 1396هـ.

4 – هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب الحافظ، من أهل بغداد، وكان إمام عصره بلا مدافعة، وحافظ وقته بلا منازعة، وشيوخه أكثر من أن يذكروا، ، وكانت ولادته في سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة، ووفاته في سنة ثلاث وستين وأربعمائة . الأنساب(2/ 384) للسمعاني. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره. مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، 1382 هـ – 1962 م

في الأعمال، إذ لا قوام للإسلام إلا باستعمالها، ولا ثبات لأمر الدين إلا بانتحالها، وجب الاجتهاد في حفظ أصولها، ولزم الحث على ما عاد بعمارة سبيلها.([1]) و أخذ المحدثون على عاتقهم أن ينقدوا رواية رواية وبذلك تركوا وراءهم تراثا عظيما للأجيال التي بعدهم ، يقو الدكتور حمزة المليباري: لما انتشرت رواية الأحاديث الضعيفة الواهية بحسن نية من الرواة الصالحين غير الحافظين، وبسوء نية من أصحاب الأغراض والمصالح الخاصة، شمر المحدثون عن ساعد الجد وعزموا على تنقية السنة الشريفة من كل ما التصق بها من أباطيل وأكاذيب ووضعوا قواعد لحفظ الأسانيد والمتون من الوضع والتحريف والتصحيف والأوهام، كما اشترطوا شروطا وضوابط لقبول الحديث أو رده غاية في الدقة والإتقان، حتى إن البعيد عن ميدان الحديث وقليل الزاد فيه أو الدارس له دراسة سطحية يخيل اليه أن علمهم هذا هو عبارة عن إلهام لا يؤتاه غيرهم، وفي الحقيقة هو خلاصة ممارسة طويلة لذلك الفن وإحاطة شاملة به مع إخلاص في طلبه.

وبذلك المنهج العلمي الرائع صانوا السنة الشريفة عن كذب المتعمدين ووهم الناقلين حتى وصلت الينا نقية سليمة، بل تركوا المدارس الحديثية ممثلة في جملة من القواعد مجسدة في دراسات حديثية مثل الصحيحين والسنن الأربعة وكتب العلل، تبصرة للأجيال بكيفية استخدام هذه القواعد في البحوث الحديثية – فجزاهم الله عنا خير الجزاء –. ([2])

ويحسن بنا أن نختم حديثنا في هذا الموضوع بما ذكره الدكتور نور الدين عتر من فوائد لهذه الجهود الطيبة حيث قال: فأمر الحديث عظيم، وتنقيته مما ألحق به من الدس والافتراء والخلط وظيفة غاية في الأهمية تشتمل على فوائد لها فضلها الكبير من ذلك :

1 – أنه تم بذلك حفظ الدين الإسلامي من التحريف والتبديل فقد نقلت الأمة الحديث النبوي بالأسانيد، وميزت به الصحيح عن السقيم، ولولا هذا العلم لالتبس الحديث الصحيح بالضعيف والموضوع، ولاختلط كلام الرسول بكلام غيره.

2 – أن قواعد هذا العلم تجنب العالم خطر الوعيد العظيم الذي يقع على من يتساهل في رواية الحديث وذلك بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المستفيض عنه: "من حدث عني بحديث يرى أنه

---

1 – الكفاية في علم الرواية(ص: 3) للخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي و إبراهيم حمدي المدني. المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

2 – الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها (ص: 21) للدكتورحمزة المليباري. دار ابن حزم بيروت 1995م.

كذب فهو أحد الكاذبين" ([1]). وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتواتر: "من كذب على فليتبوأ مقعده من النار".([2])

3 – أن هذا العلم قد أجدى فائدة عظيمة في تنقية الأذهان من الخرافات. وذلك أن الإسرائيليين وغيرهم حاولوا نشر مالديهم من الأقاصيص والخرافات الكاذبة والأباطيل، وهذه الأمور داء وبيل يفت في عضد الشعوب ويمزق الأمم، إذ تجعلها أوزاعا متفرقة هائمة على وجه البسيطة لا تميز الحق من الباطل ولا تفرق بين الصواب والخطأ فيسهل مقادها ويسلس لكل ناعق يدعو إلى الهلاك والردى.

فالعالم الإسلامي حين يقوم بذب الكذب عن الحديث يقوم بعمل ذي صبغة إنسانية وأخلاقية، فضلا عن أداء الواجب الديني، لأنه يربي بذلك عقولا صحيحة تعقل وتفكر في الحياة بمنهج علمي وعقلي صحيح.([3])

---

1 – أخرجه الطيالسي في المسند (2/ 217) سليمان بن داود الطيالسي، تحقيق : الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي. دار هجر مصر، الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1999 م. و ابن أبي شيبة في المصنف(5/ 237) تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1409 هـ. و أحمد (30/ 122) و مسلم في المقدمة (1/ 8) والترمذي في أبواب العلم باب ما جاء فيمن روى حديثا وهو يرى أنه كذب (5/ 36) رقم الحديث (2662)، و ابن ماجه في سننه في المقدمة باب من حدث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حديثا وهو يرى أنه كذب(1/ 25) رقم الحديث (38) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره. دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ – 2009 م. وابن حبان في صحيحه (1/ 213) تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: الأولى، 1988 م.

2 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (1/ 33) رقم الحديث (107) و مقدمة صحيح مسلم باب في التحذير من الكذب على رسول الله (1/ 10)

3 – منهج النقد في علوم الحديث (ص: 34) د / نور الدين عتر، دار الفكر دمشق سورية الطبعة الثالثة 1418هـ –1997م .

نشأة النقد وتطوره الى زمن الحافظ الزيلعي :

تعود الجذور التاريخية لنشأة علم النقد الى عصر النبي صلى الله عليه وسلم، فالقرآن الكريم يوضح بعض المسائل الأساسية لعلم الجرح والتعديل وهو أساس علم النقد حيث يذكر القرآن عدالة الصحابة، قال تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ [1]} وقال في موضع آخر: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا [2]}. كما يؤكد على التثبت من صحة الأخبار، حيث قال:

{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ [3]}.

يقول الشيخ المعلمي اليماني: أول من تكلم في أحوال الرجال القرآن، ثم النبي صلى الله عليه وسلم ثم الصحابة، والآيات كثيرة في الثناء على الصحابة إجمالا ، وذم المنافقين إجمالا ووردت آيات في الثناء على أفراد معينين من الصحابة كما يعلم من كتب الفضائل وآيات في التنبيه على نفاق أفراد معينين وعلى جرح أفراد آخرين. ([4])

وقد ثبت في السنة الصحيحة أنه عليه الصلاة والسلام أبدى رأيه في بعض من عايشه من المسلمين، فقال في حق بعضهم: «ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا» قال الليث(5): «كانا رجلين من المنافقين». ([6])

ومن ذلك أيضا: أخرج البخاري ومسلم عن عائشة رضى الله عنها: " أن رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا

---

1 – [التوبة: 100]

2 – [الفتح: 18]

3 – [الحجرات: 6]

4 – علم الرجال وأهميته (ص: 20–21) للشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني.تعليق طارق عوض الله ، دار الساري (1994 م)

5 – هو الليث بنْ سعد عبد الرحمن الفهمي: بالولاء، أبو الحارث: (94 – 175 هـ) ، إمام أهل مصر في عصره، حدثنا وفقها قال ابن تغري بردي: " كان كبير الديار المصرية ورئيسها وأمير من بها في عصره، بحيث أن القاضي والنائب من تحت أمره ومشورته " وقال الامام الشافعي: الليث أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا به أخباره كثيرة، وله تصانيف. الأعلام للزركلي (5/ 248)

6 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الأدب باب ما يكون من الظن (8/ 19) رقم الحديث (6067)

ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتني فحاشا إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره". ([1])

قال الخطيب البغدادي: " ففي قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل: ((بئس رجل العشيرة))، دليل على أن إخبار المخبر بما يكون في الرجل من العيب على ما يوجبه العلم والدين من النصيحة للسائل ليس بغيبة، إذ لو كان ذلك غيبة لما أطلقه النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما أراد عليه السلام بما ذكر فيه، والله أعلم، أن يبين للناس الحالة المذمومة منه وهي الفحش فيجتنبوها، لا أنه أراد الطعن عليه والثلب له، وكذلك أئمتنا في العلم بهذه الصناعة، إنما أطلقوا الجرح فيمن ليس بعدل لئلا يتغطى أمره على من لا يخبره، فيظنه من أهل العدالة فيحتج بخبره، والإخبار عن حقيقة الأمر إذا كان على الوجه الذي ذكرناه لا يكون غيبة " ([2]).

وأخرج الإمام مسلم(3) في صحيحه: عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة، وهو غائب، فأرسل اليها وكيله بشعير، فسخطته، فقال: والله ما لك علينا من شيء، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له، فقال: «ليس لك عليه نفقة»، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: «تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فآذنيني»، قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان، وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما أبو جهم، فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد» فكرهته، ثم قال: «انكحي أسامة»، فنكحته، فجعل الله فيه خيرا، واغتبطت به. ([4]).

فقد أخبر رسول الله بعيوب معاوية وأبي جهم لما في ذلك من مصلحة للسائلة فكان إظهار هذين العيبين من الحق الذي تقوم عليه النصيحة ، والذي لا ينبغي كتمانه وذلك للضرر الواقع على هذه المرأة إذا عمي عليها ذلك.

---

1 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الأدب باب «لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا» (8/ 13) رقم الحديث (6032) و صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب مداراة من يتقى فحشه (4/ 2002). رقم الحديث (2591)

2 – الكفاية في علم الرواية، (ص 39)

3 – مسلم بن الحجاج الإمام الحافظ حجة الإسلام أبو الحسين القشيري النيسابوري صاحب التصانيف: .أشهر كتبه (صحيح مسلم) يقال ولد سنة أربع ومائتين وأول سماعه سنة ثماني عشرة ومائتين مات سنة إحدى وستين ومائتين . انظر: تذكرة الحفاظ (2/126– 127)

4 – صحيح مسلم (2/ 1114) كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها رقم الحديث (1480).

يقول الخطيب البغدادي: " في هذا الخبر دلالة على أن إجازة الجرح للضعفاء من جهة النصيحة لتجتنب الرواية عنهم، وليعدل عن الاحتجاج بأخبارهم، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر في أبي جهم: أنه لا يضع عصاه عن عاتقه وأخبر عن معاوية أنه صعلوك لا مال له، عند مشورة استشير فيها، لا تتعدى المستشير كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السكوت عن إظهارها عنهم وكشفها عليهم إلى تحريم الحلال وتحليل الحرام، وإلى الفساد في شريعة الإسلام، أولى بالجواز وأحق بالإظهار وأما الغيبة التي نهى الله تعالى عنها بقوله عز وجل: {وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا[1]} وزجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها بقوله: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم" ([2])، فهي ذكر الرجل عيوب أخيه يقصد بها الوضع منه والتنقيص له والإزراء به فيما لا يعود إلى حكم النصيحة، وإيجاب الديانة من التحذير عن ائتمان الخائن وقبول خبر الفاسق واستماع شهادة الكاذب". ([3])

ويتضح مما سبق من ممارسات النبي جرحا وتعديلا أنه يمهد طرق الجرح والتعديل لعلماء وأئمة النقد بأن ذلك العلم ليس من قبيل الغيبة المحرمة التي يذم فاعلها، وإنما هو من النصح لله وللرسول، وذلك لما في إظهار العيوب أحيانا من أداء النصيحة للمسلمين، وإظهار العلم بأحوال الرواة حق للمسلمين لا ينبغي كتمانه، وذلك لعظم الضرر الواقع على المسلمين من تعمية أحوال الرواة والتي ربما تحيل الحلال حراما والحرام حلالا، ومن ثم إحداث الفساد وتجويز الباطل في الشريعة المطهرة.

والنبي بذلك أرسى القواعد والأصول ومعالم المنهج النقدي كما يقول الدكتور محمد لقمان السلفي: أن الرسول وضع اللبنة الأولى لبناء النقد في الحديث ورسم الخطوط الأولية لفن الجرح والتعديل، وأشار الى ضرورة وجود أصول وقواعد لتمحيص حديثه والتمييز بين الغث والسمين والثقة والضعيف والمعدل والمجروح. ([4])

ومن الواضح أن النقد آنذاك كان على نطاق ضيق، إذ لم تكن الحاجة اليه ماسة، وخاصة في حياته عليه الصلاة والسلام وخلافة أبي بكر وعمر لوجود المشرع بين ظهراني الصحابة ولحرص الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على حفظ السنة وكبير درايتهم بها، وعدم وجود من يتهم في دينه آنذاك، وتنزه الصحابة عن الكذب ودواعيه من جهة أخرى.

---

1 – الحجرات، الآية : 12)

2 – سنن أبي داود كتاب الأدب باب في الغيبة (686/2) رقم الحديث (4880)

3 – الكفاية في علم الرواية (ص 40).

4 – اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا (ص: 32–33) الدكتور محمد لقمان السلفي، دار الداعي للنشر والتوزيع الرياض. الطبعة الثانية 1420 هـ .

على أن ما حصل في هذا الوقت من مظاهر النقد للحديث انما كان من باب الحيطة و التثبت. ويذكر أن أبابكر كان أول من احتاط في قبول الروايات،([1]) كما يقول عنه الحاكم([2]): هو أول من وقى الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم،([3]) و كان اليه المنتهى في التحري والقبول، وقصته في ميراث الجدة مشهورة، وذلك أن الجدة جاءته تلتمس ميراثا فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئا، فقام المغيرة بن شعبة فقال: حضرت رسول الله يعطيها السدس، فقال له هل معك أحد؟ فشهد معه محمد بن مسلمة الأنصاري فأنفذه لها. ([4]) وهو الذي دلنا على أهم قاعدة للنقد والتدقيق، وهي المقارنة بين الروايات.

وكذا كان عمر لا يقبل أحيانا رواية من غير شاهد، وربما توقف في خبر الواحد اذا ارتاب، قال أبو سعيد الخدري: كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثا، فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع» فقال: والله لتقيمن عليه ببينة، أمنكم أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال أبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم فقمت معه، فأخبرت عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك أن أباموسى الأشعري سلم على عمر من وراء الباب ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع، فأرسل عمر في أثره فقال: لم رجعت قال سمعت رسول الله يقول اذا سلم أحدكم ثلاثا فلم يجب فليرجع.([5])

و قد اختار علي استحلاف الراوي للتثبت فكان يستحلف أحيانا عن بعض الرواة . ([6]) وقد عد الحافظ ابن حبان، عمر وعليا أول من فتشا عن الرجال وبحثا عن النقل في الأخبار. ([7]) ويمكن توجيه ذلك

---

1 – تذكرة الحفاظ (1/ 2).

2 – هو محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي، الطهْماني النيسابوري، الشهير بالحاكم ويعرف بابن البيّع، أبو عبد الله، من أكابر حفاظ الحديث، والمصنفين فيه. ولد في نيسابور سنة (321)، وتوفي فيها سنة (405). راجع: كتاب الوفيات للخطيب (1/ 229)، قال الذهبي: إمام صدوق لكنه يتشيع ويصحح واهيات، المغني في الضعفاء(2/ 600)، تحقيق د/ عتر، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولي 1418 هـ ، 1997 . وقال في السير (17/ 165): وكان من بحور العلم على تشيع قليل فيه.

3 – المدخل للحاكم (ص: 46)

4 – تذكرة الحفاظ (1/ 2).

5 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثا (8/ 54) رقم الحديث (6245)

6 – تذكرة الحفاظ (1/ 10).

7 – راجع : المجروحين (1/ 36 – 37).

بأنهما توسعا في ذلك توسعا لم يكن معهودا من قبل، حتى غلب على ظن البعض أن عمر كان أول من فعل ذلك. ([1])

وهذا بالطبع فيما يتعلق بالتثبت في الرواية عند الأخذ والأداء ، وأضاف الصحابة الى ذلك منحى نقديا آخر، وهو عرض الروايات على أصول الشرع وقواعد الدين فأخذوا بما وافق القرآن الكريم والسنة الثابتة دون غيره ، ولمزيد من التوضيح نسوق ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن فاطمة بنت قيس، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يجعل لها سكنى ولا نفقة»، ثم أخذ الأسود كفا من حصى، فحصبه به، فقال: ويلك تحدث بمثل هذا، قال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة، لا ندري لعلها حفظت، أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل: {لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ [2]}([3])

وما أكثر ما أنكرته عائشة على الصحابة، حتى جمع في ذلك الإمام الزركشي كتابا حافلا سماه الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة، ومما يؤكد كبير حرصها على حفظ الحديث، وضبط الرواية وإتقان الراوي لما يرويه ما جاء من أنها قالت لعروة بن الزبير: يا ابن أختي بلغني أن عبد الله بن عمرو، مار بنا إلى الحج، فالقه فسائله، فإنه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما كثيرا، قال: فلقيته فساءلته عن أشياء يذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال عروة: فكان فيما ذكر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعا، ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم، ويبقي في الناس رءوسا جهالا، يفتونهم بغير علم، فيضلون ويضلون» قال عروة: فلما حدثت عائشة بذلك، أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحدثك أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابل قالت له: إن ابن عمرو قد قدم، فالقه، ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم، قال: فلقيته فساءلته، فذكره لي نحو ما حدثني به، في مرته الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك، قالت: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يزد فيه شيئا ولم ينقص. ([4])

أي أنها عرفت مدى ضبطه لروايته من خلال عرض روايته اللاحقة على السابقة، فكان التطابق ، وهو في الوقت ذاته يشير الى مدى الحرص على رواية اللفظ النبوي ذاته، كما هو منهج عمر في آخرين، إذ يقول لمن سأله البينة: أما إني لم أتهمك، ولكن أحببت أن أتثبت. ([5])

---

1 – النقد عند المحدثين للأعظمي (ص: 11)

2 – [الطلاق: 1]

3 – صحيح مسلم كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها (2/ 1118) الرقم (1480)

4 – صحيح مسلم كتاب العلم باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن (4/ 2059) الرقم (2673)

5 – تذكرة الحفاظ (1/ 8)

فهذا الأمثلة وغيرها تؤكد أن نقاد الحديث من الصحابة الكرام قد لعبوا دورا بالغ الأهمية في ميدان الرواية والاحتياط فيها نقدا، وتفريقا بين ما اشتهر من الحديث وما تفرد البعض بروايته مما يستدعي التثبت بما يفي بالغرض في ذلك الوقت.

فقد روت لنا كتب أسماء الرجال أحداثا وقعت في زمن الخلفاء الراشدين ورويت لهم فيها أحاديث الرسول فلم يقبلوها حتى خبروها وتأكدوا من صحتها بروايتها من الصحابة الآخرين حتى تستمر حركة علم السنة في مجراها الطبيعي.

قال العراقي: تكاد كل مصادر علم الحديث تجمع على أن الكلام في الجرح والتعديل متقدم ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم من كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم.([1])

وما أن تولى عصر الصحابة وابتدأ عصر التابعين حتى ظهر النقد أكثر وضوحا تبعا لازدياد الحاجة، وخاصة بعد ظهور الفتن وفشو الكذب، والوضع في الحديث، الأمر الذي دفع النقاد الى المزيد من البحث عن الأسانيد التي اعتبرت وقتذاك من الدين، إذ لو لاها لقال من شاء ما شاء، وبات في عرفهم أن هذه الأحاديث دين ينبغي التثبت فيها، فرحلوا في سبيل ذلك وطافوا يقارنون بين المرويات، ويعرضون بعضها على بعض الى أن تيسر لهم الوقوف على أكثر هذه الأحاديث قبولا وردا.

قال ابن حبان: ثم أخذ مسلك عمر وعلى واستن بسنتهم واهتدى بهديهم فيما استنوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة من سادات التابعين، منهم :

سعيد بن المسيب،([2]) والقاسم بن محمد بن أبي بكر([3])، وسالم بن عبد الله بن عمر[1]، وعلى بن الحسين بن علي[2]، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف[3]، وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة[4]، وخارجة بن

---

1 – التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: 440) للحافظ العراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولى، 1389هـ/1969م .

2 – هو الإمام الثبت أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار التابعة. ولد لسنتين مضت من خلافة عمر بن الخطاب، وتوفي سنة (94 هـ) على الأصح، واتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل. وقال ابن المديني لا أعلم في التابعين أوسع علما منه مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين. انظر: تذكرة الحفاظ (1/ 54) ، تقريب التهذيب (ص: 241) للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، 1406 – 1986م.

3– القاسم بن محمد ابن خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبي بكر الصديق الامام القدوة الحافظ الحجة، عالم وقته بالمدينة مع سالم وعكرمة، أبو محمد وأبو عبدالرحمن القرشي التيمي البكري المدني.ولد في خلافة الامام علي، قال ابن سعد: وكان ثقة، عالما، رفيعا، فقيها، إماما، ورعا، كثير الحديث. مات سنة خمس ومئة، وقال خليفة بن خياط: مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع. انظر: سير أعلام النبلاء (53/5) .

بن زيد بن ثابت[5]، وعروة بن الزبير[6]، وأبوبكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام(7) وسليمان بن يسار[8]، فجدوا في حفظ السنن و الرحلة فيها والتفتيش عنها والتفقه فيها. ([9])

ومن هذه الطبقة أخذ كبار أتباع التابعين وصغارهم ، منهم : مالك بن أنس[1] وسفيان بن عيينة[2] والثوري،(3) وشعبة[4] وحماد بن زيد[5] والأوزاعي،(6) و وكيع بن الجراح[7] وابن نمير[8] وعبد الرحمن الرحمن بن مهدي[9] و أبو اسحاق الفزاري[10]، و أبو مسهر[11] و عبد الله بن المبارك.[12]

---

1 – سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عمر أو أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا كان يشبه بأبيه في الهدي والسمت من كبار الثالثة مات في آخر سنة ست على الصحيح. التقريب (ص : 360)

2 – هو أبو الحسين، ويقال أبو الحسن على بن الحسين بن الإمام على بن أبي طالب زين العابدين الهاشمي: ثقة ثبت عابد، توفي سنة (92 هـ)، وقيل: (93 هـ). سير أعلام النبلاء (4/ 386)

3 – أبو سلمة بن عبدالرحمن ابن عوف القرشي الزهري، الحافظ، أحد الاعلام بالمدينة قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، ولد سنة بضع وعشرين، وحدث عن أبيه بشئ قليل لكونه توفي وهذا صبي، توفي بالمدينة سنة أربع وتسعين. السير 4/287–292 .

4 – هو الإمام عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أبو عبد الله الهذلي المدني الأعمى، أحد الفقهاء السبعة، ولد في خلافة عمر، توفي سنة (98 هـ)، وقيل: سنة (99 هـ). تذكرة الحفاظ (1/ 78 – 79)

5 – هو الإمام بن الإمام خارجة بن زيد الأنصاري النجاري المدني، أحد الفقهاء السبعة، توفي سنة (99 هـ)، وقيل: (100 هـ). الطبقات الكبرى(5/ 262) لابن سعد. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1410 هـ – 1990 م ، وسير أعلام النبلاء (4/ 437 و 440)

6 – عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني مولده في أوائل خلافة عثمان،كان ثقة كثير الحديث فقيها عالما ثبتا مأمونا مشهورا من الثالثة وقال العجلى مدني تابعي ثقة وكان رجلا صالحا لم يدخل في شئ من الفتن وعده أبو الزناد في فقهاء المدينة السبعة مع مشيخة سواهم من أهل فقه وفضل وقال ابن عيينة كان أعلم الناس بحديث عائشة مات سنة أربع وتسعين على الصحيح . راجع : تهذيب التهذيب (7/162–165)، للحافظ ابن حجر. مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند. الطبعة الأولى، 1326هـ. وتقريب التهذيب (ص: 674)

7 – هو أبو بكر بن عبدالرحمن ابن الحارث، الامام، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة النبوية، وكان ثقة، فقيها، عالما سخيا، كثير الحديث ولد في خلافة عمر بن الخطاب، ومات في سنة أربع وتسعين، وكان يسمى راهب قريش ، مات سنة أربع وتسعين، وقيل:سنة خمس وتسعين. راجع: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء(2/ 187) لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي – بيروت.

8 – سليمان بن يسار الفقيه، الامام، عالم المدينة ومفتيها، أبو أيوب، وقيل: أبو عبد الرحمن وأبو عبد الله، المدني، مولى أم المؤمنين ميمونة الهلالية، ولد في خلافة عثمان. وكان من أوعية العلم بحيث إن بعضهم قد فضله على سعيد بن المسيب. مات سنة سبع ومئة. السير (4/ 444–448)

9 – المجروحين (38/1)

1 – هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، أبو عبد الله المدني، نجم السنن وإمام دار الهجرة صاحب الموطأ والمذهب المعروف، توفي سنة (179 هـ). انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (7/ 6) للحافظ المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1400 – 1980م .

2 – هو سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي، أبو محمد محدث الحرم المكي الامام الكبير حافظ العصر، شيخ الاسلام، من الموالى ، ولد بالكوفة، وسكن مكة وتوفي بها كان حافظا ثقة، واسع العلم كبير القدر، وطلب الحديث، وهو حدث، بل غلام، ولقي الكبار، وحمل عنهم علما جما، وأتقن، وجود وجمع وصنف، وعمر دهرا، وازدحم الخلق عليه، قال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز ، توفي سنة ست وتسعين ومئة. راجع : سير أعلام النبلاء (8/ 454)

3 – سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، 97 – 161 هـ ، من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، أبو عبد الله: أمير المؤمنين في الحديث كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى ولد ونشأ في الكوفة، وراوده المنصور العباسي على أن يلي الحكم، فأبى وخرج من الكوفة (سنة 144 هـ) فسكن مكة والمدينة ثم طلبه المهدي، فتوارى وانتقل إلى البصرة فمات فيها مستخفيا. الأعلام للزركلي (3/ 104)

4 –شعبة بن الحجاج بن الورد الحجة الحافظ شيخ الإسلام أبو بسطام الأزدي العتكي مولاهم نزيل البصرة ومحدثها وكان الثوري يقول شعبة أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين، وجانب الضعفاء والمتروكين، قال الامام أحمد: هو أمة وحده في هذا الشأن ،ولد سنة ثنتين وثمانين ، توفي سنة ستين ومائة . راجع : التذكرة (1/144–146)

5 – هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري: ثقة ثبت فقيه، مولى آل جرير بن حازم، ولد سنة (98 هـ) وتوفي سنة (179 هـ). انظر: تهذيب الكمال(2/ 274)

6 – هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الاوزاعي، من قبيلة الاوزاع، أبو عمرو (88 – 157) هـ ، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، وأحد الكتاب المترسلين ولد في بعلبك، ونشأ في البقاع، وسكن بيروت وتوفي بها وعرض عليه القضاء فامتنع. الأعلام للزركلي (3/320)

7 – هو الإمام الحافظ أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، الكوفي، ولد سنة (129 هـ)، وقيل: (128 هـ)، وتوفي سنة (197 هـ)، وقيل: (196 هـ). سير أعلام النبلاء (9/ 140 و 166).

8 –هو عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي، أبو هشام الكوفي: ثقة صاحب حديث من أهل السنة، توفي سنة (199 هـ). تقريب التهذيب (ص: 327)

9 – هوعبد الرحمن بن مهدي بن حسان الامام الناقد المجود، سيد الحفاظ، أبو سعيد العنبري، وقيل: الازدي، مولاهم البصري اللؤلؤي ولد سنة خمس وثلاثين ومئة، و توفي ابن مهدي بالبصرة في جمادى الآخرة سنة ثمان وتسعين ومئة.السير (9/192–209)

10 – إبراهيم ابن محمد ابن الحارث ابن أسماء ابن خارجة ابن حصن ابن حذيفة الفزاري الإمام أبو إسحاق ثقة حافظ له تصانيف من الثامنة مات سنة خمس وثمانين ومائة، وقيل بعدها. تقريب التهذيب (ص: 92)

11 – عبد الأعلى ابن مسهر الغساني أبو مسهر الدمشقي ثقة فاضل من كبار العاشرة مات سنة ثماني عشرة وله ثمان وسبعون سنة. تقريب التهذيب (ص: 332)

12 – هو عبد الله بن المبارك بن واضح الحافظ العلامة شيخ الإسلام فخرالمجاهدين قدوة الزاهدين أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم المروزي التركي الأب الخوارزمي الام التاجر السفار صاحب التصانيف النافعة والرحلات الشاسعة: ولد

ذكر ابن حبان جهود التابعين في حفظ الحديث وتنقيته ثم قال: ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث وانتقاء الرجال وحفظ السنن والقدح في الضعفاء جماعة من أئمة المسلمين و الفقهاء في الدين. ثم ذكر الثوري ومالك بن أنس وشعبة والأزاعي وحماد بن سلمة والليث وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة، وقال: الا أن من أشدهم انتقاء للسنن وأكثرهم مواظبة عليها حتى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يولونها بشيء آخر ثلاثة أنفس: مالك و الثوري وشعبة. ([1])

وقال : ثم أخذ عن هؤلاء بعدهم الرسم في الحديث والتنقير عن الرجال والتفتيش عن الضعفاء والبحث عن أسباب النقل جماعة. ثم ذكر ابن المبارك و وكيع بن الجراح وعبدالرحمن بن مهدي والشافعي، الا أن من أكثرهم تنقيرا عن شأن المحدثين وأتركهم للضعفاء و المتروكين حتى جعلوا هذا الشأن صناعة لهم لم يتعدوها الى غيرها مع لزوم الدين والورع الشديد والتفقه في السنن رجلان: يحيى بن سعيد القطان[2] وعبد الرحمن بن مهدي.([3])

فمن جرحاه لا يكاد يندمل جرحه، ومن وثقاه فهو المقبول، ومن اختلفا فيه وذلك قليل اجتهد في أمره. ([4])

قال أبو عيسى الترمذي([5]): وقد عاب بعض من لا يفهم على أصحاب الحديث الكلام في الرجال: وقد وجدنا غير واحد من الأئمة من التابعين قد تكلموا في الرجال: منهم: والحسن البصري وطاوس قد تكلما في معبد الجهني. وتكلم سعيد بن جبير في طلق بن حبيب. وتكلم إبراهيم النخعي وعامر الشعبي في الحارث الأعور. وهكذا روي عن أيوب السختياني، وعبد الله بن عون وسليمان التيمي، وشعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، ومالك بن أنسن والأوزاعي، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان،

سنة ثماني عشرة ومائة أو بعدها بعام دوّن العلم في الأبواب والفقه وفي الغزو والزهد والرقائق وغير ذلك ، حدث عنه خلق لا يحصون من أهل الأقالم مات سنة إحدى وثمانين ومائة . تذكرة الحفاظ (201/1 -204)

1 – المجروحين (40/1)

2 – يحيى بن سعيد ابن قيس بن عمرو، وقيل: يحيى بن سعيد بن قيس بن قهد الامام العلامة المجود، عالم المدينة في زمانه، وشيخ عالم المدينة، وتلميذ الفقهاء السبعة. أبو سعيد الانصاري الخزرجي النجاري المدني القاضي مولده قبل السبعين زمن ابن الزبير. مات سنة ثلاث وأربعين ومئة وقيل غير ذلك. انظر : سير أعلام النبلاء 268/5 ومابعدها.

3 – المجروحين (52/1)

4 – فتح المغيث بشرح الفية الحديث،(319/2) للحافظ السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، 1424هـ / 2003م

5 – هو الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن سورة السلمي الترمذي الضرير مصنف الجامع وكتاب العلل: كان يضرب به المثل في الحفظ، وقال الحاكم سمعت عمر بن علك يقول: مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد، بكى حتى عمي وبقي ضريرا سنين ، ومات سنة تسع وسبعين ومائتين وقيل 275، بترمذ. التذكرة (154/1–155)

ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أهل العلم، أنهم تكلموا في الرجال وضعفوا، فما حملهم على ذلك – عندنا والله أعلم – الا النصيحة للمسلمين. لا نظن أنهم أرادوا الطعن على الناس، أو الغيبة، إنما أرادوا – عندنا – أن يبينوا ضعف هؤلاء لكي يعرفوا، لأن بعضهم – من الذين ضعفوا – كان صاحب بدعة وبعضهم كان متهما في الحديث، وبعضهم كانوا أصحاب غفلة وكثرة خطأ، فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم، شفقة على الدين وتثبيتا، لأن الشهادة في الدين أحق أن يتثبت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال.([1])

وهكذا رأى أئمة النقد أنه لا مجال للمحاباة أو السكوت عن الحق في تبيين أمر الرواة خشية أن يكون خصمهم في الآخرة رسول الله. وهكذا كانت عملية النقد بدءا بمعرفة أحوال الرواة، لا تقوم على إظهار عيوب الرواة تعييرا وشماتة، بل كانت نصحا للمسلمين بوضع الضوابط اللازمة لاكتشاف الدخيل في الحديث.

وهكذا تتابع النقاد على نقد السنة سندا ومتنا، ولم يعد ميدان النقد حكرا على النقاد في مكة المكرمة والمدينة ، بل انتشر هذا المنهج في سائر البدان الاسلامية كالكوفة والبصرة وواسط وبغداد في العراق، ودمشق وبيت المقدس وقيسارية في الشام، وهراة ونيسابور في بلاد فارس، وبخارى وسمرقند في بلاد ماوراء النهر، وغيرها من حواضر العالم الاسلامي آنذاك، وبرع في كل من هذه البلدان نقاد عظام في مختلف الأزمان والعصور، ولم يزل هؤلاء النقاد في ازدياد دائم وخاصة في نقد الرواة تبعا لكثرة الرواة وشيوع الضعف وانتشار الأهواء في الأجيال اللاحقة. وما أن أطل القرن الثالث الهجري حتى ظهر فن النقد بصورته المميزة، ودونت فيه المصنفات، ولم يزل المسلمون يتناقلون هذا العلم جيلا بعد جيل الى يومنا هذا وفي كل جيل نقاده.([2])

وقد اتضح مما ذكرنا في السطور الماضية أن الأقوال في الرواة والآراء في جرحهم أو تعديلهم والقواعد والأصول التي تدور حول نقد السند والمتن، إنما أخذها المحدثون كابرا عن كابر، و كل واحد أضاف الى ذلك ما قيل في الرواة المتأخرين، ولكن هذه الآراء وتلك الأقوال لم تكن تدون على أنها علم مستقل، وفي كتاب مستقل، في عصر التابعين وأتباعهم. بل كانت تسجل مع كتب الحديث عامة ثم كانت تتناقل من الشيوخ الى تلاميذهم بالروايات وبالنقل عن تلك الكتب والمؤلفات الحديثة العامة.

---

1 – شرح علل الترمذي (1/ 348) لابن رجب الحنبلي. تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. مكتبة المنار الأردن. الطبعة: الأولى، 1407هـ – 1987م.

2 – ولمزيد من التوضيح ينظر كتاب الحافظ السخاوي المتكلمون في الرجال، وهو كتاب حافل رتبه على الطبقات منذ عهد الصحابة الى عصر الحافظ ابن حجر المتوفى سنة (852 هـ) .

قال ابن رجب: والذي كان يكتب في زمن الصحابة والتابعين تصنيفا مرتبا مبوبا، وإنما كان يكتب للحفظ والمراجعة فقط، ثم إنه في زمن تابعي التابعين صنفت التصانيف، وجمع طائفة من أهل العلم كلام النبي صلى الله عليه وسلم وبعضهم جمع كلام الصحابة. ([1])

فقد روى أيوب عن سعيد بن جبير قال: كنا إذا اختلفنا بالكوفة في شيء كتبته عندي حتى ألقى ابن عمر فأساله عنه. و قال: ربما أتيت ابن عباس فكتبت في صحيفتي حتى أملأها وكتبت في نعلي حتى أملأها وكتبت في كفي. ([2])

ولا يخفى على من له إلمام بعلم الحديث أن الكتابة كانت تشمل الكلام على الحديث ورواته وعلله ، وكل ما له صلة بالحديث ورواته. وكان الزهري[3] أول إمام عني بجمع الضوابط وإلقائها على الناس وأمر أتباعه بجمعها حتى عده البعض واضع علوم الحديث.([4])

قال الترمذي مبينا لما حمله على ذكر الأحاديث المعللة في صحيحه: لأنا وجدنا غير واحد من الأئمة تكلفوا من التصنيف ما لم يسبقوا اليه ، فمنهم:

هشام بن حسان، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وسعيد بن أبي عروبة[5]، ومالك بن أنس، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي. وغيرهم من أهل العلم والفضل صنفوا فجعل الله تبارك وتعالى في ذلك منفعة كبيرة، فهم القدوة فيما صنفوا. ([6])

وكذلك كتابات أتباع التابعين كانت تشتمل على العلوم المتعلقة بالحديث كما كانت تشمل رواية الأحاديث النبوية. وكانت هذه الأقوال في عصر التابعين وأتباعهم أيضا متناثرة حتى جاء الإمام الناقد يحيى بن سعيد القطان فكان له شرف تدوين هذه الأقوال المتناثرة وجعلها مؤلفا. كما قال الحافظ

---

1 – شرح علل الترمذي (1/ 341)

2 – الطبقات الكبرى (6/ 269)

3 – هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الإمام العلم حافظ زمانه أبوبكر القرشي الزهري المدني نزيل الشام المولود سنة خمسين وقيل احدي وخمسين وتوفي سنة أربع اوثلاث وعشرين ومئة .انظر سير أعلام النبلاء (326/5)

4 – اهتمام المحدثين بنقد الحديث (ص: 98)

5 – سعيد بن أبي عروبة مهران، العدوي بالولاء، البصري، أبو النضر: حافظ للحديث، لم يكن في زمانه أحفظ منه ، قال الذهبي: إمام أهل البصرة في زمانه وأول من صنف السنن النبوية و رمي بالقدر اختلط في آخر عمره، مات في عشر الثمانين وقيل في ست وخمسين ومئة له مصنفات. راجع : ميزان الاعتدال (2/151-153)، تهذيب التهذيب (4/56-59)

6 – شرح علل الترمذي (1/ 340)

الذهبي في مقدمة ميزانه : أول من جمع كلامه في ذلك الإمام الذي قال فيه أحمد بن حنبل([1]): ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان،([2]) و ذلك لأن ما قبل هذه الفترة كان عدد المتروكين والضعفاء فيه قليلا بحيث يمكن الإحاطة بهم جميعا وحفظهم سريعا، أما في زمن يحيى بن سعيد القطان فقد ازداد عدد المتكلم فيهم كثيرا.

والقرائن تدل على أنه وجدت مؤلفات تعتبر بدايات في هذا العلم للأئمة الآخرين ولكن الواقع المرير أن المؤلفات التي وجدت في ذلك العصر في فن النقد لم تصل الينا، بل كانت عرضة لأحداث العصور وتقلباتها فاندثرت وضاعت فظلت نثارات في الكتب المتخصصة هنا وهناك وكذلك الحديث عنها.

وبعد هذا القرن كثرت المؤلفات وعلى رأس هذه الطبقة يحيى بن معين[3] وعلى بن المديني وأحمد بن حنبل. أما يحيى بن معين فيبدوا أنه لم يباشر بنفسه تأليف الكتاب في مادة النقد بالمعنى المتعارف عليه، فقد أغناه تلاميذه عن تلك المهمة حيث دونوا عنه كل ما تلقوه منه من معارف متعلقة بالجرح والتعديل وعلل الأحاديث.

وقد نقل الرواة عنه تلك المعارف في روايات اختلف قلة وكثرة وتنوعت واختلفت مسمياتها بحسب طريقة كل راو منهم ومن ذلك :

معرفة الرجال، سؤالات ابن الجنيد، التاريخ في تجريح الرواة وتعديلهم ، سؤالات إسحاق بن منصور الكوسج ، التاريخ برواية الدوري. وبجانب ذلك نسب الى ابن معين بعض الأجزاء الحديثية مثل: جزء فيه حديث المروزي عن يحيى بن معين، وجزء فيه حديث الشيباني عنه.

أما على بن عبد الله بن جعفر المديني، فقد كان أحد أئمة الحديث في عصره والمقدم على حفاظ وقته، وقد ذكر الذهبي أن تصانيفه بلغت نحوا من مائتي مصنف وقد ذكر له الحاكم تسعة وعشرين مصنفا في الحديث ورجاله من ذلك: كتاب الضعفاء ، كتاب الطبقات، كتاب العلل لإسماعيل القاضي، علل حديث ابن عيينة، علل المسند ، كتاب العلل المتفرقة، كتاب الثقات ، سؤالاته ليحيى، كتاب مذاهب المحدثين،

---

1 – هو الامام أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل ،ولد سنة أربع وستين ومئة واليه ينسب المذهب الحنبلي ، وقصة محنته في بدعة خلق القرآن معروفة واستمرت هذه البدعة طوال عهد المأمون والمعتصم والواثق حتى أوقفها الخليفة المتوكل ،وبعد تحمل هذه المشاق لقب بلقب إمام أهل السنة وتوفي سنة إحدى وأربعين ومائتين .راجع ترجمته في: تاريخ بغداد (4 / 412– 423) ، طبقات الحنابلة (1 / 4–20)، لأبي الحسين ابن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي. دار المعرفة بيروت. و سير أعلام النبلاء (11/ 177 –515)

2 – ميزان الاعتدال (1/ 1)

3 – هو الامام الحافظ الجهبذ، شيخ المحدثين، أبو زكريا، يحيى بن معين ولد سنة ثمان وخمسين ومئة، قال أحمد بن حنبل فيه: كل حديث لا يعرفه يحيى بن معين، فليس هو بحديث، مات سنة ثلاث وثلاثين، ودفن بالبقيع. راجع: تاريخ بغداد (14 / 177– 187)، طبقات الحنابلة (1/402– 407)

وغيرها. وقد فقد معظم مصنفات ابن المديني منذ فترة مبكرة كما يوضح الخطيب، ولم يصل الينا منها الا ثلاثة حسب استقصاء الباحث الدكتور فؤاد سيزكين لمصنفات ابن المديني في مكتبات العالم فحصر الباقي في ثلاثة مصنفات:

1 – علل الحديث ومعرفة الرجال

2– تسمية من روى عنه من أولاد العشرة

3– آراءه في علماء البصرة الذين وصفهم يحيى بن معين بالقدرية.

أما الإمام أحمد بن محمد بن حنبل فقد صنف في الحديث والرجال والعلل من ذلك:

كتاب العلل ومعرفة الرجال وكتاب التاريخ ومسائل أبي بكر المروذي ومسائل أبي داود لأحمد بن حنبل.

ان هذا الاهتما بالتأليف لدى هؤلاء الأئمة الثلاثة، ليدل بصورة واضحة على أن العلماء الآخرين أيضا ألفوا كتبا في فن النقد وتاريخ الرجال. وأن الذين جاؤوا بعد هؤلاء كانوا عيالا عليهم فيما ذكروا في مؤلفاتهم. ولذلك عندما نتصفح كتب النقد الموجودة نجدها لا تكاد تخلو من أقوالهم ومروياتهم.

واذا نظرنا الى المؤلفات التي وجدت في عصر ابن معين وابن المديني وابن حنبل ثم الى المؤلفات التي وجدت بعد هذا العصر مثل طبقات ابن سعد وطبقات خليفة بن خياط والى تاريخ ابن أبي خيثمة وتاريخ البخاري نجد أن تدوين النقد تدرج ومر بأربع مراحل، حتى أصبح علما مستقلا لا يختلط معه غيره.

أما المرحلة الأولى: التي هي مرحلة الظهور والنشأة ، فقد كان النقد عبارة عن ملاحظات واستدراكات وتصويبات كانت تدون بهوامش المرويات، وكانت نواة للمسانيد المعللة التي كانت تضم خليطا من المعارف الحديثة.

أما المرحلة الثانية : فقد نمت تلك الملاحظات بعض الشيء وبدأت تنفصل عن كتب الحديث حتى أخذت مسميات خاصة ولكن طابعها العام كان طابع التلازم بين نقد الرجال والكلام على اختلاف الحديث وعلله مثل مؤلفات ابن معين وأحمد وابن المديني.

على أن هذا لم يكن كلية ليس لها استثناء ، فقد ظهرت في هذا العصر مؤلفات كانت تأخذ طابع الاختصاص والاستقلال مثل المؤلفات الخاصة بالأسماء والكنى والضعفاء والمدلسين.

المرحلة الثالثة : ثم انفصلت مادة العلل عن مادة نقد الرجال وأصبحت كل واحدة منهما منفصلة عن الأخرى، مثل مؤلفات ابن أبي حاتم، فبعد أن كانت مادة العلل متداخلة في مادة نقد الرجال، جعل كل واحدة منهما مستقلة عن الأخرى، ولكن مع ذلك ظهرت مؤلفات لنقاد آخرين في هذا العصر، ساروا على المنهج السابق في مزج العلل بتراجم الرجال ككتاب الضعفاء للعقيلي والمجروحين لابن حبان البستي والكامل لابن عدي وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي.

المرحلة الرابعة : ثم جاء دور المؤلفين الذين تجمعت لديهم مادة كثيرة من طرقها المختلفة فحذفوا الأسانيد واختصروا أحيانا في عباراتها وأساليبها وهذا نهج المقدسي(صاحب الكمال في أسماء الرجال المتوفى 600هـ) والمزي صاحب تهذيب الكمال(المتوفى 742 هـ) والذهبي صاحب الكاشف (748هـ ت) وابن حجر صاحب تهذيب التهذيب(المتوفى 852 هـ) والخزرجي صاحب خلاصة تهذيب الكمال (بعد 923 هـ). ([1])

وبذلك نكون قد ذكرنا نبذة عن التأليف في مجال النقد حسب العصور والظروف من جيل الى جيل آخر حتى عصر الزيلعي، بالرواية والكتابة حتى أصبح علما مستقلا قائما بذاته له قواعده وأصوله ، علما خاصا بالأمة الاسلامية، علما تكفل وصول أحاديث نبينا الينا نقية من الشوائب.

ويحسن بنا أن نختم هذا البحث بما كتبه الدكتور محمد علي قاسم العمري في كتابه " دراسات في منهج النقد عند المحدثين" حيث يقول: ان ما صنف في النقد أكثر من أن يشار اليه في مثل هذه العجالة وهذه المصنفات تتفق في الهدف والمضمون الا أنها تختلف فيما بينها من جهة طريقة العرض والتقيد لما حوته من مادة نقدية ويمكن للمتتبع لها أن يصنفها حسب طريقة التصنيف الى ما يلي:

1 – المصنفات التي اعتمدت طريقة المسانيد، حيث قام المصنف بجمع أحاديث كل صحابي بمفرده ، ثم عمد الى نقد بعضها وتبيين عللها ، كالمسند المعلل ليعقوب بن شيبة.

2 – المصنفات التي اعتمدت طريقة المسانيد، لكن بجمع أحاديث أحد المشهورين بالرواية من الرواة اللاحقين، ثم إخراج ما فيها من علل وما أشبه ذلك، على نحو ما فعله ابن المديني في أحاديث ابن عيينة.

3– المصنفات التي اعتمدت جمع الأحاديث على الموضوعات والأبواب الفقهية التي تم استخراج عللها كالعلل لابن أبي حاتم.

4– المصنفات التي اعتمدت في تدوين مادة النقد سواء تعلق ذلك بالرواة ، أو متون الأحاديث و أسانيدها، نحو سؤالات الدارمي لابن معين.

5– ما كتب في الأساس على أنه في الرواة فحوى مادة نقدية في علل الأحاديث ومتونها كالعلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد.

6– ما كتب في الأساس على أنه في علل الأحاديث فحوى مادة نقدية في الرجال مثل كتب الموضوعات كاللآلئ المصنوعة للسيوطي.

7 – ما عرفه الناس بعد من كتب علوم الحديث التي أفردت الرواة وعلل الأحاديث بأبواب خاصة.

هذه في الجملة مناهج التصنيف والتدوين في مادة النقد عند المحدثين، ويمكن بالنظر الى المقصد، أو ما تغلب عليه المادة النقدية أن تقسم هذه المصنفات الى نوعين:

---

1 – انظر: اهتمام المحدثين بنقد الحديث (ص: 103 – 115)

النوع الأول : وهو ما انصب كلام النقاد على علل الأحاديث من جهة السند والمتن، لأن فقدان شرط القبول لكل منهما يجعل الحديث في عداد الأحاديث الضعيفة ولو نسبيا، والأغلب أن يكون ضعف المتن من شذوذ أو نكارة أو تحريف أو قلب أو اضطراب أو ادراج ، وقد يتعدى ذلك الى حد إمكان الحكم عليه بالوضع، كأن يكون فاسدا في معناه ركيكا في لفظه .... والكتب المصنفة في هذا اللون من النقد كثيرة ويطلق عليها في العادة كتب العلل.

النوع الثاني: ويمثل المصنفات التي دار النقد فيها على الرواة جرحا وتعديلا ، وهي بالنظر الى حال من ترجم فيها على أنواع ثلاثة:

1 – ما احتوى على تراجم الثقات. مثل: ثقات ابن حبان ، وثقات ابن شاهين، وثقات العجلي.

2 – ما احتوى على تراجم الضفعاء . مثل : الضعفاء للبخاري، والضعفاء الكبير للعقيلي.

3 – ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء . مثل : التاريخ لابن معين، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم.([1])

وبهذا قد أدركنا أن المحدثين في كل عصر وفي كل جيل الى أيام الزيلعي كتبوا في هذا المجال، بأسالب مختلفة، وأما الإمام الزيلعي فهو قيد نفسه بتحقيق أحاديث الهداية تصحيحا وتضعيفا.

---

1 – دراسات في منهج النقد عند المحدثين (ص : 34 – 36) الدكتور محمد قاسم العمري، دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن.

الباب الأول
نقد الأسانيد عند الحافظ الزيلعي

هذا الباب يحتوي على ثلاثة فصول وعدة مباحث

- الفصل الاول : نقد الأسانيد بالانقطاع في الاسناد
- الفصل الثاني : نقد الأسانيد من جهة عدالة الرواة
- الفصل الثالث : نقد الأسانيد من جهة ضبط الرواة

الفصل الاول
نقد الأسانيد بالانقطاع في الاسناد

هذا الفصل يحتوي على خمسة مباحث

- المبحث الأول : نقد الأسانيد بسبب الارسال
- المبحث الثاني : نقد الأسانيد بسبب التعليق
- المبحث الثالث : نقد الأسانيد بسبب الانقطاع
- المبحث الرابع : نقد الأسانيد بسبب الاعضال
- المبحث الخامس : نقد الأسانيد بسبب التدليس

المبحث الأول
نقد الأسانيد بسبب الارسال

تعريف المرسل

المرسل لغة: المرسل وجمعه مراسيل بإثبات الياء وحذفها أيضاً، وأصله من (رسل) التي تحمل عدة معاني حسب إشتقاقاتها اللغوية.

1- تقول (أرسل): أطلق وأهمل.(1) ومنه قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا 2} أي: أطلقنا. فكأن المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف.(3) أو أهمل ذكر راوٍ من رواة الإسناد.

2- (استرسال): الطمأنينة إلى الإنسان والثقة فيما يحدثه.(4) وكأنَّ التابعي الذي قد ذكر الحديث اطمأن ووثق بصحة ما يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم ووثق بمن أخذ الحديث عنه، فلم يذكره. قال القرافي في (شرح التنقيح) : "إنه ما سكت عنه (الراوي) إلا وقد جزم بعدالته، فسكوته كإخباره بعدالته". (5)

3- أرسل الحديث: لم يقيده (6) وكأن الراوي لم يقيد روايته باتصال الإسناد فأسقط ذكر الصحابي الذي تحمله عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

4- مرسال: يقال: ناقة مرسال أي سريعة السير (7)؛ فكأن المرسل أسرع فيه عَجِلاً فحذف بعض إسناده.

5- أرسالاً: جاء القوم أرسالا أي قطعاً متفرقين (8)، قال ابن سيده: الرَّسَل بفتح الراء والسين: القطيع من كل شئ والجمع أرسال، وجاءوا رسلة أي جماعة، فكأنه تصور من هذا اللفظ الاقتطاع، فقيل للحديث الذي قطع إسناده وبقي غير متصل: مرسل، أي كل طائفة منهم لم تلق الأخرى ولا لحقتها (9)

تعريف المرسل في الاصطلاح :

اختلف العلماء في تعريفه من ناحية الاصطلاح، بعضهم لم يفرق بينه وبين سائر أنواع الانقطاع ، والبعض الآخر جعلوه نوعا خاصا مخالفا لسائر أنواع الانقطاع وميزوا بينه وبين المنقطع والمعضل والمعلق.ونحن نوجز القول في هذه التعاريف كما يلي:

---

1 – لسان العرب (1 /283).

2 – سورة مريم (الأية : 83).

3 – جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص : 14). للعلائي. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. عالم الكتب – بيروت. الطبعة: الثانية، 1407 – 1986م.

4 – تاج العروس (7 /345).

5 – شرح تنقيح الفصول(ص :164).للقرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. شركة الطباعة الفنية المتحدة. الطبعة: الأولى، 1393 هـ – 1973 م).

6 – معجم مقاييس اللغة. (1 / 393)

7 – معجم متن اللغة (1/ 393) لأحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق). دار مكتبة الحياة بيروت. 1960 م

8 – فتح المغيث (ص : 128)

9 – جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص : 14)

1 – يرى بعض المحدثين ان المرسل هو رواية التابعي الكبير عن الرسول صلى الله عليه وسلم. لقد عَرَّفه ابن الصلاح[1] بقوله : وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم. (2)

2 – جمهور المحدثين يرون أن المرسل هو رواية التابعي صغيرا كان أو كبيرا عن الرسول صلي الله عليه وسلم قال ابن حجر : هو إضافة التابعي إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – من غير تقييد بالكبير. وهذا الذي عليه جمهور المحدثين، ولم أر تقييده بالكبير صريحا عن أحد، لكن نقله ابن عبد البر[3] عن قوم . ([4]) والى هذا أشار ابن الصلاح بقوله : والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك . (5)

يقول الحاكم: فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي فيقول التابعي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ([6]).

يقتضي كلام الحاكم أن إرسال صغار التابعين ومتأخريهم يلحق بالمرسل، وإن كان ما يروون عمن أدركوه من الصحابة يسيراً، وجل رواياتهم إنما هي عن التابعين. و هذا التعريف هو المشهور عند أهل الحديث كما ذكر ابن الصلاح وابن دقيق العيد والعراقي وابن حجر وغيرهم. (7)

3 – يرى بعض العلماء ان المرسل هو الانقطاع في الاسناد على أي وجه كان انقطاعه. وقيل: هو ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه، فهو بمعنى المنقطع، وهذا عند الفقهاء وأصحاب الأصول وجماعة من المحدثين.(8) وينسب هذا الرأي الى أكثر الأصوليين. (9)

---

1 – هوالامام الحافظ العلامة تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدين أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال، وكان من كبار الائمة.له كتاب يعرف بمقدمة ابن الصلاح، – وعليه العمدة في المصطلح– توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة . انظر: سير أعلام النبلاء (140/23)

2 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 126) تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل. دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى. 2002 م

3 – هوالإمام العلامة حافظ المغرب أبو عمر يوسف بن عبد الله الأندلسي القرطبي المالكي من كبار حفاظ الحديث، صاحب التصانيف الفائقة ولد بقرطبة ورحل رحلات طويلة فإنه ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدين ومن نظر في مصنفاته بان له منزلته من سعة العلم وقوة الفهم وسيلان الذهن توفي سنة أربعمائة وثلاث وستون. انظر: سير أعلام النبلاء (18 / 153)

4 – النكت على كتاب ابن الصلاح (2/ 543) للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق : ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1404هـ/1984م.

5 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 126)

6 – معرفة علوم الحديث (ص: 25) للحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الثانية ، 1397هـ – 1977م .

7 –انظر: معرفة علوم الحديث، (ص: 25)، و نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر(ص 41) للحافظ ابن حجر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض ، الطبعة الأولى (1422هـ). وفتح المغيث، (131/1)

8 – انظر: مقدمة شرح النووي لصحيح مسلم (30/1) ، وفتح المغيث، (131/1)، و تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي(195/1) للسيوطي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

9 – انظر : مقدمة ابن الصلاح (ص: 48) و الخلاصة في معرفة الحديث (ص: 66) للطيبي، تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري. المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع. الطبعة: الأولى، 1430 هـ – 2009 م

وهذا هو مذهب إمام البخاري(1) وكذلك أبو داود(2) فقد قال في تاريخه الكبير في حديث عون بن عبد الله الله بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في التسبيح في الركوع والسجود هذا مرسل عون لم يدرك ابن مسعود. وقال أبو داود أيضا – في حديث خالد بن دريك عن عائشة في العورة – هذا حديث مرسل لم يسمع خالد منها. وكتاب المراسيل لأبي داود يفصح بتسمية هذا النوع مرسلا.(3)

4- يرى بعض الفقهاء والأصوليين أن المرسل هو قول غير الصحابي قال رسول الله، وهذا التعريف يشمل المعضل أيضا بخلاف الذي قبله فهو يشمل سائر أنواع الانقطاع دون المعضل. قال الإمام الزركشي: واعلم أن المشهور عند الأصوليين أن المرسل هو قول من لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء التابعي أم تابعي التابعي فمن بعده ولهذا قال ابن الحاجب المرسل قول غير الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم،([4]) وحينئذ فهذا لا يشمل سقوط رجل قبل التابعي ولا سقوطه مع التابعي إذا ذكر الصحابي.([5]) و هذا التعريف قبله الآمدي([6]) وغيرهم، فيدخل في عمومه كل من لم تصح له صحبة ولو تأخر عصره. (7)

---

1 – محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله(194 – 256 هـ) حبر الاسلام، والحافظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، صاحب (الجامع الصحيح) المعروف بالجامع الصحيح للبخاري، هو لغني عن الترجمة . انظر: سير أعلام النبلاء (12/ 391– 471)

2 – سليمان بن الاشعث بن إسحاق بن بشير الازدي السجستاني، أبو داود(202 – 275 هـ) إمام أهل الحديث في زمانه أصله من سجستان رحل رحلة كبيرة وتوفي بالبصرة له (السنن) ، وهو أحد الكتب الستة . انظر: تذكرة الحفاظ (152/2)

3 – النكت على مقدمة ابن الصلاح (1/ 446) للزركشي. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف – الرياض، الطبعة الأولى ، 1419هـ – 1998م .

4 – تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول (2/ 442) ليحيى بن موسى الرهوني، تحقيق: الدكتور الهادي شبيلي. دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات. الطبعة:الأولى، 1422 هـ

5 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 448)

6 – الإحكام في أصول الأحكام (123/2). هو السيف الآمدي المتكلم على بن أبي على صاحب التصانيف قد نفى من دمشق لسوء اعتقاده، وصح عنه أنه كان يترك الصلاة، نسأل الله العافية وكان من الاذكياء.مات سنة أثنتين وثلاثين وستمائة. انظر: ميزان الاعتدال (259/2)، لسان الميزان (3/ 134) وقال ابن خلكان في وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (294/3) مات سنة إحدى وثلاثين وستمائة، ابن خلكان، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر – بيروت.

7 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 544) .

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث بسبب الإرسال

بعد البحث والتتبع لكتاب نصب الراية وجدت ان الزيلعي قد قام بنقد الاسانيد بسبب الارسال في كتابه نصب الراية في مواضع كثيرة([1]) ومن خلالها توصلت الى أمور عدة أذكرها كالتالي:

1- حكم الحديث المرسل عند الزيلعي:

قبل بيان موقف الزيلعي يحسن بنا أن نذكر أقوال أهل العلم كي نعلم مدى موافقته ومخالفته مع غيره من العلماء، في الحقيقة أن أهل العلم اختلفوا في حكم المرسل الى عدة أقوال، وهذه الآراء تجتمع في ثلاثة نذكرها بالاجمال كالتالي:

1 – يرى أكثر المحدثين أن المرسل ضعيف مردود؛ لفقده شرطا من شروط المقبول، وهو اتصال السند، وللجهل بحال الراوي المحذوف؛ لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفا. قال الإمام مسلم في مقدمته: المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة.(2) واليه أشار ابن الصلاح بقوله : ثم اعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف، إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر – وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر ([3])، وقد تداولوه في تصانيفهم.([1])

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (1/ 19)، (1/ 35)، (1/ 45) (1/ 50) (1/ 51) (1/ 59)،(1/ 79) (1/ 159) (1/ 188) (1/ 198) (1/ 212) (1/ 265) (1/ 292) (1/ 297) (1/ 307) (1/ 385) (1/ 404) (2/ 20) (2/ 39) (2/ 58) (2/ 197) (2/ 203) (2/ 206) (2/ 221) (2/ 365) (2/ 373) (2/ 388) (2/ 389) (2/ 284)، (2/ 292)، (2/ 294)، (2/ 304)، (2/ 312)، (2/ 339)، (2/ 344)، (2/ 350)، (2/ 352)، (2/ 352)، (2/ 374)، (2/ 382)، (2/ 391)، (2/ 409)، (2/ 413)، (2/ 413)، (2/ 422)، (2/ 465)، (2/ 475)، (3/ 7)، (3/ 25)، (3/ 40)، (3/ 41)، (3/ 46)، (3/ 53)، (3/ 66)، (3/ 90)، (3/ 93)، (3/ 120)، (3/ 132)، (3/ 146)، (3/ 150)، (3/ 164)، (3/ 170)، (3/ 190)، (3/ 191)، (3/ 203)، (3/ 205)، (3/ 217)، (3/ 243)، (3/ 244)، (3/ 260)، (3/ 268)، (3/ 268)، (3/ 277)، (3/ 281)، (3/ 282)، (3/ 286)، (3/ 303)، (3/ 307)، (3/ 313)، (3/ 318)، (3/ 352)، (3/ 356)، (3/ 360)، (3/ 370)، (3/ 375)، (3/ 375)، (3/ 410)، (3/ 415)، (3/ 427)، (3/ 435)، (3/ 436)، (3/ 437)، (3/ 447)، (3/ 448)، (3/ 471)، (3/ 475)، (4/ 9)، (4/ 29)، (4/ 35)، (4/ 36)، (4/ 63)، (4/ 108)، (4/ 111)، (4/ 130)، (4/ 152)، (4/ 166)، (4/ 181)، (4/ 183)، (4/ 188)، (4/ 246)، (4/ 247)، (4/ 274)، (4/ 279)، (4/ 292)، (4/ 293)، (4/ 293)، (4/ 321)، (4/ 332)، (4/ 336)، (4/ 345)، (4/ 363)، (4/ 374)، (4/ 375) (4/ 378) (4/ 392) (2/ 203) (2/ 273) (2/ 386) (2/ 453) (3/ 446) (4/ 11) (4/ 289) (4/ 315) (4/ 103) (1/ 96) (3/ 244) (3/ 288) (4/ 170)

2 – مقدمة صحيح مسلم (1/ 24)

3 – اعترض بعض العلماء منهم: العلامة مغلطاي على هذه الدعوى، وادعى أن الجمهور على خلافه، وقد نقل اعتراضه وأجاب عنه الزركشي في نكته (1/ 491)، وابن حجر في النكت (2/ 567)

ويؤيده قول الترمذي: الحديث إذا كان مرسلا فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث.([2]) ونقل الزركشي عن ابن خلفون أنه قال في المنتقى: ولا اختلاف أعلمه بينهم أنه لا يجوز العمل بالمرسل إذا كان مرسله غير متحرز يرسل عن غير الثقات. ([3])

2 – يرى بعض الأصوليين أن المرسل أقوى من المسند ؛ لأن من أرسل فقد تكفل، ومن أسند فقد أحال، واحتجوا: بحسن الظن بالمرسل وأنه لا يرسل إلا عن ثقة، فإنه إن كان عدلا لم يجز له إسقاط الواسطة وهو يعلم أنه غير عدل؛ لأن هذا قادح في عدالة المرسل.([4]) وقد رد الخطيب البغدادي على أصحاب هذا القول. ([5])

3– يرى أكثر الفقهاء وبعض المحدثين أن المرسل حجة، قال الحاكم: كل من أرسل الحديث عن التابعين، وأتباع التابعين، ومن بعدهم من العلماء فإنه عند أهل الكوفة مرسل محتج به.([6]) وهذا أيضا قول الإمام مالك وأبي حنيفة[7] وأصحابهما في طائفة،([8]) واحتج به أيضا: أحمد في أشهر الروايتين عنه.([9])

قال أبو داود صاحب "السنن" في رسالته إلى أهل مكة المتداولة بين أهل العلم بالحديث: وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره رضوان الله عليهم.([10]) واليه ذهب جمهور المعتزلة وهو اختيار الآمدي،

---

1 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 130)

2 – شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (1/ 185)

3 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 498) .

4 – انظر: المحصول (2/ 224)، للرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، 1418 هـ – 1997 م. شرح تنقيح الفصول (ص: 379)، و الإبهاج في شرح المنهاج (2/ 112)، للسبكي ، تحقيق : جماعة من العلماء ،دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ، 1404هـ . و البحر المحيط في أصول الفقه(4/ 409) لبدر الدين الزركشي، دار الكتبي. الطبعة: الأولى، 1414هـ – 1994م.

5 – الكفاية (ص: 551)

6 – معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: 26)

7 – هوالامام أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى التيمي، الكوفي، مولى بني تيم الله بن ثعلبة يقال: إنه من أبناء الفرس، ولد سنة ثمانين في حياة صغار الصحابة، ورأى أنس بن مالك لما قدم عليهم الكوفة ولم يثبت له حرف عن أحد منهم، قال الذهبي : وأما الفقه والتدقيق في الرأي وغوامضه فاليه المنتهى والناس عليه عيال في ذلك، توفي شهيدا مسقيا في سنة خمسين ومئة. انظر: سير أعلام النبلاء (6/ 390-404)، الجواهر المضيئة (1 / 26 – 32)

8 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 131) انظر: الكفاية (ص: 547)، و التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد(1/ 3 – 6) للحافظ ابن عبد البر. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، 1387 هـ

9 – فتح الباقي بشرح ألفية العراقي (1/ 196) لزكريا بن محمد السنيكي، تحقيق: الدكتور ماهر الفحل. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى، 1422هـ / 2002م.

10 – رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص: 24) لأبي داود السجستاني، تحقيق: محمد الصباغ. دار العربية – بيروت.

وفصل عيسى بن أبان من أئمة الحنفية – فقبل مراسيل القرون الثلاثة الخيرة ومرسل من هو من أئمة النقل مطلقا، وهذا ما صححه النسفي. ([1])

4 – يحتج به بعض الفقهاء كالشافعي اذا اقترنت به هذه الشروط التالية :

1– أن يكون المرسِل من كبار التابعين. 2– أن يكون المرسل لا يرسل الا عن ثقة .

3– أن يكون المرسل تام الضبط فلا يخالف الحفاظ .

4– أن يروى الحديث من وجه آخر مسندا.

5– أو يروى من وجه آخر مرسَلا أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسِل الأول.

6– أو يوافق قول صحابي. 7– أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم. ([2])

وقد جمع الحافظ العراقي هذه الشروط في ألفيته فقال :

لكن إذا صح لنا مخرجه ..... بمسند أو مرسل يخرجه

من ليس يروي عن رجال الأول ... نقبله، قلت: الشيخ لم يفصل

أو (الشافعي) بالكبار قيدا ..... ومن روى عن الثقات أبدا

ومن إذا شارك أهل الحفظ ..... وافقهم إلا بنقص لفظ ([3])

يرى الزيلعي أن الحديث المرسل لا يحتج به في أصل ذاته الا اذا اقترنت به بعض القرائن والشروط، وقد صرح به في عدة مواضع من كتابه نصب الراية([4])، وبهذا يكون قد وافق منهج المحدثين وخالف مذهبه الحنفية، كما نقل عن ابن الجوزي أنه قال : هذا، والمرسل ليس بحجة، ولو قلنا: إنه حجة،....ثم سكت الزيلعي ولم يعلق عليه بشيء مما يدل على أنه قد أيده. ([5])

---

1 – انظر: التبصرة في أصول الفقه (ص: 326)، لأبي اسحاق الشيرازي ، تحقيق: د. محمد حسن هيتو. دار الفكر دمشق، الطبعة: الأولى، 1403 هـ . والمحصول (2/ 224)، شرح تنقيح الفصول (ص: 379)، و كشف الأسرار شرح المصنف على المنار (2/ 42) لأبي البركات النسفي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1406 هـ– 1986 م، والإبهاج (2/ 112)، والبحر المحيط (4/ 409)

2 – انظر الرسالة (1/ 462) للإمام للشافعي. تحقيق: أحمد شاكر. مكتبه الحلبي، مصر. الطبعة: الأولى، 1940م، و فتح الباقي بشرح ألفية العراقي (1/ 199) و فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 175– 192)

3 – ألفية العراقي (ص: 105) للحافظ العراقي، تحقيق: العربي الدائز الفرياطي. مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية. الطبعة: الثانية، 1428 هـ .

4 – يراجع : نصب الراية (1/ 52) (1/ 58) (1/ 97) (1/ 181) (1/ 386) (2/ 103) (2/ 49) (3/ 182) (3/ 182) (3/ 362) (3/ 368) (4/ 119) (4/ 183) .

5 – انظر: نصب الراية (3/ 182)

ومن الأمثلة أيضا :

ذكر الزيلعي مسألة " اذا صلى الإمام جالسا فهل يصلي المأموم جالسا أو قائما ؟" ، وتطرق الى المذاهب وبين أن مذهب الأحناف أن المأموم يصلي قائما واستدل بحديث رواه جابر الجعفي([1]) عن الشعبي،([2]) قال عليه السلام: "لا يؤمن أحد بعدي جالسا"،([3]) قال ابن حبان : وهذا لو صح إسناده لكان مرسلا، والمرسل عندنا. وما لم يرو سيان، لأنا لو قبلنا إرسال تابعي. وإن كان ثقة، للزمنا قبول مثله عن أتباع التابعين، وإذا قلنا: لزمنا قبوله من أتباع أتباع التابعين، ويؤدي ذلك إلى أن يقبل من كل أحد، إذا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي هذا نقض الشريعة، ([4]) قال عبد الحق: وليس في هذا المرسل حجة. ([5])

نقل الزيلعي أقوال أهل العلم في هذه المواضع وغيرها أن المرسل ليس بحجة ولم يعترض على هذا الحكم فسكوته بعد نقل هذه الأقوال دليل على أنه يميل اليهم في الرأي. وهذا أيضا رأي المحدثين والحفاظ كما قال الطحاوي([6]) في شرح الآثار، أن الحفاظ لا يحتجون بالمراسيل، انتهى. ([7])

وعلة عدم الاحتجاج أن المرسل غير ثابت كما قال الدارقطني في العلل: هذا حديث لا يثبت، لأن ابن المبارك([8]) رواه عن ثور بن يزيد([1]) مرسلا، انتهى.([2]) وعدم ثبوته يدل على أنه ضعيف كما قال ابن القطان في

---

1 – هو جابر ابن يزيد ابن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي ضعيف رافضي من الخامسة مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين. تقريب التهذيب (ص: 137)

2 – هو عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة قال مكحول ما رأيت أفقه منه مات بعد المائة. تقريب التهذيب (ص: 287)

3 – الموطأ (ص: 71)، للإمام مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية. والمصنف (2/ 463)، للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثانية، 1403هـ. و صحيح ابن حبان (5/ 473) و سنن الدارقطني (2/ 253) للإمام الدارقطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره. مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ – 2004 م. والسنن الكبرى(3/ 114) للبيهقي تحقيق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان الطبعة: الثالثة، 1424 هـ – 2003 م. روى كلهم من طريق جابر الجعفي، عن الشعبي. قال الدارقطني، ونقله عنه البيهقي: لم يروه عن الشعبي غير جابر الجعفي، وهو متروك، والحديث مرسل لا تقوم به حجة.

4 – نصب الراية (2/ 49)

5 – نصب الراية (1/ 386)

6 – الامام العلامة الحافظ الكبير، محدث الديار المصرية وفقيهها، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبدالملك، الازدي الطحاوي الحنفي، صاحب التصانيف، تفقه على مذهب الشافعي ثم تحول إلى مذهب أبي حنيفة، انتهت اليه رياسة الحنفية بمصر. ولد سنة 239هـ، وتوفي سنة (321هـ).انظر: سير أعلام النبلاء (15/ 27)، والشذرات (288/2) .

7 – نصب الراية (1/ 58)

8 – هو عبد الله ابن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين ومائة. تقريب التهذيب (ص: 320)

في "كتابه": والمرسل أيضا ضعيف،([3]) والضعيف غير مقبول كما قال الشافعي: وهذا لا يقبل، لأنه مرسل،([4]) والحديث الذي لا يقبل لا يستدل به كما قال الحميدي([5]): وهذا مرسل لا يقوم بمثله حجة.([6])

وقد سبق أن ذكرنا مذاهب أهل العلم في الاحتجاج بالمرسل وكذلك الراجح من أقوالهم أنه لا يستدل به الا بشروط ذكرناها في بداية هذا المبحث، وبهذا توصلنا الى أن الزيلعي اختار أيضا هذا القول فلذلك استثنى من هذا الحكم (عدم الاحتجاج بالمرسل) أنواعا من المراسيل مثل مراسيل الصحابة ومراسيل بعض كبار التابعين والمرسل الذي تقوى بغيره فيحتج به كما سنذكره فيما يأتي.

---

1 – هو ثور بن يزيد أبو خالد الحمصي ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر من السابعة مات سنة خمسين وقيل ثلاث أو خمس وخمسين. تقريب التهذيب (ص: 135)

2 – نصب الراية (1/ 181)

3 – نصب الراية (2/ 103)

4 – نصب الراية (1/ 52)

5 – هو عبد الله بن الزبير بن عيسى الامام الحافظ أبو بكر القرشي الحميدي المكي، صاحب " المسند " حدث عنه: البخاري، والذهلي،وخلق غيرهم مات بمكة سنة تسع عشرة وقيل غيرذلك .راجع: تذكرة الحفاظ (2 / 413)

6 – نصب الراية (1/ 97)

2 – موقف الزيلعي من مراسيل الصحابة :

يرى الزيلعي أن ارسال الصحابي لا يضر ومراسيل من صحت صحبته مقبولة، ان كان مميزا لما يقوله – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – سواء كان كبيرا أم صغيرًا ، وقد صرح به في تسعة مواضع من كتابه نصب الراية (1) أما الذين أدخلوا في الصحابة من باب شرف الرؤية، ولم يكونوا مميزين لما رأوا النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – أو رآهم النبي – صلى الله عليه وعلى آله وسلم – فروايتهم من مراسيل التابعين و يتوقف الزيلعي عن الاحتجاج بهم حتى يتيقن أنه صحابي. وقد سبق إلى ذلك العلائي في " جامع التحصيل " ترجمة عبدالله بن الحارث بن نوفل (2) وترجمة عبدالله بن أبي طلحة (3) ولم يعدّ هذا النوع صحابيًا – أصلاً – وقد أفاد ذلك العراقي في " شرح الألفية "(4). وقد طبق الزيلعي هذا المنهج العلمي في كتابه نصب الراية :

ذكر الزيلعي حديثا بارسال صحابي ثم قال: وهذا غير قادح في صحته، فإنه يكون مرسل صحابي، وهو حجة، ([5]) و قال أيضا: وهذا المرسل غير ضار، فمن أبعد البعد أن يكون جابر سمعه من تابعي صحابي، وقد اشتهر أن أن مراسيل الصحابة مقبولة وجهالة عينهم غير ضارة، انتهى. ([6])

ومن الأمثلة أيضا:.

ذكر الزيلعي حديثا ثم قال: وهي رواية مرسلة، فإنها ليست من رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما رواها ابن عباس عن أبيه العباس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكان ابن عباس كثيرا ما يرسل، ولا يذكر من حدثه، حتى قالوا: إن جميع مسموعاته سبعة عشر حديثا، وقيل: أكثر من ذلك، جمعها الحميدي وغيره، والصحيح الذي ينبغي العمل به، هو أن يحمل أحاديثه كلها على السماع المتصل، حتى يظهر من دليل خارج، أنه سمع هذا الحديث بواسطة، فيقال حينئذ: إنه مرسل، وذلك نحو هذا الحديث، انتهى. ([7])

---

1 – يراجع : نصب الراية (1/ 222) (2/ 199) (2/ 50) (1/ 99) (1/ 121) (1/ 220)

2– جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص 253) هو عبد الله ابن الحارث ابن نوفل ابن الحارث ابن عبد المطلب الهاشمي أبو محمد المدني [لقبه به] أمير البصرة له رؤية ولأبيه وجده صحبة قال ابن عبد البر أجمعوا على ثقته مات سنة تسع وسبعين. تقريب التهذيب (ص: 299)

3– جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص 259) هو عبد الله ابن أبي طلحة واسمه زيد ابن سهل الأنصاري المدني ولد على عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وولقه ابن سعد مات سنة أربع وثمانين بالمدينة وقيل استشهد بفارس وهو اخو انس لأمه. تقريب التهذيب (ص: 308)

4– شرح التبصرة والتذكرة (7/3) للحافظ العراقي، تحقيق: ماهر ياسين فحل. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة: الأولى، 1423 هـ – 2002 م.

5 – نصب الراية (2/ 199)

6 – نصب الراية (1/ 223)

7 – نصب الراية (2/ 50)

و قال في موضع آخر: وهو أيضا مرسل، لأنه عمن لم يسم ممن يذكر عن نفسه أنه رأى أو سمع، وإن لم يشهد لأحدهم التابعي الراوي عنه بالصحبة. (1)

تبين من ذلك كله أن مراسيل الصحابة مقبولة، و يحتج بها لأنها في حكم الموصول. وبه يقول أكثر أهل العلم قاطبة، ونقل الإمام ابن كثير في إختصار علوم الحديث الإجماع على حجيتها. (2) قال بدرالدين العيني في نخب الأفكار و قد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على عدالة الصحابة.(3) قال ابن الصلاح : ما يرويه يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوه منه؛ ذلك في حكم الموصول المسند؛ لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول، والله أعلم.(4) ويحكى هذا المذهب عن الأستاذ أبي إسحاق الاسفرائيني،([5]) لاحتمال تلقيهم عن بعض التابعين.(6) التابعين.(6) ولذلك صرح الحافظ ابن حجر في هدي الساري بأن قبول المرسل الصحابي مذهب الأئمة قاطبة قاطبة إلا من شذَّ تاخر عصره عنهم ، فلايُعتد بمخالفته، والله أعلم. (7) يقول السيوطي[8]: رواية الصحابي الذي الذي أدرك وسمع، عن التابعين احتمال بعيد جدا. (9) وقيد الصنعاني([10]) أخذ الصحابي عن التابعي بصغار الصحابة لا كبارهم ، فإن ذلك مستبعد جدًا. (11)

---

1 – نصب الراية (1/ 220)

2– الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: 49) للحافظ ابن كثير الدمشقي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية.

3– نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار (6/ 153) للحافظ العيني، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر. الطبعة: الأولى، 1429 هـ – 2008 م.

4– مقدمة ابن الصلاح (ص: 131)

5 – هو الأستاذ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني الأصولي الشافعي صاحب التصانيف، منها: "جامع الخلي في أصول الدين والرد على الملحدين"، توفي سنة (418 هـ).راجع: سير أعلام النبلاء (17/ 353)

6– الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: 49)

7– فتح الباري شرح صحيح البخاري (1/ 378) للحافظ ابن حجر، دار المعرفة بيروت (1379هـ) .

8 – هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين (849 – 911 هـ) إمام حافظ مؤرخ أديب له نحو 600 مصنف، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة.، راجع : الأعلام للزركلي (301/3)

9– تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 220)

10 – هو محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالامير الصنعاني، وهو الامام الكبير المحدث الأصولي المتكلم الشهير، له نحو مئة مؤلف، وتوفي بصنعاء سنة (1182 هـ). انظر: أبجد العلوم (3/ 191–193)، لصديق حسن خان القنوجي، المكتبة القدوسية أردو بازار لاهور، الطبعة الأولي 1403 هـ ، 1982 . والبدر الطالع (2: 133 – 139)

11– انظر توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار(1 / 318) للأمير الصنعاني، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. دار الكتب العلمية, بيروت– لبنان. الطبعة: الأولى 1417هـ/1997م.

قال السخاوي(1): أهل الحديث وإن سموه مرسلا، لا خلاف بينهم في الاحتجاج به، وإن نقل ابن كثير عن ابن ابن الأثير وغيره فيه خلافا. وقول الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني وغيره من أئمة الأصول: أنه لا يحتج به – ضعيف.(2)

وقد يروي الصحابي عن التابعي غير الحديث كالإخبار عن الأمم السابقة أو الموقوفات وإذا روى عن التابعي يبين ذلك.(3) وقد ذكر الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح جملة من رواية الصحابة عن التابعين، وهذا ما يسمى عند المحدثين برواية الأكابر عن الأصاغر.

ويتأيد كون مثل ذلك حجة بما روى البخاري عن الحميدي قال: إذا صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من الصحابة، فهو حجة وإن لم يسم. وكذا قال الأثرم: قلت لأحمد: إذا قال رجل من التابعين: حدثني رجل من الصحابة ولم يسمه، فالحديث صحيح؟ قال: نعم، ولكن قيده ابن الصيرفي([4]) بأن يكون صرح بالتحديث ونحوه، أما إذا قال: عن رجل من الصحابة، وما أشبه ذلك، فلا يقبل. (5) قال الحافظ ابن الملقن: والصواب فيما يجيء مرسلا عن الصحابة من ذلك كحديث عائشة في بدء الوحي،([6]) أن حكمه الوصل. (7)

3 – موقف الزيلعي من مراسيل كبار التابعين :

المراد بالتابعي الكبير من لقي كثيرا من الصحابة وجالسهم وكانت جل روايته عنهم كسعيد بن المسيب، وعبيد الله بن عدي بن الخيار، وقيس بن أبي حازم،([8]) وأمثالهم.

والصغير: هو من لم يلق من الصحابة إلا العدد اليسير أو لقي جماعة ولكن جل روايته عن التابعين كيحيى بن سعيد الأنصاري،([1]) وأبي حازم، وأمثالهم.([2])

1– هو العلامة محمد بن عبد الرحمن بن محمد شمس الدين السّخاوي، مؤرخ حجة، وعالم بالحديث والتفسير والادب، أصله من سخا (من قرى مصر) مولده في القاهرة، ووفاته بالمدينة، وصنف زهاء مئتي كتاب توفي سنة (902هـ).الأعلام (194/6).

2– فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 192)

3 – انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: 308) والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: 331)

4 – هو الفقيه الأصولي محمد بن عبد الله أبو بكر المعروف بالصيرفي الشافعي البغدادي، صنف في الأصول فأجاد، توفي سنة (330 هـ). طبقات الشافعية (2/ 116 – 117).

5– فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 6191)

6 – عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حبب اليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه – وهو التعبد – الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله، ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها، حتى جاءه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فقال: الحديث. صحيح البخاري (1/ 7)

7– التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر(ص: 39) للسخاوي،مكتبة أضواء السلف. الطبعة: الأولى 1998م .

8 – هو قيس ابن أبي حازم البجلي أبو عبد الله الكوفي ثقة من الثانية مخضرم ويقال له رؤية وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة مات بعد التسعين أو قبلها وقد جاز المائة وتغير. تقريب التهذيب (ص: 456)

يقسم الزيلعي كبار التابعين الى أقسام عدة ، ولا يحكم على الجميع حكما واحدا بالرفض أو القبول بل يحتج ببعضهم ولا يحتج بالبعض الآخر وقد صرح بهذا في مواضع كثيرة من كتابه نصب الراية ([3])، فمثلا

الف: يقبل أحاديث من رأى النبي صلى الله عليه وسلم، وإن لم يسمع منه، كما قال نقلا عن البيهقي: هذا الحديث، وإن كان فيه إرسال، فهو مرسل جيد، وطارق بن شهاب([4]) من كبار التابعين، وممن رأى النبي صلى الله عليه وسلم، وإن لم يسمع منه، ولحديثه شواهد.([5])

ب : و قبل مراسيل كبار التابعين اذا كان الاسناد ثقات، خاليا عن رجل مطعون فيه. أو دل عليه شاهد أقوى منه ، او مرسل أخر مثله .

قال في حديث أخرجه الدارقطني عن طريق حميد بن هلال([6]) ... قال البيهقي: هذا مرسل، قال في الإمام: لكنه مرسل جيد ليس في رجاله مطعون فيه. ([7])

وقال أيضا في حديث رواه عبد الرزاق في "مصنفه"([8]) عن جعفر بن محمد([9]) عن أبيه([10]) عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "ليس فيما دون مائتي درهم شيء، فإذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم" انتهى. وهو مرسل جيد. ([11])

وقال أيضا في حديث رواه حميد بن عبد الرحمن،([12]) ... هذا الحديث رواته ثقات، إلا أن حميدا لم يسم الصحابي الذي حدثه، فهو المرسل، إلا أنه مرسل جيد، لولا مخالفته الأحاديث الثابتة الموصولة قبله. ([1])

---

1 – هو يحيى ابن سعيد ابن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي ثقة ثبت من الخامسة مات سنة أربع وأربعين أو بعدها. تقريب التهذيب (ص: 591)

2 – الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 280) للدكتور محمد بن محمد أبو شُهبة. دار الفكر العربي.

3 – يراجع : نصب الراية (1/ 361) (2/ 68) (2/ 338) (2/ 338) (2/ 197) (3/ 358) (4/ 39).

4 – هو طارق ابن شهاب ابن عبد شمس البجلي الأحمسي أبو عبد الله الكوفي قال أبو داود رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يسمع منه مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين. تقريب التهذيب (ص: 281)

5 – نصب الراية (2/ 199)

6 – هو حميد ابن هلال العدوي أبو نصر البصري ثقة عالم توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان من الثالثة،مات بعد المائة. تقريب التهذيب (ص: 182)

7 – نصب الراية (1/ 284)

8 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (4/ 92)

9 – جعفر ابن محمد ابن على ابن الحسين ابن على ابن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله المعروف بالصادق صدوق فقيه إمام من السادسة مات سنة ثمان وأربعين بعد المائة. تقريب التهذيب (ص: 141)

10 – محمد ابن على ابن الحسين ابن على ابن أبي طالب السجاد أبو جعفر الباقر ثقة فاضل من الرابعة مات سنة بضع عشرة. تقريب التهذيب (ص: 497)

11 – نصب الراية (2/ 365)

12 – حميد ابن عبد الرحمن ابن عوف الزهري المدني ثقة من الثانية مات سنة خمس ومائة على الصحيح وقيل إن روايته عن عمر مرسلة. تقريب التهذيب (ص: 182)

ومن أثبت سماع الحسن([2]) من سمرة عده موصولا، ومن لم يثبته فهو مرسل جيد، انتهى. ([3])

وقال أيضا في حديث أخرجه البيهقي في سننه من طريق عبد الله بن أبي سلمة([4])... قال صاحب التنقيح: وهذا مرسل جيد، وهو شاهد لحديث سعد بن أبي وقاص، انتهى. ([5]) وهذا مرسل حسن.([6])

قال الذهبي: فإن المرسل إذا صح إلى تابعي كبير، فهو حجة عند خلق من الفقهاء. فإن كان في الرواة ضعيف إلى مثل ابن المسيب، ضعف الحديث من قبل ذلك الرجل. وإن كان متروكا أو ساقطا، وهن الحديث وطرح.([7])

وعلى هذا يقول السخاوي: وأما الحديث المرسل فليس بحجة عندنا، إلا أن الشافعي كان يرى الاحتجاج بمرسل الكبار من التابعين، بشرط أن يعتضد بأحد أمور أربعة، وذكرها.([8])

ولذلك قمت ببيان مراسيل كل تابعي كبير ناقشه الزيلعي عليحدة كالتالي:

---

1 – نصب الراية (2/ 213)

2 – الحسن البصري هو الحسن ابن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسارالأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس قال البزار كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حُدِّثوا وخُطبوا بالبصرة هو رأس أهل الطبقة الثالثة مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين. تقريب التهذيب (ص: 160)

3 – نصب الراية (4/ 39)

4 – عبد الله ابن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم ثقة من الثالثة مات سنة ست ومائة. تقريب التهذيب (ص: 306)

5 – نصب الراية (4/ 43)

6 – نصب الراية (2/ 387)

7 – الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: 39) للحافظ الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، 1412 هـ.

8 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 183)

مراسيل سعيد بن المسيب :

يرى الزيلعي أن مراسيل سعيد بن المسيب حجة لا غبار عليها كما قال : قال في "التنقيح": وهذا المرسل إسناده صحيح كالشمس، وكونه مرسلا لا يضر، فإنه مرسل سعيد، ومراسيل سعيد حجة، انتهى. ([1])

قال أحمد بن حنبل: " مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات " (2)، وقال أيضا: " مرسلات سعيد بن المسيب صحاح، لا نرى أصح من مرسلاته"(3). وقال يحيى بن معين: " مرسلات سعيد بن المسيب أحسن من من مرسلات الحسن.(4) وقال: " أصح المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب".(5)

وقال ابن عبد البر مراسيل سعيد بن المسيب وابن سيرين([6]) والنخعي([7]) عندهم صحاح . (8)

أحسن المراسيل عندهم مراسيل ابن المسيب، وما ذلك من جهة صحة آحادها لذاتها،(9) وإنما الشأن كما قال قال الحاكم: " تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله، فوجدوها بأسانيد صحيحة وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره، فهذه صفة المراسيل عند أهل الحديث. (10)

ولذلك حكم عليها بعض الأئمة مطلقا فقالوا مراسيل ابن المسيب صحيحة تشهد له الأصول وقد عرف من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة، فقد قبل الشافعي – رحمه الله – مراسيل ابن المسيب خاصة، فإنه قال: ليس المنقطع بشيء، ما عدا منقطع ابن المسيب.(11) لأنه كشف عن مراسيل ابن المسيب، فوجده لا يروي إلا عن ثقة، وأن مراسيله مسندة متصلة من جهات أخرى.(12) وقيل: لأنه اعتبرها فوجدها مسانيد. (1) يقول السخاوي: ولهذا

---

1 – نصب الراية (2/ 423)

2– المعرفة والتاريخ (3/ 239 _ 240) ليعقوب الفسوي، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: الثانية، 1401 هـ– 1981 م. الكفاية (ص: 571) تحرير علوم الحديث (2/ 930) عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان. الطبعة: الأولى، 1424 هـ – 2003 م .

3– ذكره البيهقي في الكبرى (6/ 42)

4– تاريخ ابن معين – رواية الدوري (3/ 206) للإمام يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة. الطبعة: الأولى، 1399 – 1979.

5– معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: 26)

6 – هو محمد ابن سيرين الأنصاري أبو بكر ابن أبي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى من الثالثة مات سنة عشر ومائة. تقريب التهذيب (ص: 483)

7 – هو إبراهيم ابن يزيد ابن قيس ابن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيرا من الخامسة مات [دون المائة] سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أونحوه. تقريب التهذيب (ص: 95)

8– النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 511)

9– تحرير علوم الحديث (2/ 931)

10– معرفة علوم الحديث (ص: 26).

11– المراسيل (ص: 6)، لابن أبي حاتم. تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني. مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة: الأولى، 1397 هـ . و آداب الشافعي (ص: 232).

12– جامع التحصيل: (ص34) .

ولهذا احتج الشافعي بمرسلات سعيد فإنها وجدت مسانيد من وجوه أخر. قال: ولا يختص ذلك عنده بإرسال ابن المسيب.(2) ويرى الزركشي بأن الشافعي اختلف قوله في مراسيل سعيد بن المسيب فكان في القديم يحتج بها بانفرادها لأنه لا يرسل حديثا إلا يوجد مسندا ولأنه لا يروي إلا ما سمعه من جماعة أو عضده قول الصحابة أو رآه منتشرا عند الكافة أو وافقه فعل أهل العصر ولأنه لا يروي إلا عن أكابر الصحابة وأيضا فإن مراسيله سبرت فكانت مأخوذة عن أبي هريرة لما بينهما من الوصلة والطهارة فصار إرساله كإسناده عنه.(3) يعني أن الشافعي قد رجع في الجديد عن هذا القول، وهذا الكلام غير صحيح لم يقل به أحد من أتباع الشافعي. وقد ذهب آخرون إلى تقديم مراسيل ابن المسيب، والقول بأنها أصح المراسيل.(4)

وهذا الاطلاق غير صحيح لأن مراسيل ابن المسيب تختلف بالنسبة الى شيوخه فمثلا مراسيله عن أبي بكر ضعيفة كما قال علي بن المديني: قلت ليحيى بن سعيد سعيد بن المسيب عن أبي بكر قال ذاك شبه الريح. (5) فهذا إمام النقاد يحيى بن سعيد القطان(6) يضعف مرسل سعيد عن أبي بكر، فكيف يكون عنده ما يرسله سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ وطائفة نسبت إلى الشافعي أنه صحح مراسيل سعيد مطلقاً، واحتج بها، بل عدّى بعضهم قوله إلى سائر الطبقة الأولى. (7)

وقال الخطيب أيضاً: أما قول الشافعي: وليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع ابن المسيب، فقد ذكر بعض الفقهاء أن الشافعي جعل مرسل ابن المسيب حجة؛ لأن مراسيله كلها اعتبرت فوجدت متصلات من غير حديثه، وهذا القول ليس بشيء؛ لأن من مراسيل سعيد ما لم يوجد متصلاً من وجه بتة، والذي يقتضي مذهب الشافعي أنه جعل لسعيد مزية في الترجيح بمراسيله خاصة؛ لأن أكثرها وجد متصلاً من غير حديثه، لا أنه جعلها أصلاً

1- مشيخة القزويني (ص: 87) لعمر بن علي القزويني، تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري. دار البشائر الإسلامية. الطبعة: الأولى 1426 هـ - 2005 م. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: 44) محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق : د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر - دمشق الطبعة الثانية ، 1406هـ . و النكت للزركشي (1/ 475)

2- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 183)

3- النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 478)

4- انظر: جامع التحصيل (ص: 45 - 46) .

5- المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 4) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (1/ 243).

6 - يحيى ابن سعيد ابن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار التاسعة مات سنة ثمان وتسعين [ومائة] وله ثمان وسبعون. تقريب التهذيب (ص: 591)

7- تحرير علوم الحديث (2/ 931)

يحتج به "(1) وعلى هذا يدل كلام البيهقي([2]) والشيخ أبي إسحاق والخطيب وغيرهم أن الأصح من قولي الشافعي أن مرسل سعيد عنده ليس بحجة إنما يرجح به. (3)

لأن في مراسيله ما لم يوجد مسندا بحال من وجه يصح، وكذا قال البيهقي.(4) قال أبو الطيب الطبري([5]): ومن ومن أصحاب الشافعي من قال: إنما تصلح للترجيح لا غير.(6)

فالشافعي يقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم اليها ما يؤكدها، وإذا لم ينضم اليها ما يؤكدها لم يقبله، سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره، وقد ذكرنا مراسيل لابن المسيب لم يقل بها الشافعي حين لم ينضم اليها ما يؤكدها، ومراسيل لغيره قد قال بها حين انضم اليها ما يؤكدها، وزيادة ابن المسيب على غيره في هذا أنه أصح التابعين إرسالاً فيما زعم الحفاظ".(7) ولا يصح التعلق بقول الشافعي "إرساله حسن"، لأن الشافعي لم يعتمد عليه وحده، بل لما انضم اليه من قول أبي بكر، ومن حضره من الصحابة، وقول أئمة التابعين الأربعة الذين ذكرهم، وهم أربعة من فقهاء المدينة السبعة.(8) و قد قال الشافعي: بعد أن ذكر من رواية ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان،([9]) وأتبعه بأثر عن أبي بكر، ومذهب جماعة من التابعين في النهي عن ذلك: "إرسال ابن المسيب عندنا حسن" (10). ولذلك قال النووي:(1) وأما قول القفال

1- الفقيه والمتفقه (1/ 546). للخطيب البغدادي. تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي. دار ابن الجوزي – السعودية.

2 – هو الحافظ العلامة، الثبت، الفقيه، شيخ الاسلام، أبو بكر،أحمد بن الحسين بن على الخراساني: من أئمة الحديث. صنف زهاء ألف جزء، توفي سنة (458 هـ). انظر: السير، (18/ 163- 170)

3- النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 479)

4- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 225)

5 – الامام العلامة، شيخ الاسلام، القاضي أبو الطيب، طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر، الطبري الشافعي، فقيه بغداد، ولد سنة ثمان وأربعين وثلاث مئة بآمل مات سنة خمسين وأربعمئة. سير أعلام النبلاء (17/ 668)

6- شرح علل الترمذي (1/ 540)

7- مناقب الشافعي،(2/ 32) للبيهقي.تحقيق: السيد أحمد صقر. مكتبة دار التراث القاهرة.الطبعة: الأولى، 1970 م.

8- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 226)

9 – أخرجه مالك (655/2) و الدارقطنى (4/ 38), والحاكم في المستدرك على الصحيحين (41/2) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ومعه تعليقات الذهبي في التلخيص، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى (1411 – 1990), والبيهقى (296/5) وقال: " هذا هو الصحيح (يعنى مرسلا) ورواه يزيد بن مروان الخلال عن مالك عن الزهرى عن سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم , وغلط فيه ". وذكر الحافظ فى " التلخيص " (3/ 26) مثله عن الدارقطنى , وقال: " وحكم بضعفه , وصوب الرواية المرسلة التي في الموطأ وتبعه ابن عبد البر وابن الجوزي, وله شاهد من حديث ابن عمر , رواه البزار في مسنده (12/ 205) تحقيق : د/ محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، 1424 هـ ، 2003 م. وفيه ثابت بن زهير وهو ضعيف , وأخرجه البيهقي (5/ 483) من رواية أبى أمية بن يعلى عن نافع أيضا وأبو أمية ضعيف , وله شاهد أقوى من رواية الحسن عن سمرة , وقد اختلف فى صحة سماعه منه.

10- مناقب الشافعي، للبيهقي (2/ 32). تحرير علوم الحديث (2/ 933)

القفال المروزي في أول كتابه شرح التلخيص قال الشافعي في " الرهن الصغير": مرسل سعيد عندنا حجة – فهو محمول على التفصيل الذي قدمناه عن البيهقي والخطيب والمحققين. (2)

فمن ذهب إلى أن الشافعي كان يرى مراسيل ابن المسيب جميعاً حجة، فإنما استفاد ذلك من نص الشافعي حيث قال في جواب من قال له: كيف قبلتم عن ابن المسيب منقطعاً ولم تقبلوه عن غيره؟ قال:

قلنا: لا نحفظ أن ابن المسيب روى منقطعا إلا وجدنا ما يدل على تسديده، ولا أثره عن أحد فيما عرفناه عنه إلا ثقة معروف فمن كان بمثل حاله قبلنا منقطعه ورأينا غيره يسمي المجهول ويسمي من يرغب عن الرواية عنه ويرسل عن النبي – صلى الله عليه وسلم – وعن بعض من لم يلحق من أصحابه المستنكر الذي لا يوجد له شيء يسدده ففرقنا بينهم لافتراق أحاديثهم، ولم نحاب أحدا، ولكنا قلنا في ذلك بالدلالة البينة على ما وصفناه من صحة روايته.([3])

تبين من ذلك أن الشافعي يبين في هذا قوة مراسيل سعيد، من جهة أنها جاءت من وجوه صحيحة، فهو لم يقل: مرسل سعيد حجة لذاته، أو صحيح لذاته، إنما هو صحيح من جهة مجيئه من غير ذلك الوجه المرسل متصلاً محفوظاً، فصحته عنده حاصلة بأمر خارج عن نفس روايته المرسلة. وعلى كل فالاحتجاج بمراسيل ابن المسيب أعدل المذاهب، وهو المذهب المتوسط بين طرفي القبول والرد، واليه مال الزيلعي أيضا فلذلك صححها واحتج بها.

---

1 – هو الإمام الحافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني الشافعي, صاحب التصانيف النافعة: مولده عام (631 هـ) ووفاته عام (676 هـ) في نوا (من قرى حوران، بسورية) واليها نسبته. راجع: تذكرة الحفاظ (4/ 174)، طبقات الشافعية للسبكي (8/ 395).

2– فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 185)

3– مختصر المُزني (ص: 78)، لإسماعيل بن يحيى المزني. دار المعرفة بيروت. 1990م، وذكره الخطيب في " الكفاية " (ص: 571).

مراسيل الشعبي :

وجدت بالبحث والتتبع أن مراسيل الشعبي في كتاب نصب الراية ([1])، تصل الى ستة عشر مرسلا فقط، وقد سكت عن الحكم في أربعة عشر موضعا،([2]) وحكم بالصحة في موضع واحد، كما قال: عن الشعبي، قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، الحديث، وقال: هذا مرسل صحيح. ([3])

كما أنه حكم بالضعف في موضع آخر وذلك لاحتواء ذلك الاسناد على رجل متروك ، كما قال: عن جابر الجعفي عن الشعبي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحد بعدي جالسا"، قال الدارقطني: لم يروه عن الشعبي غير جابر الجعفي، وهو متروك، والحديث مرسل لا تقوم به حجة، انتهى. (4)

ويستنتج من هذا الاستقراء أن الزيلعي يرى صحة مراسيل الشعبي، لأن تضعيفه في موضع واحد من أجل جابر الجعفي، كأنه لما وجد أن الحديث متروك فلم يتطرق الى بيان ما هو أهون من ذلك ألا وهو الارسال. ويكون قد وافق غيره من أهل العلم في مراسيل الشعبي، يقول العجلي: مرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يرسل إلا صحيحا. وقال على بن المديني: مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب أحب الى من داود بن الحصين([5]) عن عكرمة([6]) عن ابن عباس. (7) قال الذهبي: وإن صح الإسناد إلى تابعي متوسط الطبقة، كمراسيل: مجاهد، وإبراهيم، والشعبي. والشعبي. فهو مرسل جيد لا بأس به، يقبله قوم ويرده آخرون. (8)

وعلى هذا فمرسل الشعبي مقبول لدى الأئمة كما قال به الزيلعي.

---

1 – يراجع : نصب الراية (2/ 19) (2/ 49) (2/ 206) (2/ 279) (2/ 304) (2/ 389) (3/ 203) (3/ 204) (3/ 427) (4/ 176) (4/ 227) (4/ 252) (4/ 254) (4/ 255) (4/ 315) (4/ 398) .

2 – (نصب الراية (2/ 19) (2/ 206) (2/ 279) (2/ 304) (2/ 389) (3/ 203) (3/ 204) (3/ 427) (4/ 176) (4/ 252) (4/ 255) (4/ 315) (4/ 398)

3 – نصب الراية (4/ 254)

4 – نصب الراية (2/ 49)

5 – داود ابن الحصين الأموي مولاهم أبو سليمان المدني ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج من السادسة مات سنة خمس وثلاثين ومائة. تقريب التهذيب (ص: 198)

6 – عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك. تقريب التهذيب (ص: 397)

7– شرح علل الترمذي (1/ 543)

8– الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: 39)

مراسيل ابراهيم النخعي :

يرى الزيلعي أن مراسيل إبراهيم عن عبد الله بن مسعود صحيح وقد نقل عن يحيى بن معين أنه قال: مراسيل إبراهيم صحيحة إلا حديث: تاجر البحرين. وحديث القهقهه، انتهى. قلت: أما حديث القهقهة فقد عرف.([1]) وأما حديث تاجر البحرين، فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه([2]) عن وكيع ثنا الأعمش عن إبراهيم قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله إني رجل تاجر أختلف إلى البحرين، فأمر أن يصلي ركعتين يعني القصر.([3])

وقال أيضا في رواية مرسلة عن إبراهيم: وهذه الرواية، وإن كان فيها إرسال يعني بين إبراهيم، وابن مسعود ولكن إبراهيم النخعي من أعلم الناس بعبد الله بن مسعود وبرأيه، وبفتياه، قد أخذ ذلك عن أخواله: علقمة،([4]) والأسود،([5]) وعبد الرحمن([6]) ابني يزيد، وغيرهم من كبار أصحاب عبد الله، وهو القائل: إذا قلت لكم: قال عبد عبد الله بن مسعود، فهو عن جماعة من أصحابه، وإذا سمعته من رجل سميته لكم.(7)

فقد صحح الإمام أحمد مراسيل إبراهيم النخعي لكن خصه غيره بحديثه عن ابن مسعود.(8) قال ابن معين: ومرسلات إبراهيم صحيحة إلا حديث تاجر البحرين، وحديث الضحك في الصلاة.(9) وقال أيضا: إبراهيم أعجب الى مرسلات من سالم والقاسم وسعيد بن المسيب. (10)

قال الذهبي: وإن صح الإسناد إلى تابعي متوسط الطبقة، كمراسيل: مجاهد، وإبراهيم، والشعبي. فهو مرسل جيد لا بأس به، يقبله قوم ويرده آخرون. (11)

ومن هذا العرض يتبين أن حكم الزيلعي على مراسيل ابراهيم النخعي متجه وله سلف من الأئمة.

---

1 – وهو ما أخرجه الدارقطني في سننه عن إبراهيم , قال: جاء رجل ضرير البصر والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة , فعثر فتردى في بئر , فضحكوا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم «من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة». سنن الدارقطني (1/ 314)

2 – مصنف ابن أبي شيبة (2/ 204) وأخرجه أبو داود في المراسيل (ص: 111)

3 – نصب الراية (1/ 52)

4 – علقمة ابن وقاص الليثي المدني ثقة ثبت من الثانية أخطأ من زعم أن له صحبة وقيل إنه ولد في عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مات في خلافة عبد الملك. تقريب التهذيب (ص: 397)

5 – الأسود بن يزيد بن قيس النخعي مخضرم ثقة مكثر فقيه من الثانية مات سنة أربع أو خمس وسبعين. التقريب (ص: 111)

6 – عبد الرحمن ابن يزيد ابن قيس النخعي ثقة من كبار الثالثة مات سنة ثلاث ولمانين. تقريب التهذيب (ص: 353)

7 – نصب الراية (4/ 358)

8– النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 556)

9– تاريخ ابن معين – رواية الدوري (3/ 206)

10– راجع: تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (1/ 120) للإمام يحيى بن معين، تحقيق: محمد كامل القصار. مجمع اللغة العربية – دمشق. الطبعة: الأولى، 1405هـ، 1985م، و شرح علل الترمذي (1/ 542)

11– الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: 39)

مراسيل الحسن البصري :

وجدت بالبحث والتتبع أن الزيلعي يرى أن مراسيل الحسن البصري حجة وقد صرح بصحة مرسله في موضع واحد،([1]) واستدل بمرسله ورجحه على مرسل غيره في خمسة مواضع من كتابه نصب الراية ([2])، وعلل في موضع آخر ليس من أجل إرسال الحسن بل لضعف الراوي الذي يروي عن الحسن البصري كما يأتي.

قال الحاكم: إن سلم هذا الإسناد من أبي بلال فإنه مرسل صحيح، لأن الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص،([3]) انتهى. ([4])

وذكر عبد الحق في أحكامه حديثا مرسلا عن قتادة و الحسن ثم قال: إن مرسل الحسن أصح، انتهى. (5)

قال الزيلعي: فيه حديثان مرسلان، أخرجهما، أبو داود في"مراسيله": أحدهما: عن الحسن. والآخر: عن الزهري، ذكرهما عبد الحق في "أحكامه" من جهة أبي داود، وقال: إن مرسل الحسن أصح، ([6])

يرى الزيلعي أن أحاديث الحسن عن سمرة جيدة، كما قال: قال البيهقي: إسناده صحيح، ومن أثبت سماع الحسن من سمرة عده موصولا، ومن لم يثبته فهو مرسل جيد، انتهى. (7) وأكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن من سمرة في غير حديث العقيقة، انتهى.(8)

وأما المرسل الذي علله وضعفه فهو الحديث الذي رواه الشافعي في مسنده عن طريق معمر[9] عن ابن شهاب عن سليمان بن أرقم عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم،... قال الشافعي: وهذا لا يقبل، لأنه مرسل،

---

1 – نصب الراية (1/ 205)

2 – يراجع : نصب الراية (1/ 52) (1/ 205) (1/ 226) (2/ 1) (3/ 427) (4/ 39) (4/ 48).

3 – عثمان ابن أبي العاص الثقفي الطائفي أبو عبد الله صحابي شهير استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على الطائف ومات في خلافة معاوية بالبصرة. تقريب التهذيب (ص: 384)

4 – نصب الراية (1/ 205)

5 – نصب الراية (1/ 226)

6 – نصب الراية (2/ 1)

7 – نصب الراية (4/ 39)

8 – نصب الراية (4/ 48)

9 – معمر بن راشد بن أبي عمرو الازدي الحدانى بالولاء، أبو عروة فقيه، حافظ للحديث، متقن، ثقة من أهل البصرة ولد واشتهر فيها وسكن اليمن. وله (الجامع) المشهور في السنن، المنسوب اليه، وهو من الكتب القديمة في اليمن، أقدم من الموطأ وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال كان فقيها حافظا متقنا ورعا وقال أبو حاتم ما حدث معمر بالبصرة فيه أغاليط وهو صالح الحديث، مات سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين ومائة، وقيل غير ذلك. راجع : تذكرة الحفاظ (178/1)، وتهذيب التهذيب (220/10)

قال ابن دقيق العيد: وإذا آل الأمر إلى توسط سليمان بن أرقم([1]) بين ابن شهاب. والحسن. وهو عندهم متروك متروك تعلل، انتهى. ([2])

يتضح من ذلك أن الزيلعي يرى قبول مراسيل الحسن، وحكى إمام الحرمين([3]) عن الشافعي أن مراسيل الحسن البصري عنده مستحسنة حكاه عنه ابن الرفعة في المطلب في الكلام على قبض المبيع قال ولهذا احتج به في الأم. وقال ابن حزم[4] ادعى بعضهم أن الحسن البصري كان إذا حدثه بالحديث أربعة من الصحابة أرسله قال فهو أقوى من المسند.

ذكر البيهقي في رسالته إلى الشيخ أبي محمد الجويني أن الشافعي لم يخص مرسل ابن المسيب بالقبول بل يقبل مرسله ومرسل غيره من كبار التابعين كالحسن وابن سيرين وعطاء بن أبي رباح وسليمان بن يسار إذا اقترن بها ما يؤكدها من الأسباب ... وقد احتج الشافعي في أحكام القرآن بمرسل الحسن البصري. (5)

و ذكر ابن عدي في الكامل عن أبي زرعة الرازي أنه قال: كل شيء قال الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدت له أصلا ثابتا ما خلا أربعة أحاديث.

وقد خالف هؤلاء جلة من الأئمة فحكموا على مراسيل الحسن بأنها ضعيفة، قال ابن سيرين كان أبو العالية والحسن لا يبالان عمن أخذا حديثهما ذكره الدارقطني. وقال أحمد ليس في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد. (6) قال الذهبي: ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن. وأوهى من ذلك: مراسيل الزهري، وقتادة،([7]) وحميد الطويل،([8]) من صغار التابعين. وغالب

---

1 – سليمان ابن أرقم البصري أبو معاذ ضعيف من السابعة. تقريب التهذيب (ص: 249)

2 – نصب الراية (1/ 52)

3 – هو الامام الكبير، شيخ الشافعية، إمام الحرمين، أبو المعالي، عبد الملك ابن الامام أبي محمد عبد الله بن يوسف الجويني، ثم النيسابوري، صاحب التصانيف ،ولد سنة تسع عشرة وأربع مئة، قال الذهبي: كان هذا الامام مع فرط ذكائه وإمامته في الفروع وأصول المذهب وقوة مناظرته لا يدري الحديث كما يليق به لا متنا ولا إسنادا توفي سنة ثمان وسبعين وأربع مئة. انظر: سير أعلام النبلاء (18/ 468)، طبقات السبكي (5 / 165 – 222)

4 – هو الامام أبو محمد، على ابن أحمد بن سعيد بن حزم الفقيه الحافظ، المتكلم، الاديب،الظاهري، صاحب التصانيف، ولدبقرطبة في سنة أربع وثمانين وثلاث مئة. فإنه رأس في علوم الاسلام، متبحر في النقل، عديم النظير وفرط ظاهرية في الفروع لا الاصول، توفي سنة ست وخمسين وأربع مئة. راجع: السير (18/184–212).

5– النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 483 – 456)

6– المصدر السابق (1/ 512 – 515)

7 – قتادة ابن دعامة ابن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت يقال ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة. تقريب التهذيب (ص: 453)

8 – حميد ابن أبي حميد الطويل البصري اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة اثنتين ويقال ثلاث وأربعين وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون. تقريب التهذيب (ص: 181)

المحققين يعدون مراسيل هؤلاء معضلات ومنقطعات، فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي. فالظن بمرسله أنه أسقط من إسناده اثنين. (1)

ويتبين من هذا العرض أن مراسيل الحسن مختلف فيها، والذين ضعفوها لديهم حجة قوية وهي أن الحسن كان يرسل عن كل أحد عن الثقة وغيره ، وأما تجويد الزيلعي لأحاديث الحسن فمبني على قول من استحسن مراسيله

مراسيل عطاء :

وجدت بالبحث والتتبع أن مراسيل عطاء في كتاب نصب الراية ([2])، تصل الى اثنين وعشرين مرسلا ، وقد سكت عن الحكم في ستة عشر موضعا، ولكنه ذكرها في موضع الاستدلال ، وحكم بالصحة في موضع واحد ، كما قال: روى أبو داود في مراسيله عن طريق عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث. قال ابن القطان: مرسل صحيح، انتهى. ([3]) وحكم في موضع آخر بأن مرسل عطاء يقوي الحديث الموصول كما قال: هذه الآثار الآثار مرسلة، وهي تشد الموصول. ([4])

كما أنه حكم بالضعف في أربعة مواضع وذلك لاحتواء ذلك الاسناد على رجل متروك ، كما قال:

قال الدارقطني: وجابر الجعفي ضعيف، وقد اختلف عنه، فأرسله بعضهم عنه عن عطاء عن النبي، وهو أشبه بالصواب،([5])

قال أبو داود: وغير ابن نافع يرويه عن طريق عطاء عن النبي مرسلا، والذي يرسله فيه مع الإرسال عميرة،([6]) وهو مجهول الحال،([7])

وهذا مرسل ضعيف، فإن فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى،([8]) وهو ضعيف، لم يثبته ابن عدي. ([9])

وذكره عبد الحق في "أحكامه" من جهة ابن أبي شيبة، وقال: إنه مرسل وضعيف، انتهى. ([10])

1- الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: 39)

2 – يراجع : نصب الراية (1/ 78) (1/ 160) (1/ 187) (2/ 63) (2/ 206) (2/ 221) (2/ 401) (2/ 314) (2/ 476) (3/ 14) (3/ 47) (3/ 53) (3/ 86) (3/ 90) (3/ 93) (3/ 146) (3/ 155) (3/ 244) (3/ 245) (4/ 117) (4/ 322) (4/ 363).

3 – نصب الراية (4/ 322)

4 – نصب الراية (2/ 280)

5 – نصب الراية (1/ 78)

6 – عميرة ابن سعد أبو السكن الكوفي مقبول من الثالثة. تقريب التهذيب (ص: 432)

7 – نصب الراية (1/ 160) باختصار.

8 – محمد ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن صدوق سيء الحفظ جدا من السابعة مات سنة ثمان وأربعين. تقريب التهذيب (ص: 493)

9 – نصب الراية (3/ 93)

10 – نصب الراية (3/ 146)

ويستنتج من هذا الاستقراء أن الزيلعي يرى صحة مراسيل عطاء ، لأن تضعيفه في المواضع الأربعة من أجل أمر آخر، و أما تصحيحه ولو في موضع واحد يدل على صحة مراسيل عطاء عنده . – والله أعلم –

وقد خالفه في هذا الحكم الإمام أحمد فقال: ليس في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد. (1)

1– النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 512)

مراسيل الزهري :

بالبحث والتتبع وجدت أن الزيلعي يرى أن مراسيل الزهري ضعيفة كما قال : وقال صاحب "التنقيح": مراسيل الزهري ضعيفة، كان يحيى القطان لا يرى إرسال الزهري، وقتادة شيئا، ويقول: هي بمنزلة الريح، انتهى.

وقال يحيى بن معين مرسل الزهري ليس بشيء روى ابن أبي حاتم عن يحيى بن سعيد أنه كان لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئا يقول هو بمنزلة الريح ويقول هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه. قال الشافعي رأينا الزهري يرسل عن الضعفاء. وقال جعفر بن عبد الواحد الهاشمي قلت لأحمد بن صالح قال يحيى ابن سعيد مرسلات الزهري شبه لا شيء فغضب أحمد وقال ما ليحيى بمعرفة علم الزهري ليس كما قال يحيى.(1)

قال الذهبي: ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن. وأوهى من ذلك: مراسيل الزهري، وقتادة، وحميد الطويل، من صغار التابعين. وغالب المحققين يعدون مراسيل هؤلاء معضلات ومنقطعات، فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي. فالظن بمرسله أنه أسقط من إسناده اثنين. (2)

اتضح من هذه الأقوال أن مراسيل الزهري ضعيفة كما صرح به الزيلعي.

1- النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 513- 514)

2- الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: 39)

4 – وجوه تقوية الحديث المرسل:

يرى الزيلعي أن الحديث المرسل يتقوى وقد صرح بهذا في عدة مواضع من كتابه نصب الراية([1])، وذكر عدة وجوه للتقوية منها :

ألف: اذا اعتضد بالشواهد والمتابعات ولو كان مرسلا مثله، كما قال: في حديث رواه أحمد في "مسنده"، والحاكم في "مستدركه"،وله شاهد صحيح، وإن كان فيه إرسال.([2])

ب: أو اذا روي من طريق آخر، يقول الزيلعي: وفي هذا المرسل، وفي الحديث قبله جلوسه عليه السلام على المنبر قبل الخطبة، وليس ذلك في غيرهما، وكل منهما يقوي الآخر.([3])

ج : ويتقوى أيضا بالأحاديث الموقوفة و بالأخص الأحاديث المروية عن الخلفاء الراشدين، كما قال في حديث لأيمن: والحاصل أن الحديث معلول، فإن كان أيمن([4]) صحابيا فعطاء،([5]) ومجاهد([6]) لم يدركاه، فهو منقطع، وإن تابعيا فالحديث مرسل، ولكنه يتقوى بغيره من الأحاديث المرفوعة، والموقوفة،([7]) وقال في موضع آخر: وهذا مرسل يتقوى بفعل الخلفاء الراشدين، ([8])

د : و يرى أيضا أن المراسيل يتقوى بعضها ببعض كما قال: وهذا مرسل يؤكد مرسل ابن المسيب.([9])

---

1 – يراجع : نصب الراية (1/ 361) (2/ 68) (2/ 338) (2/ 338) (2/ 197) (3/ 358) (4/ 39).

2 – نصب الراية (2/ 338)

3 – نصب الراية (2/ 197)

4 – هو أيمن ابن خريم بالمعجمة ثم الراء ابن الأخرم الأسدي أبو عطية الشامي الشاعر مختلف في صحبته وقال العجلي تابعي ثقة. تقريب التهذيب (ص: 117)

5 – هو عطاء ابن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال من الثالثة مات سنة أربع عشرة على المشهور وقيل إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه. تقريب التهذيب (ص: 391)

6 – هو مجاهد ابن جبرأبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الثالثة مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون. تقريب التهذيب (ص: 520)

7 – نصب الراية (3/ 358)

8 – نصب الراية (1/ 361)

9 – نصب الراية (4/ 39)

5- وقد يطلق الزيلعي لفظ الارسال على كل انقطاع وقع في الاسناد تماشيا مع منهج المتقدمين في استعمال المرسل :

من المسائل المختلفة بين المتقدمين والمتأخرين من المحدثين مسألة اطلاق لفظ المرسل، حيث أن المتقدمين كانوا يطلقونه على كل انقطاع وقع في الاسناد سواء في أوله أو وسطه أو آخره ،كما قال الخطيب: وأما المرسل فهو: ما انقطع إسناده،(1) واليه أشار السخاوي بقوله: سقوط راو فأكثر بحيث يدخل فيه المنقطع والمعضل والمعلق،(2) ونحوه قول أبي الحسن بن القطان في " بيان الوهم والإيهام " هو أن الإرسال روايته عمن لم يسمع يسمع منه.(3) ونسب ابن الصلاح هذا القول الى الفقهاء والأصوليين، ثم قال: واليه ذهب من أهل الحديث أبو بكر الخطيب وقطع به،(4) وبعد إرساء القواعد والمصطلحات لدى المتأخرين خصوا المرسل باسقاط الصحابي و رواية التابعي عن النبي صلي الله عليه وسلم مباشرة.

بعد البحث والتتبع لكتاب نصب الراية وجدت الزيلعي اذا حكم على حديث من عند نفسه يخص المرسل بما رواه التابعي عن النبي صلي الله عليه وسلم على نهج المتأخرين ، وأما اذا نقل عن المتقدمين فينقل قولهم وحكمهم و قد نهج الحافظ الزيلعي على طريقة المتقدمين واستعمل لفظ الارسال في ثلاثين موضعا من نصب الراية على كل انقطاع وقع في السند غير صورة المرسل عند المتأخرين. (5)

قال البيهقي: وهو مرسل، إسحاق بن عمر(6) لم يدرك عائشة،(7) و قال في المعرفة: وابن سيرين عن ابن عباس: مرسل لم يلقه ولا سمع منه، وإنما هو بلاغ بلغه، انتهى. (8) قال أبو داود: هذا مرسل، خالد بن دريك(9) لم يدرك عائشة.(10)

قال الإمام أحمد: هذا مرسل، أبو عمار شداد لا أراه أدرك عائشة، انتهى. (11)

1- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 21)

2- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 171)

3- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (5/ 493) للإمام ابن القطان، تحقيق : د. الحسين آيت سعيد. دار طيبة – الرياض، الطبعة : الأولى ، 1418هـ-1997م.

4 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 128)

5 – يراجع نصب الراية: (1/ 129) (1/ 214) (1/ 244) (1/ 294) (1/ 299) (1/ 376) (1/ 382) (2/ 134) (2/ 50) (2/ 228) (2/ 235) (2/ 386) (3/ 94) (3/ 197) (3/ 192) (4/ 106) (4/ 107) (4/ 251) (4/ 380)

6 – إسحاق ابن عمر عن عائشة تركه الدارقطني من الثالثة. تقريب التهذيب (ص: 102)

7 – نصب الراية (1/ 244)

8 – نصب الراية (1/ 129)

9 – خالد ابن دريك ثقة يرسل من الثالثة. تقريب التهذيب (ص: 187)

10 – نصب الراية (1/ 299)

11 – نصب الراية (1/ 214)

وقال الدارقطني: عبد الله بن نافع([1]) عن أبيه([2]) عن أم سلمة، مرسل. لأن نافعا لم يلق أم سلمة، ولا يصح سماعه منها. (3)

واعلم أن سماع مجاهد من عائشة رضي الله عنها مختلف فيه، فأنكره يحيى بن معين، ويحيى بن سعيد القطان، وشعبة، وقال أبو حاتم: مجاهد عن عائشة مرسل،(4)

وقال: حديث مرسل، فإن عون بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود، انتهى. (5)

قال أبو زرعة: مجاهد عن علي مرسل: وقال أبو حاتم: مجاهد أدرك عليا، ولا نعلم له رواية ولا سماعا. (6)

هذه الأمثلة وغيرها تدل على أن الحافظ الزيلعي يذكر طريقة المتقدمين في اطلاق لفظ الارسال على كل انقطاع وقع في السند من غير نكير عليهم.

6- موقف الزيلعي في تعارض الوصل والارسال :

اذا تعارض الوصل والارسال فلا يحكم الزيلعي حكما واحدا بالرد أو القبول، بل يقدم الاسناد الصحيح على غيره أيا كان موصولا أم مرسلا ، أما لو استويا في الصحة فيقدم الموصول على المرسل لأن المسند اذا كان حافظا فعنده زيادة علم وزيادات الثقات مقبولة لدى الزيلعي وجمهور المحدثين، وقد طبق هذا المنهج في مواضع كثيرة من كتابه نصب الراية. (7) وقبل أن نتطرق الى موقف الزيلعي بالتفصيل نمر مرورا سريعا على أقوال أقوال أهل العلم ومواقفهم من هذه المسألة، كي نعرف موقف الزيلعي من تلكم الآراء والمواقف.

اختلف أهل العلم فيما إذا روى بعض الثقاة الضابطين الحديث مرسلاً، وبعضهم متصلاً، أو بعضهم موقوفاً، وبعضهم مرفوعاً، أو وصله هو أو رفعه في وقت وأرسله ووقفه في وقت، على أقوال عدة ، حتى قال ابن كثير: ان الخلاف في الوصل والإرسال، كالخلاف في قبول زيادة الثقة.(8) ومجمل هذه الأقوال ستة.

أحدها أن الحكم للمرسل،(9) ونسب الخطيب هذا القول الى أكثر أصحاب الحديث.(1) وخالفه النووي حيث حيث نسب هذا القول الى بعض أهل العلم فقال: ومنهم من قال: الحكم لمن أرسله أو وقفه. (2) و أيده

---

1 – عبد الله ابن نافع مولى ابن عمر المدني ضعيف من السابعة مات سنة أربع وخمسين. تقريب التهذيب (ص: 326)

2 – نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة مات سنة سبع عشره ومائة أو بعد ذلك. تقريب التهذيب (ص: 559)

3 – نصب الراية (2/ 134)

4 – نصب الراية (3/ 94)

5 – نصب الراية (4/ 106)

6 – نصب الراية (4/ 133)

7 – يراجع نصب الراية: (1/ 16) (1/ 76) (1/ 97) (1/ 160) (1/ 107) (1/ 128) (1/ 390) (2/ 266) (3/ 155) (3/ 279) (3/ 155) (3/ 191) (2/ 435) (2/ 324) (2/ 294) (2/ 266) (3/ 157) (3/ 164) (4/ 188) (4/ 48) (4/ 361) (4/ 232) (4/ 335) (4/ 292) (4/ 293) (4/ 377) (4/ 377)

8 – الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: 62)

9 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (2/ 59)

الحافظ ابن حجر بتعقبه على قول الخطيب بنقول عن جماعة من العلماء منهم ابن دقيق العيد والعلائي بأنه ليس لأئمة الحديث في هذا قانون مطرد، بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح.(3) ولذلك قال السخاوي: وقد استشكل عزو الخطيب الحكم بالإرسال للأكثرين من أهل الحديث.(4)

والثاني للأكثر ، قال الخطيب: إنْ كان عدد الذين أرسلوه أكثر من الذين وصلوه فالحكم لهم،(5) لأن الحفظ إلى الجماعة أقرب منه إلى الأقل ونقله الحاكم في المدخل عن أئمة الحديث، فقال: فهذه الأخبار صحيحة على مذهب الفقهاء فإن القول عندهم فيها قول من زاد في الإسناد أو المتن إذا كان ثقة، فأما أئمة الحديث فإن القول فيها عندهم قول الجمهور الذي أرسلوه لما يخشى من الوهم على هذا الواحد.(6)

والثالث للأحفظ: قال بعضهم: إنْ كان من أرسله أحفظ من الذي وصله فالحكم للمرسل، ولا يقدح ذلك في عدالة الذي وصله، ومنهم من قال: لا يجوز أنْ يقال في مسند الحديث الذي يرسله الحفاظ: إنه عدل، لأن إرسالهم له يقدح في مسنده فيقدح في عدالته،(7) وقال البيهقي في المدخل الحكم لرواية الأكثر الأثبت ورواية تزيد عنهم تكون محمولة على الوهم وحكاه عن فإنه قال في تعليل حديث الثقة أو يخالفه من هو أثبت. (8)

قال الزركشي: وظاهر تصرف الترمذي في جامعه يقتضي الأخذ بأصح الروايتين سندا زيادة أو نقصا.(9)

والرابع الحكم لمن أسنده إذا كان ثابت العدالة ضابطا للرواية، فيجب قبول خبره، ويلزم العمل به، وإن خالفه غيره، وسواء كان المخالف له واحداً أو جماعة، قال الخطيب: وهذا القول هو الصحيح عندنا،(10) وصححه النووي أيضا و زاد: لأن ذلك زيادة ثقة وهي مقبولة.(11) وبه جزم الخليلي في الإرشاد فقال: فالمسند صحيح وحجة ولا تضره علة الإرسال(12) وهو الصحيح عند ابن الصلاح وقال: فأخذ بها غير واحد من الأئمة

---

1 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 411)

2 – التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث(ص: 38) للنووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت. دار الكتاب العربي، بيروت. الطبعة: الأولى، 1405 هـ – 1985 م.

3 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 604 ومابعدها)

4 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 216)

5 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 411)

6 – المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: 47) للحاكم النيسابوري. تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد. دار الدعوة – الاسكندرية.

7 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 411)

8 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (2/ 59)

9 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (2/ 59)

10 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 411)

11 – التقريب والتيسير للنووي (ص: 38)

12 – الإرشاد في معرفة علماء الحديث (1/ 163) للخليلي، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس. مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1409 هـ .

واحتجوا بها، منهم: الشافعي وأحمد،([1]) وصححه ايضا ابن حزم في كتاب الإعراب.(2) واختار هذا الرأي أيضا أيضا أبو الحسن ابن القطان و ابن سيد الناس قائلا بأن هذا ليس بعيدا من النظر إذا استويا في رتبة الثقة والعدالة أو تقاربا؛ لأن الرفع زيادة على الوقف وقد جاء عن ثقة فسبيله القبول،([3]) واختار أيضا البزار فإنه قال : : وإذا حدث بالحديث ثقة فأسنده، كان عندي هو الصواب.([4]) واحتج بهذا الرأي الخطيب ثم علله بقوله : لأن لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له. ولعله أيضا مسند عند الذين رووه مرسلا أو عند بعضهم , إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان , والناسي لا يقضى له على الذاكر , وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى , لا يضعف ذلك أيضا، لأنه قد ينسى فيرسله ثم يذكر بعده فيسنده , أو يفعل الأمرين معا عن قصد منه لغرض له فيه ".(5) وفي المسألة قول خامس وهو التساوي، قاله السبكي. (6)

ويظهر من صنيع بعض الأئمة مثل أحمد و البخاري ومسلم وغيرهم أنهم لا يميلون الى هذه الأقوال وليست لهم قاعدة مطردة بل لهم عمل مع كل حديث عليحدة، ولذلك فقد قال ابن دقيق العيد في شرح الإلمام : وأما أهل الحديث: فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته؛ كمخالفة جمع كثير له، أو من هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطه، ولم يجر ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث.

ولهذا أقول: إن من حكى عن أهل الحديث – أو أكثرهم –: أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد فلم يصب في هذا الإطلاق؛ فإن ذلك ليس قانونا مطردا وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول وأقرب الناس إلى اطراد هذه القواعد بعض أهل الظاهر. (7) وأيده ابن سيد الناس الناس قائلا : فليس لهم في ذلك عمل مطرد. ([8])وقال ابن رجب ناقداً الخطيب البغدادي في بعض منهجه في كتابه (الكفاية) في مبحث (زيادة الثقة) وأنه لم يسلك منهج من تقدم من الحفاظ وإنما سلك منهج المتكلمين وغيرهم، فقال: ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب (الكفاية) للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله كلها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين ثم إنه اختار أن

---

1 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 182)

2 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (2/ 59)

3 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 603)

4 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 214)

5 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 411)

6 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 216)

7 – شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (1/ 27) لابن دقيق العيد. تحقيق: محمد خلوف العبد الله. دار النوادر، سوريا، الطبعة: الثانية، 1430 هـ – 2009 م.

8 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 603)

الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء وهذا يخالف تصرفه في كتاب (تمييز المزيد).(1)

وقال برهان الدين البقاعي في النكت الوفية مبيناً طريقة كبار الحفاظ في تعارض الوصل والإرسال في الحديث والرفع والوقف وزيادة الثقات وناقداً لابن الصلاح الذي خلط في هذه المسألة طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين فقال: (إن ابن الصلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين، فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظراً آخر لم يحكه وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه وذلك أنهم يحكمون بحكم مطرد وإنما يدورون في ذلك مع القرائن. (2)

وبهذا جزم الحافظ العلائي فقال كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنه لا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر على الترجيح بالنسبة إلى ما يقوي عند أحدهم في حديث حديث قال الحافظ ابن حجر وهذا العمل الذي حكاه عنهم إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح وأما ما لا يظهر فيه الترجيح فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة. ([3]) وقد حكى ابن الصلاح أن البخاري رجح في حديث (لا نكاح إلا بولي([4])) الوصل على الإرسال، لأنه زيادة من ثقة.

فتعقبه الحافظ بأن ترجيح البخاري لوصل هذا الحديث على إرساله لم يكن لمجرد أن الواصل معه زيادة ثقة ليست مع المرسل بل بما ظهر له من قرائن الترجيح وذكر الحافظ بعض تلك القرائن.(5)

---

1 – شرح العلل (ص: 312)

2 – النكت الوفية بما في شرح الألفية(ص 99) للبقاعي. تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل. مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، 1428 هـ / 2007 م.

3 – انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (2/ 60). النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 603) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (1/ 312)

4 – سنن الدارمي(3/ 1396) للدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة: الأولى، 1412 هـ – 2000 م، و سنن ابن ماجه (3/ 77) و سنن أبي داود (3/ 427) و سنن الترمذي (3/ 399) و المنتقى(ص: 176) لابن الجارود. تحقيق: عبد الله عمر البارودي. مؤسسة الكتاب الثقافية بيروت. الطبعة: الأولى، 1408 – 1988م. و صحيح ابن حبان (9/ 389) و المعجم الكبير(11/ 142) للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم – الموصل الطبعة الثانية ، 1404 – 1983. و المعجم الأوسط(1/ 211) للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة. و المستدرك (2/ 186) و السنن الكبرى للبيهقي (7/ 172).

وقال الدراقطني: وقد وصل هذا الحديث عن أبي إسحاق بعد هؤلاء زهير بن معاوية الجعفي، وأبو عوانة الوضاح «وقد أجمع أهل النقل على تقدمهما وحفظهما».

5 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 605)

وخير دليل على ذلك ما ذكره الزيلعي وقال: روى الجماعة ([1]) كلهم إلا البخاري، عن طريق مصعب بن شيبة([2]) عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عشر من الفطرة... وهذا الحديث وإن كان مسلم أخرجه في صحيحه ففيه علتان، ذكرهما الشيخ تقي الدين في الإمام وعزاهما لابن منده: إحداهما: الكلام في مصعب بن شيبة، قال النسائي(3) في سننه: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، ولا يحمدونه. الثانية: أن سليمان التيمي([4]) رواه عن طلق بن حبيب([5]) عن ابن الزبير مرسلا، هكذا رواه النسائي في سننه ورواه أيضا عن أبي بشر عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير مرسلا، قال النسائي: وحديث التيمي، وأبي بشر أولى، وأبو مصعب منكر الحديث، انتهى. ولأجل هاتين العلتين لم يخرجه البخاري، ولم يلتفت مسلم اليهما، لأن مصعبا عنده ثقة، والثقة إذا وصل حديثا يقدم وصله على الإرسال. ([6])

و قد تبين من هذا العرض أن القول السادس هو القول الراجح ، وأما عن عمل الزيلعي فبعد الاستقراء وصلت الى أنه يحكم بالأصح سواء كان مرسلا أم مسندا فكأنه يميل الى رأي البخاري و أحمد وغيرهم، وطبق هذا المنهج في أكثر من ثلاثين موضعا – تقريبا– في كتابه نصب الراية وقد تقدم ذكر المواضع. ولنأت الى بعض الأمثلة من نصب الراية.

ذكر الزيلعي حديثا عن طريق ضمرة بن ربيعة الرملي([7]) واحتج به وقبله لأن من وصله ثقة والوصل زيادة ، وزيادات الثقات مقبولة ، وضمرة بن ربيعة لم يحتج به صاحبا الصحيح، وقد تفرد به الثقة، وقال عبد الحق في "أحكامه": تفرد به ضمرة بن ربيعة الرملي عن الثوري، وضمرة ثقة، والحديث صحيح إذا أسنده ثقة، ولا يضر انفراده به، ولا إرسال من أرسله، ولا وقف من وقفه، انتهى. قال ابن القطان: وهذا الذي قاله أبو محمد هو

---

1 – صحيح مسلم كتاب الطهارة باب خصال الفطرة (1/ 223) الرقم (261)، سنن ابن ماجه أبواب الطهارة وسننها باب الفطرة (1/ 195) (293)،سنن أبي داود كتاب الطهارة باب السواك من الفطرة (1/ 39) الرقم (53) سنن الترمذي أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في تقليم الأظفار (5/ 92) الرقم (2757)،سنن النسائي (8/ 126) للإمام النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب.الطبعة: الثانية، 1406 – 1986 م

2 – مصعب ابن شيبة ابن جبير ابن شيبة ابن عثمان العبدري المكي لين الحديث من الخامسة. تقريب التهذيب (ص: 533)

3 – هو الامام الحافظ الثبت، شيخ الاسلام، ناقد الحديث، أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني النسائي، صاحب السنن ولد بنسا في سنة خمس عشرة ومئتين، وكان أفقه مشايخ مصر في عصره ، وأعلمهم بالحديث والرجال وتوفي سنة ثلاث وثلاثمائة. راجع: السير (14/125–136) .

4 – سليمان ابن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري نزل في التيم فنسب اليهم ثقة عابد من الرابعة مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو ابن سبع وتسعين. تقريب التهذيب (ص: 252)

5 – طلق ابن حبيب العنزي بصري صدوق عابد رمي بالإرجاء من الثالثة مات بعد التسعين. تقريب التهذيب (ص: 283)

6 – نصب الراية (1/ 76)

7– ضمرة ابن ربيعة الفلسطيني أبو عبد الله أصله دمشقي صدوق يهم قليلا من التاسعة مات سنة اثنتين ومائتين. تقريب التهذيب (ص: 280)

الصواب، وقال المنذري في "مختصر السنن": وضمرة بن ربيعة هو أبو عبد الله الفلسطيني، وثقه يحيى بن معين، وغيره، ولم يخرجا له في "الصحيح". ([1])

وقد رد النسائي و الحافظ البيهقي حديثه الذي انفرد به، بحجة أن ضمرة تفرد به ولم يرو عن سفيان غيره. و قد خالفهما الزيلعي ولم يعبه بقولهما ما دام أنه ثقة فتفرد الثقة مقبول ولا يضره فصحح الحديث، وهذا يدل على أن ضمرة قد حفظ الحديثين جميعا , وهو ثقة فلا غرابة أن يروى متنين بل وأكثر بإسناد واحد , فالصواب أن الحديث بهذا الإسناد صحيح وقد صححه جماعة.

وقد أحسن ابن التركماني الرد على البيهقي، فقال: ليس انفراد ضمرة به دليلا على أنه غير محفوظ , ولايوجب ذلك علة فيه، لأنه من الثقات المأمونين، لم يكن بالشام رجل يشبهه كذا قال ابن حنبل. وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونا لم يكن هناك أفضل منه. وقال أبو سعيد بن يونس: كان فقيه أهل فلسطين في زمانه.

والحديث إذا انفرد به مثل هذا كان صحيحا ولا يضره تفرده. فلا أدرى من أين وهم في هذا الحديث راويه كما زعم البيهقي قال ابن حزم هذا خبر صحيح تقوم به الحجة كل من رواته ثقات وإذا انفرد به ضمرة كان ماذا؟ ودعوى أنه أخطأ فيه باطل لأنه دعوى بلا برهان. (2)

حديث آخر يرد الزيلعي وصله ويرجح إرساله حيث قال: قال ابن القطان في "كتابه": وحديث شبرمة([3]) علله بعضهم بأنه قد روي موقوفا، والذي أسنده ثقة، فلا يضره، وذلك لأن سعيد بن أبي عروبة يرويه عن قتادة عن عزرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وأصحاب ابن أبي عروبة يختلفون عليه، فقوم يرفعونه: منهم عبدة بن سليمان، ومحمد بن بشر الأنصاري، وقوم يقفونه: منهم غندر، وحسن بن صالح، والرافعون ثقات، فلا يضرهم وقف الواقفين، إما لأنهم حفظوا ما لم يحفظ أولئك، وإما لأن الواقفين رووا عن ابن عباس رأيه، والرافعين رووا عنه روايته، والراوي قد يفتي بما يرويه، انتهى.

واحتج ابن القطان بهذا الحديث وجعل الاختلاف بين الرفع والوقف من باب زيادة الثقة، والرافعون عندهم زيادة علم وهذه لا تضر، ولكن الزيلعي ضعف هذا الحديث ولم يلتفت الى قول ابن القطان وغيره وبين أن الحديث معلول من وجوه، أولهما: أن قتادة لم يقل فيه: حدثنا، ولا سمعت، وهو إمام في التدليس، ثانيا: وقال ابن المفلس في "كتابه": وقد ضعف بعض العلماء هذا الحديث، فقال: إن سعيد بن أبي عروبة كان يحدث به بالبصرة، فيجعل هذا الكلام من قول ابن عباس، ولا يسنده إلى النبي عليه السلام، وكان يحدث به بالكوفة،

---

1 – نصب الراية (3/ 278 – 279)

2 – الجوهر النقي على سنن البيهقي(290/10) لابن التركماني، دار الفكر بيروت.

3 – يعني به حديث ابن عباس: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة، قال: "من شبرمة؟ " قال: اخ لي، او قريب لي، قال: "حججت عن نفسك؟ " قال: لا، قال: "حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة". أخرجه ابن ماجه أبواب المناسك باب الحج عن الميت (4/ 147) الرقم (2903) وأبو داود كتاب المناسك باب الرجل يحج عن غيره (3/ 218) الرقم (1811) و ابن خزيمة (4/ 345) وابن حبان (9/ 299)

فيجعل الكلام من قول النبي عليه السلام ، ثالثا: فقد روي هذا الحديث عن هشيم[1] عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه ابن جريج(2)، وهو أثبت من أبي ليلى، فلم يقل فيه: عن عائشة، وأرسله، رابعا: رواه أبو قلابة عن ابن عباس، وأبو قلابة لم يسمع من ابن عباس شيئا، قالوا: فالخبر بذلك غير ثابت، انتهى. ([3])

فخلاصة الكلام أن الزيلعي ضعف هذه الرواية وخالف ابن القطان وغيره ، ولم يجعله من باب زيادة الثقة.

مثال آخر:

ذكر الزيلعي حديث "الأرض كلها مسجد، إلا المقبرة. والحمام"،([4]) قال: وهذا فيه اضطراب، فرواه سفيان الثوري([5]) مرسلا، ورواه حماد بن سلمة([6]) فأسنده عن أبي سعيد، ورواه محمد بن إسحاق،([7]) فأسنده مرة، وأرسله أخرى، وكان عامة روايته الإرسال، وكأن رواية الثوري أثبت وأصح، قال الشيخ في "الإمام": وحاصل ما أعل به الإرسال. ([8])

رجح الزيلعي رواية سفيان الثوري لأن حماد بن سلمة مع أنه ثقة ولكن اختلف أهل العلم فيه ولذلك لم يخرج له البخاري بل تفرد به مسلم. وأما سفيان الثوري فإمام جليل متفق عليه في توثيقه واتقانه.

فاتضح من هذه الأمثلة وغيرها أن الزيلعي له حديث خاص مع كل حديث، يرجح الوصل أحيانا ويرجح الارسال أحيانا مراعيا في كل ذلك الأصح والأوثق.

---

1 – هشيم بن بشير بن أبي خازم قاسم بن دينار السلمي، الامام، شيخ الاسلام، محدث بغداد، وحافظها، أبو معاوية السلمي، مولاهم الواسطي، من ثقات المحدثين قيل: أصله من بخارى ولزمه الامام ابن حنبل أربع سنين قال الدورقي: كان عنده عشرون ألف حديث ، توفي سنة ثلاث وثمانون ومائة. انظر: سير أعلام النبلاء (287/8)

2 – عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، الامام، العلامة، الحافظ، شيخ الحرم، أبو خالد، وأبو الوليد القرشي الاموي، صاحب التصانيف، (80 – 150 هـ) فقيه الحرم المكي.كان إما م أهل الحجاز في عصره. وكان من بحور العلم.وأول من دون العلم بمكة.رومي الاصل، من موالى قريش.مكي المولد والوفاة. قال الذهبي: كان ثبتا، لكنه يدلس ، راجع : سير أعلام النبلاء 325/6 ومابعدها.

3 – نصب الراية (3/ 155)

4 – أخرجه ابن ماجه (1/ 479) و أبو داود (1/ 365) و الترمذي (2/ 131)

5 – سفيان ابن سعيد ابن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون. تقريب التهذيب (ص: 244)

6 – حماد ابن سلمة ابن دينار البصري أبو سلمة ثقه عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين ومائة. تقريب التهذيب (ص: 178)

7 – محمد ابن إسحاق ابن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها. تقريب التهذيب (ص: 467)

8 – نصب الراية (2/ 324)

7- موقف الزيلعي من أحاديث عمرو بن شعيب(1) هل هي مرسلة أو موصولة:

من المسائل المختلفة قديما وحديثا بين المحدثين مسألة أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه([2]) عن جده ([3])، ضعفها بعض العلماء بحجة أنها مرسلة أو منقطعة، واحتج الأخرون بحجة أنها صحيحة الاسناد وثابت، ويرى بعض الآخر مثل الحافظ ابن حجر أن نجعل أحاديثه من قبل الحسن ، واذا عارضه من هو أقوى منه يرد حديثه.

وبعد البحث والتتبع وجدت أن الحافظ الزيلعي قد ذكر أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في سبع وثمانين موضعا – تقريبا– في كتابه نصب الراية، احتج بها في تسعة مواضع، ([4]) وحسن في موضع واحد كما قال: وقد روي هذا الحديث عن ابن جريج من غير وجه، فإن صح سماع ابن جريج من عمرو بن شعيب، فهو حديث حسن يقوى الاحتجاج به لمن يدعي النسخ.([5]) و ضعفها في خمس و ثلاثين موضعا من أجل بعض الرواة الضعفاء الآخرين في الاسناد ولا يتكلم في عمرو بن شعيب، وسكت عن الحكم على الأحاديث في ثلاث وأربعين موضعا. يعني لم يصرح بالصحة أو الضعف ولكنه يذكرها في معرض الاستدلال، وفي جانب ذلك إنه بحث في هذه المسألة (أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) بالتفصيل في سبع مواضع ([6]) وذكر اختلاف أهل العلم حول جده هل هو محمد أو عبد الله بن عمرو بن العاص ؟ فاذا كان المراد به محمد فالحديث مرسل لأنه ليس بصحابي، واذا كان عبد الله فمنقطع لأنهما لم يلتقيا، كما قال: وأكثر الناس يحتج بحديث عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة، وأما إذا كان الراوي عنه مثل المثنى بن الصباح. أو ابن لهيعة وأمثالهما، فلا يكون حجة، أما حديثه عن أبيه عن جده فقد تكلم فيه من جهة أنه كان يحدث من صحيفة جده. قالوا: وإنما روى أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها. ومن فوائد شيخنا الحافظ جمال الدين المزي، قال: عمرو بن شعيب يأتي على ثلاثة أوجه: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهو الجادة.

وعمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو. وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو، فعمرو له ثلاثة أجداد: محمد. وعبد الله. وعمرو بن العاص، فمحمد تابعي، وعبد الله. وعمرو صحابيان، فإن كان المراد بجده محمدا فالحديث مرسل، لأنه تابعي، وإن كان المراد به عمرو، فالحديث منقطع، لأن شعيبا لم

---

1 – عمرو ابن شعيب ابن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص صدوق من الخامسة مات سنة ثماني عشرة ومائة. تقريب التهذيب (ص: 423)

2 – شعيب ابن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص صدوق ثبت سماعه من جده من الثالثة. تقريب التهذيب (ص: 267)

3 – محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص السهمي الطائفي مقبول من الثالثة. تقريب التهذيب (ص: 489) هذا هو جده الأدنى، وأما جده الأعلى فهو عبد الله بن عمروبن العاص الصحابي الجليل الشهير.

4 – يراجع نصب الراية: (2/ 342) (2/ 370) (3/ 231) (3/ 209) (3/ 248) (3/ 249) (4/ 44) (4/ 379) (4/ 27)

5 – نصب الراية (4/ 379)

6 – يراجع نصب الراية: (1/ 58) (2/ 111) (2/ 342) (3/ 249) (2/ 331) (2/ 381) (4/ 115)

يدرك عمروا، وإن كان المراد به عبد الله فيحتاج إلى معرفة سماع شعيب من عبد الله، وقد ثبت في الدارقطني وغيره بسند صحيح سماع عمرو من أبيه شعيب، وسماع شعيب من جده عبد الله. ([1])

وقال أيضا: و في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كلام، فقال بعضهم: إنها صحيفة كانت عند عبد الله بن عمرو، وقال بعضهم: إن حديثه لا يثبت، لأن عمرو بن شعيب إنما هو ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، وقد قال بعض أهل العلم: حديثه عن غير أبيه يقبل، وعن أبيه صحيفة، وكل ما كان من الأخبار في حكم لا يثبت العلم به حتى يتفق على صحة إسناده، انتهى. ([2])

وقال بعض الحفاظ من المتأخرين: ونسخة كتاب عمرو بن حزم تلقاها الأئمة الأربعة بالقبول، وهي متوارثة، كنسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ([3])

ذكر الزيلعي حديث "من أودع وديعة فلا ضمان عليه"،([4]) ثم قال: ورواه ابن حبان في كتاب الضعفاء من حديث حديث ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب به، وأعله بابن لهيعة، قال: وعمرو بن شعيب وإن كان ثقة، ولكن في حديثه المناكير، إذا كان من رواية أبيه عن جده، فإنه لا يخلو أن يكون مرسلا ومنقطعا، فإنه إن أراد جده الأعلى، وهو عبد الله بن عمرو، فشعيب لم يلق عبد الله، فالخبر منقطع، وإن أراد جده الأدنى، فهو محمد بن عبد الله، وهو لا صحبة له، فهو مرسل، وكلاهما لا تقوم به الحجة. ([5])

قال ابن الجوزي([6]) في "التحقيق": الناس لا يختلفون في توثيق عمرو بن شعيب، قال ابن راهويه([1]): عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كأيوب عن نافع عن ابن عمر، وقال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وعلى بن عبد

---

1 – نصب الراية (1/ 58)

2 – نصب الراية (2/ 111)

3 – نصب الراية (2/ 342)

4 – أخرجه ابن ماجه في أبواب الصدقات باب الوديعة (3/ 479) الرقم (2401) وفي اسناده ضعيفان، أحدهما: المثنى بن الصباح، قال الحافظ في " التقريب " (ص: 519) ضعيف اختلط بآخره وكان عابدا".وأورده الذهبى فى ديوان الضعفاء (ص: 336) تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري. مكتبة النهضة الحديثة – مكة، الطبعة: الثانية، 1387 هـ – 1967 م. وقال: " ضعفه ابن معين.وقال النسائى: متروك ". واعتمد الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير(97/3) دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى 1419هـ. 1989م. قول النسائى هذا، فقال : وهو متروك. وثانيهما: أيوب بن سويد هو الرملى صدوق يخطىء. تقريب التهذيب (ص: 118) وقال البوصيرى فى مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (3/ 62) : " هذا إسناد ضعيف , لضعف المثنى والراوى عنه ".

5 – نصب الراية (4/ 115)

6 – هو الامام العلامة، الحافظ المفسر، شيخ الاسلام، جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمان بن على بن محمد، التيمي البكري البغدادي، الحنبلي، صاحب التصانيف، إلا أننا لم نرض تصانيفه في السنة، ولا طريقته فيها، وكانت العامة يعظمونه، وكانت تنفلت منه في بعض الاوقات كلمات تنكر عليه في السنة، ومجموع تصانيفه مئتان ونيف وخمسون كتابا، ولد سنة تسع أو عشر وخمس مئة، وتوفي سنة سبع وتسعين وخمس مئة . راجع : سير أعلام النبلاء (21/ 365)

الله، وابن راهويه، والحميدي يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه، فمن الناس بعدهم، وأما قول ابن حبان: لم يصح سماع شعيب من جده عبد الله، فقال الدارقطني: هو خطأ. ([2])

ذكر الزيلعي بعض الروايات التي تصرح بأن المراد بجده هو الجد الأعلى وهو عبد الله بن عمرو بن العاص ، وهذه الروايات تصل الى سبعة ([3]) فرواياته موصولة وصحيحة، كما قال: وقد روى عبيد الله بن عمر العمري، وهو من الأئمة العدول عن عمرو بن شعيب عن أبيه، قال: كنت جالسا عند عبد الله بن عمرو، فجاء رجل، فاستفتاه في مسألة، فقال: يا شعيب! امض معه إلى ابن عباس، فقد صح بهذا سماع شعيب من جده عبد الله، وقد أثبت سماعه منه أحمد بن حنبل، وغيره. وقال الدارقطني: جده الأدنى محمد، ولم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم وجده الأعلى عمرو بن العاص، ولم يدركه شعيب، وجده الأوسط عبد الله، وقد أدركه، فإذا لم يسم جده احتمل أن يكون محمدا، واحتمل أن يكون عمروا، فيكون في الحالين مرسلا، واحتمل أن يكون عبد الله الذي أدركه، فلا يصح الحديث، ولا يسلم من الإرسال، إلا أن يقول فيه: عن جده عبد الله بن عمرو، قال ابن الجوزي رحمه الله: وهذا الحديث قد سمى فيه جده عبد الله، فسلم من الإرسال، على أن المرسل عندنا حجة. ([4])

ومما قال أيضا: أخرج الدارقطني في "سننه" عن عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن عمرو بن شعيب به، وقال: عن جده عبد الله بن عمرو مرفوعا....([5])

وأخرج الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو،.([6])

وأخرج ابن عدي في الكامل عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ... ([7])

وأخرج الطبراني في كتاب مسند الشاميين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو. ([8])

و أخرج أصحاب السنن إلا ابن ماجه(1) أيضا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم

---

1 – هو الامام الكبير، شيخ المشرق، سيد الحفاظ، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي، المعروف ابن راهويه، عالم خراسان في عصره من أقران أحمد بن حنبل، توفي بنيسابور سنة (238هـ) . انظر: الانساب للسمعاني (34/3)، و جمهرة أنساب العرب (223/1) لابن حزم الأندلسي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الثالثة (2003 م).

2 – نصب الراية (2/ 331)

3 – يراجع نصب الراية (2/ 331) (3/ 248) (4/ 18) (4/ 27) (4/ 99) (4/ 370) (4/ 376)

4 – نصب الراية (2/ 331)

5 – نصب الراية (3/ 248)

6 – نصب الراية (4/ 99)

7 – نصب الراية (4/ 370)

8 – نصب الراية (4/ 376)

يضمن، ولا بيع ما ليس عندك"، انتهى.([2]) قال الترمذي: حديث حسن صحيح، قال المنذري: ويشبه أن يكون الترمذي إنما صححه لتصريحه فيه بذكر عبد الله بن عمرو، ويكون مذهبه في الامتناع من الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب إنما هو الشك في إسناده لجواز أن يكون الضمير عائدا على محمد بن عبد الله، فإذا صرح بذكر عبد الله بن عمرو انتفى ذلك، انتهى. وقال السهيلي في الروض الأنف: هذه رواية مستغربة جدا عند أهل الحديث، فإن عندهم أن شعيبا إنما يروي عن جده عبد الله بن عمرو لا عن أبيه محمد، فإن أباه محمدا مات قبل جده عبد الله، انتهى. وقال ابن القطان في كتابه: إنما ردت أحاديث عمرو بن شعيب، لأن الهاء من جده يحتمل أن تعود على عمرو، فيكون الجد محمد، فيكون الخبر مرسلا، أو تعود على شعيب، فيكون الجد عبد الله، فيكون الحديث مسندا متصلا، لأن شعيبا سمع من جده عبد الله بن عمرو، فإذا كان الأمر كذلك فليس لأحد أن يفسر الجد بأنه عبد الله بن عمرو إلا بحجة، وقد يوجد ذلك في بعض الأحاديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو فيرتفع النزاع. ([3])

وروى البخاري في كتابه المفرد في الأدب،([4]) وقال فيه: عن جده عبد الله بن عمرو، ورواه الحاكم في المستدرك في كتاب الإيمان، وقال: على شرط مسلم. ([5])

واستدرك ابن حبان على من قبله من العلماء واعتبر تصريحه في بعض الروايات باسم عبد الله من زيادات بعض الرواة مثل محمد ابن اسحاق حيث قال : وقد كان بعض شيوخنا يقول: إذا سمى جده عبد الله بن عمرو فهو صحيح، وقد اعتبرت ما قاله، فلم أجده من رواية الثقات المتقنين عن عمرو بن شعيب، وإنما ذلك شيء يقوله محمد بن إسحاق، وبعض الرواة، ليعلم أن جده اسمه عبد الله، فأدرج في الإسناد، فليس الحكم عندي في عمرو بن شعيب، إلا مجانبة ما روي عن أبيه عن جده، والاحتجاج بما روي عن الثقات غير أبيه، والله أعلم. ([6])

ويرد قول ابن حبان ما أخرجه الطبراني في كتاب مسند الشاميين عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ... وأخرجه أيضا عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو، فذكره. ([7]) فالرواية الأولى

---

1 – محمد بن يزيد الحافظ، الكبير، الحجة، المفسر، أبو عبد الله ابن ماجة، القزويني، مصنف السنن، و التاريخ و التفسير، و حافظ قزوين في عصره، ولد سنة تسع ومئتين مات في سنة ثلاث وسبعين ومئتين، وقيل: سنة خمس والاول أصح. راجع : وفيات الاعيان (4 / 279) ، تهذيب التهذيب (9 / 530 – 532)

2 – اخرجه احمد (11/ 253) و ابو داود (5/ 364) و الترمذي (3/ 528) والنسائي (7/ 295) و ابن الجارود (ص: 154)

3 – نصب الراية (4/ 18)

4 – الأدب المفرد(ص: 143) للإمام البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية بيروت الطبعة: الثالثة، 1409 – 1989 .

5 – نصب الراية (4/ 27)

6 – نصب الراية (4/ 115)

7 – نصب الراية (4/ 376)

من طريق عبد الرحمن بن ثوبان والرواية الثانية من طريق مكحول عن عمرو بن شعيب و في كلتا الروايتين تصريح باسم عبد الله، وليس من طريق محمد ابن اسحاق كما زعم ابن حبان وبهذا انتهت الاشكالية.

والظاهر من نقل الزيلعي أن الحاكم قد تردد في سماع شعيب عن عبد الله حيث قال في "كتاب البيوع، من المستدرك": لم أزل أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد من عبد الله بن عمرو، فلم أقدر عليها.([1]) و قال أيضا: ولم أزل أطلب الحجة في سماع شعيب بن محمد من عبدالله بن عمرو فلم أصل اليها إلى هذا الوقت، انتهى.([2]) وبمراجعة كتاب المستدرك يتضح أن الزيلعي لم يصب في هذا الموضع لأن الحاكم قال: قد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة ولا يذكر عنه أحسن من هذه الروايات وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو فلم أصل اليها إلى هذا الوقت "([3]) ولكنه قد ذكر بعد هذه الرواية حديثا فيه سماع شعيب عن عبد الله وصححه وقال : عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أن رجلا أتى عبد الله بن عمرو يسأله ... قال شعيب: فلم يعرفه الرجل، فذهبت معه فسأل ابن عمر فقال: بطل حجك. فقال الرجل فما أصنع؟ قال: أحرم مع الناس، واصنع ما يصنعون، وإذا أدركت قابلا، فحج وأهد، فرجع إلى عبد الله بن عمرو وأنا معه، فقال: اذهب إلى ابن عباس فسله، قال شعيب: فذهبت معه إلى ابن عباس فسأله، فقال له كما قال ابن عمر فرجع إلى عبد الله بن عمرو وأنا معه، فأخبره بما قال ابن عباس ثم قال: ما تقول أنت؟ فقال قولي مثل ما قالا «هذا حديث ثقات رواته حفاظ، وهو كالآخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد، عن جده عبد الله بن عمرو.([4])

ففي هذه الرواية تصريح بسماع شعيب عن جده عبدالله بن عمرو، وبهذا قد توصلنا الى أن الزيلعي يرى أن أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده متصلة غير مرسلة ويحتج بها اذا كان الراوي عنه ثقة، واحتفت بالقرائن، خلافا للذين يرونها مرسلة ولا يحتجون بها. كما قال: ونحن إنما نحتج بروايات عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا كان الراوي عنه ثقة، وانضم اليه ما يؤكده ولم نجد لهذا الحديث طريقا صحيحا إلى عمرو، والله أعلم.([5])

قال الوراق قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئا فقال: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، وصح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب، وصح سماع شعيب عن جده عبد الله بن عمرو، اهـ. ([6])

---

1 – نصب الراية (2/ 331)

2 – نصب الراية (2/ 381)

3 – المستدرك على الصحيحين للحاكم (2/ 74)

4 – المستدرك على الصحيحين للحاكم (2/ 74)

5 – نصب الراية (3/ 249)

6 – المستدرك (47/2)

ذكر الدارقطني في سننه عن البخاري، قال: سمع شعيب عن عبد الله، وقال: رأيت علي بن المديني. وأحمد بن حنبل. والحميدي. وإسحاق بن راهويه يحتجون به. ([1]) وقال الترمذي في باب كراهية البيع والشراء في المسجد قال محمد: رأيت أحمد وإسحاق وغيرهما يحتجون بحديث عمرو بن شعيب، قال محمد: وقد سمع شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، وقال أبو عيسى: من تكلم في حديث عمرو بن شعيب، إنما ضعفه لأنه يحدث عن صحيفة جده، كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده، قال علي بن عبد الله: وذكر يحيى بن سعيد أنه قال: حديث عمرو بن شعيب عندنا واه، وقال نحوه في – الزكاة – في باب زكاة مال اليتيم وصحح أحاديثه في مواضع .

وقال الحازمي([2]): أما روايته عن أبيه عن جده فالأكثرون على أنها متصلة ليس فيها إرسال ولا انقطاع.([3])

---

1 – سنن الدارقطني (3/ 475)

2 – هو الامام الحافظ، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمذاني.مولده في سنة ثمان وأربعين وخمس مئة، وقال أبو عبد الله بن النجار في (تاريخه)كان الحازمي من الائمة الحفاظ العالمين بفقه الحديث ومعانيه ورجاله ألف كتاب (الناسخ والمنسوخ)و... مات سنة أربع وثمانين وخمس مئة.راجع ترجمته في: سيرأعلام النبلاء (21/ 167–172)

3 – الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار(ص 38) لأبي بكر الحازمي. دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد، الدكن.

المبحث الثاني
نقد الأسانيد بسبب التعليق

تعريف الحديث المعلق:

تعريفه لغة: علق الشيء بالشيء ومنه وعليه تعليقا: ناطه. (1) قال ابن الصلاح: التعليق مأخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق ونحوه، لما يشترك الجميع فيه من قطع الاتصال، والله أعلم.(2) واستبعد ابن حجر أخذه من تعليق الجدار، فقال: أخذه من تعليق الجدار فيه بعد وأما أخذه من تعليق الطلاق وغيره فهو أقرب للسببية لأنهما معنويان.(3)

تعريفه اصطلاحا: المعلق وهو الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر.(4) وزاد الحافظ ابن حجر: ولو إلى آخر الإسناد.([5])

واختلف العلماء في إطلاق لفظة التعليق على ما رواه البخاري بصيغة التمريض فذكر السخاوي أن بعضهم لا يطلق المعلق إلا على ما كان بصيغة الجزم.([6]) قال ابن الصلاح: ولم أجد لفظ التعليق مستعملا .... ولا في مثل قوله: يروى عن فلان ويذكر عن فلان، وما أشبهه، مما ليس فيه جزم على من ذكر ذلك عنه بأنه قاله وذكره. ([7]) والأكثرون من المحدثين يطلقون لفظ التعليق على ما ذكر بصيغة الجزم او التمريض ، وهذا قول المتأخرين مثل النووي والمزي في أطرافه ، وغيرهما. قال العراقي في التقييد: وقد سمى غير واحد من المتأخرين ما ليس بمجزوم تعليقا، منهم الحافظ أبو الحجاج المزي،(8) كقول البخاري في باب مس الحرير من غير لبس: ويروى فيه عن الزبيدي، عن الزهري، عن أنس، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، فذكره المزي في الأطراف، وعلم عليه علامة التعليق للبخاري، وكذا فعل غير واحد من الحفاظ يقولون ذكره البخاري تعليقا مجزوما أو تعليقا غير مجزوم به.(9) إلا أنه يجوز أن هذا الاصطلاح متجدد

---

1 – لسان العرب (10/ 262)

2 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 149) اعترض على المصنف في كون تعليق الطلاق فيه قطع للاتصال. انظر: نكت الزركشي (2/ 55)، ومحاسن الاصطلاح (ص: 162)، لسراج الدين البلقيني.تحقيق: د/عائشة، دار المعارف. ونكت ابن حجر (2/ 603).

3 – تغليق التعليق (2/ 7) لابن حجر العسقلاني. تحقيق: د. سعيد عبد الرحمن موسى القزقي. المكتب الإسلامي . دار عمار، الأردن. الطبعة: الأولى، 1405هـ .

4 – التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: 32)

5 – انظر: هدي الساري (ص 17). لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ.

6 – انظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 75)

7 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 149)

8 – انظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (390/1). للحافظ المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. المكتب الإسلامي، والدار القيّمة. الطبعة: الثانية: 1403هـ، 1983م.

9 – التقييد والإيضاح (93/1)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث بسبب التعليق :

بعد البحث والتتبع – حسب وسعي – في كتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي قد قام بنقد الأسانيد بسبب التعليق في كتابه نصب الراية في مواضع كثيرة (1)، وقد قسم المعلقات الى أقسام عدة، حسب من يعلق و حسب المصنفات التي وقعت فيها التعليقات، وقد ضعف اسناد الحديث في بعض هذه المواضيع بسبب التعليق، وفي بعض المواضيع الأخرى احتج به بحجج ودلايل مختلفة كما سيأتي تفصيله في السطور القادمة. و مما توصلت اليه ما يأتي:

1- حكم الحديث المعلق عند الزيلعي :

الحديث المعلّق نوع من أنواع الحديث الضعيف، لأنه فقد شرطا من شروط القبول وهو إتصال السند وذلك بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده، للجهل بحال ذلك الراوي المحذوف. وهذا الحكم كونه مردودا هو للحديث المعلّق مطلقا، لكن إن وجد المعلّق في كتاب التزم صاحبه فيه الصحة كالصحيحين؛ فهذا له حكم خاص – سيأتي تفصيله –. ومع ذلك فقد استدل الفقهاء لتأييد مذاهبهم بالأحاديث المعلقة فيذكرها الزيلعي ويرى أن التعليق سبب ضعف الحديث ولكنه يجتهد في وصلها واسنادها من كتب أخرى ، وان لم يجد ما يسنده يتوقف عن الاحتجاج به، ومن الأمثلة على ذلك:

ان الشيخ المرغيناني ذكر المذاهب في جواز التوضئ بنبيذ التمر وعدمه، وبين أن الإمام أباحنيفة في رواية يجوز التوضأ به عند عدم وجود الماء واستدل بحديث عبد الله بن مسعود،([2]) قال الحافظ الزيلعي: حديث التوضي بنبيذ التمر، روي من حديث ابن مسعود. ومن حديث ابن عباس. فدرس جميع الطرق دراسة حديثية وبين أنها ضعيفة لفقد شروط الصحة، ثم قال: ذكر الترمذي في جامعه أن ابن مسعود شهد ليلة الجن تعليقا، فقال في باب كراهية ما يستنجى به، وقد روى إسماعيل بن إبراهيم. وغيره عن داود بن أبي هند([3]) عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن،

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية: (1/ 9) (1/ 39) (1/ 124) (1/ 140) (1/ 153) (1/ 193) (1/ 203) (1/ 298) (1/ 323) (1/ 385) (1/ 390) (1/ 394) (1/ 403) (2/ 56) (2/ 104) (2/ 110) (2/ 129) (2/ 149) (2/ 248) (2/ 271) (2/ 178) (2/ 179) (2/ 183) (2/ 260) (2/ 278) (2/ 325) (2/ 340) (2/ 458) (2/ 463) (2/ 411) (2/ 442) (2/ 454) (2/ 457) (3/ 16) (3/ 169) (3/ 176) (3/ 213) (3/ 255) (3/ 19) (3/ 478) (4/ 5) (4/ 144) (4/ 156) (4/ 231)

2 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 27) للمرغيناني، تحقيق: طلال يوسف. دار احياء التراث العربي بيروت لبنان.

3 – داود ابن أبي هند القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمد البصري ثقة متقن كان يهم بأخرة من الخامسة مات سنة أربعين وقيل قبلها. تقريب التهذيب (ص: 200)

الحديث بطوله، قال: وكأن رواية إسماعيل([1]) أصح من رواية حفص بن غياث(2)، ([3]) لكنه – الترمذي – رواه متصلا في أبواب الأمثال([4]) عن أبي عثمان النهدي([5]) عن ابن مسعود، نحوه. (6)

ذكر الزيلعي في هذه المسألة – مصاحبة عبد الله بن مسعود مع النبي ليلة الجن – أحاديث كثيرة من طرق مختلفة وضعف كل واحد منها بدليل من الأدلة إذ أن كل واحد منهما فقد شرط الصحة ، فحديث حفص بن غياث الذي رواه مسندا مختصر وليست فيه مصاحبة عبد الله بن مسعود مع النبي وعدمه ، هذا بجانب أنه ثقة فقيه لكن تغير حفظه قليلا فى الآخر يقول فيه أبو زرعة: ساء حفظه بعد ما استقضي، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا. وقال على ابن المديني: كان يحيى يقول: حفص ثبت. فقلت: إنه يهم، فقال: كتابه صحيح.(7) يقول الحافظ ابن حجر: ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر.(8) و الحديث الثاني أي رواية اسماعيل الذي قال فيها الترمذي أنها أصح من رواية حفص فضعيف لأن سنده غير متصل، فلذلك لا يحتج به، الا أنه وجد الحديث المعلق اتصل سنده من طريق أبي تميمة يقول فيه الزيلعي: أبو تميمة هذا وليس هو بالهجيمي،([9]) بل هو السلمي بصري ليس بالمعروف. ([10])

ضعف الطحاوي أيضا حديث ابن مسعود، و اختار أنه لا يجوز له الوضوء لا في سفر ولا في حضر، وقال: إن حديث ابن مسعود روي من طرق لا تقوم مثلها حجة، وقد قال عبد الله بن مسعود: إني لم أكن

---

1 – إسماعيل ابن إبراهيم ابن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن علية ثقة حافظ من الثامنة مات سنة ثلاث وتسعين وهو ابن ثلاث وثمانين. تقريب التهذيب (ص: 105)

2 – حفص بن غياث قد تغير حفظه في آخر عمره، قال أبو زرعة : حفص بن غياث ساء حفظه بعد ما استقضى فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح وإلا فهو كذا. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 186) وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، ويتقى بعض حفظه. تاريخ بغداد (8 / 198). قال الحافظ : ثقة فقيه تغير حفظه قليل في الآخر. تقريب التهذيب (ص: 173)

3 – سنن الترمذي (1/ 29)

4 – قال الترمذي: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن جعفر بن ميمون، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي عثمان، عن ابن مسعود، قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء، الحديث بطوله.سنن الترمذي (5/ 145)

5 – عبد الرحمن ابن مل بلام ثقيلة والميم مثلثة أبو عثمان النهدي مشهور بكنيته مخضرم من كبار الثانية ثقة ثبت عابد مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر. تقريب التهذيب (ص: 351)

6 – نصب الراية (1/ 140)

7 – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (7/ 61)

8 – تقريب التهذيب (ص: 173)

9 – راجعت سنن الترمذي ووجدت أن أبا تميمة في رواية الترمذي هو الهجيمي وليس السلمي. كأن هذا ذهول عن الحافظ الزيلعي.

10 – نصب الراية (1/ 141)

ليلة الجن مع النبي صلى الله عليه وسلم، ووددت أني كنت معه،([1]) وسئل أبو عبيدة([2]) هل كان أبوك ليلة الجن مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: لا،([3]) مع أن فيه انقطاعا، لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، ولم نعتبر فيه اتصالا ولا انقطاعا، ولكنا احتججنا بكلام أبي عبيدة، لأن مثله في تقدمه في العلم، ومكانه من أمره وخلطته بخاصته من بعده لا يخفى عليه مثل هذا من أموره، فجعلنا قوله حجة فيه، قال: وقد أجمع الناس على أنه لا يجوز الوضوء به مع وجود الماء، فكذلك هو عند الماء، والمروي في حديث ابن مسعود أنه توضأ به إنما هو – عليه السلام – غير مسافر لأنه خرج من مكة يريدهم، فهو في حكم استعماله له بمكة، فلو ثبت ذلك جاز الوضوء به في حال وجود الماء، فلما أجمعوا على خلاف ذلك ثبت طرحهم لهذا الحديث، وهو النظر عندنا.(4)

قال البيهقي في دلائل النبوة: والأحاديث الصحاح تدل على أن عبد الله بن مسعود لم يكن مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الجن، وإنما كان معه حين انطلق به وبغيره ويريهم آثار الجن وآثار نيرانهم. (5) كما جاء صريحا في رواية مسلم قال الشعبي : سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة، أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال: لا ولكنا كنا مع رسول الله ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب. فقلنا: استطير أو اغتيل. قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء. قال: فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال: «أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن» قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال: " لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم». (6)

---

1 – صحيح مسلم كتاب الصلاة باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن (1/ 333) الرقم (450)

2 – أبو عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود مشهور بكنيته والأشهر أنه لا اسم له غيرها ويقال اسمه عامر كوفي ثقة من كبار الثالثة والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه مات [قبل المائة] بعد مئة ثمانين. تقريب التهذيب (ص: 656)

3 – نصب الراية (1/ 141)

4 – شرح معاني الآثار ملخصا (1/ 95) لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق. عالم الكتب. الطبعة: الأولى – 1414 هـ، 1994 م. نصب الراية (1/ 146)

5 – دلائل النبوة (2/ 230) للبيهقي. تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1988 م.

6 – صحيح مسلم كتاب الصلاة باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن (1/ 332) الرقم (450)

خلاصة القول أن الروايات بمجموعها في هذا الباب تبين أمرين: الأول توضؤ النبي صلى الله عليه وسلم بالنبيذ وقال فيه تمرة طيبة وماء طهور، فهذه الزيادة منكرة وضعيفة اتفق عليه كلام المحدثين.([1]) الثاني: صحبة ابن مسعود مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن لم يثبت عن طريق صحيح، و انها مخالفة للأحاديث الصحيحة الصريحة أنه لم يكن مع النبي تلك الليلة.([2])

ومن الأمثلة أيضا ما ذكره الشيخ المرغيناني في آداب الجنائز (ولا يسرح شعر الميت ولا لحيته ولا يقص ظفره ولا شعره)، ثم استدل بحديث عائشة رضي الله عنها علام تنصون ميتكم([3]). ([4])

أحال الحافظ الزيلعي هذا الحديث المعلق الى السنن الكبرى للبيهقي ثم أسنده من طرق أخرى حيث قال: وذكر البيهقي تعليقا، فقال: روي عن عائشة أنها سئلت عن الميت، يسرح رأسه، فقالت: علام تنصون([5]) ميتكم؟.([6]) وقد أسند الزيلعي هذه الرواية عن طريق آخر، فقال : ورواه محمد بن الحسن في في "كتاب الآثار"، أخبرنا أبو حنيفة عن حماد بن أبي سليمان ([7]) عن إبراهيم النخعي أن عائشة، و به.(8) ورواه أبو عبيد، القاسم بن سلام.(9) وإبراهيم الحربي (10) في "كتابيهما في غريب الحديث" الحديث" حدثنا هشيم(11) أخبرنا مغيرة(12) عن إبراهيم عن عائشة. وبه. (1)

---

1 – راجع : صحيح أبي داود (1/ 148) للشيخ الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت. الطبعة: الأولى، 2002 م

2 – ضعيف أبي داود (1/ 32) للشيخ الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الكويت. الطبعة الأولى 1423 هـ.

3 – الآثار (ص: 78) لأبي يوسف، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية – بيروت. والآثار (2/ 26) لمحمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. والمصنف لعبد الرزاق الصنعاني (3/ 437) السنن الكبرى للبيهقي (3/ 548)

4 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 89)

5 – قال أبو عبيد: هو مأخوذ من: نصوت الرجل أنصوه نصوا، إذا مددت ناصيته، فأرادت عائشة أن الميت لا يحتاج إلى تسريح الرأس، وذلك بمنزلة الأخذ بالناصية. غريب الحديث (4/ 314) للقاسم بن سلام. تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان. مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد– الدكن. الطبعة: الأولى، 1384 هـ – 1964 م.

6 – نصب الراية (2/ 260)

7 – حماد ابن أبي سليمان مسلم الأشعري مولاهم أبو إسماعيل الكوفي فقيه صدوق له أوهام من الخامسة ورمي بالإرجاء مات سنة عشرين ومائة أو قبلها. تقريب التهذيب (ص: 178)

8 – الآثار لمحمد بن الحسن (2/ 25)

9 – غريب الحديث للقاسم بن سلام (4/ 314)

10 – نصب الراية (2/ 260)

11 – هشيم ابن بشير ابن القاسم ابن دينار السلمي أبو معاوية ابن أبي خازم الواسطي ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين. تقريب التهذيب (ص: 574)

12 – هو المغيرة بن مقسم الضبي ، مولاهم، أبو هشام الكوفي الفقيه الأعمى، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم من السادسة مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح. تقريب التهذيب (ص: 543)

وقد أسند هذا الحديث أيضا أبو يوسف[2] في الآثار عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة، وبه. (3) و الحافظ عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري، عن حماد، عن إبراهيم أن عائشة، وبه. (4)

من خلال هذه الأمثلة وغيرها أدركنا أن الزيلعي يرى التعليق سبب ضعف الحديث للانقطاع في الاسناد، وأدركنا أيضا أنه يجتهد لوصل المعلقات حتى يخرج من حيز الضعف ويمكن الاستدلال والاحتجاج به.

2- موقف الزيلعي من المعلقات في صحيح البخاري :

من المعلوم عند أهل العلم أن البخاري ومسلماً قد اشترطا أعلى درجات الصحة، ومن هنا فقد جعل هؤلاء العلماء أعلى مراتب الصحيح ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري...إلخ.

فإن أحاديث الصحيحين صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم قد تلقتهما الأمة بالقبول، وذلك لجلالة هذين الإمامين ورسوخ أقدامهما في معرفة الحديث ورجاله، قال الإمام النووي: اتفق العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الامة بالقبول.([5])

وقد قام بعض العلماء بانتقاد أحاديث يسيرة في الصحيحين كالإمام الدارقطني في كتاب الإلزامات والتتبع، وقد تصدى للرد عليه جمع من علماء الحديث كالحافظ ابن حجر والإمام النووي، وبينوا أن الحق في أغلبها مع الإمام البخاري، بل إن حاصل الأمر أنه قد انتقدت عليه مخالفة ما التزمه، قال الإمام النووي في مقدمة شرح مسلم: قد استدرك جماعة على البخارى ومسلم أحاديث أخلا بشرطهما فيها ونزلت عن درجة ما التزماه وقد سبقت الاشارة إلى هذا وقد ألف الامام الحافظ أبو الحسن على بن عمر الدارقطنى فى بيان ذلك كتابه المسمى بالاستدراكات والتتبع وذلك فى مائتى حديث مما فى الكتابين ولابى مسعود الدمشقى أيضا عليهما استدراك ولابى على الغسانى الجيانى فى كتابه تقييد المهمل فى جزء العلل منه استدراك أكثره على الرواة عنهما وفيه ما يلزمهما وقد أجيب عن كل ذلك أو أكثره.(6)

---

1 – نصب الراية (2/ 260)

2 – يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الانصاري الكوفي البغدادي، أبو يوسف(113 – 182 هـ) صاحب الامام أبي حنيفة، وتلميذه، وأول من نشر مذهبه كان فقيها علامة، من حفاظ الحديث ولد بالكوفة وتفقه بالحديث والرواية، ثم لزم أبا حنيفة، فغلب عليه "الرأي" وولي القضاء ببغداد أيام المهدي والهادي والرشيد. الأعلام للزركلي (193/8)

3 – الآثار لأبي يوسف (ص: 78)

4 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (3/ 437)

5 – شرح النووي على صحيح مسلم المسمى (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) (1/ 14) للإمام النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الطبعة الثانية ، 1392هـ .

6 – شرح النووي على مسلم (1/ 27)

وعدد المعلقات في البخاري أكثر من صحيح مسلم، وقد بلغت في البخاري بعدّ الحافظ ابن حجر ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون حديثا، أكثرها مكرر مخرج أصول متونه في الكتاب، وقد استوعب وصل جميعها الحافظ ابن حجر في كتاب أسماه : (تغليق التعليق). ([1])

بعد البحث والتتبع لموقف الزيلعي للمعلقات الموجودة في الجامع الصحيح للبخاري وجدت أنه يحتج بها ويرى لها مزية تفوق على غيرها من المعلقات الموجودة في غيره، بعدة اعتبارات، منها: أنها موصولة بحجة أن البخاري قد وصلها وأسندها في موضع آخر من صحيحه أو في إحدى كتبه الأخرى، أو أن أحدا من المحدثين أخرجوها موصولة في كتبهم ، و قد لا يسنده من أي وجه ومع ذلك يحتج ويستدل به، ولكنه مع ذلك يرى أن رتبة المعلقات دون رتبة الأحاديث الموصولة في الجامع الصحيح للبخاري حيث يرى الزيلعي أنه لا يجزم في تعليق البخاري فلا يقال رواه أو أخرجه البخاري وقد صرح بذلك حيث قال: وجهل من قال رواه البخاري، وإنما يقال في مثل هذا: ذكره، ولا يقال: رواه. ([2])

وهذه المعلقات ليست على مرتبة واحدة بل على مراتب مختلفة، وقد قسم الزيلعي عمليا معلقات البخاري الى أقسام:

القسم الأول: ما علقه بصيغة الجزم، مثل قال، رَوَى ونحو ذلك، فهذه المعلقات يحتج بها الزيلعي بل قد يقدمها على المسند خارج الصحيح، ويراها موصولة مسندة علقه البخاري للاختصار. فحكم هذه المعلقات هو الصحة أو الحسن، لأنه لا يستجيز أن يجزم بذلك إلا وقد صح عنده، بل منها ما هو على شرطه وإنما علقه لأنه أخذه مذاكرة أو إجازة. قال الزركشي: وقول البخاري في مثله قال فلان محمول على سماعه منه واتصاله فإن الله تعالى برأه من التدليس وليس ذلك بتعليق.([3])

قال الحافظ ابن حجر: إن وقع الحذف في كتاب التزمت صحته كالبخاري فما أتى فيه بالجزم دل على انه ثبت إسناده عنده وإنما حذف لغرض من الأغراض وما أتى فيه بغير الجزم ففيه مقال.([4]) ويقول أيضا:

أيضا: فأما المعلق من المرفوعات فعلى قسمين:

أحدهما: ما يوجد في موضع آخر من كتابه هذا موصولاً. وثانيهما: ما لا يوجد فيه إلا معلقا.

فالأول: أنه يورده معلقا حيث يضيق مخرج الحديث، إذ من قاعدته أنه لا يكرر إلا لفائدة، فمتى ضاق المخرج واشتمل المتن على أحكام، فاحتاج إلى تكريره فإنه يتصرف في الإسناد بالاختصار خشية التطويل. والثاني: وهو ما لا يوجد فيه إلا معلقا فإنه على صورتين:

---

1 – منهج النقد في علوم الحديث (ص: 378)

2 – نصب الراية (2/ 458)

3 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (2/ 48)

4 – نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (4/ 722) لابن حجر، دار إحياء التراث العربي،بيروت .

الصورة الأولى: أن يورده بصيغة الجزم. الصورة الثانية: أن يورده بصيغة التمريض.

فالصيغة الأولى يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث. فمنه ما يلتحق بشرطه، ومنه ما لا يلتحق.

الف: ما ما يلتحق بشرطه ، فالسبب في كونه لم يوصل إسناده إما لكونه أخرج ما يقوم مقامه فاستغنى عن إيراد هذا مستوفى السياق ولم يهمله بل أورده بصيغة التعليق طلبا للاختصار، وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعا أو سمعه و شك في سماعه له من شيخه، أو سمعه من شيخه مذاكرة، فما رأى أنه يسوقه مساق الأصل، وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه.

ب: وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحا على شرط غيره وقد يكون حسنا صالحا للحجة وقد يكون ضعيفا لا من جهة قدح في رجاله بل من جهة انقطاع يسير في إسناده.

والصيغة الثانية: وهي صيغة التمريض لا تستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، لكن فيه ما هو صحيح، وفيه ما ليس بصحيح. فأما ما هو صحيح فلم نجد فيه ما هو على شرطه إلا مواضع يسيره جدا، ووجدناه لا يستعمل ذلك إلا حيث يورد ذلك الحديث المعلق بالمعنى، كقوله في الطب([1]): "ويذكر عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الرقى بفاتحة الكتاب" فإنه أسنده في موضع آخر... ([2]) وأما مالم يورده في موضع آخر مما أورده بهذه الصيغة: فمنه ما هو صحيح إلا أنه ليس على شرطه. ومنه ما هو حسن. ومنه ما هو ضعيف فرد إلا أن العمل على موافقته. ومنه ما هو ضعيف فرد لا جابر له... وأن جميع ما فيه صحيح باعتبار أنه كله مقبول ليس فيه ما يرد مطلقا إلا النادر فهذا حكم المرفوعات.

– وأما الموقوفات فإنه يجزم منها بما صح عنده ولو لم يكن على شرطه، ولا يجزم بما كان في إسناده ضعف أو انقطاع إلا حيث يكون منجبرا، إما بمجيئه من وجه آخر، وإما بشهرته عمن قاله. وإنما يورد ما يورد من الموقوفات، من فتاوى الصحابة والتابعين ومن تفاسيرهم لكثير من الآيات، على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب في المسائل التي فيها الخلاف بين الأئمة...([3])

ومن الأمثلة على مارواه بصيغة الجزم:

قال الشيخ المرغيناني: "ولا بأس بلبس ما سداه حرير ولحمته غير حرير كالقطن والخز في الحرب وغيره"([4]) رد الحافظ الزيلعي على المرغيناني بحديث معلق رواه البخاري، كما قال: عن عطية بن

---

1 – الجامع الصحيح للبخاري (7/ 131)

2 – الجامع الصحيح للبخاري (7/ 131)

3 – انظر: هدي الساري (ص 19)، والنكت " (1/ 115) .

4 – الهداية في شرح بداية المبتدي (4/ 366)

قيس([1]) عن عبد الرحمن بن غنم([2]) حدثني أبو عامر، أو أبو مالك الأشعري([3]) عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "ليكونن من أمتي أقوام، يستحلون الحر والحرير، والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام إلى جنب علم، يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم – يعني الفقير – لحاجة فيقولون: ارجع الينا غدا، فيبيتهم الله، ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة". ذكره البخاري في صحيحه تعليقا. ([4])

قيل: ورواه البرقاني، والإسماعيلي في صحيحيهما المخرجين على الصحيح بهذا الإسناد.([5])

رواه البخاري في صحيحه فقال: وقال هشام بن عمار([6]) حدثنا صدقة بن خالد،([7]) حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر،([8]) حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري، والله ما كذبني: سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " ليكونن... الحديث. ([9])

استدل الحافظ الزيلعي بهذا الحديث لأن رجاله كلهم ثقات الا هشام بن عمار فهو صدوق، ولكنه لم يتفرد بهذا الحديث لا هو ولا شيخه صدقة بن خالد بل إنهما قد توبعا كما جاء في رواية أبي داود وغيره عن طريق عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن يزيد، و به.(10)

وقد انتقد بعض العلماء على هذا الحديث فغلا ابن حزم وادعى أنه منقطع وقال: وهذا منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد – ولا يصح في هذا الباب شيء أبدا، وكل ما فيه فموضوع، و والله لو

---

1 – عطية ابن قيس الكلابي أبو يحيى الشامي ثقة مقرئ من الثالثة مات سنة إحدى وعشرين وقد جاز المائة. تقريب التهذيب (ص: 393)

2 – عبد الرحمن ابن غنم بفتح المعجمة وسكون النون الأشعري مختلف في صحبته وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين مات سنة ثمان وسبعين. تقريب التهذيب (ص: 348)

3 – أبو مالك الأشعري قيل اسمه عبيد وقيل عبد الله وقيل عمرو وقيل كعب ابن كعب وقيل عامر ابن الحارث صحابي مات في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة. تقريب التهذيب (ص: 670)

4 – نصب الراية (4/ 231)

5 – نصب الراية (4/ 231)

6 – هشام ابن عمار ابن نصير بنون مصغر السلمي الدمشقي الخطيب صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح من كبار العاشرة وقد سمع من معروف الخياط لكن معروف ليس بثقة مات سنة خمس وأربعين على الصحيح وله اثنتان وتسعون سنة. تقريب التهذيب (ص: 573)

7 – صدقة ابن خالد الأموي مولاهم أبو العباس الدمشقي ثقة من الثامنة مات سنة إحدى وسبعين ومائة وقيل ثمانين أو بعدها. تقريب التهذيب (ص: 275)

8 – عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الداراني ثقة من السابعة مات سنة بضع وخمسين ومائة. تقريب التهذيب (ص: 353)

9 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه (7/ 106) الرقم (5590)

10 – سنن أبي داود كتاب اللباس باب ما جاء في الخز (6/ 150) الرقم (4039)

أسند جميعه أو واحد منه فاكثر من طريق الثقات إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما ترددنا في الأخذ به.([1])

و ظاهر هذا الحديث أنه معلق لأن البخاري رواه بلفظ "قال هشام" ولم يصله في موضع أخر من صحيحه، ولكن قد أسنده جلة من الأئمة في كتبهم فقد وصله من طريق هشام بن عمار كل من:

ابن حبان قال: أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان، قال: حدثنا هشام بن عمار، وبه.(2)

والطبراني في الكبير فقال: حدثنا موسى بن سهل الجوني البصري، قال: حدثنا هشام بن عمار، وبه.(3)

وبه.(3)

وفي مسند الشاميين فقال: حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد، قال: حدثنا هشام بن عمار. (4)

وذكر ابن حجر في الفتح و قال أبو ذر حدثنا أبو منصور الفضل بن العباس النقروي حدثنا الحسين بن إدريس حدثنا هشام بن عمار و به.(5)

والإسماعيلي في مستخرجه قال: حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا هشام بن عمار. ومن طريق الحسن بن سفيان أخرجه البيهقي في الكبرى، وبه.(6)

وأبو نعيم في مستخرجه من رواية عبدان بن محمد المروزي، وأبي بكر الباغندي، كلاهما عن هشام بن عمار، وبه. وقد استوفى الكلام عليه طرقا وبحثا وعللا ابن حجر في تغليق التعليق، ووصله من طريق هشام وغيره يصل مجموع الطرق الموصولة التي رواها الى عشرة طرق.(7)

قال الحافظ بعد أن ساق طرق الحديث الثلاثة عن عبد الرحمن بن غنم ، وهذا حديث صحيح لا علة له ولا مطعن فيه وقد أعله أبو محمد بن حزم بالانقطاع بين البخاري وصدقة بن خالد وبالاختلاف في اسم أبي مالك وهذا كما تراه قد سقته من رواية تسعة عن هشام متصلا فيهم مثل الحسن بن سفيان وعبدان وجعفر الفريابي وهؤلاء حفاظ أثبات. وأما الاختلاف في كنية الصحابي لا يضر فالصحابة كلهم عدول. (8) و قد ذكر الذهبي بعض هذه الروايات أيضا في السير.(1)

---

1 – المحلى بالآثار (7/ 565) لابن حزم الأندلسي، دار الفكر – بيروت.

2 – صحيح ابن حبان (15/ 154)

3 – المعجم الكبير للطبراني (3/ 282)

4 – مسند الشاميين(1/ 334) للطبراني. تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة: الأولى، 1405 – 1984م.

5 – فتح الباري لابن حجر (10/ 52)

6 – السنن الكبرى للبيهقي (10/ 373) .

7 – تغليق التعليق (5/ 17)

8 – في تغليق التعليق (5 / 21 – 22) .

و قال الحافظ أيضا في الفتح: وأما كونه سمعه من هشام بلا واسطة و بواسطة فلا أثر له لأنه لا يجزم إلا بما يصلح للقبول ولا سيما حيث يسوقه مساق الاحتجاج وأما قول بن الصلاح أن الذي يورده بصيغة قال حكمه حكم الإسناد المعنعن والعنعنة من غير المدلس محمولة على الاتصال وليس البخاري مدلسا فيكون متصلا فهو بحث وافقه عليه بن منده والتزمه فقال أخرج البخاري قال وهو تدليس وتعقبه شيخنا بأن أحدا لم يصف البخاري بالتدليس والذي يظهر لي أن مراد بن منده أن صورته صورة التدليس لأنه يورده بالصيغة المحتملة ويوجد بينه وبينه واسطة وهذا هو التدليس بعينه لكن الشأن في تسليم أن هذه الصيغة من غير المدلس لها حكم العنعنة فقد قال الخطيب وهو المرجوع اليه في الفن أن قال لا تحمل على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه يأتي بها في موضع السماع مثل حجاج بن محمد الأعور فعلى هذا ففارقت العنعنة فلا تعطى حكمها ولا يترتب عليه أثرها من التدليس ولا سيما ممن عرف من عادته أن يوردها لغرض غير التدليس وقد تقرر عند الحفاظ أن الذي يأتي به البخاري من التعالق كلها بصيغة الجزم يكون صحيحا إلى من علق عنه ولو لم يكن من شيوخه لكن إذا وجد الحديث المعلق من رواية بعض الحفاظ موصولا إلى من علقه بشرط الصحة أزال الإشكال. ([2])

وقد رد ابن الصلاح على ابن حزم في علوم الحديث فقال: التعليق في أحاديث من الجامع الصحيح للبخاري قطع إسنادها وصورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجا ما وجد ذلك فيه من قبيل الصحيح إلى قبيل الضعيف ولا التفات إلى أبي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في رد هذا الحديث من جهة أن البخاري أورده قائلا قال هشام بن عمار وساقه بإسناده فزعم بن حزم أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام وجعله جوابا عن الاحتجاج به على تحريم المعازف وأخطأ في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح والبخاري قد يفعل مثل ذلك لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسندا متصلا وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع .(3)

قال النووي في شرح صحيح مسلم : وهذا خطأ من ابن حزم من وجوه: أحدها أنه لا انقطاع في هذا أصلا من جهة أن البخارى لقى هشاما وسمع منه وقد قررنا فى كتابنا علوم الحديث أنه اذا تحقق اللقاء والسماع مع السلامة من التدليس حمل ما يرويه عنه على السماع بأى لفظ كان كما يحمل قول الصحابى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على سماعه منه اذا لم يظهر خلافه وكذا غير قال من الالفاظ الثانى

---

1 – سير أعلام النبلاء (21 / 157 و 23 / 7) .

2 – فتح الباري لابن حجر (10/ 53)

3 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 145)

أن هذا الحديث بعينه معروف الاتصال بصريح لفظه من غير جهة البخارى الثالث أنه إن كان ذلك انقطاعا فمثل ذلك فى الكتابين غير ملحق بالانقطاع القادح لما عرف من عادتهما وشرطهما.(1)

قال الشيخ الألباني : والمقصود أن الحديث ليس منقطعا بين البخاري وشيخه هشام كما زعم ابن حزم ومن قلده من المعاصرين. على أنه لو فرض أنه منقطع فهي علة نسبية لا يجوز التمسك بها لأنه قد جاء موصولا من طرق جماعة من الثقات الحفاظ سمعوه من هشام بن عمار فالمتشبث والحالة هذه بالانقطاع يكابر مكابرة ظاهرة كالذي يضعف حديثا بإسناد صحيح متشبثا بإسناد له ضعيف. (2)

ومن الأمثلة أيضا :

ذكر الشيخ المرغيناني اذا أسلم أحد الزوجين يفرق بينهما وبمرافعة أحدهما لا يفرق عنده خلافا لهما والفرق أن استحقاق أحدهما لا يبطل بمرافعة صاحبه إذ لا يتغير به اعتقاده أما اعتقاد المصر بالكفر لا يعارض إسلام المسلم لأن الإسلام يعلو ولا يعلى.(3) قال الزيلعي: قوله: لأن الإسلام يعلو، ولا يعلى، لم يذكره المصنف حديثا، وهو حديث مرفوع، وموقوف، فالموقوف من قول ابن عباس، ذكره البخاري في "صحيحه – في الجنائز" تعليقا، فقال: وقال ابن عباس: الإسلام يعلو، ولا يعلى،([4]) انتهى. والمرفوع روي من حديث عمر بن الخطاب، ومن حديث عائذ بن عمرو المزني، ومن حديث معاذ بن جبل.([5]) وقد ضعف الزيلعي هذه الروايات الثلاثة المرفوعة. وبهذا ندرك أنه لا يعتمد على الروايات المسندة اذا كانت ضعيفة، ويستشهد بمعلق البخاري ويراه قابلا للاستدلال.

القسم الثاني: ما علقه بصيغة التمريض: مثل: رُوِيَ، يُذكَر ونحوها، فهذا قد يكون فيه الصحيح، وقد يكون فيه الحسن، ويكون علقها لأنه رواها بالمعنى. كما قد يكون فيه الضعيف ضعفا يسيرا: وقد يبين ضعفه بقوله عقبه: "لم يصح ". (6) وللحافظ الزيلعي مع هذا القسم مناهج، لو وجده مسندا في الجامع الصحيح للبخاري أو في كتاب آخر يؤيد المعلق بالمسند، وأما إذا لم يجد له اسنادا قط، فيستشهد به اذا لم يخالف حديثا صحيحا، واذا خالف حديثا صحيحا فلا يأخذ به.

---

1 – شرح النووي على مسلم (1/ 18)

2 – تحريم آلات الطرب(ص: 39) للشيخ الألباني، مؤسسة الريان بيروت، لبنان. الطبعة الثالثة، 1426هـ/2005م

3 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 213)

4 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الجنائز باب إذا أسلم الصبي فمات، (2/ 93)

5 – نصب الراية (3/ 213)

6 – "النكت" للحافظ ابن حجر (1/325–343) ، و"تدريب الراوي" (1/117–121) بالاختصار من الكتابين.

ويشير الزيلعي تلويحا أن البخاري بنفسه لا يحتج بكل ما يعلق بصيغة التمريض كما قال: وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الولاء لمن أعتق» ويذكر عن تميم الداري، رفعه قال: «هو أولى الناس بمحياه ومماته» واختلفوا في صحة هذا الخبر "(1)

ضعف هذا الحديث الشافعي وأحمد والبخاري والترمذي وابن المنذر والبيهقي وعبد الحق الإشبيلي، بعلل مختلفة، أولا: للانقطاع بين ابن موهب(2) وتميم الداري، لأن عبد الله بن موهب- ويقال: ابن وهب- لم يُدرك تميماً، صرح بذلك أبو نعيم الفضل بن دكين، والشافعي،(3) والنسائي،(4) والترمذي،(5) وأبو زرعة الدمشقي، ويعقوب بن سفيان (6) وما ورد في مسند أحمد(7) حدثنا وكيع، وكيع، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز،عن عبد الله بن موهب، قال: سمعت تميما الداري، وأيضا قال أحمد بن حنبل حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن موهب، قال: سمعت تميما الداري،(8) من تصريح عبد الله بن موهب بسماعه من تميم خطأ نبه عليه الحفاظ، وذُكر أن بينهما قبيصة بن ذؤيب كما في رواية أبي داود والطبراني في الكبير(9) عن يحيى بن حمزة، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، قال: سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز، عن قبيصة بن ذؤيب عن تميم الداري.(10) قبيصة بن ذؤيب ثقة وله رؤية أدرك تميما،(11) ولكن يحيى بن حمزة قد انفرد بذكر الواسطة كما ذكرنا، ورواه ستة عشر رجلا وأكثر فلم يذكروا قبيصة!!

---

1 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الفرائض باب إذا أسلم على يديه (8/ 155)

2 – عبد الله ابن موهب [المدني] الشامي أبو خالد قاضي فلسطين لعمر ابن عبد العزيز ثقة لكن لم يسمع من تميم الداري من الثالثة. تقريب التهذيب (ص: 325)

3 – معرفة السنن والآثار (14/ 413) للإمام البيهقي، تحقيق: د/ عبدالمعطى أمين قلعجي، دار الوفاء المنصورة القاهرة الطبعة الأولى، 1991 م. قال الشافعي: إنه ليس بثابت، وإنما يرويه عبد العزيز بن عمر، عن ابن موهب، عن تميم الداري، وابن موهب ليس معروفا عندنا، ولا نعلمه لقي تميما الداري. ومثل هذا لا يثبت عندنا، ولا عند من قبل أنه مجهول، ولا أعلمه متصلا.

4 – السنن الكبرى (6/ 133) للنسائي تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة: الأولى،2001 م

5 – سنن الترمذي (4/ 427)

6 – المعرفة والتاريخ (439/2).

7 – مسند أحمد (28/ 148)

8 – مسند أحمد (28/ 152)

9 – المعجم الكبير للطبراني (2/ 56)

10 – سنن أبي داود (4/ 542)

11 – تهذيب التهذيب (8/ 347)

أخرجه أحمد في المسند من طريق وكيع بن الجراح،([1]) ومن طريق إسحاق بن يوسف([2]) وفي "العلل" عن عن ميمون أبي النضر،([3]) وسعيد بن منصور من طريق إسماعيل بن عياش،(4)، وابن أبي شيبة من طريق طريق وكيع بن الجراح،([5]) والدارمي من طريق أبي نعيم،(6) والدارقطني في "السنن" من طريق إسماعيل إسماعيل بن عياش،(7) و من طريق علي بن مسهر وعلى بن عابس وعبد الرحمن بن سليمان ومحمد بن بن ربيعة الكلابي،(8) وعبد الرزاق من طريق عبد الله بن المبارك،(9) والترمذي من طريق أبي أسامة وابن وابن نمير ووكيع،(10) والنسائي في "الكبرى" من طريق يونس بن أبي إسحاق، و عبد الله بن داود،(11) و ابن ماجه من طريق وكيع بن الجراح،(12) وأبو يعلى من طريق علي بن مسهر(13)، والطبراني في "الكبير" من طريق حفص بن غياث،([14]) والخطيب في تاريخه من طريق بشر بن عبد الله بن عبد العزيز،([15]) كلهم- وهم ستة عشر راويا- عن عبد العزيز بن عمر، بهذا الإسناد. يعني دون ذكر قبيصة بين ابن موهب وتميم.

قال أبو زرعة الدمشقي: فوجه مدخل قبيصة بن ذؤيب في حديثه هذا - فيما نرى، والله أعلم - أن عبد العزيز بن عمر حدث يحيى بن حمزة بهذا الحديث من كتابه، وحدثهم بالعراق حفظا. ([16]) قال البيهقي: " فعاد الحديث مع ذكر قبيصة فيه إلى الإرسال.([1])

---

1 - مسند احمد (28/ 144)

2 - مسند أحمد (28/ 148)

3 - العلل ومعرفة الرجال(2/ 431) للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله ، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. دار الخاني الرياض. الطبعة: الثانية، 1422 هـ - 201 م

4 - سنن سعيد بن منصور (1/ 99) لأبي عثمان سعيد بن منصور، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الدار السلفية - الهند. الطبعة: الأولى، 1403هـ -1982م.

5 - مصنف ابن أبي شيبة (6/ 295)

6 - سنن الدارمي (4/ 1970)

7 - سنن الدارقطني (5/ 320)

8 - سنن الدارقطني (5/ 322)

9 - مصنف عبد الرزاق (9/ 39)

10 - سنن الترمذي (4/ 427)

11 - السنن الكبرى للنسائي (6/ 134)

12 - سنن ابن ماجه (4/ 50)

13 - مسند أبي يعلى الموصلي (13/ 102) تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث دمشق الطبعة الأولى(1984) .

14 - المعجم الكبير للطبراني (2/ 56)

15 - تاريخ بغداد (53/7)

16 - تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص: 571) تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني. مجمع اللغة العربية - دمشق.

وقد صححه أبو زرعة الدمشقي من رواية يحيى بن حمزة المتصلة ([2]) والحاكم ([3]) ويعقوب بن سفيان وابن التركماني ([4]) وابن القيم(5) باعتبار معرفة الواسطة، وهو قبيصة بن ذؤيب الذي جاء في إسناد المصنف هنا، وهو ثقة أدرك تميما، ولكن يحيى بن حمزة قد انفرد بذكر الواسطة هنا وقد خالفه ستة عشر رجلا وأكثر فلم يذكروا قبيصة!!

وقال ابن القيم: وأما تضعيف الحديث إن لم يكن في رتبة الصحيح فلا ينحط عن أدنى درجات الحسن، وقد عضده المرسل، وقضاء عمر بن الخطاب.(6)

ثانيا: لضعف بعض رواته، ضعفه أحمد بن حنبل من أجل عبد العزيز ابن عمر ابن عبد العزيز، وقال ليس هو من أهل الحفظ والإتقان.(7) وقال الحافظ صدوق يخطيء. (8)

ثالثا: إنما ضعفه بعضهم من جهة متنه، فقد قال الحافظ في "الفتح"(9) وجزم (يعني البخاري) في "التاريخ" بأنه لا يصح لمعارضة حديث: "إنما الولاء لمن أعتق"، وقد أعله ابن القطان الفاسي في "بيان الوهم والإيهام" بجهالة حال ابن موهب.(10)

ويميل الزيلعي أيضا الى رأي الجمهور وقد ذكر حديث تميم الداري، ثم درس جميع طرق هذا الحديث دراسة حديثية وضعف جميعها وقال لا يثبت من طريق صحيح يحتج به، ([11]) كأنه لم يعتمد على معلق البخاري الذي روي بصيغة التمريض، اذا لم يسند من طريق آخر أو اذا كان مخالفا مع حديث صحيح أو حسن.

---

1 – السنن الكبرى للبيهقي (10/ 501)

2 – تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص: 571)

3 – المستدرك على الصحيحين للحاكم (2/ 238)

4 – الجوهر النقي (10/ 297)

5 – تهذيب السنن (186/4). وابن القيم هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن جرير الزرعي الدمشقي شمس الدين ابن قيم الجوزية الحنبلي ولد سنة إحدى وتسعين وستمائة، تلميذ شيخ الاسلام ابن تيمية صاحب تصانيف كثيرة، وبرع في جميع العلوم وفاق الأقران واشتهر في الآفاق وتبحر في معرفة مذاهب السلف. راجع : الدرر الكامنة (137/5)، البدر الطالع (2/ 137)، واستقصى أخباره الإمام محمد أبوزهرة وبكر أبوزيد وغيرهما في مؤلف خاص.

6 – عون المعبود شرح سنن أبي داود،(6 /389) دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الثانية، 1415 هـ

7 – تهذيب التهذيب (6/ 350)

8 – تقريب التهذيب (ص: 358)

9 – (12/ 47)

10 – بيان الوهم والإيهام (3/ 546)

11 – راجع : نصب الراية (4/ 156)

3 – وقد انتهج الزيلعي في ذكر معلقات الجامع الصحيح للبخاري ثلاث طرق نجمل القول فيها كما يلي:

ألف – يذكر الحديث المعلق من الجامع الصحيح للبخاري ثم يسنده من موضع آخر من الجامع الصحيح للبخاري، وقد قام بوصل المعلقات من الجامع الصحيح للبخاري نفسه في تسعة عشر موضعا تقريبا،([1])

من الأمثلة على ذلك:

ذكر الشيخ المرغيناني الاوقات التي تكره فيها الصلاة وقال: " ويكره أن يتنفل بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب ".([2]) واستدل لهذا الحكم ببعض الأحاديث العامة. و قام الحافظ الزيلعي و قسم الروايات الواردة في هذه المسألة الى ثلاثة أقسام فقال: أحاديث الركعتين بعد العصر. ما جاء في النهي عنها وذكر عدة روايات ثم قال: ما ورد في إباحتها: وذكر عدة روايات، ثم قال: ما ورد في العذر منها، واستدل بحديث البخاري، فقال: أخرج البخاري تعليقا فقال: وقال كريب([3]) عن أم سلمة، صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر ركعتين، وقال: "شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر"، وينظر البخاري في المغازي فكأنه وصله فيه. (4)

أخرج البخاري في مواقيت الصلاة باب: ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها تعليقا عن كريب، عن أم سلمة، وبه.(5) و قد أسند البخاري هذا الحديث المعلق في موضعين من كتابه فلا داعي لذكر الاسناد الاسناد في موضع ثالث اختصارا وتعويلا على الاسناد في الموضعين الآخرين.

فقد أسنده في أبواب ما جاء في السهو باب إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع، وقال: حدثنا يحيى بن سليمان، قال: حدثني ابن وهب، قال: أخبرني عمرو، عن بكير، عن كريب، الحديث.(6) و أخرجه أيضا في كتاب المغازي باب وفد عبد القيس: حدثنا يحيى بن سليمان، حدثني ابن وهب، أخبرني عمرو، وقال: بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن بكير، أن كريبا، مولى ابن عباس، الحديث.(7)

---

1 – راجع : نصب الراية (1/ 124) (1/ 251) (3/ 19) (2/ 325) (2/ 458) (2/ 463) (2/ 411) (2/ 442) (2/ 454) (2/ 457) (3/ 16) (3/ 213) (3/ 255) (3/ 19) (3/ 478) (4/ 5) (4/ 231)

2 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 42)

3 – كريب ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني أبو رشدين مولى ابن عباس ثقة من الثالثة مات [قبل المائة] سنة ثمان وتسعين. تقريب التهذيب (ص: 461)

4 – نصب الراية (1/ 251)

5 – الجامع الصحيح للبخاري (1/ 121)

6 – الجامع الصحيح للبخاري (2/ 69)

7 – الجامع الصحيح للبخاري (5/ 169)

وبهذا قد أدركنا أن الزيلعي يقوم بوصل المعلقات من الجامع الصحيح للبخاري نفسه، لأنه يعلق للاختصار أو لغرض آخر.

ومن الأمثلة أيضا:

قال الحافظ الزيلعي: ذكر البخاري معلقا في "المغازي في غزوة ذات الرقاع"، فقال: وقال أبان(1) حدثنا يحيى بن أبي كثير(2) عن أبي سلمة(3) عن جابر، قال: أقبلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بذات الرقاع، إلى أن قال: ثم نودي بالصلاة، فصلى بطائفة ركعتين، ثم تأخروا، وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، قال: وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات، وللقوم ركعتان، ورواه أيضا متصلا بإسناده، لكن لم يذكر فيه قصة الصلاة، ووهم النووي في "الخلاصة" فذكره باللفظ المذكور، وقال: متفق عليه، انتهى. (4)

ذكره البخاري في "المغازي في غزوة ذات الرقاع"، تعليقا فقال: وقال أبان: (5) وأسنده في أبواب صلاة صلاة الخوف وقال: حدثنا أبو الىمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: سألته هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم؟ - يعني صلاة الخوف - قال: أخبرني سالم، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، نحوه.(6)

وصله مسلم في باب صلاة الخوف عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عفان، حدثنا أبان بن يزيد، وبه.(7) وبه.(7) قال الحافظ ابن حجر: وروايته هذه وصلها مسلم.(8) قال الزيلعي في موضع آخر: ولم يصل يصل البخاري سنده به، ووهم شيخنا علاء الدين مقلدا لغيره، فقال: أخرجاه، وقد نص على ذلك الحميدي. وعبد الحق في "كتابيهما الجمع بين الصحيحين" مع أن البخاري وصل سنده به في مواضع، لكن ليس فيه قصة الصلاة، والله أعلم.(9)

---

1 - أبان ابن صالح ابن عمير ابن عبيد القرشي مولاهم وثقه الأئمة ووهم ابن حزم فجهله وابن عبد البر فضعفه من الخامسة مات سنة بضع عشرة وهو ابن خمس وخمسين. تقريب التهذيب (ص: 87)

2 - يحيى ابن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل قبل ذلك. تقريب التهذيب (ص: 596)

3 - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل ثقة مكثر من الثالثه مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة وكان مولده سنة بضع وعشرين. تقريب التهذيب (ص: 645)

4 - نصب الراية (2/ 56)

5 - الجامع الصحيح للبخاري (5/ 115)

6 - الجامع الصحيح للبخاري (2/ 14)

7 - صحيح مسلم (1/ 576)

8 - فتح الباري لابن حجر (7/ 428)

9 - نصب الراية (2/ 246)

وقول الزيلعي في نهاية هذه الرواية (ورواه (يعني: البخاري) أيضا متصلا بإسناده، لكن لم يذكر فيه قصة الصلاة) ، غير نافع ، إذ الكلام والجدال بين العلماء حول كيفية الصلاة و عدد الركعات، وأما الشطر الأول من الحديث فليس محل النزاع بين العلماء. – والله أعلم –

ب – يذكر الحديث المعلق من الجامع الصحيح للبخاري ثم يسنده من كتاب آخر ما عدا الجامع الصحيح للبخاري. وقد قام بوصل المعلقات من الكتب الحديثية الأخرى في ثمانية عشر موضعا تقريبا ([1])،

من الأمثلة على ذلك:

قال الشيخ المرغيناني في كتاب الصوم " وينبغي للناس أن يلتمسوا الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان فإن رأوه صاموا وإن غم عليهم أكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما ثم صاموا ، لأن الأصل بقاء الشهر فلا ينتقل عنه إلا بدليل ولم يوجد ولا يصومون يوم الشك إلا تطوعا،([2]) وعضد الحافظ الزيلعي قول المرغيناني بأحاديث كثيرة ومما قال: ذكر البخاري في "صحيحه" تعليقا ([3]) فقال: وقال صلة،([4]) عن عمار، «من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم».وقد أخرجه أصحاب السنن الأربعة في كتبهم عن أبي خالد الأحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر، وبه. وقال ابن عبد البر. هذا حديث مسند عندهم لا يختلفون في ذلك. ([5])

ذكر الحافظ الزيلعي قوله بالاجمال أن هذا الحديث مسند في السنن الأربعة عن أبي خالد الأحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر، وبه. وهو كما قال فقد أسنده كثير من الأئمة في كتبهم ونحن نذكر بعض تلك الأسانيد:

أخرجه أبوداود[6] في سننه وقال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن صلة وبه. (1)

---

1 – نصب الراية (1/ 140) (1/ 153) (1/ 323) (1/ 385) (2/ 110) (2/ 178) (2/ 278) (2/ 248) (2/ 271) (2/ 183) (2/ 260) (2/ 278) (3/ 169) (3/ 176) (3/ 176) (4/ 144) (4/ 156) (4/ 231) .

2 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 117)

3 – الجامع الصحيح للبخاري (3/ 27)

4 – صلة بكسر أوله وفتح اللام الخفيفة ابن زفر بضم الزاي وفتح الفاء العبسي بالموحدة أبو العلاء أو أبو بكر الكوفي تابعي كبير من الثانية ثقة جليل مات في حدود السبعين. تقريب التهذيب (ص: 278)

5 – نصب الراية (2/ 442)

6 – هو سليمان بن الاشعث بن إسحاق بن بشير وقيل غيرذلك الامام شيخ السنة مقدم الحفاظ، أبو داود، الازدي السجستاني، السجستاني، محدث البصرة ،صاحب السنن إمام أهل الحديث في زمانه ولد سنة اثنتين ومئتين، ورحل، وجمع، وصنف، وبرع في

أخرجه الترمذي في سننه وقال: حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، وبه. (2)

أخرجه النسائي في سننه وقال: أخبرنا عبد الله بن سعيد الأشج، عن أبي خالد، وبه. (3)

أخرجه ابن ماجه في سننه وقال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، وبه. (4)

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وقال: حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج ما لا أحصي غير مرة، ثنا أبو خالد، وبه. (5)

أخرجه ابن حبان في صحيحه وقال: أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر،وبه. (6)

أخرجه الدارمي في سننه وقال: أخبرنا عبد الله بن سعيد، حدثنا أبو خالد الأحمر، وبه. (7)

وأخرجه البيهقي في الكبرى باسناده من طريق أبي خالد الأحمر، وبه. (8)

وأخرجه الحاكم في المستدرك باسناده من طريق أبي خالد الأحمر، وبه. (9)

و من خلال هذا المثال وغيره أدركنا أن الزيلعي حريص جدا على وصل معلقات البخاري من كتب السنة أحيثما وجدها.

ج – يذكر الحديث المعلق من الجامع الصحيح للبخاري و لا يسنده بالرجوع الى المصادر الحديثية، و مع ذلك يحتج به. وقد قام بهذا الأمر في عدة مواضع،([10]) فيتلخص من ذلك كله أن الزيلعي يحتج بالأحاديث المعلقة في الجامع الصحيح للبخاري.

وقد يستدل بالقرائن الموجودة في الحديث أنه موصول ولو كان في ظاهره معلقا ومن الأمثلة على ذلك:

هذا الشأن رحل رحلة كبيرة وتوفي بالبصرة. راجع : الجرح والتعديل (4 / 101 – 102)، تاريخ بغداد (9 / 55 – 59)، طبقات الحنابلة (1 / 159 – 162).

1 – سنن أبي داود كتاب الصوم باب كراهية صوم يوم الشك (4/ 23) الرقم (2334)

2 – سنن الترمذي أبواب الصوم باب ما جاء في كراهية صوم يوم الشك (3/ 61) الرقم (686)

3 – سنن النسائي كتاب الصيام باب صيام يوم الشك (4/ 153) الرقم (2188)

4 – سنن ابن ماجه (1/ 527)

5 – صحيح ابن خزيمة (3/ 204) للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي – بيروت.

6 – صحيح ابن حبان (8/ 351)

7 – سنن الدارمي (2/ 1047)

8 – السنن الكبرى للبيهقي (4/ 350)

9 – المستدرك على الصحيحين للحاكم (1/ 585)

10 – نصب الراية (1/ 39) (1/ 298) (1/ 390) (1/ 394) (1/ 403) (2/ 56) (2/ 104)

قال الحافظ الزيلعي: أخرج البخاري في صحيحه عن هشام بن عروة ([1]) عن أبيه ([2]) عن عائشة قالت: قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: "لا، إنما ذلك عرق، وليست بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم". قال هشام: قال أبي: ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت، انتهى. واعترض الخصم بأن قوله: ثم توضئي لكل صلاة من كلام عروة. وأجيب: بأنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن الراوي علقه إذ لو كان من كلام عروة لقال، ثم تتوضأ لكل صلاة، فلما قال: توضئي شاكل ما قبله. ([3])

أخرجه الدارقطني من طريق الشعبي عن قمير([4]) امرأة مسروق عن عائشة. ([5])

قال الحافظ في الفتح: وادعى بعضهم أن هذا معلق وليس بصواب بل هو بالإسناد المذكور عن محمد عن أبي معاوية عن هشام وقد بين ذلك الترمذي في روايته وادعى آخر أن قوله ثم توضئ من كلام عروة موقوفا عليه وفيه نظر لأنه لو كان كلامه لقال ثم تتوضأ بصيغة الإخبار فلما أتى به بصيغة الأمر شاكله الأمر الذي في المرفوع وهو قوله فاغسلي. ([6])

من خلال هذا المثال وغيره من الأمثلة ندرك أن الزيلعي لا يسلم لغيره كل ما يدعون من التعليق ونحوه ، بل يناقش العلماء ويبين أن الحديث موصول وليس كما يدعون بأنه معلق.

---

1 – هشام ابن عروة ابن الزبير ابن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة. تقريب التهذيب (ص: 573)

2 – عروة ابن الزبير ابن العوام ابن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني ثقة فقيه مشهور من الثالثة مات [قبل المائة] سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان. تقريب التهذيب (ص: 389)

3 – نصب الراية (1/ 39)

4 – قمير بفتح أولها بنت عمرو الكوفية زوج مسروق ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (ص: 752)

5 – سنن الدارقطني (1/ 391)

6 – فتح الباري لابن حجر (1/ 332)

4- موقف الزيلعي من المعلقات في صحيح مسلم :

أما المعلقات في صحيح الإمام مسلم فهي قليلة ، وقد بحثت وتحققت صحتها ، وقد أوردها الحافظ أبو على الغساني في كتابه " تقييد المهمَل وتمييز المشكِل " وقد بلغ بها أربعة عشر حديثا ، ثم تبعه الحافظ أبو عمرو بن الصلاح الشهرزوري في مطلع شرحه لصحيح مسلم، وحقق أنها اثنا عشر حديثا فقط. ثم قال: وهي موصولة من جهات صحيحة لا سيما ما كان منها مذكورا على وجه المتابعة ، ففي نفس الكتاب وصلها ، واكتفى بكون ذلك معروفا عند أهل الحديث." ([1])

بحثت في نصب الراية عن موقف الحافظ الزيلعي حول الأحاديث المعلقة في صحيح مسلم فلم أجد سوى حديث واحد، حيث ذكر الحافظ الزيلعي حديثا حول عدم رد السلام لغير المتوضئ ثم قال: أخرج البخاري ومسلم عن أبي الجهم، قال: أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل، فلقيه رجل، فسلم عليه، فلم يرد عليه حتى أقبل على الجدار، فمسح وجهه ويديه، ثم رد عليه السلام، انتهى. ولم يصل مسلم بسنده به.([2]) وقد أشار الحافظ الزيلعي الى الحديث الذي ذكره مسلم فقال: وروى الليث بن سعد،([3]) عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن عمير، مولى ابن عباس، أنه سمعه يقول: أقبلت أنا.وعبد الرحمن بن يسار، مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري، فقال أبو الجهم: الحديث. (4)

ومن طريق الليث وصله: البخاري(5)، وأبو داود(6)، والنسائي(7) وفي الكبرى (8)، وابن خزيمة (9)، (9)، وأبو عوانة.(10) وابن الجارود.([1]) والدارقطني.([2]) و وصله أحمد من طريق الحسن بن موسى، موسى، عن ابن لهيعة، عن الأعرج.([3])

---

1 – الإمام مسلم وصحيحه (ص: 43) ، و منهج النقد في علوم الحديث (ص: 378)

2 – نصب الراية (1/ 6)

3 – الليث ابن سعد ابن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات في شعبان سنة خمس وسبعين. تقريب التهذيب (ص: 464)

4 – صحيح مسلم كتاب الحيض باب التيمم في الحضر لرد السلام (1/ 281) الرقم (369)

5 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب التيمم باب التيمم في الحضر، إذا لم يجد الماء، وخاف فوت الصلاة (1/ 75) الرقم (337)

6 – سنن أبي داود (1/ 244)

7 – سنن النسائي كتاب الطهارة باب التيمم في الحضر (1/ 165) الرقم (311)

8 – السنن الكبرى للنسائي (1/ 194)

9 – صحيح ابن خزيمة (1/ 172)

10 – مستخرج أبي عوانة (3/ 147) ليعقوب بن إسحاق الإسفراييني، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1419هـ- 1998م.

هذا الحديث قد وصله مسلم مختصرا في موضع آخر كما قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سفيان، عن الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رجلا مر و رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول، فسلم، فلم يرد عليه».(4) واليه أشار الزيلعي بقوله: ولكنه روى من حديث الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر، وبه. و لم يذكر فيه التيمم. (5) وهذا يدل على قلة الأحاديث المعلقة الموجودة في صحيح مسلم.

قال الحافظ ابن الصلاح: وهو في كتاب مسلم قليل جدا ففي بعضه نظر. (6) وذكر أبو على الغساني: أن مسلماً وقع الانقطاع فيما رواه في كتابه في أربعة عشر موضعاً. (7)

يقول الدكتور سعد آل حميد: إننا نجد هذه الأربعة عشر حديثاً ترجع إلى اثني عشر حديثاً، والسبب أن أحدها مكرر، والحديث الآخر ليس في الحقيقة بمعلق. ثم قال: أما الأحاديث الاثنا عشر التي قيل إنها معلقة، ففي الحقيقة أن هذه الأحاديث أيضاً وصلها مسلم نفسه في موضع آخر من صحيحه، وعدد هذه الأحاديث خمسة. هناك أحاديث عدّها بعض العلماء معلقة وهي في الحقيقة موصولة وعددها ستة أحاديث؛ لأنها بعد التتبع نجدها موصولة، كما يقول الإمام مسلم في حديثٍ: حُدّثت، أو حدثنا صاحب لنا، أو نحوه فهذه يقال: في إسناده راوٍ مبهم، وليست أحاديث معلقة، فنجد هذه الأحاديث بعد التتبع موصولة عند غير مسلم في خارج الصحيح.وقد قام بوصلها الشيخ على حسن عبد الحميد الحلبي في كتاب له سماه: "تغليق التعليق". يبقى بعد ذلك حديثٌ واحد هو الذي نصّ عليه الحافظ العراقي بأن عدد المعلقات في صحيح مسلم حديث واحد فقط. فهذا في جانب عدد أحاديث كثيرة لا حكم له.

وخلاصة الكلام في هذا المبحث أن الحافظ الزيلعي ينقد الحديث بسبب التعليق، لأن هذا يدل على الانقطاع في الاسناد، ولذلك يحرص على وصله واسناده ، واذلم يجد ما يصله ويسنده يعرض عنه فلا يحتج به.

---

1 – المنتقى لابن الجارود (ص: 41)

2 – سنن الدارقطني (1/ 324)

3 – مسند أحمد (29/ 84)

4 – صحيح مسلم كتاب الحيض باب ترك رد السلام أثناء البول (1/ 281) الرقم (370)

5 – نصب الراية (1/ 6)

6– مقدمة ابن الصلاح (ص: 92)

7– انظر: صيانة صحيح مسلم (ص 76).لابن الصلاح، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر. دار الغرب الإسلامي بيروت. الطبعة: الثانية، 1408 هـ .

المبحث الثالث
نقد الأسانيد بالانقطاع في الاسناد

ان المحدثين وخاصة علماء النقد والعلل ينقدون الأحاديث والآثار بالانقطاع في الاسناد، وهكذا قد سار على هذا النهج الامام الهمام الحافظ الزيلعي، فتراه ينقد الحديث بواسطة الانقطاع، وقبل أن نتطرق الى دراسة هذا الأسلوب، أود أن أبين مفهوم الانقطاع وأنواعه ، وكل هذا بالإجمال كما يلي :

تعريف المنقطع :

تعريفه لغة : هو اسم فاعل من الانقطاع، يقال: قطعه واقتطعه فانقطع وتقطع، والقطع: إبانة بعض أجزاء الجرم من بعضه فصلاً، والانقطاع ضد الاتصال.(1)

تعريفه اصطلاحا : وقد اختلف أهل العلم في تعريف المنقطع على أقوال :

قال ابوعمر الحافظ ابن عبد البر : المنقطع كل ما لا يتصل، سواء كان يعزى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى غيره.(2) وقد نقل عنه هذا التعريف إمام هذا الفن ابن الصلاح في مقدمته(3) واشتهر عنه وهذا التعريف عام يشمل جميع أنواع الانقطاع سواء ما سقط منه راوٍ ، أو أكثر من أي موضع من مواضع السند ؛ سواء أكان الانقطاع من أول الإسناد ، أو من وسطه ، أو من آخره. فيدخل فيه على هذا الحديث المرسل وهو ما سقط منه ما بعد التابعي ، والمعلّق وهو ما سقط من أول إسناده راوٍ أو أكثر على التوالي، والمعضل وهو ما سقط من إسناده إثنان فصاعدا على التوالي أثناء السند، وليس في أوله على الأصح، وهذا ما درج عليه الفقهاء والأصوليون ، وكثير من متقدمي المحدثين، فقد ساووا بين المنقطع والمرسل بمفهومه العام فقالوا : إن المنقطع مثل المرسل ، فهو ما انقطع اسناده على أي وجه كان انقطاعه (4).

وقال النووي : "إنه الصحيح الذي ذهب اليه الفقهاء والخطيب البغدادي وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين.(5)

أما المتأخرون وبعض المتقدمين فقد جعلوا المنقطع قسما خاصا وعرفوه بأنه " ما سقط من اسناده راو واحد قبل الصحابي أو أكثر من راو بشرط عدم التوالي في أي موضع كان من مواضع السند (6) ويشترط أن لا يزيد الساقط في كل منها عن واحد ، وألا يكون السقط في أول السند ".(1)

---

1 – راجع : لسان العرب 8/ 276 ، و تاج العروس من جواهر القاموس (22/ 43)

2 – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (1/ 21)

3 – مقدمة ابن الصلاح ، تحقيق الدكتور نور الدين عتر (ص: 58)

4 – انظر: مقدمة شرح النووي لصحيح مسلم، (30/1)، وفتح المغيث (131/1)، و تدريب الراوي (195/1) .

5 – التقريب والتيسير للنووي (ص: 35). وانظر الكفاية (ص: 21)

6 – راجع : شرح النبصرة (158/1)، نزهة النظر (ص: 44) ، فتح المغيث (149/1)، توضيح الأفكار (324/1)

قال الحافظ العراقي في ألفيته :

وسم بالمنقطع: الذي سقط ... قبل الصحابي به راو فقط (2)

وهذا التعريف جعل (المنقطع) مباينا لسائر أنواع الانقطاع. ورغم شهرة هذا القول فأكثر المحققين من المتقدمين وغالب المتأخرين وجل – او كل – المعاصرين على خلافه، قال السيوطي: والأكثرون على خلافه. (3)

فالقول الراجح في المنقطع أنه ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه مما لا يشمله اسم المرسل، أو المعلق، أو المعضل. فكأن المنقطع اسم عام لكل انقطاع في السند، ما عدا صورًا ثلاثًا من صور الانقطاع، وهي: حذف أول الإسناد، أو حذف آخره، أو حذف اثنين متوالين من أي مكان كان، وهذا هو الذي مشى عليه الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها.(4) وقد سار على هذا الدرب الإمام الزيلعي كذلك في كتابه " نصب الراية " فتجده يطلق لفظ الانقطاع على غير صورة الارسال والاعضال والتعليق.

ثم إنه قد يكون الانقطاع في مكان واحد من الإسناد، وقد يكون في أكثر من مكان واحد، كأن يكون الانقطاع في مكانين أو ثلاثة مثلا . والله أعلم .

---

1 – منهج النقد في علوم الحديث (ص: 367)

2 – ألفية العراقي (ص: 105)

3 – تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 236)

4 – راجع : نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ص: 80 – 84)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث بسبب الانقطاع :

من الأساليب التي استخدمها الحافظ الزيلعي هو نقد الأسانيد بسبب الانقطاع، و بعد البحث والتتبع – حسب وسعي – في كتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي قد قام بنقد الاسانيد بسبب الانقطاع في كتابه نصب الراية في مواضيع كثيرة([1])، وقد ضعف اسناد الحديث في بعض هذه المواضيع بسبب الانقطاع، وفي بعض المواضيع الأخرى احتج به بحجج ودلايل مختلفة، واليكم التفصيل:

1- حكم الحديث المنقطع عند الزيلعي :

الحديث المنقطع نوع من أنواع الحديث الضعيف، لأنه فقد شرطا من شروط القبول وهو إتصال السند وذلك بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف، فإنه يحتمل أن يكون صحابيا، أو تابعيا ثقة، أو آخر غير ثقة، فإذا ورد من طريق آخر متصلا، وتبيّن أن الراوي المحذوف صحابي فإن الحديث حينئذ يقبل ولا يردُّ لأن الصحابة كلهم عدول، وإذا لم يتبين ذلك؛ كان ضعيفا للاحتمال المذكور، ومع ذلك فقد استدل الفقهاء لتأييد مذاهبهم بالأحاديث المنقطعة فيذكرها الزيلعي في نصب الراية ويرى أن الانقطاع سبب ضعف الحديث، و بينه في عدة مواضع(2) وأنه لا يحتج به، وقد يستشهد ببعض الأحاديث المنقطعة لعدة أمور منها: انجباره بكثرة الطرق أو المتابعات والشواهد، أو تقويته بآثار الصحابة، أو بالقرائن الأخرى. ويرى كذلك أن العمل بالحديث المنقطع ولو كان ضعيفا أفضل من القياس. وان لم يجد ما يجبره ويزيل الانقطاع حينئذ يتوقف عن الاحتجاج .

من الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي : أخرج الدارقطني في "سننه " عن معاوية بن صالح([3]) عن العلاء بن الحارث([1]) عن مكحول عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "صلوا خلف كل بر وفاجر، وصلوا على

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (1/ 32، و45 و 48 و 56 و 58 و 59 و 65 و 90 و99 و 110 و 146 و 155 و 160 172 و 176، 180 و 216 و 217 و 223 و 244 و 254 و 255 و 367 و 370، 397 . و 2/ 49 و 100 و 113 و 126 و 128، 165 و 171 و 200 و 235 و 219) و 277، و 295 و 312 و 334 و 337 و346 و 391، و 397 و 3/ 66 و 82 و 125 و 126 و 135 و 185 و362 و 418 و 4/ 49 و 91 و100 و 106 و 109 و 115 و 146 و 156.

2 – راجع : نصب الراية (1/ 9) (1/ 32) (1/ 44) (1/ 56) (1/ 58) (1/ 99) (1/ 110) (1/ 146) (1/ 155) (1/ 172) (1/ 176) (1/ 216) (1/ 223) (1/ 244) (1/ 367) (2/ 52) (2/ 100) (2/ 113) (2/ 171) (2/ 200) (2/ 235) (2/ 336) (2/ 381) (2/ 388) (2/ 357) (2/ 334) (2/ 337) (2/ 413) (2/ 427) (3/ 61) (3/ 66) (3/ 82) (3/ 197) (3/ 198) (3/ 205) (3/ 271) (3/ 271) (3/ 291) (2/ 312) (3/ 125) (3/ 126) (3/ 328) (3/ 356) (3/ 362) (3/ 376) (4/ 49) (4/ 109) (4/ 156)

3 – معاوية ابن صالح ابن حدير مصغر الحضرمي أبو عمرو و أبو عبد الرحمن الحمصي قاضي الأندلس صدوق له أوهام من السابعة مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل بعد السبعين. تقريب التهذيب (ص: 538)

كل بر وفاجر، وجاهدوا مع كل بر وفاجر"، انتهى. قال الدارقطني: مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومن دونه ثقات، انتهى. ومن طريق الدارقطني رواه ابن الجوزي في "العلل المتناهية"، وأعله بمعاوية بن صالح، مع ما فيه من الانقطاع. (2)

أخرجه الإمام الدارقطني وقال: حدثنا أبو روق الهزاني أحمد بن محمد بن بكر بالبصرة ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن أبي هريرة , وبه. ([3])

ولهذا الحديث شواهد ومتابعات كثيرة، ولكنها لا تفيد هذا الحديث لأن مدارها على معاوية بن صالح وهو ضعيف كما ضعفه ابن الجوزي.

منها ما أخرجه أبوداود في السنن.([4]) والطبراني في الشاميين، بنحوه. ([5]) والبيهقي في الكبرى.([6]) جميعهم عن طريق معاوية بن صالح، وبه. ثم قال البيهقي: قد روي في الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال لا إله إلا الله، أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف، وأصح ما روي في هذا الباب حديث مكحول، عن أبي هريرة، وقد أخرجه أبو داود في كتاب السنن، إلا أن فيه إرسالا كما ذكره الدارقطني. ([7])

هذا الحديث ضعيف لأنه منقطع، مكحول لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه . و علة الانقطاع موجودة في جميع الروايات. وقد روي من وجه آخر عن على رضي الله عنه ولكنه ضعيف جدا ، فقد روى الدارقطني وقال : ثنا أحمد بن محمد بن أبي شيبة , حدثنا محمد بن عمرو بن حنان , ثنا بقية , ثنا أبو إسحاق القنسريني , ثنا فرات بن سليمان , عن محمد بن علوان , عن الحارث , عن على , قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أصل الدين الصلاة خلف كل بر وفاجر , والجهاد مع كل أمير ولك أجرك , والصلاة على كل من مات من أهل القبلة». وليس فيها شيء يثبت.(8)

قال الشيخ الألباني : وعلة هذا من وجوه:

الأول: الحارث وهو الأعور ، وهو متهم بالكذب.

الثاني: محمد بن علوان ، وهو مجهول.

---

1 – العلاء ابن الحارث ابن عبد الوارث الحضرمي أبو وهب الدمشقي صدوق فقيه لكن رمي بالقدر وقد اختلط من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ومائة وهو ابن سبعين سنة. تقريب التهذيب (ص: 434)

2 – نصب الراية (2/ 26)

3 – سنن الدارقطني (2/ 404)

4 – سنن ابي داود (18/3). و (4/ 186)

5 – مسند الشاميين للطبراني (4/ 329)

6 – السنن الكبرى للبيهقي (4/ 29)

7 – السنن الكبرى للبيهقي (4/ 29)

8 – سنن الدارقطني (2/ 403)

الثالث: فرات بن سليمان , قال ابن حبان: منكر الحديث جدا ، يأتي بما لا يشك أنه معلول.

الرابع: أبو إسحاق هذا، قال الذهبي: مجهول.(1)

ثم قال الشيخ الألباني : فقد تبين من هذا التخريج والتتبع لطرق الحديث أنها كلها واهية جدا كما قال الحافظ:من طرق كلها واهية جدا.(2) قال العقيلي ليس في هذا المتن إسناد يثبت.(3) ونقل ابن الجوزي الجوزي عن أحمد أنه سئل عنه فقال ما سمعنا بهذا.(4) وقال الدارقطني ليس فيها شيء يثبت.(5) وللبيهقي في هذا الباب أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف وأصح ما فيه حديث مكحول عن أبي هريرة على إرساله. (6) وقال أبو أحمد الحاكم هذا حديث منكر(7). ولذلك فالحديث يبقى على ضعفه مع مع كثرة طرقه. (8)

ومن الأمثلة أيضا:

قال الحافظ الزيلعي : أخرج أبو داود عن الحجاج بن أرطاة ([9]) عن قتادة عن الحسن عن سمرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم"(10)، انتهى. قال: والحجاج بن أرطاة غير محتج به، والحسن عن سمرة منقطع في غير حديث العقيقة، على ما ذكره بعض أهل العلم بالحديث، انتهى.(11) فقد أخرجه أبو داود وقال: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا حجاج، حدثنا قتادة، عن الحسن عن سمرة بن جندب، وبه.([12]) ولهذا الحديث شواهد ومتابعات

---

1 – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (2/ 308) للشيخ محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية 1405 هـ – 1985م.

2 – تلخيص الحبير (ص 125)

3 – الضعفاء الكبير(90/3) للعقيلي. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. دار المكتبة العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1404هـ – 1984م

4 – العلل المتناهية في الأحاديث الواهية(425/1) لابن الجوزي. تحقيق: إرشاد الحق الأثري. إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان. الطبعة: الثانية، 1401هـ/1981م

5 – سنن الدارقطني (75/2)

6 – السنن الكبرى للبيهقي (19/4)

7 – تلخيص الحبير (ص 125)

8 – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (2/ 310)

9 – حجاج ابن أرطاة بفتح الهمزة ابن ثور ابن هبيرة النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس من السابعة مات سنة خمس وأربعين. تقريب التهذيب (ص: 152)

10 – والشرخ: جمع شارخ، وهو الحديث السن، وشرخ الشباب أوله. قال البيهقي: فإذا كان المراد بالشرخ الصغار والذرية، فالمراد بالشيوخ في مقابلهم: الرجال البالغين. معرفة السنن والآثار (13/ 254)

11 – نصب الراية (3/ 386)

12 – سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في قتل النساء (4/ 304) الرقم (2670)

كثيرة، ولكنها لا تفيد هذا الحديث لوجود الانقطاع في جميع الطرق. منها ما أخرجه سعيد بن منصور،(1) و أحمد (2) و البزار ([3]) و الروياني.([4]) و الطبراني في الكبير من ثلاث طرق.([5]) و البغوي البغوي في شرح السنة، ([6]) و البيهقي في السنن الصغير. ([7]) و ابن أبي شيبة في المصنف([8]) جميعهم جميعهم عن طريق حجاج، وبه.

هذا الحديث بجيمع طرقه ضعيف للانقطاع بين الحسن وسمرة بن جندب. ولذلك قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة إلا الحجاج بن أرطاة. (9)

قال البيهقي: والحجاج بن أرطأة غير محتج به، والحسن عن سمرة، منقطع في غير حديث العقيقة فيما ذهب اليه بعض أهل العلم بالحديث، والله أعلم .([10])

وقد ورد هذا الحديث في بعض الروايات عن غير طريق الحجاج ، أخرجه الترمذي في السنن ([11]) و الطبراني في "الكبير"([12]) و أيضا في مسند الشاميين.([13]) عن طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، وبه. و سعيد بن بشير هذا : ضعفه يحيى بن معين([14]) و أحمد([15]) و النسائي([16]) و قال أبو مسهر و محمد

---

1 – سنن سعيد بن منصور (2/ 280)

2 – مسند أحمد (33/ 379)

3 – مسند البزار (10/ 423)

4 – مسند الروياني (2/ 47) لأبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني. تحقيق: أيمن علي أبو يماني. مؤسسة قرطبة – القاهرة. الطبعة: الأولى، 1416 هـ.

5 – المعجم الكبير (7/ 216) و (7/ 217).

6 – شرح السنة (48/11) للبغوي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. المكتب الإسلامي دمشق. الطبعة: الثانية، 1403هـ – 1983م

7 – السنن الصغير(3/ 388) للبيهقي تحقيق: عبد المعطي امين قلعجي. جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة: الأولى، 1410هـ – 1989م

8 – مصنف ابن أبي شيبة (6/ 485)

9 – مسند البزار (10/ 423)

10 – معرفة السنن والآثار (13/ 254)

11 – سنن الترمذي (4/ 145)

12 – المعجم الكبير (7/ 217)

13 – مسند الشاميين للطبراني (4/ 28)

14 – تاريخ ابن معين – رواية الدوري (4/ 94)

15 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 7)

16 – الضعفاء والمتروكون(ص: 52) للنسائي، تحقيق: محمود زايد. دار الوعي حلب. الطبعة: الأولى، 1396هـ

بن عبد الله بن نمير: منكر الحديث، ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات.([1]) ذكره أبو زرعة في كتاب الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين.(2) قال ابن حبان كان رديء الحفظ فاحش الخطأ يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه وعن عمرو بن دينار ما لا يعرف من حديثه. ([3])

و أخرجه الطبراني أيضا من طريق مطر الوراق، عن الحسن، وبه. ([4])

و مطر الوراق صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف (5)

وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير([6]) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، وهو ليس بالقوي(7)، عن خبيب خبيب بن سليمان بن سمرة، وهو مجهول لم يرو عنه سوى ابن عمه جعفر بن سعد بن سمرة، وقد جهله ابن حزم, وابن عبد الحق، والذهبي، وابن حجر.(8) عن أبيه – سليمان بن سمرة – ،وهو مجهول الحال الحال لأنه روى عنه علي بن ربيعة وابنه خبيب، ولم يوثق.(9) عن سمرة، بنحوه. وأخرجه البزار ([10]) بنحوه بهذا الاسناد. فهذه الروايات كما ترى لا تغني شيئا لأنه ما من طريق الا وفيه ضعيف او مجهول، فيبقي الحديث منقطعا كما حكم عليه الحافظ الزيلعي.

---

1 – الضعفاء والمتروكون(1/ 314) لابن الجوزي. تحقيق: عبد الله القاضي. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1406هـ.

2 – الضعفاء (3/ 871) لأبي زرعة الرازي. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، السعودية. الطبعة: 1402هـ/1982م .

3 – المجروحين لابن حبان (1/ 319)

4 – المعجم الكبير للطبراني (7/ 224)

5 – تقريب التهذيب (ص: 534)

6 – (7/ 255)

7 – تقريب التهذيب (ص: 140)

8 – التاريخ الكبير (3/ 208) للإمام البخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن. الجرح والتعديل (3/ 387). الثقات(6/ 274) لابن حبان، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند. الطبعة: الأولى، 1973 م. ميزان الاعتدال (1/ 407) تهذيب التهذيب (3/ 135) .

9 – التاريخ الكبير للبخاري (4/ 17) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 118) الثقات لابن حبان (4/ 314) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (11/ 448) تهذيب التهذيب (4/ 198)

10 – مسند البزار (10/ 468)

2 – تقوية بعض الأحاديث المنقطعة بعدة اعتبارات منها:

يقوي الزيلعي الحديث المنقطع لأن بعض الصحابة عملوا بمقتضاه، وقد يقوي لأن الاجماع انعقد بمقتضاه، وقد يقوي لكثرة شواهده ومتابعاته، أو غير ذلك من الاعتبارات. (1)

من الأمثلة على ذلك :

قال الحافظ الزيلعي في حديث رواه الحسن بن صالح عن منصور عن الحكم عن عطاء، ومجاهد عن أيمن قال: يقطع السارق في ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا. والحاصل أن الحديث معلول، فإن كان أيمن صحابيا فعطاء، ومجاهد لم يدركاه، فهو منقطع، وإن تابعيا فالحديث مرسل، ولكنه يتقوى بغيره من الأحاديث المرفوعة، والموقوفة.([2]) فهذا الحديث استشهد به الزيلعي لكثرة لكثرة شواهده ومتابعاته.

هذا الحديث أخرجه النسائي وقال: أخبرنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا الأسود بن عامر، قال: أنبأنا الحسن بن حي، عن منصور، عن الحكم، عن عطاء، ومجاهد، عن أيمن قال: «يقطع السارق في ثمن المجن، وكان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا أو عشرة دراهم». ([3])

أخرجه النسائي بأسانيد مختلفة فمرة يقول: عن عطاء، ومجاهد، ومرة يقول: عن عطاء، عن مجاهد، مرة يقول: عن منصور، عن الحكم، عن عطاء، و مرة أخرى يقول: عن منصور، عن عطاء، مرة عن أيمن ابن أم أيمن وبه، ومرة أخرى عن أيمن ابن أم أيمن، عن أم أيمن مرفوعا.

أخرجه النسائي عن طريق معاوية، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن عطاء، عن أيمن قال: (4)ومن هذا الطريق رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار(5)والطبراني في المعجم الكبير(6). تابعه (يعني (يعني معاوية) عبد الرحمن،(7) ومحمد بن يوسف. (8)

---

1 – يراجع على سبيل المثال: نصب الراية (1/ 99) (1/ 146) (1/ 215) (1/ 223) (2/ 100) (2/ 113) (2/ 235) (2/ 334) (2/ 357) (2/ 380) (3/ 184) (3/ 362) (3/ 435) (3/ 356) (4/ 14) (4/ 163) (4/ 336) (4/ 363) (4/ 379) (4/ 357) .

2 – نصب الراية (3/ 356)

3 – سنن النسائي كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده (8/ 83) الرقم (4947)

4 – سنن النسائي كتاب قطع السارق باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده (8/ 82) الرقم (4945)

5 – (3/ 163)

6 – (266/1)

7 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 30)

8 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 30)

وأخرجه عن طريق على بن صالح، عن منصور، عن الحكم، عن مجاهد، وعطاء، وبه.([1]) و تابعه الحسن بن حي، و جرير،([2]) و تابعه شريك على عطاء، ومجاهد ولم يذكر الحكم([3]) وتابعه شريك أيضا، الا أنه أنه قال: أيمن ابن أم أيمن، رفعه.(4) قال البيهقي: وقيل عن أيمن ابن أم أيمن , عن أم أيمن , (5)

ومن هذه الطرق مع اختلاف فيها يتبين لنا أن علة الانقطاع لا تزال قائمة على كل حال كما صرح به الزيلعي، أما المتابعات والشواهد لا تفيده لعدم وروده عن غير طريق مجاهد وعطاء عن أيمن. ومع هذا الانقطاع فهذا الحديث شاذ على كل حال، لأنه قد ثبت القطع في ربع دينار قولا وفعلا عن رسول الله، في " الصحيحين " وغيرهما من حديث عائشة وابن عمر.

حديث عائشة "تقطع اليد فى ربع دينار فصاعدا"، وفي بعض الروايات بلفظ الحصر: «لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا»، وفي بعض الروايات حكاية عن فعل الرسول بلفظ: «قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربع دينار». أخرجه البخارى(6) ومسلم(7) وأبو داود(8) والترمذى(9) والنسائى(10) وأيضا النسائى في الكبرى(11) وابن ماجه(12) ومالك في الموطا([13]) وأبو داود الطيالسي[14] في مسنده(1) وأحمد في المسند (2) والدارمى(3) وابن الجارود(4)والطحاوى(5) وابن

---

1 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 30)

2 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 31)

3 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 31)

4 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 31)

5 – معرفة السنن والآثار (12/ 379)

6 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الحدود باب قول الله تعالى: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما} [المائدة: 38] وفي كم يقطع؟ (8/ 160) الرقم (6791)

7 – صحيح مسلم كتاب الحدود باب حد السرقة ونصابها (3/ 1312) الرقم (1684)

8 – سنن أبي داود كتاب الحدود باب ما يقطع فيه السارق (4/ 136) الرقم (4383)

9 – سنن الترمذي أبواب الحدود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في كم تقطع يد السارق (4/ 50) الرقم (1445)

10 – سنن النسائي (8/ 77)

11 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 22)

12 – سنن ابن ماجه أبواب الحدود باب حد السارق (2/ 862) الرقم (2585)

13 – الموطا(2/ 832) للإمام مالك بن أنس برواية يحيى الليثي، تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي مصر (1406 هـ ، 1985).

14 _ هوالامام الحافظ الناقد، شيخ الاسلام هشام بن عبد الملك أبوالوليد الباهلي، مولاهم البصري، الطيالسي ولد سنة ثلاث وثلاثين ومئة، من كبار حفاظ الحديث من أهل البصرة روى عنه البخاري مائة وسبعة أحاديث، توفي سنة سبع وعشرين ومئتين.سير أعلام النبلاء (341/10) ومابعدها .

الجارود(4)والطحاوى(5) وابن أبى شيبة(6) وعبد الرزاق(7) والدارقطنى(8) والبيهقى(9)من طرق عن عمرة عن عائشة به.

حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم»

أخرجه البخاري ([10])ومسلم(11)وأبو داود(12) والترمذى(13) والنسائي(14)وابن ماجه(15) ومالك في الموطا ([16])وأبوداود الطيالسي في مسنده(17) وأحمد في المسند(18) والدارمي(19)وابن الجارود(20)والطحاوى(21) وابن أبى شيبة(22) وعبد الرزاق(1) والدارقطنى(2) والبيهقى(3)من طرق طرق وأسانيد مختلفة عن عبد الله بن عمر و به.

---

1 – مسند أبي داود الطيالسي (3/ 158)

2 – مسند أحمد (41/ 61)

3 – سنن الدارمي (3/ 1481)

4 – المنتقى لابن الجارود (ص: 209)

5 – شرح معاني الآثار (3/ 164)

6 – مصنف ابن أبي شيبة (5/ 474)

7 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (10/ 235)

8 – سنن الدارقطني (4/ 253)

9 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 443)

10 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الحدود باب قول الله تعالى: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما} [المائدة: 38] وفي كم يقطع؟ (8/ 161) الرقم (6795)

11 – صحيح مسلم (3/ 1313)

12 – سنن أبي داود كتاب الحدود باب ما يقطع فيه السارق (4/ 136) الرقم (4385)

13 – سنن الترمذي أبواب الحدود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في كم تقطع يد السارق (4/ 50) الرقم (1446)

14 – سنن النسائي كتاب قطع السارق القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده (8/ 76) الرقم (4908)

15 – سنن ابن ماجه أبواب الحدود باب حد السارق (2/ 862) الرقم (2584)

16 – موطأ مالك (2/ 831)

17 – مسند أبي داود الطيالسي (3/ 379)

18 – مسند أحمد (8/ 94)

19 – سنن الدارمي (3/ 1482)

20 – المنتقى لابن الجارود (ص: 210)

21 – شرح معاني الآثار (3/ 164)

22 – مصنف ابن أبي شيبة (5/ 474)

قال البيهقي: ومن أنصف ورجع إلى أدنى معرفة بالأخبار , علم أن بمثل هذه الأخبار لا يترك حديث ابن عمر , ولا حديث عائشة، ومن يرد في هذه المسألة حديث أبي بكر بن حزم , عن عمرة , عن عائشة , عن النبي صلى الله عليه وسلم في القطع بأن راويه عن أبي بكر بن حزم: يزيد بن الهاد , ومحمد بن إسحاق؟ ويزيد بن الهاد ممن أجمع الحفاظ على توثيقه , والاحتجاج بروايته.

فلا ينبغي له أن يحتج برواية أيمن الحبشي و روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة ولا برواية القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود أنه قال: «لا تقطع اليد في أقل من عشرة دراهم» لانقطاعها. ([4])

و بعد هذه الدراسة تبين لنا أن قول الزيلعي (هذا الحديث يتقوى بكثرة الطرق) ليس بصواب لأن هذا الحديث الذي درسناه ليس له في الحقيقة الا طريق واحد، وثانيا أنه مخالف مع الأحاديث الصحيحة، فلذلك نقول انه ضعيف لانقطاع اسناده و لأنه شاذ.

ومن الأمثلة أيضا:

ذكر الزيلعي حديث "لا قطع في ثمر ولا كثر"، عن طريق مالك وحكم عليه بالانقطاع ثم ذكر المتابعات لهذا الحديث فقال: فحديث مالك عند أبي داود في "سننه"، وتابع مالكا على هذه الرواية المنقطعة حماد بن دليل، وحديثه عند أبي داود أيضا، وعمرو بن علي، وحديثه عند النسائي، وزهير، وشعبة، وحديثهما عند النسائي أيضا، وأخرجه النسائي أيضا عن سفيان عن يحيى بن سعيد به منقطعا، فقد اختلف فيه على سفيان، ومنهم أبو خالد الأحمر، وحديثه عند ابن أبي شيبة في "مصنفه"، وأخرجه الطبراني في "معجمه" عن الحسن بن صالح عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبه.([5])

هذا الحديث الذي ذكره الزيلعي أخرجه أبوداود في السنن عن عبد الله بن مسلمة، عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان، أن عبدا سرق وديا من حائط رجل فغرسه في حائط سيده، فخرج صاحب الودي يلتمس وديه فوجده فاستعدى على العبد مروان بن الحكم وهو أمير المدينة يومئذ، فسجن مروان العبد، وأراد قطع يده، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج، فسأله عن ذلك، فأخبره أنه سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: وبه.(6)

---

1 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (10/ 236)

2 – سنن الدارقطني (4/ 255)

3 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 442)

4 – معرفة السنن والآثار (12/ 379) ملخصا.

5 – نصب الراية (3/ 362)

6 – سنن أبي داود كتاب الحدود باب ما لا قطع فيه (6/ 441) الرقم (4388)

وأخرجه مالك في الموطأ(1) و النسائي في "الكبرى" من طريق يحيى بن سعيد القطان،(2) ومن طريق حماد بن زيد،(3) و من طريق زهير بن معاوية،(4) ومن طريق شعبة بن الحجاج،(5) و من طريق أبي معاوية،(6) و من طريق سفيان الثوري،(7) و من طريق الليث،(8) كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري الأنصاري عن محمد بن يحيى بن حبان(9) وبه.

محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع رافع بن خديج، ولذلك قال الزيلعي فيه: منقطع. وقد سمع هذا الخبر من عمه واسع بن حبان كما جاء في بعض روايات الحديث، وتؤيده رواية البيهقي(10) أن الغلام الذي سرق كان لعمه واسع بن حبان، فهو السيد الذي أبهم اسمه في هذه الرواية يحيى بن سعيد الأنصاري.

وأخرجه الترمذي(11)، والنسائي(12) و الطبراني(13) من طريق الليث بن سعد، والنسائي(14) وابن الجارود(15)، و ابن ماجه(16) والدارمي(17)، وابن حبان(18) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج.

---

1 – موطأ مالك (2/ 839)

2 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 35)

3 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 35)

4 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 36)

5 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 36)

6 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 36)

7 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 37)

8 – السنن الكبرى للنسائي (7/ 37)

9 – محمد ابن يحيى ابن حبان ابن منقذ الأنصاري المدني ثقة فقيه من الرابعة مات سنة إحدى وعشرين وهو ابن أربع وسبعين سنة. تقريب التهذيب (ص: 512)

10 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 457)

11 – سنن الترمذي أبواب الحدود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر (4/ 52) الرقم (1449)

12 – سنن النسائي كتاب الحدود باب ما لا قطع فيه (8/ 87) الرقم (4967)

13 – المعجم الكبير للطبراني (4/ 262)

14 – سنن النسائي كتاب الحدود باب ما لا قطع فيه (8/ 87) الرقم (4965)

15 – المنتقى لابن الجارود (ص: 210)

16 – سنن ابن ماجه أبواب الحدود باب: لا يقطع في ثمر ولا كثر (2/ 865) الرقم (2593)

17 – سنن الدارمي (3/ 1486)

18 – صحيح ابن حبان (10/ 316)

فذكر الواسطة بين محمد بن يحيى وبين رافع بن خديج، وهو واسع بن حبان وهو إما صحابي أو تابعي ثقة. وعليه يتصل الإسناد. وتابع الليث والثوري في هذه الرواية زهير بن محمد عند الطيالسي. (1)

وتشهد لهذه الرواية ما رواه النسائي(2) والطبراني،(3) عن طريق يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد محمد بن أبي بكر، عن رافع بن خديج وبه.

فبعد هذه الدراسة تبين لدينا أن هذه الرواية موصولة في الحقيقة كما قال به الزيلعي.

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي: روى البزار في "مسنده"، والدارقطني في غرائب مالك" من حديث أبي على الحنفي ثنا مالك بن أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس، فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم، فقال عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب"، هذا حديث منقطع، فإن محمد بن على لم يلق عمر، ولا عبد الرحمن بن عوف، وقد رواه أبو علي الحنفي،([4]) وكان ثقة، واسمه عبد الله بن عبد المجيد، فقال فيه: عن جده، ومع ذلك فهو منقطع، لأن على بن الحسين لم يلق عمر، ولا عبد الرحمن بن عوف، ولكن معناه يتصل من وجوه حسان، انتهى.(5)

أخرجه البزار في مسنده فقال: حدثنا عمرو بن علي، قال: نا أبو على الحنفي، قال: نا مالك بن أنس، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: قال عمر: وبه. ثم قال البزار: وهذا الحديث قد رواه جماعة عن جعفر، عن أبيه , ولم يقولوا عن جده، وجده على بن الحسين، والحديث مرسل ولا نعلم أحدا، قال: عن جعفر، عن أبيه عن جده، إلا أبو على الحنفي عن مالك. (6)

جعفر بن محمد بن على بن الحسين ابن على بن أبي طالب ، ولد سنة ثمانين. مات سنة ثمان وأربعين ومئة، زاد الزبير وهو ابن ثمان وخمسين.(7)

وأما أبوه فهو محمد بن على بن الحسين بن على العلوي، الفاطمي، المدني، ولد زين العابدين.ولد: سنة ست وخمسين، مات سنة أربع عشرة وقيل: سنة سبع عشرة ومائة بالمدينة.(8)

---

1 – مسند أبي داود الطيالسي (2/ 263)

2 – سنن النسائي كتاب الحدود باب ما لا قطع فيه (8/ 86) الرقم (4960)

3 – المعجم الكبير للطبراني (4/ 247)

4 – عبيد الله ابن عبد المجيد الحنفي أبو علي البصري صدوق لم يثبت أن يحيى ابن معين ضعفه من التاسعة مات سنة تسع ومائتين. تقريب التهذيب (ص: 373)

5 – نصب الراية (3/ 448)

6 – مسند البزار (3/ 264)

7 – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (5/ 97)

8 – سير أعلام النبلاء (4/ 401)

وأما جده فهو علي بن الحسين ابن علي بن أبي طالب الملقب زين العابدين ولد في: سنة ثمان وثلاثين ظنا. توفي سنة اثنتين وتسعين وقيل غير ذلك.(1) وعلى كل فكما ترون في سني ولادة أبي جعفر وعلي بن الحسين، هناك بون شاسع بين شهادة عمر وبين ولادتهما. فالحق كما قال الزيلعي أن الاسناد منقطع. ولكن شواهد تشهد له من ذلك: ما رواه البخاري في صحيحه (2) و الترمذي(3) والنسائي في الكبرى(4) والدارمي(5) و أبو داود أبو داود الطيالسي([6])، وأحمد([7]) و الحميدي([8]) و ابن أبي شيبة([9]) و عبد الرزاق([10]) و الدارقطني([11]) والبيهقي ([12])كلهم عن طريق عمرو بن دينار، عن بجالة التميمي. "لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس، حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر".

ورواه أيضا الدارقطني(13) عن قشير بن عمرو عن بجالة، وبه.

ورواه أيضا الطبراني في الأوسط(14) و أبو نعيم(15) عن الأعمش، عن زيد بن وهب أن عمر، بنحوه.

فالأمر كما قال الزيلعي هذه الشواهد وخاصة رواية البخاري تشهد لصحة أصل الحديث.

---

1 – سير أعلام النبلاء (4/ 386)

2 – الجامع الصحيح للبخاري (4/ 96)

3 – سنن الترمذي (4/ 147)

4 – السنن الكبرى للنسائي (8/ 89)

5 – سنن الدارمي (3/ 1625)

6 – مسند أبي داود الطيالسي (1/ 181)

7 – مسند أحمد (3/ 215)

8 – مسند الحميدي (1/ 186) للإمام أبي بكر الحميدي، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، دار السقا، دمشق – سوريا. الطبعة: الأولى، 1996 م .

9 – مصنف ابن أبي شيبة (6/ 429)

10 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (6/ 68)

11 – سنن الدارقطني (3/ 93)

12 – معرفة السنن والآثار (13/ 364)

13 – سنن الدارقطني (3/ 94)

14 – المعجم الأوسط (3/ 375)

15 – معرفة الصحابة (1/ 128) لأبي نعيم الأصبهاني. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى 1419 هـ – 1998 م

3 – الحكم على بعض الرواة بأن رواياتهم منقطعة :

وقد حكم الزيلعي على بعض الرواة أن روايتهم عن شخص معين منقطع، فيقول فلان لم يسمع من فلان، أو فلان لم يلق فلانا، وقد جمعت هؤلاء الرواة الذين حكم على روايتهم بالانقطاع – حسب وسعي – وهم كالتالي:

الروايات المنقطعة عن عمر:

1 – إبراهيم النخعي عن عمر منقطع.(1)

هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي(2) قال الذهبي: ولم نجد له سماعا من الصحابة المتأخرين الذين كانوا معه بالكوفة كالبراء، وأبي جحيفة، وعمرو بن حريث. وقد دخل على أم المؤمنين عائشة وهو صبي، ولم يثبت له منها سماع، على أن روايته عنها في كتب أبي داود، والنسائي، والقزويني، فأهل الصنعة يعدون ذلك غير متصل مع عدهم كلهم لإبراهيم في التابعين، ولكنه ليس من كبارهم.(3)

قال أحمد بن عبد الله العجلي: لم يحدث عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد أدرك منهم جماعة ورأى عائشة رضي الله عنها رؤيا.(4)

يقول الذهبي: في سن إبراهيم قولان: أحدهما: عاش تسعا وأربعين سنة، الثاني: أنه عاش ثمانيا وخمسين سنة.مات سنة ست وتسعين.(5) وعلى ذلك فيكون قد ولد ابراهيم في عام ثمان وثلاثين، أو سبع وأربعين. وقد استشهد عمر بن الخطاب في سبع وعشرين من ذي الحجة عام ثلاث وعشرين. فيكون بين ولادة ابراهيم وشهادة عمر مدة زمنية طويلة، فروايته عنه منقطعة بلا شك.

2– عامر الشعبي عن عمر منقطع.(6)

هو عامر بن شراحيل الشعبي، قال الحافظ المزي: روى عن عمر بن الخطاب، ولم يسمع منه.(7) قال أبو حاتم، وأبو زرعة: الشعبي عن عمر بن الخطاب مرسل.(8) وقال الدارقطني: لم يدرك عمر رضي الله عنه.(9)

---

1 – نصب الراية (3/ 135)

2 – تهذيب الكمال (2/ 233)

3 – سير أعلام النبلاء (4/ 520)

4 – الثقات (1/ 209) للعجلي، مكتة الدار بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى(1405 هـ، 1985 م) .

5 – سير أعلام النبلاء (4/ 527)

6 – نصب الراية (4/ 380)

7 – تهذيب الكمال (14/ 28)

8 – المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 160) .

9 – سنن الدارقطني (3 / 309).

فروايته عن عمر منقطعة لأنه ولد لست سنين خلت من خلافة عمر بن الخطاب، على المشهور.([1]) و كان له من العمر عند وفاة عمر أربع سنين. وثانيا أنه كان بالكوفة وعمر بالمدينة فلم يره فضلا عن السماع.

3- مجاهد لم يسمع من عمر، فحديثه منقطع. (2)

هو مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي ثقة إمام في التفسير مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون.([3]) فعلى هذا كان طفلا صغيرا عند وفاة عمر بن الخطاب وله من العمر ثلاث أو أو أربع أو خمس سنوات. وقد صرح أنه سمع عمر بن الخطاب حيث قال: سمعت عمر بن الخطاب. فجعل شعبة يقول مجاهد سمع عمر .(4)

والمعلوم في علم المصطلح أن سماع الطفل الصغير ان كان مميزا فصحيح وقد صحح المحدثون سماع محمود بن الربيع، الذي قال:«عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو».(5) وذكره ابن حجر([6]) وغيره في ضمن الصحابة. وروى عنه البخاري ومسلم و أبو داود داود و الترمذي و النسائي وابن ماجه.

وعلى هذا فرأي الزيلعي أن رواية مجاهد عن عمر منقطع فغير صحيح ، لثبوت سماعه عنه.

4- إن الحسن لم يدرك عمر،(7)

هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، البصري. ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر. مات في رجب، سنة عشر ومائة. وقال عبد الله بن الحسن: إن أباه عاش نحوا من ثمان وثمانين سنة.(8) وعلى هذا يكون يكون له من العمر عند وفاة عمر بن الخطاب سنتان. فروايته عن عمر منقطع بلا شك وخاصة أنه كان يدلس كثيرا كما قال الحافظ ابن حجر: وكان يرسل كثيرا ويدلس قال البزار كان يروي عن جماعة لم

---

1 – تهذيب الكمال (14/ 28)

2 – نصب الراية (2/ 389) و(4/ 357).

3 – تقريب التهذيب (ص: 520)

4 – المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 204) و تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل(ص: 294) لابن العراقي، تحقيق: عبد الله نوارة. مكتبة الرشد – الرياض.

5 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب العلم باب: متى يصح سماع الصغير؟ (1/ 26) الرقم (77)

6 – الإصابة في تمييز الصحابة (6/ 33) للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى – 1415 هـ.

7 – نصب الراية (2/ 126)

8 – تهذيب الكمال (6/ 97) و سير أعلام النبلاء (4/ 587)

يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حُدِّثوا وخُطبوا بالبصرة.(1) قال المزي: روى عن عمر بن الخطاب ولم يدركه.([2])

1 – تقريب التهذيب (ص: 160)

2 – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (6/ 98)

الروايات المنقطعة عن عبد الله بن مسعود:

1 – إن مجاهدا لم يلق ابن مسعود.(1)

قال ابو زرعة مجاهد عن معاذ وعن سعد وعن على وعن ابن مسعود مرسل.(2) يعني أن روايته عن عبد الله بن مسعود منقطعة لثبوت انعدام اللقاء بينهما.

2– رواية إبراهيم عن عبد الله منقطع بلا شك. (3) لأنه لم ير ابن مسعود، فحديثه منقطع. (4)

قال سليمان الأعمش: قلت لإبراهيم النخعي: أسند لي عن عبد الله بن مسعود، فقال إبراهيم: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله: فهو عن غير واحد عن عبد الله. ([5])

قال ابن رجب في "شرح العلل"([6]): قال أحمد في مراسيل النخعي: لا بأس بها، وقال ابن معين: مرسلات إبراهيم صحيحة إلا حديث تاجر البحرين، وحديث الضحك في الصلاة. وقال أيضا: مرسلات إبراهيم أعجب الى من مرسلات سالم والقاسم، وسعيد ابن المسيب.

وقد سبق فيما ذكرنا أن ابراهيم قد ولد في عام ثمان وثلاثين، أو سبع وأربعين. وتوفي ابن مسعود عام اثنين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة([7])، فيكون قد ولد ابراهيم بعد وفاة ابن مسعود بست سنوات.

3– أبو عبيدة لم يدرك أباه عبد الله بن مسعود، فحديثه منقطع. (8)

هو أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، سئل أبو زرعة عن اسم ابى عبيدة هذا فقال: اسمه وكنيته واحد. وكذا قال أبوحاتم،([9]) وقيل اسمه عامر.([10])

وقال الترمذي لا يعرف اسمه ولم يسمع من أبيه شيئا.([11]) قال الحافظ: من كبار الثالثة والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه مات قبل المائة بعد سنة ثمانين.([1]) فعلى هذا يكون حديثه منقطعا عن أبيه كما صرح به الزيلعي.

---

1 – نصب الراية (2/ 334)

2 – المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 205) و تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (ص: 294)

3 – نصب الراية (4/ 361)

4 – نصب الراية (1/ 397) و (2/ 165)

5 – تهذيب الكمال (2/ 239)

6 – (1 / 294، 295)

7 – تقريب التهذيب (ص: 323)

8 – نصب الراية (1/ 146) و (2/ 165) (3/ 135)

9 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (9/ 403)

10 – تهذيب التهذيب (5/ 75)

11 – العلل الكبير (ص: 101) للإمام الترمذي، تحقيق: صبحي السامرائي وغيره. عالم الكتب , مكتبة النهضة العربية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1409هـ. وتهذيب التهذيب (5/ 75)

4- عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، فحديثه منقطع. (2)

وقد تكلموا في روايته عن أبيه وكان صغيرا فأما علي بن المديني فقال قد لقي أباه،(3) قال شعبة (4) و ابن معين لم يسمع من أبيه.(5) و قال أبو حاتم سمع من أبيه. (6) وقال أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد مات عبد الله وعبد الرحمن بن ست سنين أو نحوها. وقيل لأحمد بن حنبل: هل سمع عبد الرحمن بن عبد الله من أبيه؟ فقال: أما سفيان الثوري وشريك، فإنهما لا يقولان: سمع، وأما إسرائيل، فإنه يقول في حديث الضب: سمعت.(7) وقال ابن المديني في العلل سمع من أبيه حديثين حديث الضب وحديث تأخير الوليد للصلاة.(8) وقال العجلي يقال إنه لم يسمع من أبيه الا حرفا واحدا.(9)

قال الحافظ: وقد سمع من أبيه لكن شيئا يسيرا. (10)

و من خلال هذه الأقوال نستطيع أن نقول لا خلاف بين القولين، فالذين يقولون انه سمع منه، يعنون أنه سمع قليلا وهو الحديثان ، وأما غير هذين الحديثين الذين ذكرهما ابن المديني وأحمد وغيرهما فلا يصح، فلذلك قال الزيلعي روايته عن أبيه منقطع.

5- الشعبي عن ابن مسعود منقطع. (11)

قال أبو حاتم في المراسيل،([12]) و الحاكم في علوم الحديث([13]) والمزي ([14]) والحافظ ابن حجر([15]) لم يسمع الشعبي من ابن مسعود، فعلى هذا روايته منقطع.

---

1 - تقريب التهذيب (ص: 656)

2 - نصب الراية (4/ 106)

3 - تهذيب التهذيب (6/ 215)

4 - التاريخ الأوسط (1/ 74)

5 - تاريخ ابن معين - رواية الدوري (3/ 354)

6 - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 248)

7 - تهذيب الكمال (17/ 240)

8 - تهذيب التهذيب (6/ 216)

9 - الثقات للعجلي (2/ 81)

10 - تقريب التهذيب (ص: 344)

11 - نصب الراية (4/ 314)

12 - المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 160)

13 - تهذيب التهذيب (5/ 66)

14 - تهذيب الكمال في أسماء الرجال (14/ 30)

15 - تهذيب التهذيب (5/ 66)

الروايات المنقطعة عن معاذ بن جبل:

1 – رواية طاوس عن معاذ منقطع.(1)

قال على بن المديني،(2) والدارقطني(3) لم يسمع طاووس من معاذ بن جبل شيئا. وقال أبو زرعة: طاووس عن عمر، وعن علي، وعن معاذ مرسل.(4) قال المزى: روى عن معاذ بن جبل ولم يلقه. (5) وعلى هذا تكون رواية طاوس عن معاذ منقطعة كما صرح به الزيلعي.

2– رواية مكحول عن معاذ منقطع.(6)

هو مكحول الشامي أعلم أهل الشام كان هنديا من سبى كابل لسعيد بن العاص.([7]) وكابل غزاها المسلمون في أيام بني مروان وافتتحوها.([8]) توفي سنة ثماني عشرة ومئة.([9]) قال أبو عيسى الترمذي: مكحول قد سمع من واثلة بن الأسقع، وأنس بن مالك وأبي هند الداري، ويقال: إنه لم يسمع من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هؤلاء الثلاثة.(10)

وبالمقارنة بين وفاة معاذ بن جبل وفتح كابل يتضح أن بينهما مفاوز تنقطع أعناق الابل. لأن معاذ بن جبل توفي بالطاعون في الشام سنة سبع عشرة أو التي بعدها، وهو قول الأكثر. (11) وعلى كل هذا فروايته عن معاذ منقطع بلا شك.

3– إن مسروقا لم يلق معاذا، فروايته منقطعة.(12) نقل الزيلعي هذا القول عن ابن حزم ثم رد عليه من كلام ابن حزم نفسه، وأثبت أنه مسند و موصول. قال الحافظ ابن حجر: حكى عبد الحق عن ابن عبد البر أنه قال لم يلق مسروق معاذا قلت فعلى هذا يكون حديثه عنه مرسلا لكن تعقب ذلك بن القطان

---

1 – نصب الراية (3/ 231)

2 – العلل(ص: 73) لابن المديني. تحقيق: مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثانية، 1980م.

3 – العلل الواردة في الأحاديث النبوية(38/2) للإمام الدارقطني. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي.دار طيبة – الرياض. الطبعة: الأولى 1405 هـ – 1985 م. الدارقطني

4 – المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 100)

5 – تهذيب الكمال (13/ 358)

6 – نصب الراية (3/ 235)

7 – الثقات لابن حبان (5/ 446)

8 – معجم البلدان (4 /426)

9 – تهذيب الكمال (28/ 473)

10 – سنن الترمذي أبواب صفة القيامة والرقائق (4/ 662) الرقم (2506)

11 – الإصابة في تمييز الصحابة (6/ 109)

12 – نصب الراية (2/ 346)

على عبد الحق فإنه لم يجد ذلك في كلام بن عبد البر بل الموجود في كلامه أن الحديث الذي من رواية مسروق عن معاذ متصل.([1])

رواية معاوية بن قرة من أبي هريرة منقطعة. (2)

بحثت في كتب الرجال والجرح والتعديل كثيرا فلم أجد المصدر الذي اعتمد عليه الزيلعي، ومع ذلك لم أجد أحدا ذكر معاوية بن قرة في ضمن تلاميذ أبي هريرة، ولا أبوهريرة في ضمن شيوخ معاوية. اللهم الا الذهبي حيث قال في التذكرة والسير والتاريخ روى عن أبي هريرة. قال الشيخ شعيب الأرناؤوط وجماعته في تحقيقه لمسند أحمد تحت حديث رواه أحمد عن طريق معاوية بن قرة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من لم يوتر فليس منا " وفي الإسناد انقطاع، معاوية بن قرة لم يسمع من أبي هريرة. و قال الحافظ في " الدراية " تحت هذا الحديث " وإسناده ضعيف ".(3)

رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عمار بن ياسر، منقطعة.(4)

قال الذهبي: روى عن: عمر، وعمار بن ياسر، وعثمان بن حنيف، وغيرهم مرسلا. (5) قال العلائي: روى روى عن ابن مسعود وعمار وأن ذلك مرسل أيضا.([6]) قال الحافظ ابن حجر: وأرسل عن عم أبيه عبد الله الله بن مسعود وعمار بن ياسر.(7) و اطلاق الارسال على الانقطاع حسب اصطلاح المتقدمين فعلى هذا هذا رواية عبيد الله عن عمار منقطع كما صرح به الزيلعي.

رواية مجاهد عن أبي ذر منقطعة.(8)

قال أبوحاتم: مجاهد عن أبي ذر مرسل.([9]) أما قول الزيلعي مجاهد لم يدرك أباذر فان كان مراده لم يكن يكن معاصرا له فغير دقيق، لأنه ولد سنة إحدى وعشرين، و مات أبوذر سنة اثنتين وثلاثين.([10]) و لعل المراد لم يحصل اللقاء بينهما وهو الصحيح ولذلك حكم أبوحاتم على روايته بالانقطاع.

---

1 – تهذيب التهذيب (10/ 111)

2 – نصب الراية (2/ 113) (2/ 113)

3 – الدراية في تخريج أحاديث الهداية (1/ 189)

4 – نصب الراية (1/ 155)

5 – سير أعلام النبلاء (4/ 475)

6 – جامع التحصيل (ص: 232)

7 – تهذيب التهذيب (7/ 23)

8 – نصب الراية (1/ 254)

9 – المراسيل لابن أبي حاتم (ص: 205)

10 – تهذيب الكمال (33/ 298)

رواية عطاء بن يسار عن عبد الله بن رواحة منقطعة. (1)

هو عطاء بن يسار الهلالي أبو محمد المدني القاص مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، كان مولده سنة 19 ومات سنة (103هـ).(2) وأما عبد الله بن رواحة استشهد في معركة المؤتة وكانت في العام الثامن من الهجرة. فبين ولادة عطاء ووفاة عبد الله بن رواحة إحدى عشرة سنة، ولذلك قال الهيثمي في "مجمع الزوائد": «عطاء بن يسار لم يدرك ابن رواحة».(3)

محمد بن على بن الحسين لم يدرك جد أبيه على بن أبي طالب، فاسناده منقطع. (4)

هو محمد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب، ولم ير هو، ولا أبوه على ابن أبي طالب رضي الله عنه. قال المزي: روى عن: جد أبيه على بن أبي طالب وهو مرسل. لأن مولده سنة ست وخمسين. مات سنة أربع عشرة ومئة، وقيل: غير ذلك. (5) فاذا قارنا بين مولد محمد بن على ووفاة على بن أبي طالب نجد الفرق ست عشرة سنة.لأن على بن أبي طالب استشهد في رمضان سنة أربعين.([6])

رواية عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة منقطعة. (7)

أبو أمامة هو أسعد بن زرارة أبو أمامة الأنصاري، وقد اتفق أهل المغازي والتّواريخ على أنه مات في حياة النبي صلّى اللّه عليه وسلم قبل بدر. قال البغوي: بلغني أنه أول من مات من الصحابة بعد الهجرة، وأنه أول ميت صلّى عليه النبي صلّى اللّه عليه وسلم. (8) قيل ليحيى: سمع عبد الرحمن بن سابط من أبي أمامة؟ قال: لا. ([9])

فيتضح من ذلك أن رواية رواية عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة منقطع بلا شك.

هؤلاء الرواة هم الذين ذكرهم الزيلعي بأن رواياتهم غير موصولة بل منقطعة، فظهر من خلال هذه الدراسة أنه أصاب في جانب أكثرهم، وهناك بعض الرواة الذين اختلف قول المحدثين فيهم، منهم من يحكم بالانقطاع ومنهم من يحكم بالوصل، فيحكم الزيلعي برأي من تؤيده القرائن، إما بالوصل أو الانقطاع، مثلا

---

1 – نصب الراية (1/ 172)

2 – تهذيب التهذيب (7/ 218)

3 – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد(257/1) للهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1994م .

4 – نصب الراية (1/ 187) و(4/ 100)

5 – تهذيب الكمال (26/ 137)

6 – تقريب التهذيب (ص: 402)

7 – نصب الراية (2/ 235)

8 – الإصابة في تمييز الصحابة (1/ 208)

9 – تاريخ ابن معين – رواية الدوري (3/ 87)

اختلف أهل العلم في سعيد بن المسيب هل سمع من عمر أم لم يسمع منه فيؤيد الزيلعي قول من يقول بالسماع لشواهد وقرائن احتفت به.

قال الزيلعي نقلا عن ابن القطان: سعيد عن عمر منقطع، ونقل عبد الحق في "أحكامه – في باب الأيمان والنذور" عن ابن أبي حاتم أنه قال: قال أحمد بن حنبل: سعيد بن المسيب عن عمر عندنا حجة، فإنه رآه، وسمع منه، انتهى. (1)

وأيضا قال الزيلعي: قال سعيد بن المسيب: إني لأذكر يوم نعى عمر بن الخطاب النعمان بن مقرن المزني على المنبر، انتهى. وكأنه يشير بهذا إلى أن سعيدا عن عمر غير منقطع.(2)

سعيد بن المسيب ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل: لأربع سنين. روايته عن عمر بن الخطاب في السنن الأربعة. ([3]) يقول يحيى بن معين قد رأى عمر وكان صغيرا. ([4]) وسئل مالك عن سعيد بن المسيب، قيل: أدرك عمر؟ قال: لا، ولكنه ولد في زمان عمر، فلما كبر أكب على المسألة عن شأنه وأمره حتى كأنه رآه. ([5])

أقول ابن معين ومالك مبني على صغر سن سعيد وليس بصحيح اذ أن المحدثين أثبتوا سماع من هو أصغر منه فعلى سبيل المثال أثبتوا سماع الحسن بن على عن الرسول في القنوت مع أنه كان أقل من سبع سنوات عند وفاة رسول الله، وأثبتوا سماع محمود بن الربيع القائل عقلت مجة مجها رسول الله في وجهي وهو ابن خمس سنين،([6]) وهذا بجانب أن سعيدا قد صرح في بعض الروايات بالسماع مثل تصريحه بسماع نعي نعمان بن المقرن عن عمر بن الخطاب وهو على المنبر. ولذلك قال أحمد بن حنبل: سعيد بن المسيب عن عمر عندنا حجة، قد رأى عمر وسمع منه، وإذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل؟ ! ([7])

([7])

ومن الأمثلة على ذلك أيضا، أنهم اختلفوا كذلك في سماع الحسن عن سمرة فيرجح الزيلعي قول من تؤيده الأدلة والقرائن.

---

1 – نصب الراية (3/ 290)

2 – نصب الراية (4/ 365)

3 – تهذيب الكمال (11/ 67)

4 – تاريخ ابن معين – رواية الدوري (3/ 191)

5 – تهذيب الكمال (11/ 74)

6 – أخرجه البخاري (1/ 26) عن محمود بن الربيع، قال: «عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو».

7 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 61)

قال الزيلعي: وفي سماع الحسن من سمرة ثلاثة مذاهب: أحدهما: أنه سمع منه مطلقا، وهو قول ابن المديني، ذكره عنه البخاري في أول تاريخه الأوسط، قال علي: سماع الحسن من سمرة صحيح. ونقله الترمذي في كتابه في باب الصلاة الوسطى. و يختار الترمذي أيضا هذا القول، فإنه صحح في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة، واختار الحاكم هذا القول، فقال في المستدرك بعد أن أخرج حديث الحسن عن سمرة، ولا يتوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة، فإنه سمع منه، وأخرج في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة، وقال في بعضها: على شرط البخاري، وقد احتج البخاري بالحسن عن سمرة. القول الثاني: أنه لم يسمع منه شيئا، واختاره ابن حبان في صحيحه فقال: والحسن لم يسمع من سمرة شيئا. قال ابن معين: الحسن لم يلق سمرة، وقال شعبة: الحسن لم يسمع من سمرة، وقال البرديجي: أحاديث الحسن عن سمرة كتاب، ولا يثبت عنه حديث، قال فيه: سمعت سمرة. القول الثالث: أنه سمع منه حديث العقيقة فقط، قاله النسائي، واليه مال الدارقطني في سننه، فقال: والحسن اختلف في سماعه من سمرة، ولم يسمع منه إلا حديث العقيقة، فيما قاله قريش بن أنس. واختاره عبد الحق في أحكامه و البزار في مسنده فقال: والحسن سمع من سمرة حديث العقيقة، ثم رغب عن السماع عنه، ولما رجع إلى ولده أخرجوا له صحيفة سمعوها من أبيهم، فكان يرويها عنه من غير أن يخبر بسماع، لأنه لم يسمعها منه، انتهى. قال: محمد بن سيرين: سئل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة؟ فسألته، فقال: سمعته من سمرة، وقد رده آخرون، وقالوا: لا يصح له سماع منه، انتهى.([1])

وأيضا قال الزيلعي: رواية الحسن عن سمرة منقطع في غير حديث العقيقة، على ما ذكره بعض أهل العلم بالحديث.(2)

ذهب جمهور العلماء قاطبة سوى ابن معين(3) الى اللقاء بين الحسن و سمرة والسماع منه، ولكنهم اختلفوا في عدد المرويات التي سمع منه، قيل انه لم يسمع منه سوى حديث العقيقة، وقيل لم يسمع منه شيئاً بالكلية.(4) قال أبو حاتم في "المراسيل" واختلف في حديثين أو ثلاثة غيره. (5)

يرى على ابن المديني أن الحسن سمع من سمرة بعض الأحاديث، حيث قال: وقد روى سمرة أكثر من ثلاثين حديثا مرفوعا وغيرها والحسن قد سمع من سمرة لأنه كان في عهد عثمان ابن أربع عشرة وأشهر ومات سمرة في عهد زياد. (6)

---

1 – نصب الراية (1/ 88)

2 – نصب الراية (3/ 386)

3 – "المراسيل لابن أبي حاتم" (96)

4 – شرح علل الترمذي (2/ 847)

5 – "المراسيل" (96)

6 – العلل لابن المديني (ص: 53)

وقد صحح البخاري وأبوحاتم الرازي والترمذي بعض الأحاديث التي رويت عن طريق الحسن عن سمرة، ومن ذلك:

حديث «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل»، أخرجه الترمذي في سننه و قال: «حديث سمرة حديث حسن».(1) والطحاوي([2])، والدارمي([3])، وأحمد(4)وكذلك أخرجه البيهقي(5) والنسائي(6)، والخطيب في "تاريخه"(7) عن طريق قتادة عن الحسن، و به. وحسنه الترمذي، و النووي، و البيهقي(8) و صححه الألباني(9) و أبو حاتم.(10) لكثرة طرقه.

ومن ذلك أيضا: الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده ثنا هشيم: ثنا حميد عن الحسن قال جاءه رجل فقال: إن عبداً له أبق، وإنه نذر– إن قدر عليه– أن يقطع يده؟ فقال الحسن: ثنا سمرة قال: قلما خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة إلا أمر فيها بالصدقة، ونهى فيها عن المثلة".([11])

وقد صرح الحسن بالتحديث في هذا الحديث فالقاعدة أن المدلس اذا صرح بالتحديث قبلت روايته، ولذلك قال الحافظ: " وهذا يقتضي سماعه منه لغير حديث العقيقة ".

فتبين مما تقدم أن الحسن قد سمع عن سمرة غير حديث العقيقة، وعلى ذلك فكل حديث تفرد بروايته الحسن عن سمرة معنعناً غير مصرح بالتحديث؛ فهو في حكم الأحاديث الضعيفة، لأنه مدلس؛ ما لم نجد له متابعاً أو شاهداً معتبراً.

---

1 – سنن الترمذي أبواب الجمعة باب في الوضوء يوم الجمعة (2/ 369) الرقم (497)

2 – شرح معاني الآثار (71/1)

3 – (362/1)

4 – (8/5 و 11 و 16 و 22)

5 – (295/1)

6 – سنن النسائي كتاب الجمعة باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة (3/ 85) الرقم (1380)

7 – تاريخ بغداد (352/2)

8 – السنن الكبرى (295/1)

9 – صحيح أبي داود (2/ 184)

10 – علل الحديث لابن أبي حاتم (2/ 540)

11 – مسند احمد (33/ 316)

المبحث الرابع : نقد الأسانيد بسبب الاعضال

تعريف المعضل لغة واصطلاحا :

الإعضال لغة: هو الإعياء من المشي والركوب وكل عمل. وعضل بي الأمر وأعضل بي وأعضلني: اشتد وغلظ واستغلق. قال الأموي في قوله أعضل بي: هو من العضال وهو الأمر الشديد الذي لا يقوم به صاحبه،(1) فهو معضل به، أو فيه أي معنى، فكأن المحدث الذي حدث به أعضله وأعياه، فلم ينتفع من يرويه عنه.(2) وقيل: العيب الكبير، أعضله يعني عاقه عن السير وقطعه قطعا كليا، فهناك مثلا المنقطع عن القوم، إما أن يسير خلفهم سيرا متوسطا وهم مسرعون، فهذا يسمى منقطعا عن القوم، وإما أن يكون سيره بطيئا وسيرهم سريعا، فهذا قد أعضل عن القوم ولحاقه بهم متعذّر، فالمعضل سمي بذلك لزيادة انقطاعه .

يقول السخاوي: (والمعضل) بفتح المعجمة من الرباعي المتعدي، يقال: أعضله فهو معضل وعضيل، كما سمع في " أعقدت العسل "، فهو عقيد بمعنى معقد، وأعله المرض فهو عليل بمعنى معل، وفعيل بمعنى مفعل إنما يستعمل في المتعدي، والعضيل: المستغلق الشديد.(3)

قال أبو عبيد: هو من العضال، الأمر الشديد الذي لا يقوم له صاحبه.(4) فكأن المحدث الذي حدث به أعضله، حيث ضيق المجال على من يؤديه اليه، وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل أو الجرح، وشدد عليه الحال، ويكون ذاك الحديث معضلا له لإعضال الراوي له. (5)

قال الحافظ ابن الصلاح : معضل بفتح الضاد. وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة وبحثت فوجدت له قولهم: أمر عضيل أي مستغلق شديد. ولا التفات في ذلك إلى معضل بكسر الضاد وإن كان مثل عضيل في المعنى. (6) لأن مفعلا بفتح العين لا يكون إلا من ثلاثي لازم، عدي بالهمزة، وهذا لازم معها،(7)

---

1 – لسان العرب (11/ 452) تاج العروس (30/ 3)

2 – شرح نخبة الفكر للقاري (ص: 410)

3 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 198)

4 – غريب الحديث للقاسم بن سلام (3/ 282)

5 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 198)

6 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 136)

7 – تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 240)

وفي الاصطلاح : هو عبارة عما سقط من إسناده اثنان فصاعدا. (1) هكذا أطلق ابن الصلاح سقوط اثنين من الرواة ، " ولم يفرق بين أن يسقط ذلك من موضع واحد أو من موضعين وليس المراد بذلك إلا سقوطهما من موضع واحد فأما إذا سقط راو من مكان ثم راو من موضع آخر فهو منقطع في موضعين وليس معضلا في الإصطلاح. (2)

وهذا السقط من أي موضع كان، سواء سقط الصحابي والتابعي، أو التابعي وتابعه، أو اثنان قبلهما، لكن بشرط أن يكون سقوطهما من موضع واحد. ولم أجد في كلامهم إطلاق المعضل عليه، وإن كان ابن الصلاح أطلق عليه سقوط اثنين فصاعدا، فهو محمول على هذا. (3)

قال ابن حجر: "وجدت التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة". ثم ساق أمثلة على ذلك، وعقبها بقوله: "فإذا تقرر هذا فإما أن يكونوا يطلقون المعضل لمعنيين، أو يكون المعضل الذي عرف به المصنف وهو المتعلق بالإسناد بفتح الضاد، وهذا الذي نقلناه من كلام هؤلاء الأئمة بكسر الضاد ويعنون به المستغلق الشديد. وفي الجملة فالتنبيه على ذلك كان متعينا" . (4)

(4) هذا هو تعريف المحدثين للمعضل أما الفقهاء فيسمون المعضل نوعا من المرسل . (5)

ويُعرف السقط منه بمجيئه من طريق أُخرى، مثل رواية مالك أنه قال: بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «للمملوك طعامه، وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق» قال الحاكم: هذا معضل أعضله، عن مالك هكذا في الموطأ إلا أنه قد وصل عنه خارج الموطأ ، حيث قال: عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وبه. (6)

---

1 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 136)

2 – التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: 81)

3 – شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي بالاختصار (1/ 216)

4 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 575)

5 – انظر : التقريب والتيسير للنووي (ص: 36)

6 – انظر : معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: 37)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث بسبب الاعضال :

من الأسالب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأسانيد هو نقد الحديث بسبب الاعضال، و بعد البحث والتتبع – حسب وسعي – في كتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي قد قام بنقد الاسانيد بسبب الإعضال في كتابه نصب الراية في ستة مواضع تقريبا([1])، وقد ضعف اسناد الحديث في هذه المواضيع بسبب الاعضال، كما سيأتي تفصيله في السطور القادمة.

حكم الحديث المعضل عند الزيلعي :

الحديث المعضل نوع من أنواع الحديث الضعيف، لأنه فقد شرطا من شروط القبول وهو اتصال السند وذلك بحذف راويين أو أكثر من إسناده على التوالي، للجهل بحال الراوة المحذوف. وهذا الحكم كونه مردودا هو للحديث المعضل مطلقا، ومع ذلك فقد استدل الفقهاء لتأييد مذاهبهم بالأحاديث المعضلة فيذكرها الزيلعي ويرى أن الاعضال سبب ضعف الحديث بل ضعفه أشد من المرسل والمنقطع لسقوط راويين أو أكثر. وفي هذا يقول الخطيب: وحكم المعضل مثل حكم المرسل في الاعتبار به فقط. (2)

قال الجوزقاني: فإن المعضل عندنا أسوأ حالا من المنقطع ، و المنقطع أسوأ حالا من المرسل ، و المرسل لا يقوم به الحجة. (3)

قال الحافظ : وإنما يكون المعضل أسوأ حالا من المنقطع إذا كان الانقطاع في موضع واحد من الإسناد، وأما إذا كان في موضعين أو أكثر، فإنه يساوي المعضل في سوء الحال – والله تعالى أعلم –.(4)

ومن الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي : وروى الشافعي أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج أن النبي عليه السلام كان إذا رأى البيت رفع يديه، وقال: "اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما، وتكريما ومهابة، وزد من شرفه وكرمه ممن حجه، أو اعتمره تشريفا وتعظيما، وتكريما وبرا"، وهذا معضل. (5)

هذا الحديث أخرجه الشافعي في مسنده (6) والبيهقي في الكبرى.([7]) عن طريق ابن جريج: وبه.

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (1/ 297)، (2/ 141)، (2/ 298)، (3/ 37) (4/ 365)، (4/ 388) .

2 – الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (2/ 191)

3 – الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (1/ 135) تحقيق: الدكتور عبد الرحمن الفريوائي. دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الرابعة، 1422 هـ – 2002 م.

4 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 582)

5 – نصب الراية (3/ 37)

6 – مسند الشافعي (2/ 250) للإمام الشافعي، دار الكتب العلمية – بيروت.

7 – السنن الكبرى للبيهقي (5/ 118)

ثم قال البيهقي : هذا منقطع وله شاهد مرسل عن سفيان الثوري عن أبي سعيد الشامي عن مكحول، وبه. ([1]) و أخرجه الأزرقي في أخبار مكة عن طريق ابن جريج، قال: حدثت عن مكحول، وبه. ([2])

و من هذا ندرك أن رواية الشافعي معضلة لسقط اثنين من الرواة على الأقل، لأن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج يروى عن التابعين وأتباعهم، ولم يثبت روايته عن الصحابة.(3) أما رواية البيهقي و الأزرقي عن مكحول الشامي فمرسلة لأنه تابعي.

ولهذا الحديث شواهد موصولة ومرسلة ، أخرجه ابن أبي شيبة عن سفيان، عن رجل، من أهل الشام، عن مكحول. (4)

والطبراني عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد مرفوعا،(5) وبهذا الاسناد ذكره أيضا في الأوسط، وقال: وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا عاصم بن سليمان، تفرد به عمر بن يحيى، ولا يروى عن أبي سريحة إلا بهذا الإسناد".(6) وبهذا الاسناد ذكره أيضا في الدعاء.([7]) وأخرجه ابن سعد بدون إسناد.([8])

وشواهد هذا الحديث أضعف منه فرواية ابن أبي شيبة فيه جهالة وإرسال. فالرواي الذي يروي عنه سفيان مجهول العين، ومكحول يروي مرسلا. وأما رواية الطبراني في إسناده : عمر بن يحيى الأبلي، أشار ابن عدي إلى أنه يسرق الحديث. (9) و عاصم بن سليمان الكوزي، قال ابن عدي (10) والفلاس: (11) كان يضع الحديث. زاد ابن عدي ما رأيت مثله قط يحدث بأحايث ليس لها أصول .

---

1 – السنن الكبرى للبيهقي (5/ 118)

2 – أخبار مكة(1/ 279) للأزرقي، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر – بيروت.

3 – يراجع: تهذيب التهذيب (6 / 402)

4 – مصنف ابن أبي شيبة (6/ 81)

5 – المعجم الكبير للطبراني (3/ 181)

6 – المعجم الأوسط (6/ 183)

7 – الدعاء(ص: 268) للطبراني. تحقيق: مصطفى عبد القادر. دار الكتب العلمية بيروت الطبعة: الأولى، 1413 هـ

8 – الطبقات الكبرى (2 / 173)

9 – الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 435) لابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت–لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ1997م

10 – الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 412)

11 – لسان الميزان (3/ 218)

قال الشيخ الألباني : هذا الحديث موضوع.(1) و قال أيضا في الدفاع عن الحديث النبوي : وهذا ضعيف جدا بل موضوع. (2)

ومن الأمثلة أيضا :

قال الحافظ الزيلعي : روى عبد الرزاق في مصنفه في كتاب العقول أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن شعيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على كل مسلم قتل رجلا من أهل الكتاب أربعة آلاف درهم، انتهى. وهو معضل. (3)

أخرجه الإمام عبد الرزاق في مصنفه (4) و الدارقطني في السنن (5) و البيهقي في الكبرى (6) و البيهقي أيضا في الصغير، (7) و في المعرفة (8) جميعهم من طريق ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن شعيب، وبه.

والظاهر لكل مشتغل بعلم الحديث أن عمرو بن شعيب دوما يروي عن أبيه عن جده بواسطتين، أو يروي عن غير أبيه بواسطتين عن رسول الله،(9) فالحديث معضل كما قال به الزيلعي.

ولهذا الحديث شواهد أخرجه الإمام ابن شبة(10) و الطبراني (11)، و البيهقي (12) عن طريق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بنحوه.

اسناد هذا الحديث ضعيف ، لأنه معضل لسقوط راويين بين عمرو بن شعيب وبين النبي صلى الله عليه وسلم .

---

1 – سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (9/ 227) للشيخ الألباني. دار المعارف، الرياض. الطبعة: الأولى، 1412 هـ / 1992 م

2 – دفاع عن الحديث النبوي (ص: 37) للشيخ الألباني، مؤسسة ومكتبة الخافقين، دمشق.

3 – نصب الراية (4/ 365)

4 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (10/ 92)

5 – سنن الدارقطني (4/ 174)

6 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 177)

7 – السنن الصغير للبيهقي (3/ 246)

8 – معرفة السنن والآثار (12/ 147)

9 – يراجع: تهذيب التهذيب (8/ 49)

10 – تاريخ المدينة (2/ 756) لابن شبة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت. دار العليان – جدة 1399 هـ .

11 – المعجم الكبير للطبراني (7/ 150)

12 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 136)

وأما الرواية المسندة لدى الطبراني ففيها أبو معشر نجيح، وصالح بن أبي الأخضر وكلاهما ضعيف، كما قال به الهيثمي. (1)

ورواية ابن شبة ففيها : إسحاق بن إدريس، بصري ليس بشيء يضع الأحاديث.(2)

ومن الأمثلة أيضا :

قال الحافظ الزيلعي: روى محمد بن الحسن في كتاب الآثار، قال : أخبرنا أبو حنيفة ثنا حماد عن إبراهيم النخعي عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "العجماء جبار، والرجل جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس"، انتهى. وهو معضل. (3)

هذا الحديث أخرجه الإمام محمد بن الحسن في كتاب الآثار قال : أخبرنا أبو حنيفة ثنا حماد عن إبراهيم النخعي، وبه. (4)

إبراهيم بن يزيد أبو عمران النخعي، رأى عائشة ، ولم يثبت له منها سماع. وأدرك أنس بن مالك، ولم يثبت له رواية عن الصحابة بل جل روايته عن التابعين.(5) قال الحافظ : يرسل كثيرا،(6) اسناد هذا الحديث ضعيف، لسقوط راويين بين ابراهيم النخعي وبين الرسول صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا فيكون حكم الحافظ الزيلعي بالاعضال على هذه الرواية دقيقا وصحيحا.

ولهذا الحديث شواهد أخرجه عبد الرزاق، ([7]) و الدارقطني ([8]) عن طريق هذيل بن شرحبيل مرفوعا. هذه هذه الرواية مرسلة كما قال به البيهقي: فهذا مرسل لا تقوم به حجة. ([9])

و أخرجه أيضا الدارقطني([10]) و البيهقي عن أبي هريرة، مرفوعا"، ثم قال البيهقي: وقد روى هذا الحديث عن شعبة محمد بن جعفر غندر وهو الحكم في حديث شعبة ومعاذ بن معاذ العنبري ومسلم بن إبراهيم

---

1 – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (6/ 297)

2 – تاريخ ابن معين – رواية الدوري (4/ 250)

3 – نصب الراية (4/ 388)

4 – بحثت في كتاب الآثار للشيباني ولم أجده حتى اللحظة. -- والله أعلم –.

5 – الجرح والتعديل (2/ 144) تهذيب الكمال (2/ 235) تذكرة الحفاظ (1/ 59)

6 – تقريب التهذيب (ص: 95)

7 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (9/ 423)

8 – سنن الدارقطني (4/ 189) و (4/ 234)

9 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 596)

10 – سنن الدارقطني (4/ 298)

وأبو عمر الحوضي وغيرهم دون هذه الزيادة «والرجل جبار» وكذلك رواه الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد دون هذه الزيادة. ([1]) ولذلك قال الدارقطني : وهو وهم ولم يتابعه عليه أحد عن شعبة. ([2])

ورواه قيس بن الربيع موصولا عن طريق عبد الله بن مسعود، قال البيهقي: وقيس لا يحتج به. ([3])

وقد أشار الألباني الى ضعف هذه الروايات بقوله: قال الطبراني: " لم يروه عن الزهرى إلا سفيان بن حسين ". وقال الدارقطني: " لم يروه غير سفيان بن حسين , وخالفه الحفاظ عن الزهرى , منهم مالك وابن عيينة , ويونس ومعمر وابن جريج وعقيل وليث بن سعد وغيرهم كلهم رووه عن الزهرى فقالوا: " العجماء جبار , (والبئر) جبار , والمعدن جبار " ولم يذكروا الرجل , وهو الصواب ". وذكر نحوه البيهقى أيضا. ثم ساقه من طريق أخرى عن أبى هريرة وهزيل بن شرحبيل مرسلا وأعلهما. (4)

ومن خلال هذه الدراسة أدركنا أن الحافظ الزيلعي ينقد الحديث بسبب الاعضال ولا يحتج به بل يراه ضعيفا شديد الضعف للانقطاع في الاسناد بسقوط راويين أو أكثر على التوالى. – والله أعلم –

---

1 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 596)

2 – سنن الدارقطني (4/ 298)

3 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 596)

4 – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (5/ 361)

المبحث الخامس
نقد الأسانيد بسبب التدليس

تعريف التدليس لغة واصطلاحاً :

التدليس: لغةً: مشتق من الدَّلَّس بفتحتين وهو في أصل معناه الظلام أو الظلمة ، ومنه قولهم: أتانا دلس الظلام، وخرج في الدلس والغلس. والتدليس كتمان عيب السلعة عن المشتري (1)، ثم استعمل التدليس في اللغة بمعنى إخفاء العيب في المبيع ونحوه (2)؛ وإنما استعملت هذه اللفظة في مصطلح المحدثين بالمعنى الآتي شرحه؛ لأن المدلس – مهما كان نوع تدليسه – كأنه قد أظلم شيئاً من أمر الحديث على الناظر بتغطية وجه الصواب فيه (3) .

واصطلاحاً: ما أُخفي عيبه على وجه يوهم أنه لا عيب فيه. قال الطيبي في خلاصته : أن الحديث المدلس: (ما أخفي عيبه). (4) و يختلف تعريف التدليس حسب أنواعه كما يلي :

أقسام التدليس :

قسم علماءُ المصطلح التدليسَ على عدة أقسام، واختلفوا في ذلك، فمنهم من عدها ستة ومنهم من عدها أقل من ذلك أو أكثر، فقد قسّمه الحافظ ابن الصلاح (5): على قسمين رئيسين، هما :

1 – تدليس الإسناد.

2 – تدليس الشيوخ.

النوع الأول: تدليس الإسناد :

قال ابن الصلاح : هو أن يروي الراوي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه أو عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه قد لقيه وسمعه منه" (6). كقوله عن فلان أو أن فلانا أو قال فلان موهما بذلك أنه سمعه ممن رواه عنه وإنما يكون تدليسا إذا كان المدلس قد عاصر المروي عنه أو لقيه ولم يسمع منه أو سمع منه ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي دلسه عنه".(7) وكذا عرفه الخطيب البغدادي (1) والنووي (2) وابن كثير (3)، وابن جماعة (4) و غيرهم.

---

1 – انظر: لسان العرب، ابن منظور(1/ 1002) مادة (دلس). تهذيب اللغة للأزهري (12/ 362) .

2 – ينظر لسان العرب (1/ 1002) .

3 – ينظر : النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 614) .

4 – الخلاصة في معرفة الحديث (ص : 74) .

5 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 156)

6 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 157)

7 – شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 235)

وسار عامة أهل المصطلح على هذا التعريف فجعلوا ما يرويه الراوي عمن "سمع منه" أو "عاصره" ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه، بمرتبة واحدة وعدوه تدليساً. وذهب ابن القطان، وابن عبد البر، والعلائي، وابن حجر، والسخاوي، والسيوطي، وغيرهم إلى التفريق بينهما، وقد ذكر ابن القطان الفاسي في أواخر "بيان الوهم والإيهام" تعريف التدليس حيث قال: "ونعني به أن يروي المحدث عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه، والفرق بينه وبين الإرسال، هو أن الإرسال: روايته عمن لم يسمع منه ولما كان في حديثه ما سمع منه جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه كأنها إيهام لسماعه ذلك الشيء فلذلك سمي تدليساً "،وهو صريح في التفرقة بين التدليس والإرسال، وأن التدليس مختص بالرواية عمن له عنه سماع بخلاف الإرسال. -والله أعلم - وابن القطان في ذلك متابع لابي بكر البزار (5). قال الحافظ ابن حجر : "عمن عاصره" ليس من التدليس في شيء، وانما هو: المرسل الخفي ....و هو الصواب، على ما يظهر لي في التفرقة بين التدليس والمرسل الخفي، وإن كانا مشتركين في الحكم هذا ما يقتضيه النظر وأما كون المشهور عن أهل الحديث خلاف ما قالاه ففيه نظر؛ فكلام الخطيب في باب التدليس من "الكفاية" يؤيد ما قاله ابن القطان، قال الخطيب (6) : "التدليس متضمن الإرسال لا محالة، لإمساك المدلس عن ذكر الواسطة وإنما يفارق حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمعه فقط وهو الموهن لأمره فوجب كون التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه، ولهذا لم يذم العلماء من أرسل وذموا من دلس ". (7)

قال الحافظ : والذي يظهر من تصرفات الحذاق منهم أن التدليس مختص باللقي، فقد أطبقوا على أن رواية المخضرمين مثل: قيس بن أبي حازم وأبي عثمان النهدي وغيرهما عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من قبيل المرسل لا من قبيل المدلس. وقد قال الخطيب في باب المرسل من كتابه الكفاية :

لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس وهو: رواية الراوي عن من لم يعاصره أو لم يلقه، ثم مثل للأول بسعيد بن المسيب وغيره عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وللثاني بسفيان الثوري وغيره عن الزهري. ثم قال: والحكم في الجميع عندنا واحد. انتهى.

---

1 - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 22)

2 - التقريب والتيسير للنووي (ص: 39)

3 - الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: 53)

4 - المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: 72)

5 - ينظر : شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 235)

6 - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 357)

7 - النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 615) .

فقد بين الخطيب في ذلك أن من روى عمن لم يثبت لقيه ولو عاصره مرسل لا مدلس. والتحقيق فيه التفصيل وهو: أن من ذكر التدليس أو الإرسال إذا ذكر بالصيغة الموهمة عمن لقيه، فهو تدليس أو عمن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفي. أو عمن لم يدركه، فهو مطلق الإرسال ".

فالحافظ فرق بين المعاصرة واللقاء في ذلك، وعد الأولى تدليسا والثانية إرسالا خفياً، قال السخاوي:" فخرج باللقاء المرسل الخفي فهما وإن اشتركا في الانقطاع فالمرسل يختص بمن روى عمن عاصره ولم يعرف أنه لقيه كما حققه شيخنا تبعاً لغيره ، وهو الصواب لإطباق أهل العلم بالحديث ".(1)

وقال السيوطي:"والفرق بينه وبين الإرسال أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه، قال العراقي: والقول الأول هو المشهور وقيده شيخ الإسلام – ابن حجر – بقسم اللقاء وجعل قسم المعاصرة إرسالاً خفياً." (2).

النوع الثاني : تدليس الشيوخ

تعريفه: وهو أن يروي الراوي عن الشيخ، فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه، بما لم يشتهر به، أو بما لم يعرف به أصلاً ؛ فإما أن يُجْهَل – بسبب ذلك – الشيخ المراد تعيينه، أو توافق تسميته تسمية غيره من الثقات أو الكبار أو المشاهير فيوهم ذلك أنه المراد بكلامه.

قال العراقي: " وهو أن يصف المدلس شيخه الذي سمع ذلك الحديث منه بوصف لا يعرف به من اسم، أو كنية، أو نسبة إلى قبيلة، أو بلد، أو صنعة أو نحو ذلك، كي يوعر الطريق إلى معرفة السامع له" (3).

وعلق الحافظ العسقلاني على هذا التعريف بقوله:"ليس قوله مما لا يعرف به قيدا، بل إذا ذكره بما يعرف به إلا أنه لم يشتهر به كان ذلك تدليساً" (4) .

وفي هذا القسم من التدليس تضييع للمروي عنه وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته كما قال الإمام ابن الصلاح (5).

قال ابن دقيق العيد رحمه الله : في تدليس اسم الشيخ الثقة- مفسدة من جهة أنه قد يخفى فيصير الراوي المدلس مجهولاً لا يُعرف فيسقط العمل بالحديث مع كونه عدلاً في نفس الأمر. (6)

---

1 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 222)

2 – تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 257)

3 – شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 241)

4 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 624)

5 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 158)

6 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 627)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث بسبب التدليس:

بعد البحث والتتبع – حسب وسعي – في كتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي قد قام بنقد الاسانيد بسبب التدليس في كتابه نصب الراية في مواضع كثيرة(1)، وقد قسم مسائل التدليس الى أقسام عدة، وقد ضعف اسناد الحديث في بعض هذه المواضيع بسبب التدليس، وفي بعض المواضيع الأخرى احتج به بحجج ودلايل مختلفة مثلا أن المدلس ثقة وقد صرح بالتحديث، كما سيأتي تفصيله في السطور القادمة.

حكم الحديث المدلس عند الزيلعي :

الحديث المدلس على اطلاقه نوع من أنواع الحديث الضعيف، لاحتمال فقدان شرط من شروط القبول وذلك باحتمال حذف راوٍ أو أكثر من إسناده، للجهل بحال ذلك الراوي المحذوف. ومع ذلك فقد استدل الفقهاء لتأييد مذاهبهم بالأحاديث المدلسة فيذكرها الزيلعي ويرى أن الحكم على التدليس لا يكون على الاطلاق، بل يتطلب منا أن نحكم على الراوي المدلس في حديث معين، ولذلك لم يحكم على جميع رواياته، بل حكم على كل حديث عليحدة، تصحيحا وتضعيفا. ويحسن بنا أن نتطرق الى أقوال العلماء الآخرين في حكم حديث المدلس كي نستطيع أن نقارن بين أقوالهم وقول الزيلعي، وما هو الرأي الذي اختاره لنفسه وكل ذلك بغاية الاختصار.

1 – عدم القبول مطلقاً: فلا تقبل روايته لما فيه من الغش والتهمة، إذ عدل عن الكشف إلى الاحتمال، وهو تشبع بما لم يعط، حيث يوهم السماع لما لم يسمعه، والعلو وهو عنده بنزول.(2) قال الخطيب:" وقال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث إن خبر المدلس غير مقبول لأجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له، وترك تسمية من لعله غير مرضي ولا ثقة وطلب توهم علو الإسناد وان لم يكن الأمر كذلك" (3). وقال السيوطي:" من عرف به صار مجروحا مردود الرواية وإن بين السماع" (4).

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (1/ 35) (1/ 47) (1/ 48) (1/ 71) (1/ 72) (1/ 215) (1/ 216) (1/ 265) (1/ 347) (1/ 356) (2/ 21) (2/ 23) (2/ 105) (2/ 198) (2/ 251) (2/ 190) (2/ 291) (2/ 424) (3/ 136) (3/ 155) (3/ 272) (4/ 24) (4/ 339) (4/ 248) (4/ 306) .

2 – ينظر : فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 228)

3 – الكفاية (ص: 293)

4 – تدريب الراوي (1/ 223).

2 – القبولُ مطلقاً: قال الخطيب: "وقال خلق كثير من أهل العلم خبر المدلس مقبول لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ولم يروا التدليس ناقضا للعدالة وذهب إلى ذلك جمهورُ مَنْ قَبِل المراسيل من الأحاديث وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال " (1).

3 – التفصيل في قبول حديث المدلس وعدم قبوله :

تقبل رواية المدلس إذا عرف عنه أنه لا يدلس إلا عن ثقة ، أو يدلس أحيانا فلم يجعل التدليس ديدنه ، أو يدلس عمن لقيه وسمع منه ، قال الحافظ العراقي نقلا عن الإمام أبي بكر البزار: "إن من كان يدلس عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولا . (2) وقال الخطيب نقلا عن بعض أهل العلم : إذا دلس المحدث عمن لم يسمع منه ولم يلقه وكان ذلك الغالب على حديثه لم تقبل رواياته.(3) وأما إذا كان تدليسه عمن قد لقيه وسمع منه فيدلس عنه رواية مالم يسمعه منه فذلك مقبول بشرط أن يكون الذي يدلس عنه ثقة" (4). وهو مذهب أكثر أئمة الحديث كما نص على ذلك ابن عبد البر فقال: "فمن كان لا يدلس الا عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولا وإلا فلا " (5).قال الخطيب:"وهذا هو الصحيح عندنا".(6)

وقال الحافظ العلائي:"والصحيح الذي عليه جمهور أئمة الحديث والفقه والأصول الاحتجاج بما رواه المدلس الثقة مما صرح فيه بالسماع، دون ما رواه بلفظ محتمل، لأن جماعة من الأئمة الكبار دلسوا، وقد اتفق الناس على الاحتجاج بهم ولم يقدح التدليس فيهم كقتادة، والأعمش، والسفيانين الثوري، وابن عيينة، وهشيم بن بشير، وخلق كثير. وأيضا فإن التدليس ليس كذبا صريحا بل هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل. (7)

ويستثنى من ذلك ما كان في الصحيحين من رواية المدلسين بصيغة العنعنة، فهو محمول على ثبوت السماع عندهم فيه من جهة أخرى كما نص على ذلك الإمام النووي وغيره. (8) و قال أيضا: وقدمنا أن ما كان في الصحيحين عن المدلس بعن فمحمول على أنه ثبت السماع من جهة أخرى. (1)

---

1 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 361)

2 – شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 237)

3 – وهذا ما عده الحافظ ابن حجر ومن تبعه من حذاق الصنعة إرسالا خفيا. راجع : النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (1/ 102) و مابعدها.

4 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 361)

5 – تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 263)

6 – الكفاية (ص: 365)

7 – جامع التحصيل (ص: 97)

8 – التقريب والتيسير للنووي (ص: 39)

بالنسبة الى موقف الزيلعي توصلت الى ما يأتي:

الف : بالبحث و التتبع وجدت أن الزيلعي قد احتج بحديث المدلس في مواضع كثيرة من كتابه،(2) بحجة أن المدلس اذا صرح بالتحديث قبلت روايته، ومن الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي : أخرج أبو داود(3) عن بقية عن بحير بن سعد(4) عن خالد بن معدان(5) عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه عليه السلام رأى رجلا يصلي وفي قدمه لمعة لم يصبها الماء، فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة، انتهى. قال في الإمام: وبقية مدلس إلا أن الحاكم رواه في المستدرك، فقال فيه: حدثنا بحير بن سعد فزالت التهمة. (6)

وهذا الحديث لا يوجد في المستدرك وبهذا قال الشيخ الألباني في إرواء الغليل (7) و قال في صحيح سنن أبي داود: ولم أجد الحديث في "المسند "؛ ولا في "المستدرك " بعد أن راجعته. (8) بل أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن طريق بقية، حدثنا بحير بن سعد، وبه.(9) وهكذا قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تخريجه لسنن أبي داود (10) ومسند أحمد.(11)

يقول الزيلعي: والمدلس إذا صرح بالتحديث – وكان صدوقا – زالت تهمة التدليس، وبقية من هذا القبيل. (12) وقال في موضع آخر: وقد زال ما يخشى من تدليس بقية، إذ صرح بالتحديث.(13)

---

1 – شرح النووي على مسلم (2/ 119)

2 – راجع: نصب الراية (1/ 35) (1/ 47) (1/ 48) (1/ 71) (1/ 72) (1/ 216) (1/ 347) (1/ 356) (2/ 105) (2/ 424) (4/ 24)

3 – سنن أبي داود (1/ 126) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، بقية: وهو ابن الوليد يدلس عن الضعفاء ويسوي، ولم يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، تقريب التهذيب (ص: 126) وبقية رجاله ثقات.

وقد تصحف اسم بحير في مطبوع أبي داود إلى بجير– بالجيم– وتحرف في مطبوع البيهقي إلى يحيى بن سعيد!

4 – بحير ابن سعد السحولي بمهملتين أبو خالد الحمصي ثقة ثبت من السادسة. تقريب التهذيب (ص: 120)

5 – خالد ابن معدان الكلاعي الحمصي أبو عبد الله ثقة عابد يرسل كثيرا من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعد ذلك. تقريب التهذيب (ص: 190)

6 – نصب الراية (1/ 35)

7 – إرواء الغليل (1/ 127)

8 – صحيح أبي داود (1/ 313)

9 – مسند أحمد (24/ 251)

10 – سنن أبي داود (1/ 127)

11 – مسند أحمد (24/ 252)

12 – نصب الراية (1/ 48)

13 – نصب الراية (4/ 24)

وبهذا قد وصلنا أن الشيخ الزيلعي كان على الحق إذ صرح بإزالة تهمة التدليس عن بقية بن الوليد، وقبول روايته في هذه الرواية لأنه قد ورد عنه مصرحاً بالتحديث في الرواية التي رواها أحمد بن حنبل في المسند – وقد سبق الذكر – .

ومن الأمثلة أيضا :

قال الحافظ الزيلعي : أخرج أبو داود عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك،(1) أنه كان إذا سمع النداء يوم يوم الجمعة ترحم لأسعد بن زرارة، فقلت له: إذا سمعت النداء ترحمت لأسعد بن زرارة، قال: لأنه أول من جمع بنا في هزم النبيت من حرة بني بياضة في نقيع يقال له: نقيع الخضمات، قلت: كم أنتم يومئذ؟ قال: أربعون. انتهى. وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن، لكن رواه البيهقي، فصرح فيه بالتحديث، قال البيهقي: وهذا حديث حسن الإسناد صحيح، فإن ابن إسحاق، إذا ذكر سماعه، وكان الراوي عنه ثقة استقام الإسناد. (2)

أخرجه الإمام أبوداود في سننه وقال : حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل، وبه.(3)

محمد ابن اسحاق صدوق مدلس ولكنه صرح بالتحديث و السماع فيما رواه ابن الجارود (4) و ابن خزيمة.(5) و ابن حبان(6) والطبراني في الكبير،(7) و الدارقطني في السنن (8) و البيهقي في الكبير الكبير (9) و قال: ومحمد بن إسحاق: إذا ذكر سماعه في الرواية وكان الراوي ثقة استقام الإسناد، وهذا وهذا حديث حسن الإسناد صحيح. (10) و في الصغير (11) و في المعرفة (12) و الحاكم في

---

1 – عبد الرحمن ابن كعب ابن مالك الأنصاري أبو الخطاب المدني ثقة من كبار التابعين ويقال ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مات في خلافة سليمان. تقريب التهذيب (ص: 349)

2 – نصب الراية (2/ 198)

3 – سنن أبي داود أبواب الجمعة باب الجمعة في القرى (2/ 296) الرقم (1069)

4 – المنتقى لابن الجارود (ص: 82)

5 – صحيح ابن خزيمة (2/ 832)

6 – صحيح ابن حبان (15/ 477)

7 – المعجم الكبير للطبراني (19/ 91)

8 – سنن الدارقطني (2/ 309)

9 – السنن الكبرى للبيهقي (3/ 251)

10 – السنن الكبرى للبيهقي (3/ 252)

11 – السنن الصغير للبيهقي (1/ 234)

12 – معرفة السنن والآثار (4/ 318)

المستدرك، ثم قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه" (1) و الفاكهي. (2) كلهم عن طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي أمامة وبه. فبهذا زالت تهمة التدليس في هذه الرواية عن ابن اسحاق.

وقال محمد بن عبد الله بن نمير : إذا حدث محمد بن إسحاق عن من سمع منه من المعروفين فهو حسن الحديث صدوق، وإنما أتي من أنه يحدث عن المجهولين أحاديث باطلة. (3) قال ابن حبان : وإنما أتي ما أتي لأنه كان يدلس على الضعفاء فوقع المناكير في روايته من قبل أولئك فأما إذا بين السماع فيما يرويه فهو ثبت يحتج بروايته. (4) قال النووي في "شرح المهذب" محمد بن إسحاق صاحب المغازي مدلس، وإذا قال المدلس: عن، لا يحتج به. (5) قال الحافظ : صدوق يدلس (6) فعلى هذا هذا يحتج بهذا الحديث لأن محمد بن اسحاق قد صرح بالتحديث فالأمر كما قال الزيلعي أنه يقبل منه ما يصرح بالسماع فقط.

يقول الزيلعي أيضا: كان مبارك بن فضالة ثقة، وسئل أبو زرعة عنه، فقال: يدلس كثيرا، فإذا قال: حدثنا، فهو ثقة.(7)

وفي كل هذه المواضع يرى الزيلعي أن مبارك بن فضالة و بقية بن الوليد وقتادة وبحير بن سعد وأبان بن صالح من المدلسين ولكنهم صرحوا بالتحديث فزالت تهمة التدليس عنهم وقبل رواياتهم من أجل ذلك.

ب : يرد الزيلعي حديث المدلس في مواضع كثيرة من كتابه،(8) بحجة أن المدلس اذا لم يصرح بالتحديث لا تقبل روايته، ومن الأمثلة على ذلك :

قال الزيلعي: أخرج ابن ماجه، وأحمد، والدارقطني، ثم البيهقي في "سننهما" عن محمد بن إسحاق عن أيوب بن علقمة عن عائشة، قالت: رجع النبي صلى الله عليه وسلم من البقيع، وأنا أجد صداعا في رأسي، وأقول: وارأساه، فقال: بل أنا يا عائشة، "وارأساه"، ثم قال: "ما ضرك لو مت قبلي، فغسلتك. وكفنتك.

---

1 – المستدرك على الصحيحين للحاكم (1/ 417)

2 – أخبار مكة (4/ 215) للفاكهي تحقيق: د. عبد الملك دهيش، دار خضر بيروت. الطبعة: الثانية، 1414 هـ

3 – تهذيب الكمال (24/ 419)

4 – الثقات لابن حبان (7/ 383)

5 – المجموع شرح المهذب (133/5) للإمام النووي. دار الفكر بيروت.

6 – تقريب التهذيب (ص: 467)

7 – نصب الراية (2/ 424)

8 – راجع : نصب الراية (1/ 215) (1/ 265) (2/ 21) (2/ 23) (2/ 190) (2/ 251) (3/ 136) (3/ 155) (3/ 272) (4/ 306)

وصليت عليك. ودفنتك؟، .... قال النووي: فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن، انتهى. (1)
قال في موضع آخر: فإن ابن إسحاق لم يصرح فيه بالتحديث من الزهري، فبقي فيه شبهة التدليس. (2)
(2)

هذا الحديث أخرجه أحمد(3) و ابن ماجه (4)والدارمي (5) و النسائي في السنن الكبرى(6) و الدارقطني(7) والبيهقي(8) كلهم عن محمد بن إسحاق , عن يعقوب بن عتبة وقد عنعنه.

ولكن قد ورد مصرحا فيه بالسماع عند أبي يعلى الموصلي في مسنده (9) و ابن هشام في " السيرة "(10) عن محمد بن إسحاق، حدثني الزهري، وبه.

وقد تابعه عليه صالح بن كيسان عند أحمد(11) والنسائي في السنن الكبرى (12) و أبي عوانة (13) و البيهقي في السنن الكبرى (14) عن صالح بن كيسان، عن الزهري، وبه.

وعلى ذلك فحكم الزيلعي على هذه الرواية غير دقيقة لأنه قد ورد مصرحا فيه بالسماع والتحديث.

وقد ضعف بعض العلماء حديث شبرمة، من طريق قتادة، لأنه لم يقل فيه: حدثنا، ولا سمعت، وهو كثير التدليس. (15)

وقال في موضع آخر: هشيم بن بشير كان يدلس، وليس في حديثه ذكر السماع من ابن شبرمة. (16)

---

1 – نصب الراية (2/ 251)

2 – نصب الراية (1/ 265)

3 – (6/ 228)

4 – (2/ 449)

5 – (1/ 37 – 38)

6 – (6/ 381)

7 – (2/ 437)

8 – (3/ 555)

9 – (8/ 56)

10 – السيرة النبوية(2/ 643) لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وغيره. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر. الطبعة: الثانية، 1375هـ – 1955 م.

11 – مسند احمد (42/ 50)

12 – السنن الكبرى للنسائي (6/ 382)

13 – مستخرج أبي عوانة (18/ 377)

14 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 263)

15 – نصب الراية (3/ 155)

16 – نصب الراية (4/ 306)

ومن خلال هذه الدراسة توصلت الى أن الحافظ الزيلعي يوافق مذهب الجمهور في قبول رواية المدلس اذا صرح بالتحديث، ورفض ما ورد بصيغة تحتمل السماع وعدمه .

ج- تدليس التسوية

ان الزيلعي رد حديث المدلس الذي دلس تدليس التسوية، في ستة مواضع من كتابه نصب الراية – تقريبا–،(1) وتدليس التسوية كما ذكرنا شر أنواع التدليس وهو حذف راو ضعيف بين ثقتين. قال الحافظ الحافظ العلائي: والذي ينبغي أن ينزل قول من جعل التدليس مقتضيا لجرح فاعله على من أكثر التدليس عن الضعفاء وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم، وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لا يعرف، ولهذا ترك جماعة من الأئمة كأبي حاتم الرازي وابن خزيمة وغيرهما الاحتجاج ببقية مطلقا. قال ابن حبان: سمع بقية من شعبة ومالك وغيرهما أحاديث مستقيمة، ثم سمع من أقوام كذابين عن مالك وشعبة فروى عن الثقات بالتدليس ما أخذ عن الضعفاء. ولا شك في أن مثل هذا مقتض للجرح وهو الذي ذهب اليه جمهور أئمة الحديث والفقه والأصول . (2)

ومن الأمثلة على ذلك :

قال الحافظ الزيلعي : روى الترمذي من حديث المنهال بن خليفة عن الحجاج بن أرطاة عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن النبي عليه الصلاة والسلام، دخل قبرا ليلا ، فأسرج له سراج ، فأخذه من قبل القبلة، وقال: "رحمك الله، إن كنت لأواها تلاء للقرآن"، وكبر عليه أربعا، قال: حديث حسن، وأنكر عليه، لأن مداره على الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، ولم يذكر سماعا. (3)

هذا الحديث أخرجه الإمام الترمذي في سننه (4) وابن ماجه مختصرا (5) والبزار (6) والطبراني (7) (7) والبيهقي (8) كلهم عن طريق الحجاج بن أرطاة، عن عطاء .

---

1 – راجع : نصب الراية (1/ 47) (1/ 48) (2/ 312) (2/ 291) (4/ 248) (4/ 339)

2 – جامع التحصيل (ص: 97)، وينظر : شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 238)

3 – نصب الراية (2/ 300)

4 – سنن الترمذي أبواب الجنائز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الدفن بالليل (3/ 363) الرقم (1057)

5 – سنن ابن ماجه أبواب الجنائز باب ما جاء في الأوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن (2/ 480) الرقم (1520)

6 – مسند البزار (11/ 370)

7 – المعجم الكبير للطبراني (11/ 141)

8 – السنن الكبرى للبيهقي (4/ 90)

و الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ و كثير التدليس عن الضعفاء مثل العزرمي ونحوه. (1) ولم يصرح بالتحديث في هذا الحديث ، ورواية المدلس اذا لم يصرح بالتحديث ضعيفة و قد سبق أقوال العلماء في هذه المسألة. وقد ضعف الألباني هذا الحديث. (2) قال الزيلعي نقلا عن صاحب التنقيح : قال يحيى بن معين في حجاج: صدوق، ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب، وقال ابن المبارك: كان الحجاج يدلس، فيحدثنا بالحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه العرزمي، والعرزمي متروك. (3)

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي: ولا يعرج بما يرويه ابن إسحاق إذا لم يذكر اسم روايه، لكثرة روايته عن الضعفاء والمجهولين.(4) ويرى الزيلعي أن بقية لا يدلس تدليس التسوية بنفسه بل أصحابه يدلسون وينسبون اليه، اليه، كما قال نقلا عن ابن حبان: كان بقية يروي عن كذابين وثقات، ويدلس، وكان له أصحاب يسقطون الضعفاء من حديثه، ويسوونه، فيشبه أن يكون سمع من بعض الضعفاء عن ابن جريج، ثم دلس عنه، فالتزق به. وقال ابن أبي حاتم في كتاب العلل: في حديث رواه بقية عن ابن جريج، هذا حديث موضوع، وبقية كان يدلس، انتهى. (5)

---

1 – راجع : تاريخ ابن معين برواية الدوري (2 / 99) الجرح والتعديل (3 / 155)، تقريب التهذيب (ص: 152)

2 – ضعيف سنن الترمذي (ص: 118) للشيخ الألباني، المكتب الاسلامي بيروت. الطبعة: الأولى، 1991 م

3 – نصب الراية (4/ 339)

4 – نصب الراية (2/ 312)

5 – نصب الراية (4/ 248)

الفصل الثاني : نقد الأسانيد من جهة عدالة الرواة

هذا الفصل يحتوي على أربعة مباحث

- المبحث الأول : نقد الأسانيد من جهة الكذب
- المبحث الثاني : نقد الأسانيد من جهة التهمة بالكذب
- المبحث الثالث : نقد الأسانيد من جهة البدعة
- المبحث الرابع : نقد الأسانيد من جهة الجهالة

مفهوم العدالة وطرق معرفتها

تحدثنا في الفصل الأول عن نقد الأسانيد بجميع أنواع الانقطاع وفي هذا الفصل نتحدث عن موقف الزيلعي في نقد الحديث بواسطة العدالة وقبل أن نخوض في مسائل النقد من طريق عدالة الرواة بالتفصيل، يحسن بنا أن نعرف العدالة لغة واصطلاحا وأهميتها وأنواعها في علم الحديث الشريف، كي يتضح الموضوع الذي ندرسه.

العدالة لغة : العدل ضد الجور، يقال عدل عليه فى القضية فهو عادل، ورجل عدل ، أى : رضا ومقنع فى الشهادة . العدل هو الذي لا يميل به الهوى، العدل هو: الاستقامة،(1) قال ابن فارس في «مقاييس اللغة»: العدل هو المرضي المستوي الطريقة،(2) وللمفسرين أقوال في تفسير قوله تعالى {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ[3]}، قال الرازي بعد سرده للأقوال إنه عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط وهو قريب من تفسيره بالاستقامة.

و العدالة في اللغة وردت بمعنى التوسُّط والاعتدال والاستقامة، قال ابن النجار: العدالة في اللغة: التوسط في الأمر من غير زيادة ولا نقصان.(4)

والعدالة: وصف بالمصدر معناه ذو عدل، قال تعالى {وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ [5]}وتعديل الشئ تقويمه، يقال عدلته فاعتدل، أى قومته فاستقام.

فمن هذه التعاريف اللغوية يتبين أن معنى العدالة فى اللغة الاستقامة ، والعدل هو المتوسط فى الأمور من غير إفراط فى طرفى الزيادة والنقصان، ومنه قوله تعالى {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا[6]} أى عدلاً فالوسط والعدل بمعنى واحد.

وفي الاصطلاح :

تنوعت فيها عبارات العلماء من محدثين وأصوليين وفقهاء، إلا أنها ترجع إلى معنى واحد وهو أنها : ملكة أى صفة راسخة فى النفس، تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة وليس معها بدعة.

---

1 – ينظر : لسان العرب (430/11)، والصحاح للجوهرى (1760/5)، ومختار الصحاح (ص: 417) للرازي. تحقيق: يوسف الشيخ محمد. المكتبة العصرية بيروت، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م. والقاموس المحيط (13/4) للفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان. الطبعة: الثامنة، 1426 هـ – 2005 م. و المصباح المنير في غريب الشرح الكبير(397/2) للفيومي. المكتبة العلمية – بيروت.

2 – مقاييس اللغة (4/ 246)

3 – [النحل: 90]

4 – شرح الكوكب المنير (ص: 272) .

5 – [الطلاق: 2]

6 – [البقرة: 143]

والمراد بالتَّقوى : امتثال المأمورات، واجتناب المنهيات من الكبائر ظاهراً، وباطناً من شرك أو فسق أو بدعة، وعدم الاصرار على الصغائر وبعض المباح.

والمروءة ضابطها : آداب نفسية تحمل صاحبها على التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل، وترجع معرفتها إلى العرف. وليس المراد بالعرف هنا سيرة مطلق الناس بل الذين يقتدى بهم .

ولا تتحقق العدالة في الراوى إلا إذا اتصف بصفات خمسة : الإسلام , والبلوغ والعقل , والسلامة من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

وليس المقصود من العدل أن يكون بريئاً من كل ذنب ، وإنما المراد أن يكون الغالب عليه التدين ، والتحرى في فعل الطاعات. (1)

وفي ذلك يقول الإمام الشافعي : " لو كان العدل من لا ذنب له لم نجد عدلاً، ولو كان كل مذنب عدلاً لم نجد مجروحاً ، ولكن العدل من اجتنب الكبائر؛ وكانت محاسنه أكثر من مساويه".(2)

وعرفها الخطيب البغدادي في الكفاية بقوله : العدل هو من عرف بأداء فرائضه و لزوم ما أمر به و توقي ما نهي عنه ، و تجنب الفواحش المسقطة وتحري الحق و الواجب في أفعاله ومعاملته والتوقي في لفظه مما يثلم الدين والمروءة فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل في دينه ومعروف بالصدق في حديثه و ليس يكفيه في ذلك اجتناب كبائر الذنوب التي يسمى فاعلها فاسقاً حتى يكون مع ذلك متوقياً لما يقول كثير من الناس أنه لا يعلم أنه كبير.(3)

وعرف الأصوليون العدالة كما قال الغزالى في المستصفى: والعدالة عبارة عن استقامة السيرة والدين ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعا حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه، فلا ثقة بقول من لا يخاف الله تعالى خوفا وازعا عن الكذب.

لم لا خلاف في أنه يشترط العصمة من جميع المعاصي. ولا يكفي أيضا اجتناب الكبائر بل من الصغائر ما يرد به كسرقة بصلة وتطفيف في حبة قصدا. وبالجملة كل ما يدل على ركاكة دينه إلى حد يستجرئ على الكذب بالأعراض الدنيوية، كيف وقد شرط في العدالة التوقي عن بعض المباحات الفادحة في المروءة نحو الأكل في الطريق والبول في الشارع وصحبة الأراذل وإفراط المزح؟ والضابط في ذلك فيما

---

1 – ينظر : نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 69) فتح المغيث للسخاوى (3/315 – 317)، وتوضيح الأفكار للصنعانى (2/114 – 118)

2 – ثمرات النظر في علم الأثر(ص: 73) للصنعاني، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة. دار العاصمة للنشر والتوزيع الرياض السعودية. الطبعة: الأولى، 1417هـ – 1996م.

3 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 80)

جاوز محل الإجماع أن يرد إلى اجتهاد الحاكم، فما دل عنده على جراءته على الكذب رد الشهادة به وما لا فلا، وهذا يختلف بالإضافة إلى المجتهدين، وتفصيل ذلك من الفقه لا من الأصول.(1)

ولاخلاف بين العلماء أن العدالة هي معرفتنا الظاهرة باستقامته، وأما السرائر فأمرها إلى الله، قال الإمام البخاري: باب الشهداء العدول وقول الله تعالى: {وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ2} و {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ3} ثم خرج حديثا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول: " إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيرا، أمناه، وقربناه، وليس الينا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه، ولم نصدقه، وإن قال: إن سريرته حسنة".(4)

ويجدر بالذكر أن اشتراط العدالة في غير الصحابة لأنهم كلهم عدول عند جمهور الفقهاء من المحدثين والفقهاء والأصوليين، ومعنى عدالتهم استقامتهم على الدين، وائتمارهم بأوامره وانتهاؤهم عن نواهيه, وأنهم لا يتعمدون الكذب على رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وذلك لما اتصفوا به من قوة الإيمان، والتزام التقوى، والمروءة وسمو الأخلاق والترفع عن سفاسف الأمور، وليس معنى عدالتهم أنهم معصومون من المعاصي أو من السهو أو من الغلط, فإن ذلك لم يقل به أحد من أهل العلم، ولم يخالف في عدالتهم أو عدالة بعضهم إلا شذاذ من المبتدعة وأهل الأهواء لا يعتد بأقوالهم وآرائهم؛ لعدم استنادها إلى برهان. ولا يتسع المقام الآن لذكر آرائهم ومناقشتها، وبحسبنا هذا الإجمال والإيجاز في هذا المقام.

وعدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله سبحانه لهم وإخباره عن طهارتهم وأنهم خير الأمم وأوسطها وأزكاها وأتقاها، قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا5}، والوسط هم الخيار العدول، إذ الوسط من كل شيء خياره وأعدله، وقال تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ 6} وليس من شك في أن الخطاب في الآيتين يدخل فيه الصحابة دخولا أوليا، وقال تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا

---

1 – المستصفى في علم الأصول(ص: 125) للغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى (1413هـ).

2 – [الطلاق: 2] .

3 – [البقرة: 282]

4 – الجامع الصحيح للبخاري كتاب الشهادات باب الشهداء العدول (3/ 169) الرقم (2641)

5 – سورة البقرة، الآية: 143].

6 – سورة آل عمران، الآية: 110].

عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ1} وقال: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ 2}.(3) و النصوص في ذلك متضافرة وانعقد الاجماع على ذلك.

ومما ينبغي أن يعلم أن الذين قارفوا إثماً ثم حدوا – كان ذلك كفارة لهم – وتابوا وحسنت توبتهم ، وهم في نفس الوقت قلة نادرة جداً ؛ لا ينبغي أن يغلب شأنهم وحالهم على حال الألوف المؤلفة من الصحابة الذين ثبتوا على الجادة والصراط المستقيم ، وجانبوا المآثم ، والمعاصي ما كبر منها وما صغر، وما ظهر منها وما بطن.

طرق معرفة عدالة الرواة :

وتثبت عدالة الرواة لدى المحدثين بواحد من ثلاثة طرق:

الأول: الشهرة والاستفاضة بتتبع سيرته وحياته وما أثر من أفعاله بين الأئمة والمحدثين، وهذه الطريق أقوى في إثبات العدالة من مجرد تزكية شخص أو شخصين يجوز عليهما الخطأ في اجتهادهما. وعلى هذا فلا يُقْبَل التجريح فيمن كان كذلك إلا إذا كان مفسَّرًا، ومن المعلوم أن من استفاضت عدالته في الرواية، وحُمِد عند الأئمة، وكان له قدم صدق في نصرة الدين؛ فالجرح المجمل فيه يكون مردودًا، وكثيرًا مايكون من باب كلام الأقران في بعضهم، أو بسبب كلام لا يصح عن المتكلَّم فيه ، أو له فيه تأويل صحيح، أو نحو ذلك مما يُدَافَعُ به عن العلماء. (4)

قال الخطيب البغدادي في "الكفاية:" المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة لا يحتاج إلى تزكية المعدل مثال ذلك أن مالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وأحمد بن حنبل وعلى بن المديني ويحيى بن معين ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر والاشتهار بالصدق والبصيرة والفهم , لا يسأل عن عدالتهم وإنما يسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين أو أشكل أمره على الطالبين.(5)

---

1 – سورة التوبة، الآية: 100].

2 – سورة الفتح، الآية: 18].

3 – دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين (1/ 107) الدكتور محمد بن محمد أبو شُهبة، مجمع البحوث الإسلامية – القاهرة. الطبعة: الثانية، 1406 هـ – 1985 م.

4 – يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: 68)، فتح المغيث (2/166–167)، المقنع في علوم الحديث (245/1) لابن الملقن، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز،السعودية الطبعة الأولى ، 1413هـ. تدريب الراوي (1/ 213).

5 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 86)

الثاني: تعديلُ اثنين من علماء الحديث والرجال (1)

وهو أن ينصَّ اثنان من أهل العلم بالجرح والتعديل على عدالته؛ قياساً على الشهادة؛ حيث يشترط في تزكية الشاهد اثنان، وهو قول جمهور العلماء .

الثالث: تعديلُ واحدٍ من علماء الحديث والرجال (2)

وهو أن ينصَّ واحدٌ من علماء الجرح والتعديل على عدالة الراوي. ورجّح ذلك الخطيب البغدادي وابن الصلاح وغيرهما، واستدلوا بأنه لم يُشتَرَط العدد في قَبول الخبر، واستدلوا بأن الحديث الغريب قد يكون صحيحاً، وهو ما يتفرّد بروايته راوٍ واحد. (3)

واستدلوا كذلك بحالات قَبول الصحابة فمن بعدهم من أهل العلم مرويات راوٍ واحد.

وقد ذكر بعض أهل العلم طرقا أخرى لمعرفة العدالة ردها جمهورهم؛ من ذلك:

أ- تعديل كل حامل للعلم حتى يتبين جرحه، (4) وهو مذهب الحافظ ابن حبان المعروف من كتابه "الثقات"؛ حيث قال: العدل: من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل فمن لم يعلم بجرحٍ فهو عدل.(5)

ورأى ذلك الحافظ ابن عبد البر فقال في "التمهيد:" وكل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبداً على العدالة حتى يتبين جرحه في حاله، أو في كثرة غلطه؛ لقوله – صلى الله عليه وسلم –: "يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله. (6) ووافقهم على ذلك من المتأخرين ابن المواق. (1)

---

1 – يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: 68 و69) ، فتح المغيث (2/162–163)، "المقنع في علوم الحديث" لابن الملقن (1/245)، تدريب الراوي (1/ 213 و 218).

2 – يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: 69) فتح المغيث (2/162–164)، تدريب الراوي (1/ 218).

3 – يُنظر: معجم المصطلحات الحديثية (ص: 63) عبد الماجد الغوري، دار ابن كثير، دمشق. الطبعة الأولى 1428 – 2007.

4 – يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: 69) ، فتح المغيث (2/168–169)، المقنع في علوم الحديث لابن الملقن (1/245–247)، تدريب الراوي (1/214)

5 – كتاب الثقات (1/13)

6 – أخرجه البزار في مسنده (16/ 247)، و الطبراني في مسند الشاميين (1/ 344) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (10/ 17) و ابن بطة في الإبانة الكبرى (1/ 198) والآجري في الشريعة (1/ 269) وتمام في فوائده (1/ 350). قال البزار في مسنده (16/ 247)، وخالد بن عمرو هذا منكر الحديث قد حدث بأحاديث عن الثوري وغيره لم يتابع عليها وهذا مما لم يتابع عليه وإنما ذكرناه لنبين العلة فيه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 140) رواه البزار، وفيه عمرو بن خالد القرشي، كذبه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل، ونسبه إلى الوضع. ذكره العقيلي في الضعفاء الكبير (1/ 9 – 10) وقال: وهذا إسناد فيه خالد بن عمرو القرشي قال أحمد وغيره: "ليس بثقة". وقال جزرة: "يضع الحديث". وقال ابن عدي في كامله (3/ 902) "وهذه الأحاديث التي رواها خالد، عن الليث، عن يزيد

ب- التعديل على الإبهام (2)

وهو أن يذكر الراوي الثقة أنه لا يروي إلا عن ثقة، فإن روى عن راوٍ تكون روايته عنه توثيقاً له، أو أن يقول الراوي الثقة" :حدثني الثقةُ"، أو يقول" :حدثني من لا أتّهم "دون أن يُسمّيَهُ، ويكون قوله توثيقاً له.

وممن نُقل عنه أنه" لا يروي إلا عن ثقة – إلا على النادر – الإمام أحمد، وبقيّ بن مُخلّد، وحريز بن عثمان، وسليمان بن حرب، وشعبة والشعبي وعبد الرحمن بن مهدي ومالك ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم. (3)

قال الخطيب :إذا قال العالِم" :كل من رويت عنه فهو ثقة وإن لم أسَمّه"، ثم روى عمن لم يسمّ؛ فإنه يكون مزكياً له، غير أنا لا نعمل على تزكيته؛ لجواز أن نعرفه إذا ذكره بخلاف العدالة.

وقال أيضا: إذا قال العالم: "كل من أروي لكم عنه وأسَمّيه فهو عدلٌ رضا مقبولُ الحديث" كان هذا القول تعديلاً لكل من روى عنه وسَمّاه. (4)

أسباب الطعن في العدالة :

الأسباب التي إذا وُجِدَت في راوٍ، أو وُجِدَ أحدُها، صار هذا الراوي مطعونًا في عدالته؛ فلا تُقبَل منه رواياته، وهي تجمل في خمسة أمور :

1 – الكذب 2– التهمة بالكذب 3– فسق الراوي 4– بدعة الراوي 5– جهالة الراوي

وهي ما نتحدث عنها في المباحث التالية بالتفصيل، ولكن حسب ما ذكره الحافظ الزيلعي في كتابه نصب الراية.

بن أبي حبيب كلها باطلة، وعندي أن خالد بن عمرو وضعها على الليث ...". قال الألباني في تحريم آلات الطرب (ص: 69) اختلفوا في ثبوته، و صححه في تحقيقه لمشكاة المصابيح (1/ 82) فالحديث مرفوعا لا يصح.

1 – فتح المغيث (174/2)، تدريب الراوي (214/1)

2 – يُنظر: " مقدمة ابن الصلاح (ص: 70–71)، فتح المغيث (191/2–200)، "المقنع في علوم الحديث" لابن الملقن (254/1–255)، تدريب الراوي (219/1 – 223)

3 – فتح المغيث (200/2–202)

4 – الكفاية (298/1)

المبحث الأول
نقد الأسانيد من جهة الكذب

تعريف الحديث الموضوع :

الوضع في اللغة : الموضوع لغة اسم مفعول من وضع الشيء يضعه بالفتح وضعا حطه وأسقطه،(1) و الوضع: ضد الرفع، (2) وله عدة معانٍ، منها:

الحطُّ: يقال: حطه، و عنه: حط من قدره، و عن غريمه: نقص مما له عليه شيئا، والوضيع : المحطوط القدر. (3) قال البقاعي : وهذه إشارة إلى أن رتبته أن يكون دائما ملقى مطرحا لا يستحق الرفع أصلا .(4)

الإسقاط : وفي لسان العرب : ووضع عنه الدين والدم وجميع أنواع الجناية يضعه وضعا: أسقطه عنه. وفي الحديث: ينزل عيسى بن مريم فيضع الجزية . أي: فتوضع الجزية وتسقط . (5)

الإلصاق: قال الحافظ ابن دحية: وضع فلان على فلان عارا إذا ألصقه به، والوضع أيضا الحط والإسقاط فكأن هؤلاء الفسقة وضعوا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أحاديث وهي ساقطة عنه إذ هي كلام غيره، (6) على أن الحافظ ابن حجر رجح في نكته معنى الإلصاق إذ هو أوضح في المعنى الذي أراده المحدثون. (7)

الاختلاق : وضع الشيء وضعا : اختلقه (8)، والأحاديث الموضوعة : المختلقة (9)

فالحديث الموضوع يحتوي على كل هذه المعاني فهو : الحديث المنحط ، أو المسقط ، أو الملصق ، أو المختلق . (10)

---

1 – تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (1/ 5) للكناني. تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف , عبد الله محمد الصديق الغماري. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، 1399 هـ

2 – لسان العرب (8/ 396)

3 – القاموس المحيط (ص: 771)

4 – النكت الوفية بما في شرح الألفية (1/ 546)

5 – لسان العرب (8/ 396)

6 – أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب (ص: 148) لابن دحية الكلبي، تحقيق : محمد زهير الشاويش. المكتب الإسلامي،الطبعة : الأولى 1419 هـ – 1998 م.

7 – راجع : النكت على كتاب ابن الصلاح (2/ 838) .

8 – لسان العرب (8/ 396)

9 – القاموس المحيط (ص: 771)

10 – الوضع في الحديث،(107/1) للدكتور حسن فلاتة. مكتبة الغزالي دمشق. الطبعة الأولى 1981م.

وفي الاصطلاح : هو الحديث المختلق المصنوع،(1) المكذوب به على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم متناً وإسناداً، (2) عمدا، أو خطأ. (3)

وقد اختلف أهل العلم في قضية التعمد بالكذب فاشترط التعمد بعض أهل العلم ولم يشترطه الآخرون فقالوا سواء تعمد الرواي الكذب أو أخطأ فعلى الحالتين تكون روايته باطلة و موضوعة .

يقول الحافظ ابن حجر في ذلك : الطعن إما أن يكون: لكذب الراوي في الحديث النبوي: بأن يروي عنه صلى الله عليه وسلم ما لم يقله ، متعمدا لذلك (4). قال الحافظ ابن الملقن : وأما الحافظ أبو العلاء وأمثاله، فإنما يريدون بالموضوع : المختلق المصنوع الذي تعمد صاحبه الكذب. (5)

و لم ير بعض العلماء التقييد بقيد التعمّد، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية، فعرّف الموضوع بأنه ما يُعلم انتفاء خبره وإن كان صاحبه لم يتعمد الكذب بل أخطأ فيه. (6)

و قال أيضا: ولا خلاف بين القولين عند التحقيق، فإن لفظ الموضوع قد يراد به: المختلق المصنوع الذي يتعمد صاحبه الكذب، ... ويراد بالموضوع: ما يعلم انتفاء خبره، وإن كان صاحبه لم يتعمد الكذب بل أخطأ فيه. (7)

قال الحافظ ابن الملقن : وأما بعض العلماء، وما جرى عليه عمل مصنفوا كتب الموضوعات، عدم اعتبار هذا القيد. (8) والى هذا أشار السيوطي(9) والسخاوي (10) و الكناني(11) والصنعاني(1) وغيرهم.

وغيرهم.

---

1 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 201). التقريب والتيسير للنووي (ص: 46)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (1/ 5)

2 – مشيخة القزويني (ص: 113) .

3 – راجع : نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 223). فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 330). تدريب الراوي (1/ 339) . تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (1/ 6) . توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (2/ 67) .تحرير علوم الحديث (2/ 868)

4 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 223).

5 – تحرير علوم الحديث (2/ 868)

6 – راجع : مجموع الفتاوى (156/25) .

7 – مجموع الفتاوى (18 / 26) .

8 – تحرير علوم الحديث (2/ 868)

9 – راجع : تدريب الراوي (1/ 339) .

10 – راجع : فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (1/ 330).

11 – راجع : تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (1/ 6) .

و قد يطلق الكذب في كلام السلف ويراد به الخطأ وليس الكذب المعروف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والمقصود: أنَّ مَنْ تكلَّم بلا علم يسوغ وقال غير الحق فإنه يسمى كاذباً، فكيف بمن ينقل عن كلام موجود خلاف ما هو فيه مما يعرف كل من تدبر الكلام أن هذا نقل باطل؟! فإنَّ مثل هذا الكذب ظاهر، والأول على صاحبه إثم الكذب ويطلق عليه الكذب، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "كذب أبو السنابل"([2])، وكما قال لما قيل له إنهم يقولون إنَّ عامراً بطل عمله قتل نفسه، فقال: :كذب مَنْ قال ذلك"، وكما قال عبادة: "كذب أبو محمد" لما قال الوتر واجب، وقال ابن عباس: "كذب نوف" لما قال إنَّ موسى صاحب بني إسرائيل ليس هو موسى صاحب الخضر، ومثل هذا كثير، فإذا كان هذا الخبر الذي ليس بمطابق يسمى كذباً فما هو كذب ظاهر أولى (3)

---

1 – راجع : توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (2/ 67) .

2 – سنن سعيد بن منصور (1/ 394) مسند أحمد (7/ 305) السنن الكبرى للبيهقي (7/ 704)

3 – الرد على الإخنائي (ص: 107) لابن تيمية، تحقيق: أحمد بن مونس العنزي. دار الخراز – جدة. الطبعة: الأولى، 1420هـ – 2000م

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الكذب :

من الأسالب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث هو نقد الأسانيد من جهة الكذب، في مواضع كثيرة ([1]) من كتابه نصب الراية، وقد قسم أحكامه الى أقسام عدة، حسب من صدر منه الحديث الموضوع عمدا أو خطأ، ومن اتهم بالكذب ومن اتهم بالوضع، وله حكم في كل من هذه المواضيع بسبب الكذب، كما سيأتي تفصيله في السطور القادمة.

1- حكم الحديث الموضوع عند الزيلعي :

الحديث الموضوع أشد أنواع الحديث الضعيف، لأنه فقد شرطا من شروط القبول بالكلية ألا وهو فقدان عدالة الراوي بسبب الكذب، ومع ذلك فقد ذكره بعض الفقهاء لتأييد مذاهبهم – لعدم العلم بوضعه، او لسبب آخر – فيذكرها الزيلعي ويرى أن الكذب عمدا أو خطأ من الأسباب التي يطرح بها الحديث فلا يحتج ولا يستشهد به، ولذلك حيثما يبين مستدل الفقهاء في المسائل الخلافية فيبين الموضوع والمكذوب منها و أنه لا يستدل به. ولكنه يفرق بين الراوي الذي صدر منه الكذب عمدا ، والراوي الذي صدر منه الكذب خطأ أو سهوا فيرى أن تعمد الكذب سبب اطراح جميع روايات الراوي ، وأما الوقوع في الكذب بسبب الوهم والنسيان أو الخطأ فيكون سبب طرح حديث وقع فيه السهو أو الوهم وأما سائر رواياته فمحفوظ يستدل به ، ومن الأمثلة التي أخطأ الراوي أو وهم أو نسي ولكن الزيلعي أطلق عليها لفظ الموضوع ما يأتي. ([2])

قال الزيلعي في حديث رواه حسان بن إبراهيم، إنه لا يعتمد الكذب، ولكنه يهم. ([3])

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 7) (1/ 39) (1/ 41) (1/ 48) (1/ 49) (1/ 60) (1/ 78) (1/ 92) (1/ 102) (1/ 125) (1/ 143) (1/ 174) (1/ 187) (1/ 191) (1/ 192) (1/ 206) (1/ 209) (1/ 211) (1/ 215) (1/ 237) (1/ 242) (1/ 243) (1/ 269) (1/ 243) (1/ 261) (1/ 287) (1/ 293) (1/ 319) (1/ 326) (1/ 334) (1/ 340) (1/ 344) (1/ 345) (1/ 348) (1/ 349) (1/ 356) (1/ 373) (1/ 404) (1/ 405) (1/ 409) (2/ 28) (2/ 34) (2/ 115) (2/ 134) (2/ 190) (2/ 205) (2/ 210) (1/ 211) (2/ 223) (2/ 224) (1/ 237) (2/ 256) (2/ 310) (2/ 329) (2/ 367) (2/ 372) (2/ 373) (2/ 387) (2/ 390) (2/ 431) (2/ 440) (2/ 455) (2/ 483) (3/ 63) (3/ 122) (3/ 196) (3/ 201) (3/ 231) (3/ 287) (3/ 294) (3/ 442) (3/ 456) (3/ 458) (4/ 9) (4/ 30) (4/ 35) (4/ 39) (4/ 60) (4/ 111) (4/ 125) (4/ 138) (4/ 153) (4/ 169) (4/ 213) (4/ 238) (4/ 239) (4/ 248) (4/ 273) (4/ 291) (4/ 321) (4/ 322) (4/ 402) (4/ 413) (4/ 417) .

2 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 191) (1/ 340) (2/ 390) (4/ 169)

3 – نصب الراية (1/ 191)

فنرى أن الزيلعي يحكم على حديث حسان بن ابراهيم بالوضع والبطلان مع أنه لم يتعمد الكذب ولكنه وهم فنسب الى الرسول خطأ ما لم يقله الرسول صلى الله عليه وسلم.

و قد وثقه أحمد ويقول حديثه حديث أهل الصدق.([1]) وعند ما ذكر له حديثه (أي:حديث معين) فلم يعبأ به.([2]) و قال أبو زرعة وفي رواية عن يحيى بن معين: ليس به بأس،([3]) وفي موضع قال يحيى بن معين: ثقة.([4]) قال العقيلي: في حديثه وهم.([5]) قال النسائي ليس بالقوي.([6]) قال ابن عدي: وحسان عندي من أهل الصدق إلا أنه يغلط في الشيء، وليس ممن يظن به أنه يتعمد الكذب في باب الرواية إسنادا أو متنا، وإنما هو وهم منه، وهو عندي لا بأس به. ([7]) قال الحافظ: صدوق يخطيء. ([8])

فاتضح من خلال هذه الدراسة أن حسان أقل ما قيل فيه أنه صدوق لا بأس به، ولكنه يهم ويخطئ كثيرا.

قال الزيلعي في حديث رواه العلاء عن طريق ابن سمعان، هذه الرواية باطلة قطعا، زادها ابن سمعان خطأ أو عمدا، فإنه متهم بالكذب، مجمع على ضعفه. ([9])

فنرى أن الزيلعي يحكم على حديث ابن سمعان بالوضع والبطلان سواء تعمد الكذب أو أخطأ فيه بمعنى أنه لا يفرق بين التعمد والخطأ والوهم. ذكره أبوزعة في الضعفاء، ([10]) وقال البخاري سكتوا عنه،([11]) كذبه يحيى بن معين([12]) و مالك ([13]) وابن إسحاق([14]) و إبراهيم بن سعد،([15]) و هشام بن عروة.([16])

---

1 – تهذيب التهذيب (2/ 245)

2 – الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 254)

3 – تاريخ ابن معين – رواية الدارمي (ص: 100) للإمام يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. دار المأمون للتراث – دمشق.

4 – تهذيب التهذيب (2/ 245)

5 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 255)

6 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 34)

7 – الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 254)

8 – تقريب التهذيب (ص: 157)

9 – نصب الراية (1/ 340)

10 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (2/ 629)

11 – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: 79)

12 – الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 257)

13 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 123)

14 – الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 202)

15 – الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 202)

16 – الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 201)

وقال أحمد ([1])و النسائي([2]) وعلي بن الجنيد([3]) والدارقطني([4]) متروك الحديث وقال ابن حبان: كان ممن يروي عمن لم يره ويحدث بما لم يسمع. ([5])

ويتضح من هذه الأقوال أن ابن سمعان قد كان يروي عمن لم يسمع ، ويزيد في الروايات عمدا أو خطأ، ولذلك قال الزيلعي في حكمه سواء تعمد الكذب أو أخطأ فيه فحديثه على الحالتين باطل وموضوع.

قال الزيلعي في حديث رواه عبد الله بن محرز بالبطلان، وقد قال ابن حبان فيه : كان من خيار عباد الله، إلا أنه كان يكذب، ولا يعلم، ويقلب الأخبار، ولا يفهم، انتهى. ([6])عبد الله بن محرز كان من الصالحين الا أنه كان يهم في الحديث ويكذب من غير تعمد ويقلب الأخبار.

واتضح من خلال هذه الأمثلة أن الزيلعي يرى أن الراوي سواء تعمد أو وهم فحديثه موضوع وباطل.

وقد اتفق العلماء على تحريم رواية الأحاديث الموضوعة مع العلم بوضعها، سواءً كانت في الأحكام، أم في القصص و الترغيب و الترهيب... و نحوها، إلا مع بيان وضعها، فمن بين فهو مثاب على صنيعه فإنه ينفي الكذب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و أما من يرويه من غير أن يبين حاله فهو آثم شديد الإثم لحديث: (من حدث عني بحديث يرى (7) أنه كذب فهو أحد الكاذبين). (8)

قال السيوطي : وقد أطبق على ذلك علماء الحديث فجزموا بأنه لا تحل رواية الموضوع في أي معنى كان الا مقرونا ببيان وضعه بخلاف الضعيف فانه تجوز روايته في غير الأحكام والعقائد. وممن جزم بذلك شيخ الإسلام محيى الدين النووي في كتابيه الإرشاد والتقريب وقاضي القضاة بدر الدين ابن جماعة في

---

1 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 123)

2 – الضعفاء والمتروكون للنسائي(ص: 63)

3 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 123)

4 – الضعفاء والمتروكون(2/ 159) للدارقطني، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولى، 1404 هـ

5 – المجروحين لابن حبان (2/ 7)

6 – نصب الراية (2/ 390)

7 – وضبطت ((يرى)) بالفتح بمعنى: يقطع، وبالضم بمعنى: يظن. وكذا ((الكاذبين)) فيها روايتان:

فتح الباء: بمعنى المثنى، وكسرها على إرادة الجمع. انظر شرح النووي على صحيح مسلم (1/ 53).

قال ابن حجر: وكفى بهذه الجملة وعيدا شديدا في حق من روى الحديث فيظن أنه كذب، فضلا عن أن يتحقق ذلك ولا يبينه؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – جعل المحدث بذلك مشاركا لكاذبه في وضعه . النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 839)

8 – أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (1/ 8) ، و أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم (1/ 46) .

المنهل الروي والطيبي في الخلاصة وشيخ الإسلام سراج الدين البلقيني في محاسن الاصطلاح وحافظ عصره الشيخ زيد الدين أبو الفضل عبد الرحيم العراقي في ألفيته وشرحها وعبارة الألفية . (1)

قال الحافظ ابن الصلاح : ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان،(2) لا في الترغيب، ولا في في الترهيب، ولا في الأحكام، (3) إلا مقرونا ببيان وضعه، (4) ولكن على سبيل القدح فيه، ليحذره من من يغتر به من الجهلة والعوام والرعاع. (5) خلافاً لبعض الكرامية، حيث جوزوا وضع الحديث في الترغيب والترهيب،(6) واستدلوا بما روي في بعض طرق الحديث «من كذب على متعمدا ليضل به الناس» (7). وحمل بعضهم حديث «من كذب علي» ، أي قال: إنه شاعر، أو مجنون، وقال بعضهم: إنما نكذب له لا عليه. (8)

وهذا القول مردود عليهم بقوله صلى الله عليه وسلم، (من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار). (9) وبحديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة – رضي الله عنهما– عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين. (10)

قال الغزالي في الإحياء: وقد ظن ظانون أنه يجوز وضع الأحاديث في فضائل الأعمال وفي التشديد في المعاصي وزعموا أن القصد منه صحيح وهو خطأ محض إذ قال صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، وهذا لا يرتكب إلا لضرورة ولا ضرورة إذ في الصدق مندوحة عن الكذب ففيما ورد من الآيات والأخبار كفاية عن غيرها، وقول القائل إن ذلك قد تكرر على الأسماع وسقط وقعه وما هو جديد فوقعه أعظم فهذا هوس إذ ليس هذا من الأغراض التي تقاوم محذور الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى الله تعالى ويؤدي فتح بابه إلى أمور تشوش الشريعة فلا يقاوم خير هذا شره

---

1 – تحذير الخواص من أكاذيب القصاص (1 /690) للسيوطي، تحقيق: الصباغ. المكتب الإسلامي بيروت. الطبعة: الثانية، 1394 هـ – 1974م .

2 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 201)

3 – مشيخة القزويني (ص: 113)

4 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 201)

5 – الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: 78)

6 – مشيخة القزويني (ص: 113)

7 – أخرجه الطبراني في طرق حديث من كذب على متعمدا (ص: 100)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم (1/ 50) ، قال الألباني في : سلسلة الأحاديث الضعيفة (3/ 66) منكر بهذه الزيادة.

8 – تدريب الراوي (1/ 334)

9 – تقدم تخريجه (ص: 47)

10 – تقدم تخريجه (ص: 47)

أصلا والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر التي لا يقاومها شيء نسأل الله العفو عنا وعن جميع المسلمين (1)

قال العلامة القاسمي : الحديث الموضوع أشد خطرًا على الدين، وأنكى ضررًا بالمسلمين، من تعصب أهل المشرقين والمغربين؛ لأنه يطرف الملة الحنيفية عن صراطها المستقيم، ويقذف بها في غياهب الضلالات حتى ينكر الرجل أخاه والولد أباه وتطير الأمة شعاعًا وتتفرق بدادًا بدادًا لالتباس الفضيلة وأفول شمس الهداية وانشعاب الأهواء وتباين الآراء. وإن تفرق المسلمين إلى شيعة ورافضة وخوارج ونصيرية إلخ ... لهو أثر قبيح من آثار الوضع في الدين. ولقد قام الحفاظ الثقات، وكادوا يزهقون الروح بضبطهم الحديث حفظًا وكتابة تلقينا، ومازوا الخبيث من الطيب، وقشعوا سحب اللبس فتلألأ نور اليقين. (2)

2- عدم التفريق بين لفظة الموضوع والباطل :

وقد سبق أن ذكرنا أن الحديث الموضوع هو الكذب الذي ينسب الى رسول الله عمدا أو خطأ – على القول الراجح – ، ويطلق عليهما لفظ الموضوع، والباطل والكذب. وإنما ساغ تسمية هذا النوع بالموضوع، والباطل، والكذب لأن بينها وبين الحديث المختلق المصنوع عمدا وصف مشترك، وهو بطلان نسبة الكلام إلى من أضيف اليه تحقيقا أو في الظن الغالب.

والناظر في مناهج النّقّاد المتقدمين ومصطلحاتهم في هذا الباب يرى أنهم يطلقون الحكم بالوضع على حديث من وقع ذلك منه عمداً أو خطأً، كما يصفون الراوي بالكذب وإن كان لم يتعمد اختلاق المتون، وكذلك جامعوا كتب الموضوعات، كما أفاده الشيخ المعلمي رحمه الله حيث قال: "إذا قام عند الناقد من الأدلة ما غلب على ظنه معه بطلان نسبة الخبر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقد يقول: باطل أو موضوع، وكلا اللفظين يقتضي أن الخبر مكذوب عمداً أو خطأ، إلا أن المتبادر من الثاني الكذب عمداً غير أن هذا المتبادر لم يلتفت اليه جامعوا كتب الموضوعات، بل يوردون فيها ما يجدون قيام الدليل على بطلانه وإن كان الظاهر عدم التعمد.(3)

---

1 – إحياء علوم الدين (3/ 139) لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة – بيروت.

2 – قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث(ص: 152) لجمال الدين القاسمي. دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

3 – مقدمة تحقيقه لكتاب الفوائد المجموعة (ص: 11) .

وهذه التفرقة بين الباطل والموضوع التي أشار اليها الشيخ المعلمي اعتمدها بعض المعاصرين فجعلوا الموضوع ما تعمد فيه الراوي الكذب، والباطل قد يجري على لسان الراوي الصادق اللهجة السيئ الحفظ لكنه لم يتعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم. ([1])

وكذلك يطلق المتقدمون الكذب على من يدعي سماع حديث من شيخ لم يسمع منه، أو من يتعمد قلب الإسناد، أو من يسرق الحديث، أو يقبل التلقين، أو يلزق أحاديث الضعفاء على الثقات، وحكموا على أحاديث هؤلاء وأمثالهم بالوضع، بينما المتأخرون قد خصصوا لأحاديث هؤلاء أسماء خاصة نظرا لكونهم لم يتعمدوا الكذب(2)، ولكن الشأن في الأئمة المتقدمين، أن استعمالهم للمصطلحات أشد شمولا من استعمال المتأخرين لها، وهم الذين عرفوا بتحري التحديد في المصطلحات، على غرار ما بين منهج الفريقين من الفرق في استعمال ألفاظ الجرح والتعديل (3).

و بعد البحث والتتبع في كتاب الحافظ الزيلعي نصب الراية وجدت أنه يسير على نهج المتقدمين فلم يفرق هذا التفريق الذي ذكره المعلمي اليماني ، بل قد يقول: هذا باطل وقد وضعه فلان. وقد يقول: موضوع وفي سنده فلان وهو كذاب او يضع الحديث. وقد يقول هذا الحديث باطل وقد وهم فلان فيه.

من الأمثلة التي استخدم الزيلعي كلمة " باطل" في الأحاديث والروايات التي وضعها أصحابها تعمدا وحكم عليهم بالبطلان.

قال البخاري: هذا حديث باطل، وروح هذا منكر الحديث، وقال ابن حبان: هذا حديث موضوع لا شك فيه، لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن اخترعه أهل الكوفة، وكان روح بن غطيف يروي الموضوعات عن الثقات، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات. ([4])

قال أبو حاتم: هذا حديث باطل موضوع لا أصل له، أرى أن هذا من رواية خالد بن القاسم المدائني، وقد كان خرج إلى مصر، فسمع من الليث، فرجع إلى المدائن، فسمع منه الناس، وكان يوصل المراسيل، ويضع لها أسانيد، فخرج رجل من أهل الحديث إلى مصر فكتب كتب الليث هناك، ثم قدم بها بغداد، فعارضوا بتلك الأحاديث، فبان لهم أن أحاديث خالد مفتعلة، انتهى كلامه. ([5])

---

1 – راجع: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (1/ 207)

2 – انظر: الوضع في الحديث 109/1.

3 – انظر: ضوابط الجرح والتعديل (ص65) للدكتور عبد العزيز بن محمد بن عبد اللطيف، مكتبة العبيكان.

4 – نصب الراية (1/ 212)

5 – نصب الراية (1/ 319)

قال الحاكم في المدخل: بركة بن محمد الحلبي يروي عن يوسف بن أسباط أحاديث موضوعة، وقال الدارقطني: حديث بركة هذا باطل لم يحدث به غيره، وهو يضع الحديث. ([1])

قال الزيلعي: هذا باطل لا أصل له، قال ابن حبان: محمد بن مهاجر البغدادي كان يضع الحديث. ([2]) وقد قال ابن الجوزي في العلل المتناهية في هذا الحديث : موضوع وضعه محمد بن مهاجر على عائشة، انتهى. ([3])

روى البيهقي في "شعب الإيمان"، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا"، انتهى. قال: البيهقي: إسناده ضعيف بمرة، فجويبر ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس، انتهى. ومن طريق البيهقي رواه ابن الجوزي في "الموضوعات"، ونقل عن الحاكم أنه قال فيه: حديث موضوع، وضعه قتلة، الحسين رضي الله عنه، انتهى. ([4])

وقال ابن أبي حاتم في علله: سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن خالد عن زيد بن على عن آبائه الحديث، فقال: هذا حديث باطل لا أصل له، وعمرو بن خالد متروك الحديث، انتهى. وقال ابن القطان في كتابه: قال إسحاق بن راهويه، عمرو بن خالد كان يضع الحديث، انتهى. وقال ابن معين: هو كذاب غير ثقة ولا مأمون، انتهى. ورواه العقيلي في ضعفاءه وأعله بعمرو بن خالد، وقال: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، ونقل تكذيبه عن جماعة. (5)

قال الحافظ الزيلعي عند ذكره يعقوب بن الوليد المدني قال فيه أحمد : كان من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث. وقال أبو حاتم: كان يكذب والحديث الذى رواه موضوع ، وقال ابن عدى: الحديث بهذا الإسناد باطل.([6]) وفي كل هذه المواضيع وغيرها قد يحكم الزيلعي على الحديث بالوضع وقد يحكم عليه بالبطلان وقد يجمع بين اللفظين جميعا أعني الوضع والبطلان فيقول مثلا هذا الحديث باطل موضوع ، أو باطل وقد وضعه فلان،([7]) فيتضح من ذلك أن الزيلعي لا يرى ذلك التفريق الذي يراه المتأخرون وخاصة المعاصرون منهم كالشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني.

---

1 – نصب الراية (1/ 78)

2 – نصب الراية (1/ 174)

3 – نصب الراية (1/ 174)

4 – نصب الراية (2/ 455)

5 – نصب الراية (1/ 187)

6 – نصب الراية (1/ 243)

7 – يراجع نصب الراية (1/ 404) (1/ 78)

3 – أساليب الزيلعي في الرواة الكذابين و الوضاعين:

وقد حكم الزيلعي على بعض الرواة بالوضع بأنهم يتعمدون الاختلاق والكذب والوضع وله في ذلك أساليب و صيغ عدة، من ذلك قوله : وضاع، كذاب، يضع الحديث، وقد وضعه فلان، هذا من صنعه ، فلان يروى أحاديث موضوعة لا يحل الاحتجاج به، وهكذا هلم جرا. كما أنه حكم على بعض الأحاديث بالوضع فيقول مثلا : هذا حديث موضوع أو باطل ، وقد وضع فلان هذا الحديث. و المواضع التي حكم الزيلعي عليها قطعيا بالوضع والبطلان كثيرة ([1]) و من الأمثلة على ذلك:

قال الزيلعي في حديث رواه عيسى بن عبد الله وعيسى هذا والد أحمد بن عيسى، وهو وضاع، قال ابن حبان والحاكم روى عن آبائه أحاديث موضوعة لا يحل الاحتجاج بها.([2])

قال الزيلعي في حديث رواه أبو خالد الواسطي عمرو بن خالد، وهو وضاع، وقال أحمد، ويحيى: كذاب.(3)

كذبه أحمد(4) ويحيى بن معين (5) والدارقطني(6) وقال وكيع كان في جوارنا يضع الحديث فلما فطن فطن له تحول إلى واسط. ([7])وقال أحمد بن حنبل: فلما عرفناه بالكذب وكان جارنا تحول عنا. ([8]) وقال وقال إسحاق بن راهوية وأبو زرعة كان يضع الحديث. ([9])

قال البخاري: منكر الحديث. ([10]) قال أبو نعيم(1) لا شيء.([2]) قال أبو عوانة (3) والنسائي متروك الحديث. (4) قال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها. (5)

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية(1/ 39) (1/ 243) (1/ 345) (2/ 190) (3/ 231) (4/ 35) (4/ 138) (4/ 238) (4/ 238) (4/ 239) (4/ 321) (4/ 322) (4/ 402) (4/ 413) (4/ 417).

2 – نصب الراية (1/ 345)

3 – نصب الراية (3/ 231)

4 – الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 268)

5 – الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 217)

6 – الضعفاء والمتروكون للدارقطني (2/ 166)

7 – المغني في الضعفاء (2/ 483)، و ميزان الاعتدال (257/3) .

8 – تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص: 142) لابن شاهين، تحقيق: الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، 1409هـ/1989م.

9 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 225)

10 – الضعفاء الصغير (ص: 100) للإمام البخاري، مكتبة ابن عباس، الطبعة الأولى 1426هـ/2005م

4- طريقة الزيلعي في بيان حكم الحديث الموضوع :

وقد يحكم الزيلعي على الحديث بالوضع اذا لم يجد له طريقا سليما عن الوضاع أو الكذاب وله مناهج عديدة في بيان هذا الحكم فتراه مرة يقول هذا الحديث موضوع وقد ذكره الأئمة في كتب الموضوعات، وقد يقول هذا الحديث وضعه فلان، وقد يقول هذا الحديث باطل، وقد يقول غير ذلك. (6)

ومن الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي: قوله : قال عليه السلام: "لا وصية لقاتل"، أخرجه الدارقطني في الأقضية عن مبشر بن عبيد عن الحجاج بن أرطاة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن على بن أبي طالب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس لقاتل وصية" . قال الدارقطني : مبشر متروك يضع الحديث، انتهى. (7)

أخرجه الدارقطني، (8) والطبراني، و قال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا حجاج، ولا عن حجاج إلا مبشر، تفرد به: بقية، ولا يروى عن على إلا بهذا الإسناد. (9) و البيهقي في الكبرى، (10) و أيضا في

---

1 – أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الحافظ الكبير أبو نعيم الإصفهاني له التصانيف المشهورة منها كتاب الحلية وهو كتاب جليل حفيل ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وتوفي سنة ثلاثين وأربعمائة. راجع: طبقات الشافعية . لابن قاضى شهبة (202/1)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (18/4– 26)

2 – الضعفاء (ص: 119) لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: فاروق حمادة . دار الثقافة – الدار البيضاء. الطبعة: الأولى، 1405 – 1984م .

3 – الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 268)

4 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 80)

5 – المجروحين لابن حبان (2/ 76)

6 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية: (1/ 49) (1/ 60) (1/ 78) (1/ 92) (1/ 102) (1/ 125) (1/ 174) (1/ 187) (1/ 209) (1/ 215) (1/ 243) (1/ 261) (1/ 269) (1/ 287) (1/ 293) (1/ 187) (2/ 28) (1/ 242) (1/ 243) (1/ 345) (1/ 373) (1/ 405) (3/ 231) (1/ 191) (1/ 192) (1/ 192) (1/ 319) (1/ 334) (1/ 340) (1/ 345) (1/ 356) (2/ 34) (2/ 115) (2/ 190) (2/ 210) (2/ 224) (2/ 329) (2/ 367) (2/ 373) (2/ 387) (3/ 458) (3/ 287) (3/ 442) (3/ 201) (3/ 456) (4/ 9) (4/ 30) (4/ 39) (4/ 60) (4/ 125) (4/ 153) (4/ 248) (4/ 273) (4/ 291) .

7 – نصب الراية (4/ 402)

8 – سنن الدارقطني (5/ 424)

9 – المعجم الأوسط (8/ 161)

10 – السنن الكبرى للبيهقي (6/ 460)

المعرفة.(1) كلهم عن طريق مبشر بن عبيد القرشي، قال فيه أحمد : ليس بشيء يضع الحديث (2) أحاديثه أحاديث موضوعة كذب. (3) و أحاديثه عندي بواطيل. (4) وقال أبو زرعة الرازي: هو عندي ممن يكذب (5). ذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين»، وقال يكذب، عن الزهري، وزيد بن أسلم، أسلم، وحجاج بن أرطاة. (6)

وقال البيهقي: هذا الحديث باطل لا أصل له، ومبشر بن عبيد منسوب إلى وضع الحديث. (7)

فعلى هذا يمكننا القول أن هذا الحديث موضوع لأن فيه مبشر بن عبيد وهو متروك يضع الحديث، وجميع طرق هذا الحديث يدور عليه. وحكم عليه الشيخ الألباني بالوضع ثم قال: لأن مبشر بن عبيد تفرد به.([8])

5- وقد يحكم الزيلعي على الاسناد دون الحديث اذا وجد للحديث طرقا أخرى خالية عن الراوي المتهم بالوضع أو الكذب ولو كان ضعيفا :

وقد أشار الى هذه القاعدة في خمسة عشر موضعا – تقريبا– ([9])، وقد يصرح أن الحديث بهذا الاسناد الاسناد موضوع كما قال: هذا حديث موضوع بهذا الإسناد، انتهى.(10) وقد يذكر الحديث ثم يبين ما فيه من الرواة المتهمين بالكذب أو الوضع مدعما بأقوال أئمة هذا الفن وفي النهاية يسكت عن القول على الحديث ويشير بهذه الطريقة أن الاسناد موضوع ولكن نظرا الى سائر طرقه السالمة عن الوضاعين و الكذابين والمتروكين لا يحكم على الحديث بالوضع .

---

1 – معرفة السنن والآثار (9/ 201)

2 – العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (2/ 380)

3 – العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (2/ 369)

4 – أحوال الرجال (ص: 291) للحافظ إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكادمي – فيصل آباد، باكستان.

5 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (2/ 322)

6 – الضعفاء والمتروكون للدارقطني (3/ 132)

7 – السنن الصغير للبيهقي (2/ 372)

8 – سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 655)

9 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 242) (1/ 287) (1/ 293) (1/ 319) (1/ 334) (3/ 201) (3/ 294) (3/ 456) (3/ 458) (4/ 138) (4/ 169) (4/ 238) (4/ 273) (4/ 291) (4/ 321) .

10 – نصب الراية (4/ 213)

ومن الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي: عن الحارث عن على أن رجلا، قال له: صليت ولم أقرأ، فقال له: أتممت الركوع والسجود؟ قال: نعم، قال: تمت صلاتك. قال النووي ([1]): والحارث مجمع على ضعفه، فإنه كان كذابا، كذابا، انتهى. ([2])

هذا الحديث أخرجه عبد الرزاق (3) والبيهقي (4) و ابن أبي شيبة، نحوه. (5) كلهم عن طريق الحارث، الحارث، عن علي، وبه. وله شاهد عند عبد الرزاق، (6) والطحاوي (7) عن عمر بن الخطاب.

الحارث بن عبد الله الأعور أبو زهير الكوفي. قال فيه الشعبي (8) و أبو إسحاق (9) و جرير (10) و أبو خيثمة (11) و ابن المديني (12) و أبو زرعة.(13) و ابن الجوزي (14) كان كذابا، وقال ابن حبان: كان غاليا في التشيع واهيا في الحديث". (15) وقال الذهبي : وحديث الحارث في السنن الأربعة، والنسائي مع تعنته في الرجال، فقد احتج به، وقوى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روايتهم لحديثه في الأبواب، فهذا الشعبي يكذبه، ثم يروي عنه. والظاهر أنه كان يكذب في لهجته وحكاياته، وأما في الحديث النبوي فلا، وكان من أوعية العلم".(16) وقد رد عليه الحافظ ابن حجر بقوله: لم يحتج به

---

1 – خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام(1/ 364) للنووي، تحقيق : حسين إسماعيل الجمل. مؤسسة الرسالة لبنان بيروت. الطبعة : الاولى ، 1418هـ – 1997م.

2 – نصب الراية (1/ 367)

3 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (2/ 122)

4 – معرفة السنن والآثار (3/ 328)

5 – مصنف ابن أبي شيبة (1/ 348)

6 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (2/ 122)

7 – شرح معاني الآثار (1/ 411)

8 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 208) ميزان الاعتدال (1/ 435)

9 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 78)

10 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 208)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (5/ 247)

11 – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (5/ 244)

12 – العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 244)

13 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (2/ 587)

14 – الموضوعات (3/ 11) لابن الجوزي، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية المدينة المنورة، الطبعة الأولى (1386 – 1966) .

15 – المجروحين (1 / 222)

16 – ميزان الاعتدال (1/ 435)

النسائي وإنما أخرج له في السنن حديثا واحدا مقرونا بابن ميسرة، وآخر في "اليوم والليلة"متابعة، هذا جميع ما له عنده".(1) قال الحافظ : كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافة ابن الزبير. (2) فالقول بأن الحارث الأعور كذاب هو الصحيح ، لأنه قد كذبه غير واحد من أهل العلم ، وأما قول الذهبي في الاحتجاج به فغير صحيح ، لأنه احتار في أمره كذا صرح به في السير .

وعلى هذا فاسناد هذا الحديث موضوع لأن فيه الحارث الأعور وهو كذاب .

و من الأمثلة أيضا على ذلك :

قال الحافظ الزيلعي: أخرج الدارقطني في سننه عن يزيد بن مروان ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سهل بن سعد، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع اللحم بالحيوان، انتهى. قال الدارقطني، تفرد به يزيد بن مروان عن مالك، والصواب فيه عن ابن المسيب مرسلا، انتهى. قال ابن الجوزي في التحقيق: قال ابن معين: يزيد بن مروان كذاب، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج به بحال، انتهى. (3)

أخرجه الدارقطني،(4) و أبو نعيم (5) عن طريق يزيد بن مروان عن سهل بن سعد مرفوعا.

وهو يزيد بن مروان الخلال، قال يحيى بن معين: هو كذاب. (6) قال عثمان الدارمي: هو ضعيف قريب قريب مما قال يحيى . (7) قال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات لا يجوز الاحتجاج به بحال . (8) ذكره الحافظ ابن حجر في اللسان وذكر قول ابن معين وابن حبان السابقين، وزاد : وقال وقال أبو داود ضعيف وقال الدارقطني ضعيف جدا . (9)

---

1 – تهذيب التهذيب (2 / 145)

2 – تقريب التهذيب (ص: 146)

3 – نصب الراية (4/ 39)

4 – سنن الدارقطني (4/ 38)

5 – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (6/ 334)

6 – تاريخ ابن معين – رواية الدارمي (ص: 235)

7 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (9/ 291)

8 – المجروحين لابن حبان (3/ 105) . ومن العجائب أن ابن حبان أورده أيضافي الثقات (9/ 276) {سبحان من تفرد بعدم النسيان}.

9 – لسان الميزان (8/ 505)

وفي اسناده أيضا يزيد بن عمرو الغنوي وهو مجهول وقد صرح الشيخ الألباني بجهالته، فقال : لم أعرفه. (1) وقد ذكره الشيخ شاكر في تحقيقه " لتفسير الطبري " وقال: شيخ الطبري، لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من الكتب.(2) و لا عبرة بتوثيق ابن حبان له ، لأن من مذهبه توثيق المجاهيل. ([3])

---

1 – سلسلة الأحاديث الضعيفة (3/ 567)

2 – (10/ 71) .

3 – قال الحافظ ابن حجر في "لسان الميزان ": (1/ 14) قال ابن حبان من كان منكر الحديث على قلته لا يجوز تعديله الا بعد السبر ولو كان ممن يروي المناكير ووافق الثقات في الاخبار لكان عدلا مقبول الرواية إذ الناس في اقوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح هذا حكم المشاهير من الرواة فاما المجاهيل الذين لم يرو عنهم الا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها. قلت : وهذا الذي ذهب اليه بن حبان من ان الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة الى ان يتبن جرحه مذهب عجيب والجمهور على خلافه وهذا هو مسلك بن حبان في كتاب الثقات الذي ألفه فإنه يذكر خلقا من نص عليهم أبو حاتم وغيره على انهم مجهولون وكان عند بن حبان ان جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور وهو مذهب شيخه بن خزيمة ولكن جهالة حاله باقية عند غيره وقد أفصح بن حبان بقاعدته فقال العدل من لم يعرف فيه الجرح إذ التجريح ضد التعديل فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم وقال في ضابط الحديث الذي يحتج به إذا تعرى راويه من ان يكون مجروحا أو فوقه مجروح أو دونه مجروح أو كان سنده مرسلا أو منقطعا أو كان المتن منكرا. قال الخطيب أقل ما ترتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما وقد زعم قوم ان عدالته تثبت بذلك وهذا باطل لأنه يجوز ان يكون العدل لا يعرف عدالته.

فلا تكون روايته عنه تعديلا له ولا خبرا عن صدقه كيف وقد وجد جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث امسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم مع علمهم بانهم غير مرضيين وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب مثل قول الشعبي ثنا الحارث وكان كذابا وقول الثوري ثنا ثوير بن أبي فاختة وكان من أركان الكذب وقول يزيد بن هارون ثنا أبو روح وكان كذابا وقول أحمد بن ملاعب ثنا مخول بن إبراهيم وكان رافضيا وقول أبي الأزهر ثنا بكر بن الشرود وكان قدريا داعية قلت وقد روى هؤلاء كلهم في مواضع أخر عمن سمي ساكتين عن وصفهم بما وصفوهم به فكيف يكون رواية العدل عن الرجل تعديلا له لكن من عرف من حاله أنه لا يروي عن ثقة فأنه إذا روى عن رجل وصف بكونه ثقة عنده كمالك وشعبة والقطان وابن مهدي وطائفة ممن بعدهم.

قال الشيخ الألباني في كتابه تمام المنة في التعليق على فقه السنة (ص: 21) ومن عجيب أمر ابن حبان أنه يورد في الثقات بناء على هذه القاعدة المرجوحة جماعة يصرح في ترجمتهم بأنه "لا يعرفهم ولا آباءهم"! فقال في الطبقة الثالثة: "سهل يروي عن شداد بن الهاد روى عنه أبو يعفور ولست أعرفه ولا أدري من أبوه". ومن شاء الزيادة في الأمثلة فليراجع "الصارم المنكي" ص 92 – 93 وقد قال بعد أن ساقها: "وقد ذكر ابن حبان في هذا الكتاب خلقا كثيرا من هذا النمط وطريقته فيه أنه يذكر من لم يعرفه بجرح وإن كان مجهولا لم يعرف حاله وينبغي أن ينتبه لهذا ويعرف أن توثيق ابن حبان للرجل بمجرد ذكره في هذا الكتاب من أدنى درجات التوثيق".

وقد أشار الزيلعي الى أن اسناد هذا الحديث موصولا موضوع والمتهم هو يزيد بن مروان الخلال، بمعنى أن الزيلعي حكم على هذا الاسناد ولم يحكم على الحديث ولذلك قال: والصواب مرسل أخرجه أبو داود في المراسيل،(1) والحاكم (2) و البغوي (3) و البيهقي في معرفة السنن (4) و في الكبرى(5) كلهم عن طريق سعيد بن المسيب مرسلا. وقال البيهقي: هذا هو الصحيح، ورواه يزيد بن مروان الخلال، عن مالك، عن الزهري ، عن سهل بن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم وغلط فيه . (6)

ولهذا الحديث شاهد أخرجه البزار عن ابن عمر،(7) وفيه ثابت بن زهير وهو ضعيف.([8]) و قد قال البزار البزار : وهذا اللفظ لا نعلم رواه عن نافع إلا ثابت وثابت رجل من أهل البصرة. (9) وذكر الحافظ فى " التلخيص" مثله عن الدارقطنى وقال: "وحكم بضعفه وصوب الرواية المرسلة التى فى "الموطأ" وتبعه ابن الجوزى .

وأخرجه من رواية أبى أمية بن يعلى عن نافع أيضا وأبو أمية ضعيف , وله شاهد أقوى من رواية الحسن عن سمرة , وقد اختلف فى صحة سماعه منه، أخرجه الحاكم والبيهقي وابن خزيمة.(10)

ومن خلال هذه الدراسة أدركت أن الزيلعي قد يحكم على الاسناد بالوضع اذا كانت للحديث طرق أخرى خالية عن المتهم بالكذب أو الوضع ولو كان فيها ضعيف أو كان الاسناد فيه انقطاع على أي وجه كان.

---

1 – المراسيل (ص: 166) لأبي داود السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة: الأولى، 1408هـ .

2 – المستدرك على الصحيحين للحاكم (2/ 41)

3 – شرح السنة للبغوي (8/ 76)

4 – معرفة السنن والآثار (8/ 65)

5 – السنن الكبرى للبيهقي (5/ 484)

6 – السنن الكبرى للبيهقي (5/ 483)

7 – مسند البزار (12/ 205)

8 – مجمع الزوائد (108/4).

9 – مسند البزار (12/ 205)

10 – التلخيص الحبير (3/ 26)

6 – الحكم على بعض النسخ بالوضع :

قد يحكم الزيلعي على بعض الكتب والنسخ برمتها بأن جميع ما فيها موضوعة كما حكم على نسخة يعلى بن الأشدق ونسخة كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ونسخة عبد الله بن عباد البصري بالوضع .

قال الزيلعي: نسخة يعلى بن الأشدق عن ابن جراد، وهو نسخة موضوعة. (1)

قال الذهبي في "المغني ": قال البخاري لا يكتب حديثه وأبو زرعة ليس بشيء وقال ابن حبان وضعوا له أحاديث يحدث بها ولم يدر. (2)

وقد ذكر الشيخ الألباني عن طريقه (الأشدق) اثني عشر حديثا في السلسلة الضعيفة، وحكم على الجميع بالوضع.(3)

قال الزيلعي: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عندهم متروك، روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب، إلا على سبيل التعجب. (4)

قال الذهبي في "المغني": متروك قال أبو داود كذاب وقال الشافعي من أركان الكذب وكذبه ابن حبان. (5)

قال الزيلعي: عبد الله بن عباد البصري روى عنه روح بن الفرج نسخة موضوعة، انتهى. (6)

قال الذهبي في "ديوان الضعفاء": واهٍ. (7) قال ابن حبان: روى عنه روح بن الفرج أبو الزنباع نسخة موضوعة. (8) وذكر الحافظ ابن حجر في اللسان قول ابن حبان وأيده، وزاد وقال الأزدي: يقلب الأخبار. (9) وكذلك ذكر الشيخ الألباني كلام ابن حبان و أقره عليه.(10)

وهذه النسخ التي حكم عليها الحافظ الزيلعي بالوضع ، وقد وافقه غيره من الأئمة على هذا الحكم.

---

1 – نصب الراية (2/ 440)

2 – المغني في الضعفاء (2/ 760)

3 – انظر : سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (2/ 23) و (5/ 510) و (8/ 236) و (8/ 301) و (10/ 210) و (12/ 29) و (12/ 30) و (12/ 306) و (12/ 894) و (14/ 1071) و (14/ 1072) و (14/ 1260) .

4 – نصب الراية (2/ 217)

5 – المغني في الضعفاء (2/ 531)

6 – نصب الراية (2/ 434)

7 – ديوان الضعفاء (ص: 220)

8 – المجروحين لابن حبان (2/ 46)

9 – لسان الميزان (4/ 505)

10 – سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (7/ 444)

المبحث الثاني

نقد الأسانيد من جهة التهمة بالكذب

تعريف التهمة بالكذب:

التهمة في اللغة: الظن، أصلها الوهمة، تاؤه مبدلة من واو كما أبدلت في تخمة، يقال: أوهمته واتهمته أدخلت عليه التُّهَمة ، واتهمته شككت في صدقه . (1)

و أما التهمة بالكذب في الاصطلاح : يطلق المحدثون هذا المصطلح على عدة أمور منها :

الأول : فهو أن يتفرد الراوي برواية ما يخالف القواعد المعلومة إذا لم يكن في الإسناد من يتهم بذلك غيره.

والثاني: أن يعرف عنه الكذب في كلامه وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. (2)

هذا هو الشائع لدى المحدثين واختاره الحافظ ابن حجر وغيره من المحققين.

الثالث: و زاد السيوطي في التدريب: أو كان الراوي كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة يسمى المتروك.(3)

وأنشد كذلك في ألفيته :

وسم بالمتروك فردا تصب ... راو له متهم بالكذب

أو عرفوه منه في غير الأثر ... أو فسق او غفلة او وهم كثر. (4)

و أما فحش الغلط: يقال: غلط في منطقه. أي: أخطأ وجه الصواب. (5) وفحش الغلط: كثرته، وكل شيء جاوز حدّه فهو فاحش،(6) وذلك بأن يكون غلط الراوي أكثر من صوابه أو يتساويان، أما إذا كان الغلط قليلاً فإنه لا يؤثر، إذ لا يخلو الإنسان من الغلط والنسيان.

روى الخطيب البغدادي بسنده عن سفيان الثوري أنه قال: ليس يكاد يفلت من الغلط أحد إذا كان الغالب على الرجل الحفظ، فهو حافظ وإن غلط وإن كان الغالب عليه الغلط ترك. (7)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما الغلط فلا يسلم منه أكثر الناس، بل في الصحابة من قد يغلط أحياناً، وفيمن بعدهم . (1)

---

1 – المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (1/ 321)، مختار الصحاح (ص: 47) لسان العرب (12/ 72)

2 – انظر : نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 106) المقترب في بيان المضطرب (ص: 24)، ضوابط الجرح والتعديل (ص: 107) .

3 – تدريب الراوي (1/ 280)

4 – ألفية السيوطي في علم الحديث (ص: 23)

5 – المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (2/ 450)

6 – مختار الصحاح (ص: 234)

7 – الكفاية (ص: 227 – 228)، شرح علل الترمذي لابن رجب (110/1)

وإذا كَثُر غلط الراوي تُرك حديثه، روى الخطيب البغدادي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهماً بالكذب أو رجلاً الغالب عليه الغلط . (2)

وعرفه الذهبي بالمطروح وقال: هو ما انحط عن رتبة الضعيف . ثم مثل له برواية بعض الرواة المتروكين . وقال: وأشباههم من المتروكين والهلكى.(3) فهذا يدل على أن لحديث المتروك تسمية خاصة لدى الأئمة المتأخرين؛ فهو فوق الضعيف ودون الموضوع ، كما قال الحافظ : ما يكون بسبب تهمة الراوي بالكذب– هو المتروك. (4)

ويجب أن ننبه الى أن الخطأ في أسماء الرجال ليس كالخطأ في المتون؛ بل هي أهون وأخفُّ ضررًا؛ ولذلك فإن أئمة النقد لا يطعنون في الراوي ولا يتهمونه بسوء الحفظ لمجرد خطأه في أسماء الرجال؛ ما دام أنه يحفظ المتون ويتقنها.

قال الدارقطني : كان شعبة يخطئ في أسماء الرجال كثيرًا لتشاغله بحفظ المتون. (5) و قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول أخطأ شعبة في حديث على بن زيد عن يوسف بن مهران فقال يوسف بن ماهك وهو خطأ إنما هو بن مهران. (6)

وشعبة رحمه الله كان مكثراً من الرواية وخطأه في أسماء الرواة معدود فتكون النسبة يسيرة عند ذلك، بالإضافة إلى إتقانه للمتون لذلك لم يجرحه الأئمة بذلك.

ويتضح من هذه التعاريف المختلفة أن الراوي المتروك قد يكون السبب من ناحية عدالته وقد يكون من ناحية ضبطه.

---

1 – مجموع فتاوى شيخ الإسلام (1/ 250)

2 – الكفاية (ص: 227) ، وشرح علل الترمذي (190/1)

3 – راجع : الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: 34)

4 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 225)

5 – نقله عنه ابن حجر في تهذيب التهذيب (4/ 346).

6 – العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (2/ 157)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة التهمة بالكذب

بعد البحث والتتبع – حسب وسعي – في كتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي قد قام بنقد الأسانيد بسبب ترك الراوي في كتابه نصب الراية في مواضع كثيرة([1])، وقد قسم أحكامه الى أقسام عدة، واذا اختلف الأئمة في راو من ناحية الجرح والتعديل فيتعامل الزيلعي حسب قواعد الجرح والتعديل من تقديم الجرح المفسر على التعديل، وتقديم التعديل على الجرح المبهم لأن فيه زيادة علم. و نجمل القول فيما توصلت اليه كالتالي:

1 – اطلاق لفظ المتروك عند الزيلعي :

قد يترك الزيلعي بعض الرواة لأنه قد صدر منه الكذب في حديث آخر، ولكن لم يثبت منه الكذب في هذا الحديث المعين الذي يدرسه، فاذا لم يجد في الاسناد شخصا آخر يرجع الاتهام الى هذا الشخص فيكون الحديث متروكا بسببه، وقد يترك رواية الراوي لأنه كذب على غيره، كما حكم على حديث قابوس لأنه كذب على غيره . فقال: وقابوس عندهم ضعيف، وربما ترك بعضهم حديثه، وكان قد افترى على رجل، فحد، فترك لذلك. (2)

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 7) (1/ 14) (1/ 20) (1/ 24) (1/ 26) (1/ 28) (1/ 37) (1/ 42) (1/ 43) (1/ 48) (1/ 50) (1/ 52) (1/ 57) (1/ 60) (1/ 61) (1/ 69) (1/ 98) (1/ 100) (1/ 100) (1/ 197) (1/ 100) (1/ 100) (1/ 102) (1/ 118) (1/ 118) (1/ 125) (1/ 125) (1/ 134) (1/ 150) (1/ 153) (1/ 154) (1/ 156) (1/ 159) (1/ 181) (1/ 186) (1/ 187) (1/ 209) (1/ 236) (1/ 242) (1/ 261) (1/ 244) (1/ 275) (1/ 275) (1/ 287) (1/ 293) (1/ 293) (1/ 297) (1/ 298) (1/ 314) (1/ 325) (1/ 340) (1/ 343) (1/ 344) (1/ 350) (1/ 351) (1/ 356) (1/ 363) (1/ 389) (1/ 410) (2/ 9) (2/ 10) (2/ 27) (2/ 27) (2/ 28) (2/ 32) (2/ 50) (2/ 58) (2/ 60) (2/ 61) (2/ 62) (2/ 77) (2/ 104) (2/ 110) (2/ 120) (2/ 124) (2/ 134) (2/ 186) (2/ 193) (2/ 197) (2/ 217) (2/ 240) (2/ 267) (2/ 270) (2/ 277) (2/ 278) (2/ 309) (2/ 310) (2/ 360) (2/ 367) (2/ 373) (2/ 373) (2/ 412) (2/ 412) (2/ 414) (2/ 426) (2/ 455) (3/ 8) (3/ 9) (3/ 38) (3/ 60) (3/ 63) (3/ 73) (3/ 74) (3/ 95) (3/ 111) (3/ 196) (3/ 212) (3/ 248) (3/ 249) (3/ 256) (3/ 280) (3/ 287) (3/ 309) (3/ 311) (3/ 333) (3/ 435) (3/ 436) (3/ 449) (3/ 453) (3/ 454) (3/ 458) (3/ 464) (3/ 473) (4/ 8) (4/ 41) (4/ 60) (4/ 98) (4/ 108) (4/ 116) (4/ 136) (4/ 141) (4/ 151)(4/ 177) (4/ 185) (4/ 190) (4/ 202) (4/ 203) (4/ 208) (4/ 227) (4/ 238) (4/ 238) (4/ 259) (4/ 274)(4/ 275) (4/ 291) (4/ 321) (4/ 322) (4/ 328) (4/ 329) (4/ 330) (4/ 335) (4/ 343) (4/ 366) (4/ 372) (4/ 376) (4/ 380) (4/ 402) .

2 – نصب الراية (3/ 453)

و في بعض المواضع يحكم الزيلعي على الاسناد بأنه متروك بسبب أن بعض رواته لديهم فحش الغلط و يخالفون الثقات، وقد يكون الاسناد متروكا بسبب اضطراب بعض رواته. ويتضح من ذلك أن متروك الحديث ليس محصورا في باب عدالة الراوي، بل يشمل الضبط، ومن الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي في أشعث السمان سيء الحفظ، يروي المنكرات عن الثقات، وقال فيه عمرو بن علي: متروك. ([1])

و قال في أبي المهزم يزيد بن أبي سفيان، متروك الحديث، كان يخطئ كثيرا، فلما كثر في روايته مخالفة الأثبات ترك. ([2])

و قال في عاصم بن عبيد الله تكلم فيه غير واحد من الأئمة، متروك، وهو مغفل. ([3])

و قال في يزيد بن عبد الملك، إنه مضطرب الحديث لا يضبط ما يرويه، وعامة ما يرويه غير محفوظ، وهو متروك الحديث. ([4])

و قال في جعفر بن الزبير، متروك، وكان رجلا صالحا. ([5])

ومن خلال هذه الأمثلة أدركنا أن الزيلعي يطلق لفظ المتروك على الراوي كثير الغفلة وفاحش الغلط ومضطرب الحديث، والذي يخالف الثقات الأثبات، وكل هذه الأمور تتعلق بالضبط دون العدالة ، وكأن الأمر أن المتقدمين لم يخصصوا حكم المتروك على ساقط العدالة فقط بل عليه وعلى من فقد الضبط .

2- حكم الحديث المتروك عند الزيلعي :

الحديث المتروك أشد أنواع الحديث الضعيف بعد الموضوع ، لأنه فقد شرطا من شروط القبول، ومتى اتهم الراوي بالكذب ترك حديثه ، ولا يكتب للاحتجاج ولا للاستشهاد ، قال الإمام مالك ابن أنس: لا يؤخذ العلم عن أربعة ويؤخذ ممن سوى ذلك: لا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من سفيه معلن بالسفه، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به. (6)

---

1 – نصب الراية (1/ 304)

2 – نصب الراية (3/ 136)

3 – نصب الراية (2/ 459)

4 – نصب الراية (4/ 52) نصب الراية (3/ 62)

5 – نصب الراية (4/ 157)

6 – المحدث الفاصل بين الراوي والواعي(ص: 403) للرامهرمزي. تحقيق : د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر بيروت ، الطبعة الثالثة (1404هـ)، والمجروحين (80/1)

و قال أيضا : ولا يحمل العلم عمن يكذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عمن يكذب في حديث الناس , وإن كان في حديث النبي صلى الله عليه وسلم صادقا لأن الحديث والعلم إذا سمع من الرجل فقد جعل حجة بين الذي سمعه وبين الله تعالى فلينظر عمن يأخذ دينه. (1)

قال ابن أبي حاتم، عن أبيه، عن يحيى بن المغيرة: سألت جريرا عن أخيه أنس فقال: قد سمع من هشام بن عروة ولكنه يكذب في حديث الناس فلا يكتب عنه. (2)

وقال ابن مهدي: قيل لشعبة: من الذي يترك حديثه؟ قال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه، وإذا أكثر الغلط طرح حديثه، وإذا اتهم بالكذب طرح حديثه، وإذا روى حديثا غلطا مجتمعا عليه فلم يتهم نفسه عليه طرح حديثه ، وأما غير ذلك فارو عنه. (3)

ومع ذلك فقد ذكره بعض الفقهاء لتأييد مذاهبهم – لعدم العلم بتركه، او لسبب آخر – فيذكرها الزيلعي – كما سبق أن ذكرنا أنه نقدها في أكثر من مائة وثمانين موضعا في كتابه – ويرى أن التهمة بالكذب أو كثرة الغفة أو فحش الغلط مع مخالفة الثقات من الأسباب التي يطرح بها الحديث فلا يحتج ولا يستشهد به، ولذلك حيثما يبين مستدل الفقهاء في المسائل الخلافية فيبين المتروك منها و أنه لا يستدل ولا يستشهد به. ولكنه يفرق بين الراوي الذي ترك حديثه بسبب التهمة بالكذب، والراوي الذي ترك حديثه بسبب فحش الغلط ومخالفة الثقات، فيرى أن التهمة بالكذب سبب اطراح جميع روايات الراوي ([4])، وأما فحش الغلط ومخالفة الثقات، و كثرة الوهم والنسيان أو الخطأ فيكون سبب طرح حديث وقع فيه واحد من هذه الأسباب وأما سائر رواياته الخالية عن هذه الأسباب فمحفوظ يستدل به. ([5])

و قد حكم على بعض الرواة أنهم متروكوا الحديث، سواء كانوا متهمين بالكذب أو بالغفلة أو فحش الغلط أو تدليس التسوية أو مخالفة الثقات أو غير ذلك،(6) ومن الأمثلة على ذلك:

---

1 – لسان الميزان (1/ 205)

2 – لسان الميزان (2/ 223)

3 – لسان الميزان (1/ 206)

4 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 102) (1/ 118) (1/ 344) (2/ 134) (2/ 277) (3/ 256) (3/ 458) (4/ 185) (4/ 190) (4/ 366) (4/ 372) (4/ 376).

5 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 50) (1/ 60) (1/ 69) (1/ 125) (1/ 150) (1/ 153) (1/ 154) (2/ 32) (2/ 58) (2/ 110) (2/ 217) (2/ 267) (3/ 111) (3/ 196) (3/ 249) (3/ 453) (3/ 454) (3/ 458) (3/ 464) (3/ 473) (4/ 8) (4/ 41) (4/ 60) (4/ 98) (4/ 108) (4/ 116) (4/ 136) (4/ 227) (4/ 238) (4/ 291) (4/ 321) (4/ 322).

6 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (2/ 367) (2/ 373) (2/ 373) (2/ 412) (2/ 412) (2/ 414) (2/ 426) (2/ 455) (3/ 8) (3/ 9) (3/ 38) (3/ 60) (3/ 63) (3/ 73) (3/ 74) (3/ 95) (3/ 111)

قال الحافظ الزيلعي في حديث رواه أصرم بن حوشب قال الذهبي أظنه موضوعا، فإن أصرم بن حوشب متهم بالكذب. (1)

أصرم بن حوشب أبو هشام الكندي، تركه البخاري (2) ومسلم(3) و أبو حاتم الرازي (4) والنسائي (5) و الفلاس(6). قال الدارقطني : منكر الحديث،(7) و اتفقوا على أنه متروك الحديث. (8)قال يحيى بن معين: كذاب خبيث. (9) واتهمه ابن حبان بوضع الحديث. وقال: كان يضع الحديث على الثقات.(10) وقال الحاكم والنقاش: يروي الموضوعات. (11) ذكر له ابن عدي عدة أحاديث في الكامل ثم قال: وهذه الأحاديث بواطيل و أصرم في عداد الضعفاء الذين يسرقون الحديث وعامة رواياته غير محفوظة،(12) قال الخطيب : وقدم بغداد، وحدث بها، فكتب عنه أهلها ثم بان لهم كذبه، فتركوا الرواية عنه إلا نفرا . (13) قال الذهبي: تركوه واتهم،(14) وهو هالك . (15)

(3/ 196) (3/ 212) (3/ 248) (3/ 249) (3/ 256) (3/ 280) (3/ 287) (3/ 309) (3/ 311) (3/ 333) (3/ 435) (3/ 436) (3/ 449) (3/ 453) (3/ 454) (3/ 458) (3/ 464) (3/ 473) (4/ 8) (4/ 41) (4/ 60) (4/ 98) (4/ 108) (4/ 116) (4/ 136) (4/ 141) (4/ 151)(4/ 177) (4/ 185) (4/ 190) (4/ 202) (4/ 203) (4/ 185) (4/ 208) (4/ 394) (4/ 395)

1 – نصب الراية (1/ 296)

2 – التاريخ الكبير للبخاري (2/ 56) و التاريخ الأوسط (2/ 290)

3 – الكنى والأسماء (2/ 879) للإمام مسلم. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية. الطبعة: الأولى، 1404هـ/1984م.

4 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/ 336)

5 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 21)

6 – لسان الميزان (2/ 211)

7 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (1/ 127)

8 – تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان (ص: 58)

9 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/ 336)

10 – المجروحين لابن حبان (1/ 181)

11 – لسان الميزان (2/ 212)

12 – الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 97)

13 – تاريخ بغداد (7/ 490)

14 – المغني في الضعفاء (1/ 93)

15 – ميزان الاعتدال (1/ 272)

ومن الأمثلة أيضا :

قال الزيلعي في إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، إنه متروك باتفاقهم، وقد اتهمه بعضهم.([1])

وقد تركه البخاري ([2]) و أبو حاتم ([3]) وأبو زرعة ([4]) الرازيان، وعلى بن المديني([5]) والدارقطني([6]) والنسائي ([7]) والذهبي ([8]) والحافظ ابن حجر. ([9])

قال يحيى بن معين: إسحاق بن أبي فروة كذاب. ([10]) قال محمد بن عاصم بن حفص، فلا يشك أهل المدينة أن إسحاق بن أبي فروة متهم على الدين.([11]) قال أحمد بن حنبل: لا تحل الرواية عنه. ([12])

واتضح من كلام الأئمة أن إسحاق بن عبد الله متروك من أجل سقوط عدالته.

ومن الأمثلة أيضا :

قال الزيلعي في حديث رواه فائد بن عبد الرحمن الكوفي متروك، اتهموه. ([13])

قال أحمد([14]) والنسائي([15]) و الذهبي ([16]) والحافظ ابن حجر([17]) متروك الحديث. وقال يحيى بن معين، ([18]) و الدارقطني ليس بثقة. ([19]) وقال أبو حاتم الرازي ذاهب الحديث لا يكتب حديثه، واحاديثه

---

1 – نصب الراية (1/ 57)

2 – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: 26)

3 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/ 228)

4 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (2/ 600)

5 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (1/ 102)

6 – الضعفاء والمتروكون للدارقطني (1/ 257)

7 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 19)

8 – المغني في الضعفاء (1/ 71) ديوان الضعفاء (ص: 27)

9 – تقريب التهذيب (ص: 102)

10 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/ 228)

11 – الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 531)

12 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 102)

13 – نصب الراية (1/ 14)

14 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 83)

15 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 87)

16 – ديوان الضعفاء (ص: 317)

17 – تقريب التهذيب (ص: 444)

18 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (3/ 3)

19 – الضعفاء والمتروكون للدارقطني (3/ 127)

عن ابن أبي أوفى بواطيل لا تكاد ترى لها اصلا ، ولو أن رجلا حلف ان عامة حديثه كذب لم يحنث. ([1])

([1]) وقال البخاري منكر الحديث([2]) وقال أبو زرعة لا يشتغل به، ([3]) وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به. ([4])

([4])

ومن الأمثلة أيضا :

قال الحافظ الزيلعي في حديث رواه محمد بن شرحبيل، هو متروك الحديث، يروي عن المغيرة مناكير أباطيل. (5)

قال أبو حاتم (6) و الذهبي(7) وابن حجر (8) محمد بن شرحبيل الهمداني متروك الحديث، يروي احاديث بواطيل مناكير.

ومن الأمثلة أيضا :

قال الحافظ الزيلعي في حديث رواه إسحاق بن واصل، إنه متروك. (9)

إسحاق بن واصل الضبي، قال الأزدي متروك الحديث زائغ. (10) قال الذهبي: هو هالك. (11) وقال أيضا: متروك. (12)

اتضح من هذه الأمثلة أن الحافظ الزيلعي يحكم على الراوي المتهم بالكذب اذا لم يثبت كذبه في الحديث الذي يدرسه بالترك فيجعل حديثه متروكا لا يحتج ولا يستشهد به، وقد صرح بعدم الاحتجاج والاعتبار به في عدة مواضع ومما قال :

سعيد بن سلام أجمع الأئمة على ترك الاحتجاج به، وقال البخاري: يذكر بوضع الحديث.([13])

---

1 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 84)

2 – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: 114)

3 – تهذيب التهذيب (8/ 255– 256).

4 – المجروحين لابن حبان (2/ 203)

5 – نصب الراية (3/ 473)

6 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 285)

7 – راجع : المغني في الضعفاء (2/ 591) ، ميزان الاعتدال (3/ 579)

8 – راجع : لسان الميزان (7/ 196)

9 – نصب الراية (1/ 296)

10 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (1/ 105)، المغني في الضعفاء (1/ 74)

11 – ميزان الاعتدال (1/ 202)

12 – ديوان الضعفاء (ص: 29)

13 – نصب الراية (4/ 185)

حكم الزيلعي على روايات عمر بن صبيح في أربعة مواضع من كتابه بالترك ([1]) وقال البيهقي في المعرفة: المعرفة: أجمع أهل الحديث على ترك الاحتجاج به. ([2])

على بن ظبيان يخطئ في حديثه كله، متروك، يسقط الاحتجاج بأخباره. ([3])

والكلبي متروك لا يحل الاحتجاج به، لإجماعهم على ترك رواية الكلبي. ([4])

يحيى بن أبي أنيسة متروك لا يحتج له. ([5])

المنهال بن الجراح متروك الحديث، واهيه، لا يكتب حديثه. ([6])

سعيد بن المرزبان متروك الحديث، لا أستحل أروي عنه، ولا يكتب حديثه، ([7])

من هذه الأمثلة أدركنا أن الزيلعي لا يعتبر بالأحاديث المتروكة أصلا احتجاجا بها أو استشهادا.

3- الحكم بالترك لحديث من صدر منه الكذب ولو مرة :

و اذا ثبت لدى المحدثين وضع حديث ولكن لم يثبت لديهم الوضاع فيتهمون الشخص الذي صدر منه الكذب سابقا بوضع هذا الحديث، وقد سار الحافظ الزيلعي على هذه الطريقة في مواضع عديدة من كتابه نصب الراية ومن الأمثلة على ذلك: ([8])

قال الحافظ الزيلعي – في حديث رواه أبو الصلت– : فإن أبا الصلت متروك، اتهم بوضع {الإيمان إقرار باللسان، وعمل بالأركان [9]}، وكان هذا الحديث – والله أعلم – مما سرقه أبو الصلت من غيره، وألزقه بعباد بن العوام.([10])

---

1 – يراجع نصب الراية (2/ 28) (3/ 189) (4/ 394) (4/ 395).

2 – نصب الراية (4/ 395)

3 – نصب الراية (1/ 150)

4 – نصب الراية (3/ 280)

5 – نصب الراية (4/ 203)

6 – نصب الراية (2/ 367)

7 – نصب الراية (3/ 449)

8 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (2/ 58) (2/ 186) (3/ 38) (3/ 60) (3/ 248) (3/ 249) (3/ 256) (3/ 280) (3/ 287) (3/ 309) (3/ 311) (3/ 333) (3/ 435) (3/ 436) (3/ 449) (3/ 453) (3/ 454) (4/ 108) (4/ 116) (4/ 136) (4/ 141) (4/ 185) (4/ 190) (4/ 202) (4/ 203) (4/ 185) .

9 – قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال الدارقطني: المتهم بوضع هذا الحديث أبو الصلت الهروي، وابن عبد السلام بن صالح. الموضوعات لابن الجوزي (1/ 129)

10 – نصب الراية (1/ 345)

قال أبو حاتم الرازي لم يكن عندي بصدوق،([1]) وضرب أبو زرعة على حديثه، وقال: لا أحدث عنه ولا أرضاه.([2]) وقال ابن عدي متهم ([3]) وقال العقيلي رافضي خبيث، ([4]) وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج الاحتجاج به إذا انفرد. ([5]) قال الذهبي: متروك الحديث متهم، اتهمه بالكذب غير واحد. ([6])

ومما تقدم تبين أن أبا الصلت قد وضع سابقا بعض الأحاديث فلذلك رجع الاتهام في وضع هذه الرواية اليه .

4- الحكم بتعديل الراوي اذا اختلف فيه كلام أهل العلم الا اذا كان الجرح مفسرا :

واذا اختلف الأئمة في راو منهم من حكم عليه بالترك ومنهم من احتج به فيرى الزيلعي أن التعديل مقدم على الجرح ، الا اذا كان الجرح مفسرا فيقدم على التعديل لأن فيه زيادة علم، ومن الأمثلة على ذلك:

قال الزيلعي في هارون بن عنترة، وهو وإن وثقه أحمد. وابن معين، فقد قال الدارقطني: هو متروك، كان يكذب، وهذا جرح مفسر، فيقدم على التعديل.([7])

وقال الزيلعي في عبد الرحمن بن الحارث تكلم فيه أحمد، وقال: متروك الحديث، ولينه النسائي وابن معين وأبو حاتم الرازي، ووثقه ابن سعد وابن حبان، وقال ابن عبد البر في التمهيد: وقد تكلم بعض الناس في حديث ابن عباس هذا بكلام لا وجه له، ورواته كلهم مشهورون بالعلم. ([8])

قال يحيى بن معين: صالح. ([9]) وقال أبو حاتم : شيخ. ([10]) وقال النسائي: ليس بالقوي. ([11]) وثقه محمد بن سعد،([1]) والعجلي،([2]) وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" وقال ابن حبان كان من أهل العلم. العلم. ([3])

---

1 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 48) ، يعني صدوقا في اللهجة لا في المرتبة .

2 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (3/ 814)

3 – الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 25)

4 – الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 70)

5 – المجروحين لابن حبان (2/ 151)

6 – المغني في الضعفاء (2/ 394) ديوان الضعفاء (ص: 249)

7 – نصب الراية (2/ 34)

8 – نصب الراية (1/ 221)

9 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 224)

10 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 224)

11 – الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة(1/ 624) للحافظ الذهبي، تحقيق : محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الاسلامية مؤسسة علوم القرآن. السعودية، الطبعة الاولى (1413 – 1992) .

وقال أحمد بن حنبل هو متروك الحديث وقال ابن نمير لا أقدم على ترك حديثه. ([4])

جرح أحمد بن حنبل لعبد الرحمن بن الحارث غير مفسر ولذلك لم يعتبره الزيلعي بل اكتفى بتضعيفه كما قال به جمع من الأئمة فاستشهد بروايته ولكن لم يحتج به لأنه متكلم فيه ضعيف.

وقال الزيلعي في حديث رواه زمعة، روى له مسلم مقرونا بغيره، وقال ابن معين في رواية عنه: صويلح الحديث، وقال النسائي: متروك، ليس بالقوي، وقال ابن عدي: أرجو أن حديثه صالح لا بأس به. ([5])

وجرح النسائي مجمل فلذلك لم يعتبره الزيلعي واستشهد بحديث زمعة.

وقد ضعفه أحمد،([6]) وابن معين، وأبو حاتم ([7]) و أبو داود ([8]) و ابن الجنيد ([9]) وابن حجر([10])

وقال ابن معين – مرة: صويلح الحديث. ([11]) وقال أبو زرعة: لين واهي الحديث. ([12]) وقال البخاري: يخالف في حديثه، تركه عبد الرحمن ابن مهدي أخيرا.([13]) وقال النسائي: ليس بالقوي، كثير الغلط، عن الزهري. ([14]) قال ابن حبان: وكان رجلا صالحا يهم ولا يعلم ويخطيء ولا يفهم حتى غلب في حديثه المناكير التي يرويها عن المشاهير. ([15]) وقال الساجي: ليس بحجة في الأحكام. ([16])

---

1 – الطبقات الكبرى (5/ 394)

2 – الثقات للعجلي (2/ 75)

3 – الثقات لابن حبان (7/ 70)

4 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 92)

5 – نصب الراية (3/ 74)

6 – الكاشف (1/ 406)

7 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 624)

8 – تهذيب التهذيب (3/ 339)

9 – إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال(5/ 75) لعلاء الدين مغلطاي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، 1422 هـ – 2001 م .

10 – تقريب التهذيب (ص: 217)

11 – الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 197)

12 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 624)

13 – التاريخ الكبير للبخاري (3/ 451)

14 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 43)

15 – المجروحين لابن حبان (1/ 312)

16 – تهذيب التهذيب (3/ 339)

قال الجوزقاني: متماسك([1]) قال الذهبي صالح الحديث([2]) قواه غيرواحد. ([3]) أخرج له مسلم مقرونا بآخر. ([4])وقال عمرو بن على وهو جائز الحديث مع الضعف الذي فيه. ([5])

اتضح من هذه الدراسة أن زمعة بن صالح بدأ يخطئ في أحاديثه في آخر عمره ، ولم يتركه النسائي مطلقا كما نسب اليه الزيلعي بل ضعف حديثه عن الزهري فقط. وعلى كل فجرح النسائي بالترك لم يعتبره الزيلعي لأنه مجمل غير مفسر وهذا الذي ذكره من الضعف هو الموافق مع حكم سائر الأئمة وهو الصحيح المعتبر.

---

1 – أحوال الرجال (ص: 251)

2 – المغني في الضعفاء (1/ 240)

3 – ديوان الضعفاء (ص: 145)

4 – ميزان الاعتدال (2/ 81) تقريب التهذيب (ص: 217)

5 – تهذيب التهذيب (3/ 339)

المبحث الثالث

نقد الأسانيد من جهة البدعة

تعريف البدعة لغة واصطلاحا :

البدعة لغة: مصدر (بَدَعَ) ولهذه الكلمة في كتب اللغة ذكرٌ يتناول أصل استخدامها عند العرب، والمعاني التي تدل عليها هذه الكلمة، ثم انتقال هذه المعاني إلى دلالات أخرى اشتقت من المعاني الأصلية لكلمة بدع.

فأما أصل استعمالها في لغة العرب فأصلان: أحدهما: ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال، والآخر: الانقطاع والكلال.

قال المطرزي: (البدعة) اسم من ابتدع الأمر إذا ابتدأه وأحدثه كالرفعة اسم من الارتفاع والخلفة من الاختلاف، أبدع بفلان إذا انقطعت راحلته عن السير لكلال أو عرج . (1)

قال ابن منظور: بدع: بدع الشيء يبدعه بدعا وابتدعه: أنشأه وبدأه. وبدع ... والبديع والبدع: الشيء الذي يكون أولا. وفي التنزيل: {قُلْ مَا كُنتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ (2)}؛ أي ما كنت أول من أرسل، قد أرسل قبلي رسل كثير. وبدعه: نسبه إلى البدعة. واستبدعه: عده بديعا. والبديع: المحدث العجيب. والبديع: المبدع. وأبدعت الشيء: اخترعته لا على مثال ... (3)

وقال الراغب الأصفهاني: الإبداع: إنشاء صنعة بلا احتذاء واقتداء، ومنه قيل: ركية بديع أي: جديدة الحفر ... والبدعة في المذهب: إيراد قول لم يستن قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة وأمائلها المتقدمة وأصولها المتقنة. (4)

وقال أبو البقاء الكفوي: البدعة كل عمل عمل على غير مثال سبق فهو بدعة. (5)

قال الشاطبي(1): وأصل مادة ((بدع)) للاختراع على غير مثال سابق، ومنه قول الله تعالى: {بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (2)} أي مخترعهما من غير مثال سابق متقدم، وقوله تعالى: { قُلْ مَا كُنتُ بِدْعاً مِنَ

---

1 – المغرب في ترتيب المعرب (ص: 37) للمُطَرِّزِي. دار الكتاب العربي

2 – [الأحقاف: 9]

3 – لسان العرب (8/ 6) .

4 – المفردات في غريب القرآن (ص: 111) للراغب الأصفهاني. تحقيق: صفوان عدنان الداودي. دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت. الطبعة: الأولى – 1412هـ.

5 – الكليات (ص: 226) للكفوي، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري. مؤسسة الرسالة – بيروت.

الرُّسُلِ(3)}، أي ما كنت أول من جاء بالرسالة من الله إلى العباد بل تقدمني كثير من الرسل، ويقال: ابتدع فلان بدعة يعني ابتدأ طريقة لم يسبقه اليها سابق. وهذا أمر بديع، يقال في الشيء المستحسن الذي لا مثال له في الحسن، فكأنه لم يتقدمه ما هو مثله ولا ما يشبهه. ومن هذا المعنى سميت البدعة بدعة، فاستخراجها للسلوك عليها هو الابتداع، وهيئتها هي البدعة، وقد يسمى العمل المعمول على ذلك الوجه بدعة: فمن هذا المعنى سمي العمل الذي لا دليل عليه في الشرع بدعة، وهو إطلاق أخص منه في اللغة. (4)

تعريف البدعة اصطلاحا:

أما في الاصطلاح فقد تعددت تعريفات البدعة وتنوعت لاختلاف أنظار العلماء في مفهومها ومدلولها. فمنهم من وسع مدلولها حتى أطلقها على كل مستحدث من الأشياء ومنهم من ضيق ما تدل عليه فتقلص بذلك ما يندرج تحتها من الأحكام. فالبدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله ورسوله وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب، أو ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وإن كان بدعة لغة فكل من أحدث شيئا ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع اليه فهو بريء منه وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية. (5)

1- هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطي: أصولي حافظ من أهل غرناطة، من أئمة المالكية، توفي سنة (790هـ). الأعلام (75/1) .

2 - [البقرة: 117]

3 - [الأحقاف: 9]

4 - الاعتصام (1/ 36) للشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي. دار ابن عفان، السعودية. الطبعة: الأولى، 1992م.

5 - راجع : الاعتصام للشاطبي (1/ 36 - 42) مجموع الفتاوى (4/ 107 - 108)، اقتضاء الصراط المستقيم (ص 270 - 271)، لابن تيمية، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل. دار عالم الكتب، بيروت، لبنان. الطبعة: السابعة، 1419هـ - 1999م. جامع العلوم والحكم (2/ 783) لابن رجب الحنبلي. تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي. دار السلام للطباعة والنشر. الطبعة: الثانية، 1424 هـ - 2004 م. الحوادث والبدع (ص 21) لأبي بكر الطرطوشي. تحقيق: علي بن حسن الحلبي. دار ابن الجوزي، الطبعة: الثالثة، 1419 هـ - 1998 م. الاعتصام للشاطبي (1/ 36 - 42)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة البدعة

من الأساليب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث هو نقد الأسانيد من جهة البدعة، و بعد البحث والتتبع – حسب وسعي – في كتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي قد قام بنقد الأسانيد بسبب البدعة في كتابه نصب الراية في مواضع كثيرة([1])، ويرى أن البدعة – باطلاقها – من أسباب ضعف الحديث، لوجود الشك في عدالة الراوي وهي احتمال صدور الكذب منه في تأييد مذهبه، ومع ذلك فقد استدل بعض الفقهاء بأحاديث المبتدعة لتأييد مذاهبهم – لعدم العلم ببدعة بعض الرواة، او أن هذه الرواية لا تؤيد بدعته أو لا تتعلق بها او لأمر آخر، فيذكرها الزيلعي، وله مع كل رواية حديث خاص حسب القواعد المطردة لدى المحدثين، ولا يصدر حكما واحدا يشمل جميع المبتدعة ورواياتهم، فيحسن بنا أن نبين حكم رواية المبتدع لدى العلماء قبل الخوض في معرفة موقف الزيلعي وتعامله مع المبتدعة ورواياتهم .

حكم رواية المبتدع :

البدعة في الأصل تنقسم الى قسمين بدعة مكفرة تخرج صاحبها عن الملة وبدعة مفسقة مثل بدعة الخوارج والمرجئة والقدرية والرافضة وغيرهم، وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر: وأما البدعة فالموصوف بها أما أن يكون ممن يكفر بها أو يفسق فالمكفر بها لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقا عليه من قواعد جميع الأئمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الإلهية في على أو غيره أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شيء البتة. (2)

يقول الذهبي: أما البدعة الكبرى ؛ كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فلا ولا كرامة، لا سيما ولست أستحضر الآن من هذا الضرب رجلا صادقا ولا مأمونا، بل الكذب شعارهم، والنفاق والتقية دثارهم، فكيف يقبل من هذا حاله، حاشا وكلا . (3)

وقد نسب الحافظ بن حجر هذا القول الى جمهور العلماء ثم قال: والتحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعة؛ لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف. فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 50) (1/ 51) (1/ 174) (1/ 279) (1/ 301) (2/ 32) (2/ 89) (2/ 297) (2/ 300) (2/ 323) (2/ 484) (3/ 163) (3/ 188) (3/ 209) (3/ 251) (3/ 219) (3/ 351) (3/ 337) (1/ 341) (3/ 343) (4/ 10) (4/ 13) (4/ 240) (4/ 354) (4/ 366) (4/ 385) (3/ 115) (3/ 116) (3/ 118) (4/ 44) (4/ 45) (4/ 144) .

2 – فتح الباري لابن حجر (1/ 385)

3 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 67)

بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه، مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله.(1) ويؤخذ من كلام الحافظ أنه يشترط أن يكون المكفر أمرا متفقا عليه بين أهل العلم و لا عبرة بالتكفير الذي يذكره بعض الناس حسب مذاهبهم.

وأما رواية المبتدع بالبدعة العملية أو البدعة المفسقة هو الذي لم يكفر ببدعته كالمرجئ والقدري والخارجي والرافضي وغيرهم فاختلف المحدثون في رواياتهم، يقول الحافظ ابن حجر: وأما البدعة المفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافا ظاهرا لكنه مستند إلى تأويل ظاهره سائغ فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفا بالتحرز من الكذب مشهورا بالسلامه من خوارم المروأة موصوفا بالديانة والعبادة الى أقوال. (2)

الأول: الرد مطلقا.

يرى جمع من أهل العلم أن رواية أهل البدع لا تقبل مطلقاً وذلك لأنهم إما كفار أو فسّاق بما ذهبوا اليه، وكل من الكافر والفاسق مردود الرواية وهذا القول مروي عن الإمام مالك(3) والقاضي أبي بكر الباقلاني(4) واختاره الآمدي(5)، وجزم به الحافظ ابن حجر وأيّد هذا الرأي بأن في الرواية عن المبتدع ترويجاً لأمره وتنويهاً بذكره. (6)

وهذا المذهب استبعده و ضعفه كثير من العلماء منهم ابن الصلاح حيث قال في المقدمة وهذا المذهب بعيد مباعد للشائع من أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة، وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول، والله أعلم.(7) و الذهبي بقوله : البدعة الصغرى كالتشيع سوى الغلاة فيه وغيرهم فإنه كثر في التابعين وأتباعهم، فلو رد حديثهم لذهب جملة من الآثار النبوية، وفي ذلك مفسدة بينة. (8) و ابن حجر(9) وشرف الدين الطيبي حيث قال: وهذا المذهب

---

1 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 127)

2 – فتح الباري لابن حجر (1/ 385)

3 – الكفاية (ص 194)، والمدخل للحاكم (ص 96)

4 – المستصفى (160/2)

5 – الإحكام في اصول الأحكام (83/2) للآمدي،تحقيق: عبد الرزاق عفيفي. المكتب الإسلامي، بيروت لبنان.

6 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 233)

7 – مقدمة ابن الصلاح (ص 231)

8 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 67)

9 – نزهة النظر شرح نخبة الفكر (ص 119)

ضعيف جدًا، ففي الصحيحين، وغيرهما من كتب أئمة الحديث، الاحتجاج بكثير من المبتدعة، غير الدعاة. (1) و الشيخ أحمد شاكر بقوله وهو غلو من غير دليل. (2)

القول الثاني : قبولها مطلقا:

يرى جماعة من أهل النقل و المتكلمين أن أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة، وإن كانوا كفارا وفساقا بالتأويل.(3) لأن تدينه وصدق لهجته يحجزه عن الكذب. (4) ولذلك أطلق الشافعي قوله : أقبل شهادة شهادة الجميع إلا الخطابية. (5) و قد استبعد أئمة الحديث هذا القول منهم الحافظ العراقي(6) و ابن ابن الملقن. (7)

القول الثالث : التفصيل

واختلف أصحاب هذا القول في أوجه التفصيل على أقوال:

ألف – أن العبرة بالصدق والكذب.

قال ابن الصلاح: ومنهم من قبل رواية المبتدع إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن. وعزا بعضهم هذا إلى الشافعي.(8) و وحكاه الخطيب عن ابن أبي ليلى وسفيان الثوري وأبي يوسف القاضي(9) ونسبه الحاكم لأكثر أئمة الحديث.(10) و هذا القيد رده بعض المحدثين كأحمد شاكر رحمه الله(11)، لأنه يشمل كل الرواة و ليس خاصا بمبتدع دون غيره.

ب – التفصيل بتقسيم البدعة الى صغرى وكبرى

فإن كانت البدعة صغرى قُبل وإلا فلا، وبهذا قال الذهبي معلّلاً بأنه لو ردت مرويات هذا النوع – يعين من كانت بدعته صغرى – لذهب جملة من الآثار النبوية وفيه مفسدة بيّنة؛ فهذا كثير في التابعين وتابعيهم

---

1 – الخلاصة في معرفة الحديث (ص: 109)

2 – الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (302/1)

3 – الكفاية (ص 138)

4 – فتح المغيث (225/2)

5 – محاسن الاصطلاح (ص 248)

6 – التبصرة والتذكرة (332/1)

7 – المقنع في علوم الحديث (ص 271)

8– مقدمة ابن الصلاح (ص: 229)

9 – الكفاية (ص195، و 202).

10 – المدخل للحاكم (ص 96).

11– الباعث الحثيث (302/1)

مع الدين والورع والصدق. فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة. ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة. وأيضاً فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلا صادقا ولا مأمونا، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يقبل نقل من هذا حاله! حاشا وكلا . فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليا رضي الله عنه، وتعرض لسبهم.(1)

ج – التفصيل من حيث أن المبتدع داعية أم لا ؟

إن كان المبتدع داعية إلى مذهبه لم يقبل وإلا قبل إن لم يرو ما يؤيد بدعة وهو مذهب أكثر العلماء، ونسبه الخطيب البغدادي للإمام أحمد بن حنبل. (2) يقول الحافظ ابن حجر: فأما البدعة فإن ثبتت عليه فلا تضر حديثه لأنه لم يكن داعية، (3) وهذا المذهب هو أعدل المذاهب وصارت اليه طوائف من من الأئمة. (4) قال الحافظ: وهذا الكلام متجه؛ لأن العلة التي لها رد حديث الداعية واردة فيما إذا كان كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية. (5)

وقال أيضا: و ينبغي ان يقيد قولنا بقبول رواية المبتدع إذا كان صدوقا ولم يكن داعية بشرط ان لا يكون الحديث الذي يحدث به مما يعضد بدعته ويشيدها فانا لا نأمن حينئذ عليه غلبة الهوى.([6]) و بهذا الرأي الرأي صرح الحافظ العراقي:

والأكثرون – ورآه الأعدلا – ... ردوا دعاتهم فقط، ونقلا

فيه (ابن حبان) اتفاقا، ورووا ... عن أهل بدع في الصحيح ما دعوا (7)

وقد نقل ابن حبان الاجماع عليه حيث قال في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي من الثقات وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كانت فيه بدعة ولم يكن يدعو اليها أن الاحتجاج بأخباره جائز، فإذا دعا اليها سقط الاحتجاج بأخباره .(8) ولكن الحافظ لم يسلم له الاجماع في ذلك

---

1 – ميزان الاعتدال (1/ 6)

2 – الكفاية (ص 195)، وانظر : ميزان الاعتدال (260/2)، وتهذيب التهذيب (301/4).

3 – فتح الباري لابن حجر (1/ 425)

4 – فتح الباري لابن حجر (1/ 385)

5 – شرح النخبة (ص 51).

6 – لسان الميزان (1/ 11)

7 – ألفية العراقي (ص: 120)

8 – الثقات (140/6)

بقوله: لكن في دعوى ذلك نظر ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم أطلق ذلك وبعضهم زاده تفصيلا فقال ان اشتملت رواية غير الداعيه على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه ظاهرا فلا تقبل و ان لم تشتمل فتقبل وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعيه فقال ان اشتملت روايته على ما يرد بدعته قبل وإلا فلا وعلى هذا إذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أم لم يكن على ما لا تعلق له ببدعته أصلا هل ترد مطلقا أو تقبل مطلقا مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل آخر فيه فقال إن وافقه غيره فلا يلتفت اليه هو اخماد لبدعته واطفاء لناره وان لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث الا عنده مع ما وصفنا من صدقه وتحرزه عن الكذب واشتهاره بالدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي أن تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة اهانته وإطفاء بدعته والله أعلم. (1)

وما يرد على هذا القول تخريج البخاري لبعض الدعاة إلى البدع مثل عمران بن حطان الخارجي،(2) قال قال البلقيني رحمه الله في محاسن الاصطلاح وقد خرج البخاري ومسلم عن جماعة قد قيل عنهم إنهم دعاة، فمن ذلك أن البخاري خرج لعمران بن حطان الخارجي، مادح عبد الرحمن بن ملجم : قاتل على بن أبي طالب وهذا من أكبر الدعاة إلى البدعة.

وخرج الشيخان لعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني،(3) وقد قال ابو داود السجستاني: "كان داعية إلى الإرجاء". (4) و أخرج البخاري لعباد بن يعقوب الأسدي،(5) كان داعية الى الرفض. ولكن رواية رواية هؤلاء المبتدعة لا تتعلق ببدعتهم من تأييد أو ترويج لها.

ولذلك قال السيوطي رحمه الله في التدريب قيد جماعة قبول غير الداعية بما إذا لم يرو ما يقوي بدعته، صرح بذلك الحافظ أبو إسحاق الجوزجاني شيخ أبي داود والنسائي، فقال في كتابه معرفة الرجال : (منهم زائغ عن الحق –أي عن السنة– صادق اللهجة، فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون

---

1 – فتح الباري لابن حجر (1/ 385)

2 – أخرج البخاري عن طريقه في موضعين. انظر: صحيح البخاري (7/ 150) و (7/ 167)

3 – أخرج البخاري عن طريقه حديثا انظر: صحيح البخاري (6/ 195)

4 – محاسن الاصطلاح (ص 248)

5 – هو عباد بن يعقوب الرواجني الكوفي. وكان يشتم عثمان، و كان يقول: الله أعدل من أن يدخل طلحة و الزبير الجنة، قاتلا علياً بعد أن بايعاه. تهذيب التهذيب (5/ 109) قال ابن خزيمة في صحيحه (2 | 376) «حدّثنا عَبّاد بن يعقوب المُتّهم في رأيه الثقة في حديثه...». لكن رواية ابن خزيمة عن عَبّاد بن يعقوب هي في شيءٍ خارجٍ عن بدعته التي يدعو اليها. عدا أنه رجع عن ذلك. قال الخطيب في الكفاية (1 | 131) «قد تَرَك ابن خزيمة –في آخر أمره– الرواية عن عباد. وهو أهْلٌ لأن لا يُروى عنه». أما أن البخاري قد روى عنه ففي الشواهد فقط، وربما خفي غلوّه على البخاري. قال ابن حجر في هدي الساري (ص412): «روى عنه البخاري في كتاب التوحيد حديثاً واحداً مقروناً، وهو حديث بن مسعود "أي العمل أفضل". وله عند البخاري طرقاً أخرى من رواية غيره. انظر: صحيح البخاري (9/ 156)

منكرا، إذا لم يقو به بدعته.(1) و بمثل هذا القول أجاب الحافظ ابن حجر عن روايات المبتدعة في الصحيحين، وإنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع إذا كان صادق اللهجة متدينا. (2)

ومن خلال التتبع لكتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي لم يذكر حديثا عن طريق المبتدع بالبدعة المكفرة، وأما المبتدع بالبدعة المفسقة فاختار فيهم القول الأخير وهو صحة الرواية عن أهل البدعة بشرطين أساسيين هما :

1 – أن يكون المبتدع غير داعية 2– أن لا تتعلق الرواية موافقة أو مؤيدة مع بدعتهم .

كما قال في جعفر بن سليمان الضبعي هو ممن نسب الى البدعة، (3) ثم قال : ومجرد الكلام في الرجل لا يسقط حديثه، ولو اعتبرنا ذلك لذهب معظم السنة، إذ لم يسلم من كلام الناس، إلا من عصمه الله، بل خرج في الصحيح لخلق ممن تكلم فيهم، ومنهم جعفر بن سليمان الضبعي،([4]) والحارث بن عبيد الإيادي([5]) وأيمن بن نابل الحبشي ([6]) وخالد بن مخلد القطواني ([7]) وسويد بن سعيد الحدثاني ([8]) ([8]) ويونس بن أبي إسحاق السبيعي ([9]) وغيرهم، ولكن صاحبا الصحيح رحمهما الله إذا أخرجا لمن تكلم تكلم فيه، فإنهم ينتقون من حديثه ما توبع عليه، وظهرت شواهده، وعلم أن له أصلا، ولا يروون ما تفرد به، سيما إذا خالفه الثقات. (10)

يقول ابن حبان: جعفر بن سليمان من الثقات المتقنين في الروايات غير أنه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت ولم يكن بداعية إلى مذهبه وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان

---

1 – التدريب (546/1)

2 – فتح الباري لابن حجر (10/ 290)

3 – نصب الراية (1/ 321)

4 – روى له مسلم في صحيحه (1/ 110) (1/ 118) (2/ 615) (4/ 2106)

5 – روى له مسلم في صحيحه (4/ 2053) (4/ 2182) ، وروى له البخاري في المتابعات. انظر: صحيح البخاري (6/ 198)

6 – روى له البخاري في صحيحه (2/ 133)

7 – روى البخاري عن طريقه في الصحيح في اثنين وثلاثين موضعا، انظر مثلا : صحيح البخاري (9/ 83) (9/ 116)

و روى له مسلم في صحيحه في اربع وثلاثين موضعا، انظر مثلا : صحيح مسلم (3/ 1272) (4/ 2150).

8 – انظر : صحيح مسلم (4/ 2024) (4/ 2054) (4/ 2100) .

9 – انظر : صحيح البخاري (1/ 34) و صحيح مسلم (2/ 848)

10 – نصب الراية (1/ 341)

فيه بدعة ولم يكن يدعو اليها أن الاحتجاج بأخباره جائز فإذا دعا إلى بدعته سقط الاحتجاج بأخباره ولهذه العلة ما تركوا حديث جماعة ممن كانوا ينتحلون البدع ويدعون اليها وإن كانوا ثقات واحتججنا بأقوام ثقات انتحالهم كانتحالهم سواء غير أنهم لم يكونوا يدعون إلى ما ينتحلون وانتحال العبد بينه وبين ربه إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه وعلينا قبول الروايات عنهم إذا كانوا ثقات على حسب ما ذكرناه في غير موضع من كتبنا.(1)

فاذا أخل شرط من هذين الشرطين يضعف الزيلعي الرواية بسبب البدعة و قد قسم أهل البدعة الى أقسام فيرى أن أصدق القوم هم الخوارج ثم القدرية والمرجئة ثم المعتزلة وأن أكذب الطوائف هم الشيعة ، وأما الجهمية فلا يروي عنهم أصلا ولا يرى لرواياتهم كرامة ، واليكم تفصيل ذلك:

1 – من اتهم بأنه من الخوارج

وقد روى الزيلعي عن عدد من الخوارج منهم عمران بن الحطان، أبو حسان الأعرج ، داود بن الحصين، فيحتج الزيلعي برواياتهم جميعا ولا يهمه أنهم من الدعاة أو الغلاة بل الذي يهمه أنهم لا يروون فيما يروج أو يؤيد بدعتهم .

روى الزيلعي حديثا عن طريق عمران بن الحطان فيما يتعلق بمسائل الآخرة ، ولم يضعفها دالا منه أنه قبلها واحتج بها. (2)

ذكر خمس أحاديث عن طريق أبي حسان الأعرج وهو من الخوارج فاحتج بها لأنها لا تروج بدعته ولا تؤيدها. (3)

وأما داود بن الحصين الخارجي فقد أخرج له الزيلعي في اثنين وثلاثين موضعا ، انتقد في موضعين فقط ، ولم يتكلم في ثلاثين موضعا ([4]) لأنه غير داعية ولم يرو ما يروج بدعته، وفي الحقيقة أن الزيلعي يحتج بجميع رواياته ولا يضعفه، وأما كلامه في الموضعين فيرجع الى أمر آخر دون بدعة الخروج كما قال: وداود بن الحصين وإن كان أخرجا له في الصحيحين، وروى عنه مالك – فقد ضعفه ابن حبان. ([5])

---

1 – الثقات (140/6)

2 – انظر : نصب الراية (4/ 65)

3 – انظر : نصب الراية (3/ 115) (3/ 116) (3/ 118) (4/ 44) (4/ 45)

4 – راجع : نصب الراية (1/ 174) (1/ 279) (1/ 301) (2/ 32) (2/ 297) (2/ 300) (2/ 323) (2/ 484) (3/ 163) (3/ 188) (3/ 209) (3/ 251) (3/ 337) (3/ 343) (4/ 10) (4/ 13) (4/ 240) (4/ 354) (4/ 366) (4/ 385).

5 – نصب الراية (1/ 136)

وقال في موضع آخر : وداود، قال فيه ابن الجوزي: إنه منكر الحديث، يروي المناكير عن المشاهير، فاستحق الترك، انتهى.([1]) ولكن هذا القول غير صحيح لأن ابن حبان ذكره في كتاب "الثقات" وقال: كان يذهب مذهب الشراة وكل من ترك حديثه على الإطلاق وهم لأنه لم يكن بداعية إلى مذهبه والدعاة يجب مجانبة رواياتهم على الأحوال فمن انتحل نحلة بدعة ولم يدع اليها وكان متقنا كان جائز الشهادة محتجا بروايته فإن وجب ترك حديثه وجب ترك حديث عكرمة لأنه كان يذهب مذهب الشراة مثله.([2])

والحق أن الزيلعي لم يضعفه في هذين الموضعين من أجل بدعته بل لأمر آخر وهو مخالفته مع الثقات، ففي الموضع الأول نقل التضعيف عن ابن حبان وهو الذي وثقه في الثقات.

وأما في الموضع الثاني فنقل تضعيفه عن ابن الجوزي بسبب مخالفته مع الثقات لا من أجل بدعته.

وأما ثور بن زيد من الخوارج المعروفين وقد ذكر له الزيلعي عدة أحاديث، ثم قال : فإن ثور بن زيد ثقة، فالحديث صحيح. ([3])

واتضح من خلال هذه الأمثلة أن الزيلعي يحتج بروايات الخوارج من غير تفريق بين الداعية وغيره ما دام الحديث لا يتعلق ببدعتهم من تأييد أو ترويج لها.

2- من اتهم بأنه من القدرية

ان بدعة القدر من أول البدع التي ظهر في الاسلام وأول من تكلم فيه معبد الجهني من أهل البصرة كما قال الزيلعي : معبد الجهني لا صحبة له. ويقال: إنه أول من تكلم في القدر من التابعين([4]) ثم روى عن طريقه ثلاثة أحاديث وانتقدها من أجل الارسال لا من أجل البدعة ([5])، ويفهم من ذلك أنه يستدل بحديث المبتدع ولو كان داعية ما دام الحديث لا يؤيد بدعته .

قال البخارى كان أول من تكلم بالبصرة في القدر،([6]) وقال أبو حاتم: كان صدوقا في الحديث، وكان رأسا في القدر، قدم المدينة فأفسد بها ناسا.([7]) ذكره أبو زرعة الرازي في أسامي الضعفاء ومن تكلم

---

1 – نصب الراية (2/ 493)

2 – الثقات لابن حبان (6/ 284)

3 – راجع: نصب الراية (2/ 89) نصب الراية (3/ 219) نصب الراية (3/ 351)

4 – نصب الراية (1/ 51)

5 – راجع: نصب الراية (1/ 50) (1/ 51) (4/ 144) .

6 – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: 129)

7 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 280)

فيهم"([1]) وقال الدارقطني: حديثه صالح، ومذهبه رديء. ([2]) وقد حذر عن مجالسته الحسن البصري ومسلم بن يسار و طاووس من أجل بدعة القدر. ([3]) وقد وثقه ابن معين. ([4]) والعجلي. ([5]).

يتضح من أقوال العلماء أن معبدا الجهني كان من القدرية الدعاة ومع ذلك لم يضعفه العلماء مطلقا بل ضعفوا ما يتعلق ببدعته ، ولذلك لما أخرج له الزيلعي ثلاثة أحاديث فضعفها من أجل الإرسال لا من أجل بدعة القدر.

وممن رمي بالقدر هشام الدستوائي، يقول فيه يحيى بن معين: كان هشام الدستوائي وسلام وأبان يرمون بشيء من القدر.(6) وقال العجلي:كان يقول بالقدر ولم يكن يدعو اليه. (7)

وقد أخرج الزيلعي عن طريقه في نصب الراية في خمسة عشر موضعا – تقريبا – ففي كل هذه المواضع احتج بحديثه، و قد ذكره في بعضها أنه من تلامذة قتادة الحفاظ ، وفي بعض المواضع رجح روايته على غيره بمعنى أن هشاما يفوق غيره من الحفاظ الذين دونه في الحفظ والاتقان. ([8])

وممن رمي بالقدر عمرو بن الهيثم أبو قطن، قال ابن معين: كان يتكلم في القدر وكان صدوقا،([9]) وقال الذهبي: قدري صدوق. ([10]) وقال إبراهيم الحربي: قيل لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله، سمِعتَ من أبي قطن القَدَري؟ قال: لم أرَهُ داعية. ولو كان داعية لم أسمع منه. (11) واتضح من ذلك أن عمرو بن الهيثم أبا قطن قدري ولكنه لم يكن داعية فلذلك وثقه الشافعي وأحمد(12) وابن المديني(1) وابن معين(2) وذكره ابن حبان في الثقات. (3) وقال أبو حاتم صدوق صالح. (4)

---

1 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (2/ 661)

2 – تهذيب التهذيب (10/ 226)

3 – التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل (1/ 87) للحافظ ابن كثير، تحقيق: د. شادي، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، اليمن. الطبعة: الأولى، 1432 هـ – 2011 م

4 – المغني في الضعفاء (2/ 667)

5 – الثقات للعجلي (2/ 286)

6 – تاريخ ابن معين – رواية الدوري (4/ 188)

7 – الثقات للعجلي (ص: 458)

8 – راجع: نصب الراية (1/ 268) (1/ 362) (2/ 16) (2/ 124) (2/ 125) (2/ 387) (3/ 95) (3/ 175) (3/ 214) (3/ 231) (4/ 136) (4/ 232) (4/ 233) (4/ 286)

9 – تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (1/ 81)

10 – الكاشف (2/ 90)

11 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 128)

12 – تاريخ بغداد (14/ 104)

وقد اخرج الزيلعي عن طريقه عدة أحاديث ولم يضعفها بحجة أنه من القدرية لأنه لم يكن داعية ولم يرو ما يروج بدعته. (5)

وممن اتهم بالقدر أيضا الحكم بن أسلم، (6) وحسان بن أزهر، (7) وعباد بن إسحاق،(8) وعباد بن منصور. (9) عطاء بن أبي ميمونة(10) وروح بن عطاء (11) و أخرج الزيلعي عن طريق هؤلاء عدة أحاديث ولم يضعفها من أجل بدعتهم القدر لأنها لا تتعلق ببدعتهم من تأييد أو ترويج لها.

واتضح من خلال هذه الأمثلة أن الزيلعي يحتج بروايات القدرية من غير تفريق بين الداعية وغيره ما دام الحديث لا يتعلق ببدعتهم من تأييد أو ترويج لها.

3- من اتهم بأنه من المرجئة

ممن رمي بالارجاء عبد العزيز ابن أبي رواد وكان مرجئاً غير داعية، قال فيه أحمد ابن حنبل (12) و يحيى ابن معين (13) والبخاري (14) وسفيان الثوري،([15]) والساجي،([16]) وابن حبان ([17])والحافظ ابن حجر ([18])كان يرى الإرجاء، ومات عليها. وزاد الجوزجاني كان غاليا في الإرجاء.([19]) وقد اتفق القول فيه أنه

---

1 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 268)

2 – تاريخ ابن معين – رواية الدوري (4/ 83)

3 – الثقات لابن حبان (8/ 484)

4 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 268)

5 – راجع: نصب الراية (2/ 125) (2/ 476) (3/ 231) (4/ 136) (4/ 237) .

6 – نصب الراية (2/ 250)

7 – نصب الراية (1/ 103)

8 – نصب الراية (2/ 160)

9 – نصب الراية (1/ 21) (1/ 31) (2/ 230) (3/ 251) (3/ 251)

10 – انظر: نصب الراية (1/ 163) (1/ 434) (2/ 284) (3/ 96)

11 – انظر: نصب الراية (3/ 96)

12 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 394)

13 – الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 508)

14 – التاريخ الكبير للبخاري (6/ 22)

15 – تاريخ الإسلام (4/ 136)

16 – تهذيب التهذيب (6/ 339)

17 – المجروحين لابن حبان (2/ 136)

18 – تقريب التهذيب (ص: 357)

19 – أحوال الرجال (ص: 261)

كان من المرجئة ولكن الحافظ الزيلعي أخرج عن طريقه ثمانية أحاديث ([1]) تقريبا – و احتج بها الا في موضع واحد فضعف الحديث من أجل راو أخر لا من أجله ([2]) فيتضح من ذلك أن الزيلعي يرى أن الإرجاء وخاصة إرجاء الفقهاء لا يضر الا اذا رووا ما يؤيد بدعتهم أو يروجها ولذلك قال: عبد العزيز بن أبي رواد ثقة في الحديث ليس ينبغى ان يترك حديثه لرأى اخطأ فيه. ([3]) وقد وثقه أبوحاتم (4) ويحيى ابن معين (5)و العجلي،(6) و استشهد به البخاري في الصحيح. (7)

و ممن رمي بالارجاء عمر بن ذر الهمذاني وكان مرجئاً غير داعية أخرج الحافظ الزيلعي عن طريقه عدة أحاديث ([8]) و لم يضعفها من أجل بدعة الإرجاء بل ضعف حديثا من أجل الارسال وحديثا آخر من أجل أجل مخالفة الثقات.

4- من اتهم بأنه من المعتزلة

ممن اتهم ببدعة الاعتزال عمرو بن عبيد مؤسس مذهب المعتزلة قد تركوا الحديث عنه وطعنوا في عدالته لخبث معتقده وكان يدعوا إلى القدر، قال ابن المبارك، وقيل له: تركت عمرو بن عبيد وتحدث عن هشام الدستوائي، وسعيد، وفلان، وهم كانوا في عداده، قال: إن عمرا كان يدعو. ([9])

كذبه أيوب([10]) ويونس([11]) وابن عيينة ([12]) وقال أحمد كان يكذب على الحسن.([13]) ذكره أبو زرعة في الضعفاء ([14]) وتركه النسائي([15]) ويحيى القطان،([1]) قال على بن المديني، ليس بشيء.([2]) قال ابن حبان

---

1 – انظر: نصب الراية (3/ 20) (1/ 286) (2/ 421) (2/ 426) (3/ 13)

2 – نصب الراية (3/ 235)

3 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 394)

4 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 394)

5 – الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 508)

6 – الثقات للعجلي (2/ 96)

7 – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (18/ 140)

8 – انظر: نصب الراية (1/ 118) (1/ 356) (2/ 63) (3/ 92) (3/ 378)

9 – الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 277)

10 – المغني في الضعفاء (2/ 486)

11 – ميزان الاعتدال (273/3).

12 – تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص: 140)

13 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 229)

14 – الضعفاء لأبي زرعة (2/ 642)

15 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 79)

حبان في المجروحين كان عمرو بن عبيد داعية إلى الاعتزال يشتم أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكذب مع ذلك في الحديث توهما لا تعمدا. (3)

أخرج الزيلعي عن طريقه عدة أحاديث وضعف جميعها من أجل بدعته وخبث معتقده وقال: وهو متكلم فيه، قيل: إنه كذاب. (4)

5- من اتهم بأنه من الشيعة

وقد قسم الزيلعي روايات الشيعة الى أقسام ، قسم من الشيعة على اصطلاح المتقدمين وهو تفضيل علي على عثمان والترحم على الصحابة أجمعين فهذا التشيع لا يضر صاحبه الا اذا روى ما يؤيد بدعة التشيع ، وأما التشيع بمعنى تفضيل علي على أبي بكر وعمر و سب الصحابة جميعا فهذا النوع من التشيع غلو ويرفض الزيلعي رواياتهم سواء كانت مؤيدة لبدعتهم أو مخالفة، كما قال ابن حجر في التهذيب في ترجمة أبان بن تغلب([5]) أبان بن تغلب الربعي من أهل الصدق في الروايات وإن كان مذهبه مذهب الشيعة وهو في الرواية صالح لا بأس به، فالتشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل على على عثمان وأن عليا كان مصيبا في حروبه وأن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما وربما اعتقد بعضهم أن عليا أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم وإذا كان معتقد ذلك ورعا دينا صادقا مجتهدا فلا ترد روايته بهذا لا سيما إن كان غير داعية وأما التشيع في عرف المتأخرين فهو الرفض المحض فلا تقبل رواية الرافضي الغالي ولا كرامة .

ومن أمثلة النوع الأول الذين احتج بهم الزيلعي ورأى أن بدعتهم لا تضر لأنهم لا يروون فيما يؤيد بدعتهم أو يروجها أو ليسوا من الرافضة الذين يسبون الصحابة ما يلي:

وقد أخرج الزيلعي عن طريق عدي بن ثابت ثمانية أحاديث و احتج به ولم يضعف تلك الروايات من أجل بدعة التشيع، الا في موضع واحد تكلم فيه لأنه خالف من هو أوثق منه. ([6])

قال ابن معين شيعي مفرط.([7]) وقال الدارقطني رافضي غال.([1]) وفي رواية سأله السلمي فقال: ثقة الا أنه كان غاليا يعني في التشيع.([2]) قال المسعودي: ما أدركنا أحداً أقول بقول الشيعة منه.([3]) قال الطبري

---

1 – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: 101)

2 – الضعفاء لأبي نعيم (ص: 118)

3 – المجروحين لابن حبان (2/ 69)

4 – انظر: نصب الراية (1/ 49) (2/ 122) (2/ 389) (4/ 153)

5 – تهذيب التهذيب (81/1)

6 – انظر : نصب الراية (1/ 201) (1/ 202) (2/ 23) (1/ 202) (2/ 295) (3/ 69) (3/ 120) (3/ 324)

7 – الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 372)

يجب التثبت في نقله.([4]) قال أبوحاتم هو صدوق وكان امام مسجد الشيعة وقاصهم. ([5]) قول ابن معين محمول على التشدد، وأما الدارقطني فاختلف عنه القول فقد وثقه مع أنه قال كان غاليا في التشيع فيدل على أنه ليس من الروافض ولذلك وثقه أحمد بن حنبل([6]) وقال إلا انه كان يتشيع،([7]) و العجلي([8]) والنسائي([9]) والذهبي ([10]) وذكره ابن حبان في الثقات.([11]) واحتج الزيلعي برواياته ولم يضعفه من أجل البدعة .

وأيضا ممن رمي بالتشيع فقبل حديثه لأنه لم يكن غاليا عبدالملك بن أعين الكوفي مولى بني شيبان، فقد ذكره الزيلعي في سبعة مواضع ولم يضعفه من أجل البدعة. ([12]) وقد قال فيه الذهبي: شيعي صدوق روى له البخاري ومسلم مقرونا بآخر.([13])

وأيضا ممن رمي بالتشيع و قبلت روايته أبان بن تغلب، فقد ذكره الزيلعي في عدة مواضع ولم يضعفه. ([14])

وأيضا ممن رمي بالتشيع و قبلت روايته أسيد بن زيد الجمال، قال الزيلعي: قد احتمل حديثه على شيعية شديدة كانت فيه، فقد أخرج البخاري له، وهو ممن عيب عليهم الإخراج عنه .([15])

النوع الثاني من ردت روايته بسبب الرفض أي الغلو في التشيع الى حد التنقص في الصحابة.

---

1 – المغني في الضعفاء (2/ 431)

2 – سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي(ص: 210) للإمام الدارقطني: تحقيق: أبوعمر محمد بن علي الأزهري. الفاروق الحديثة للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى 2006 م.

3 – ذيل ديوان الضعفاء (ص: 47)

4 – تهذيب التهذيب (7/ 166)

5 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 2)

6 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 2)

7 – تاريخ أسماء الثقات (ص: 177)

8 – الثقات للعجلي (2/ 132)

9 – تهذيب التهذيب (7/ 165)

10 – ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين(ص: 47) للحافظ الذهبي. تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري. مكتبة النهضة الحديثة مكة، الطبعة: الأولى.

11 – الثقات لابن حبان (5/ 270)

12 – انظر : نصب الراية (3/ 219) (3/ 381) (4/ 111) (4/ 337)

13 – الكاشف (633/1)

14 – نصب الراية (1/ 174) (3/ 24)

15 – نصب الراية (1/ 92)

وقد قام الزيلعي برد روايات بعض الشيعة بحجة أنهم من الشيعة الغلاة أو يروون ما يروج بدعتهم من الأمثلة على ذلك:

ذكر الزيلعي حديثا في الجهر بالبسملة في الصلاة ثم ردها لأنه روي من طريق حسين بن الحسن الأشقر، وإبراهيم بن أبي يحيى كلاهما من الشيعة الغلاة و يرويان ما يؤيد بدعتهم.

قال الزيلعي: الحسن بن الحسين، أو هو حسين بن الحسن الأشقر، شيعي ضعيف، وإبراهيم بن أبي يحيى فقد رمي بالرفض والكذب، وهذا الإسناد لا يجوز الاحتجاج به، وإنما كثر الكذب في أحاديث الجهر على النبي صلى الله عليه وسلم. وأصحابه، لأن الشيعة ترى الجهر، وهم أكذب الطوائف، فوضعوا في ذلك أحاديث، وكان أبو على بن أبي هريرة، أحد أعيان أصحاب الشافعي يرى ترك الجهر بها، ويقول: الجهر بها صار من شعار الروافض، وغالب أحاديث الجهر نجد في روايتها من هو منسوب إلى التشيع. ([1]) قال الهيثمي الحسين ابن الحسن الأشقر، ضعيف جدا، وقد وثقه ابن حبان. ([2])

قال ابن الجنيد: سمعت يحيى بن معين ذكر حسينًا الأشقر، فقال: كان من الشيعة المغلية الكبار، قلت: فكيف حديثه؟ قال: «لا بأس به» ، قلت: صدوق؟ قال: «نعم، كتبت عنه عن أبي كدينة ويعقوب القمي» . ([3])

قال: الأثرم قلت لأحمد بن حنبل: حسين الأشقر تحدث عنه؟ كالمنكر لذلك، فقال لي: لم يكن عندي ممن يكذب في الحديث وذكر عنه التشيع فقال له العباس بن عبد العظيم حدث في أبي بكر وعمر فقلت له: يا أبا عبد الله صنف بابا فيه معايب أبي بكر وعمر، فقال: ما هذا بأهل أن يحدث عنه. ([4])

وتدل هذه الرواية أن أحمد وابن معين كانا يظنان أن حسينًا الأشقر فيه تشيع دون الرفض فلما علم أحمد بأنه وصل في الغلو لدرجةٍ قريبةٍ من الرفض (الطعن في الشيخَين)، فإنه رجع عن الرواية عنه. ويتضح من ذلك صدق موقف الزيلعي في تضعيف رواياته ، وخاصة قد روى ما يؤيد مذهبه.

وممن رمي بالتشيع نوح بن يزيد والحكم فقد ضعفهما الزيلعي بسبب روايتهما ما يؤيد بدعة التشيع، ذكر الحافظ الزيلعي حديثا في فضائل فاطمة عن طريق نوح بن يزيد والحكم، وضعفه ثم قال: فكلاهما شيعي و هذا مما لا ينسب إلى علي. وفاطمة، بل ينزهون عن مثل هذا. (5)

---

1 – نصب الراية (1/ 357)

2 – مجمع الزوائد (45/2)

3 – سؤالات ابن الجنيد للإمام يحيى بن معين. (ص: 435) تحقيق: أحمد محمد نور سيف. مكتبة الدار – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1408هـ، 1988م.

4 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 249)

5 – انظر نصب الراية (2/ 250)

وممن ردت روايته عمرو بن شمر لأنه كان يسب الصحابة وروى أحاديث تؤيد بدعته كما قال الزيلعي: عمرو بن شمر زائغ كذاب، وكان رافضيا، يسب الصحابة، روى في "فضائل أهل البيت" أحاديث موضوعة، لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب. ([1])

و أيضا ممن ردت روايته عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي كان رافضيا خبيثا يحتقر الصحابة وروى أحاديث تؤيد بدعته كما قال الزيلعي: أبو الصلت الهروي، واسمه عبد السلام بن صالح ضرب أبو زرعة على حديثه، وقال: لا أحدث عنه، ولا أرضاه، وقال الدارقطني: رافضي خبيث. ([2])

وقال البرقاني: وحكى لنا أبو الحسن أنه سمعه يقول: كلب للعلوية خير من جميع بني أمية، فقيل: إن فيهم عثمان؟ فقال: فيهم عثمان. ([3])

قال ابن عدي: ولعبد السلام هذا عن عبد الرزاق أحاديث مناكير في فضائل على وفاطمة والحسن، والحسين، وهو متهم في هذه الأحاديث ويروي عن على بن موسى الرضا حديث الإيمان معرفة بالقلب، وهو متهم في هذه الأحاديث.([4]) وقال العقيلي: كان رافضيا خبيثا. ([5]) أمر أبو زرعة أن يضرب على حديثه، وقال: لا أحدث عنه ولا أرضاه. ([6])

وممن رد الزيلعي رواياتهم عائذ بن حبيب، ([7]) وعبادة بن زياد الأسدي. ([8]) قال أبو حاتم: كان من رؤساء الشيعة. ([9])

و الحسن العرني، وقال: كان من رؤساء الشيعة. ([10])

و أبو مريم عبد الغفار بن القاسم الكوفي كان من غلاة الشيعة.([11])

و على بن هاشم، إنه كان غاليا في التشيع منكر ضعيف الحديث مع ما يقلب من الأسانيد. ([12])

---

1 – انظر : نصب الراية (1/ 249) (1/ 344) (2/ 224) (2/ 250).

2 – انظر: نصب الراية (1/ 345)

3 – تاريخ بغداد (12/ 315) ميزان الاعتدال (2/ 616)

4 – الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 25)

5 – الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 70)

6 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (3/ 814)

7 – نصب الراية (3/ 372)

8 – نصب الراية (1/ 348)

9 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 97)

10 – نصب الراية (2/ 176)

11 – نصب الراية (3/ 286)

12 – نصب الراية (1/ 20)

و خالد بن مخلد القطواني، مفرط التشيع، وقال السعدي: كان معلنا بسوء مذهبه. ([1])

وقد أخرج الحافظ الزيلعي عن طريق هؤلاء الرواة و رد رواياتهم لأنهم إما غلاة بدرجة أنهم وصلوا الى الرفض أو رووا ما يؤيد ويروج بدعتهم.

6- من اتهم بأنه من الجهمية

وممن رمي بالتجهم محمد بن يعلى المعروف بزنبور، قال احمد بن سنان: كان جهميا.([2]) وقد أخرج الزيلعي عن طريقه عدة أحاديث فضعفها (3)، فهذا التضعيف لعله من جهة بدعة التجهم ولعله كما قال ابن حبان وأشار اليه ابن عدي في الكامل والذهبي في الميزان أنه كان ممن يخطئ، ولذلك قال البخاري ذاهب الحديث، ([4]) قال الرازي ([5]) وأبو حاتم متروك الحديث، ([6]) وقال ابن حبان: كان ممن يخطيء يخطيء حتى يجيء بما يحدث به مقلوبا فإذا سمعه من الحديث صناعته علم أنه معمول أو مقلوب فلا يجوز الاحتجاج به فيما خالف الثقات من الروايات ولا فيما انفرد وإن لم يخالف الأثبات.([7]) قال ابن عدي : وله أحاديث، لا يتابع عليه. ([8])

ولكن البحث والتحقيق لموقف الزيلعي مع الرواة الآخرين في نصب الراية يدل على أن الزيلعي لم يضعفه من أجل بدعة التجهم لأنه لما ذكر أحاديث بشر السري الذي رمي ببدعة التجهم فلم يضعفه، ([9]) كما قال الذهبي تكلم فيه من قبل تجهمه.([10]) قال الحميدي: كان جهميا لا يحل أن يكتب عنه. ([11]) قال عبد الله: يعني تكلم في القرآن. ([12]) وقد وثقة ابن معين وغيره ([13]) وقال ابو حاتم ثبت صالح.([1]) وقال وقال ابن عدي يقع في حديثه منكر لأنه يروي عن شيخ يحتمل وأما هو في نفسه فلا بأس به. ([2])

---

1 – نصب الراية (2/ 480)

2 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 131)

3 – انظر: نصب الراية (2/ 26) (2/ 129) (2/ 134) (4/ 40) (4/ 238) .

4 – المغني في الضعفاء (2/ 645)

5 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (3/ 108)

6 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 131)

7 – المجروحين لابن حبان (2/ 267)

8 – الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 520)

9 – نصب الراية (1/ 110) (2/ 83) (2/ 476)

10 – ديوان الضعفاء (ص: 48)

11 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 143)

12 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 143)

13 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (1/ 142)

و يدل على ما قلناه أيضا أن الزيلعي لما ذكر حديث سليم بن مسلم الخشاب فحكم عليه بالضعف لأنه كان داعيا الى بدعته الشنيعة.([3])

قال يحيى بن معين كذاب،([4]) وكان جهميا خبيثا.([5]) واتهمه ابن عدي، وقال: وعامة ما يرويه غير محفوظ.([6])

قال ابن حبان يروي عن الثقات الموضوعات الذي يتخايل إلى المستمع لها وإن لم يكن الحديث صناعته أنها موضوعة.([7]) تركه النسائي([8]) والأزدي ([9]) والذهبي([10]) ضعفه أحمد بن حنبل ([11]) وأبو حاتم ([12]) وأبو زرعة. ([13])

ومن خلال هذه الدراسة لأحاديث أهل البدعة أدركنا أن الحافظ الزيلعي يرى أن البدعة من خوارم عدالة الراوي و هذا اذا كان المبتدع داعيا وساعيا الى بدعته ويروي ما يروج ويؤيد بدعته .

---

1 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/ 358) .

2 – الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 176)

3 – نصب الراية (3/ 166)

4 – تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (1/ 58)

5 – تاريخ ابن معين – رواية الدوري (3/ 444)

6 – الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 519)

7 – المجروحين لابن حبان (1/ 354)

8 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 47)

9 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 14)

10 – ديوان الضعفاء (ص: 177)

11 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 315)

12 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 315)

13 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (3/ 808)

المبحث الرابع
نقد الأسانيد من جهة الجهالة

مسالة الجهالة تعد من القضايا الهامة في النقد الحديثي لما يترتب عليها من أحكام تتعلق بالرواة والمرويات، وقد تباينت فيها طرائق المحدثين، فمن معتبر لها من أسباب الضعف الشديد إلى ملغ لأثرها ومعتد بروايات المجاهيل مطلقا، وبين هذا وذاك تصرّفات أخرى، للأئمة النقاد، ينبغي معرفتها والالتزام بها لحل كثير من المشكلات في تصحيح الأحاديث وتعليلها، وقبل الخوض في بيان تفاصيل هذه المسألة لدى الحافظ الزيلعي لا بد من تعريف الجهالة لغة واصطلاحا وبيان أسبابها .

تعريف الجهالة:

الجهل لغة ضد العلم، وجَهِلَه كسَمِعَهَ، جهلاً وجهالة ضد علمه،(1) والمعروف في كلام العرب جَهلتَ الشيء إذا لم تعرفه، جَهَّلته نسبته إلى الجهل، ومنه قوله تعالى: {يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاء مِنَ التَّعَفُّفِ2}، يعني الجاهل بحالهم، إنّما أراد الجهل الذي هو ضد الخبرة. يقال: هو يجهل ذلك أي لا يعرفه. وأرض مجهولة : لا أعلام فيها ولا جبال، وإذا كان بها معارف أعلام فليست بمجهولة . (3) فالمجهول إذاً الشيء الذي لم تعرف حقيقته ، أو لم يُعرف وصفه على وجه الدقة.

المجهول في اصطلاح المحدثين :

اختلفت اتجاهات المحدثين في تعريف المجهول، فمنهم من جعل المجهول من روى عنه واحد، فإن روى عنه اثنان ارتفعت الجهالة عنه، ومنهم من جعل العبرة بكثرة الرواية وقلتها، فمن كان قليل الرواية لا يكون معروفاً، ومنهم من جعل العبرة بحال من روى عنه، فإن روى عنه المعروفون الثقات فهو معروف غير مجهول، أما من روى عنه من لا يتحرى في الرواية أو ليس من الأئمة الثقات فقد يكون مجهولا، ومنهم من جعل المجهول من لم يكن معروفاً بحمل العلم والعناية به، وهو مع ذلك لم يتبين من أمره شيء.

وكل تعريف مما سبق لا يشمل جميع أنواع المجهول؛ ولذا لو أردنا أن نستخلص تعريفاً للمجهول مطلقاً، فعلينا أن نعرفه من خلال أنواعه .

أنواع الجهالة :

إن ما توصلت اليه من خلال المطالعة على أقوال أهل العلم من علماء هذه الصناعة كلهم يقسمون المجهول إلى قسمين إجمالا، وثلاثة أقسام تفصيلا، وبيان هذا أنه إما أن يكون مجهول العين، وإما أن

---

1 – انظر : مختار الصحاح للرازي ، (ص 49)، و القاموس المحيط للفيروز آبادي ، (ص: 1267) .

2 – سورة البقرة: (الآية : 272)

3 – انظر : لسان العرب لابن منظور (11/129-130)

يكون مجهول الوصف، ومجهول الوصف: إما أن يكون مجهول العدالة ظاهراً وباطناً وهو مجهول الحال، وإما أن يكون مجهول العدالة باطناً وهو معروف العدالة ظاهراً، وهذا يسمونه مستورا .

وفي ذلك يقول الدكتور نور الدين عتر: تنقسم الجهالة إلى ثلاثة أقسام: وذلك أن الجهالة إما أن تكون في عين الراوي وهو مجهول العين، أو في صفته الظاهرة والباطنة معا وهو مجهول الحال، أو في صفته الباطنة مع العلم بحاله الظاهر أنه على العدالة ويسمى "المستور" . فانقسم المجهول بذلك إلى ثلاثة أقسام درج عليها المحدثون في مصنفات علوم الحديث ثم جاء الحافظ ابن حجر، فقسمه الى قسمين تكلم عليهما في النخبة وشرحه. (1) وأنا أختار هذا التقسيم الذي اختاره الحافظ ابن حجر ، و نتكلم على قسمي المجهول فيما يلي:

النوع الأول مجهول العين :

عرفه الخطيب البغدادي بأنه: كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ، ولا عرفه العلماء به , ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو و احد، ... وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم كذلك.(2) قال الحافظ ابن الصلاح : ومن روى عنه عدلان وعيناه، فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة. (3) قال الحافظ ابن حجر : فإن سمي الراوي، وانفرد راو واحد بالرواية عنه، فهو مجهول العين، كالمبهم.(4)

يقول الزيلعي : وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنما يثبت العمل عندهم بالخبر إذا كان راويه عدلا مشهورا، أو رجلا قد ارتفع عنه اسم الجهالة، فصار حينئذ معروفا، فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد، وانفرد بخبر، وجب التوقف عن خبره ذلك، حتى يوافقه عليه غيره. ([5])

وقال أيضا في حديث تفرد به عمر بن أبي عمر الكلاعي، وهو من مشايخ بقية المجهولين، و روى عنه ابن عدي في الكامل وقال: إنه مجهول، لا أعلم روى عنه غير بقية، كما يروى عن سائر المجهولين، وأحاديثه منكرة، وغير محفوظة. ([6])

وقال في بلال بن مرداس الفزاري هو مجهول الحال، روى عنه عبد الأعلى بن عامر، والسدي.([7])

---

1 – منهج النقد في علوم الحديث (ص: 89)

2 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 88)

3 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 224)

4 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 125)

5 – نصب الراية (4/ 358)

6 – نصب الراية (4/ 59)

7 – نصب الراية (4/ 69)

و قال في أبي زيد مولى عمرو بن حريث هو مجهول عندهم لا يعرف بغير رواية أبي فزارة. ([1])

ويتضح من هذا أن الزيلعي كغيره من المحدثين يرى أن مجهول العين هو من لا يروي عنه الا راو واحد ولكنه يشترطه بعدم التوثيق فان وثق الراوي فترتفع عنه الجهالة كما قال: ومتى كان الإنسان ثقة، فينبغي أن يقبل قوله، وكيف يقال عن الثقة مجهول ؟ واشتراط المحدثين أن يروي عنه اثنان لا وجه له. ([2])

يحمل هذا القول من الزيلعي على أن الراوي قد يكون مشهورا وقد وثقه العلماء ولكن لم يرو عنه الا راو واحد، (يعني ليس له من التلاميذ الا شخص واحد) لأن الزيلعي نفسه قد ذكر في غير موضع أن جهالة العين هي رواية راو واحد، واذا روى عنه اثنان ولم يوثق فترتفع بذلك جهالة العين وتبقى جهالة الحال، وحديث من كان مجهولا جهالة العين أو الحال فضعيف لا محالة . (3)

وقال في بلال بن مرداس الفزاري هو مجهول الحال، روى عنه عبد الأعلى بن عامر، والسدي.(4)

وبعض المحدثين يفرق بين المجهول والمبهم ولكن الزيلعي يرى أن المبهم والمجهول سيان فقد يطلق هذا على ذاك ويطلق ذاك على هذا في أكثر من موضع. (5)

النوع الثاني: مجهول الحال

وردت تعريفات كثيرة حول مجهول الحال، خلاصتها أن مجهول الحال: هو من روى عنه أكثر من راو، لكنه لم تعرف عدالته ولا خبرت سيرته، كما لم يُعلم شيء عن مروياته، إذ لم يتهيأ فحصها وسبرها ليُعلم حالها، وربما تفرد بأحاديث لم يتابع عليها، أو: هو من روى عنه اثنان فصاعداً، وجُهلت عدالته الباطنة والظاهرة.

أو : هو من جهلت عدالته الظاهرة والباطنة مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه (6) وهو والمستور بمعنى واحد عند ابن حجر. قال رحمه الله : فإن سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين، أو اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال، وهو المستور. (7)

تعريف المستور :

ولم يفرق الحافظ ابن حجر بين مجهول الحال والمستور، وقد فرق من قبله من المحدثين بينهما، وعرفوا مجهول الحال بأنه مجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا، وعرفوا المستور بأنه مجهول العدالة باطنًا لا ظاهرًا .(1)

---

1 – نصب الراية (1/ 139)

2 – نصب الراية (4/ 359)

3 – انظر نصب الراية (1/ 138) (1/ 142) (1/ 349) (1/ 357) (1/ 395) (1/ 427) (2/ 90) (2/ 106) (2/ 177) (2/ 223) (2/ 289) (2/ 298) (2/ 466) (2/ 483) (3/ 112) (4/ 411).

4 – نصب الراية (4/ 69)

5 – نصب الراية (1/ 145) (1/ 256) (3/ 257)

6 – شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 351)

7 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 277)

قال ابن الصلاح : قال بعض أئمتنا : المستور من يكون عدلا في الظاهر، ولا تعرف عدالة باطنه. (2) قال العراقي: وهذا الذي نقل كلامه آخرا ولم يسمه (يعني بعض أئمتنا) هو "البغوي" ، وتبعه الرافعي.(3) كذا قال النووي. (4) و السخاوي،(5) و ابن الحنبلي. وزاد : سواء انفرد بالرواية عنه واحد ام رَوَى عنه اثنان فصاعدًا. (6) وهذا الفرق يمكن لمن شاهد الرواة، وأما بالنسبة الينا فليس أمامنا إلا المصنفات في الرجال ولم يُفرق فيها بين الاثنين فكانا بالنسبة الينا سواء؛ لذلك فقد صار تقسيم الحافظ ابن حجر هو المعتمد لقربه للعمل.(7) ومرادهم بالعدالة الظاهرة: العلم بعدم الفسق، وأما الباطنة فهي التي يرجع فيها إلى أقوال مزكين. (8)

فنستطيع أن نقول ان رواية راو واحد لا ترتفع عنه الجهالة، وإن روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق ، خرج عن حد مجهول العين، إلا أنه يبقى مجهولاً، فيسمى مجهول الحال، إذ لا تثبت العدالة بمجرد رواية اثنين عنه .

قال محمد بن يحيى : إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة قال الخطيب: إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه: فقد زعم قوم أن عدالته تثبت بذلك . (9)

قال الحافظ ابن حجر : إلا أن يوثقه غير من ينفرد به عنه على الأصح، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك. (10)

يرى الزيلعي أن رواية اثنين أو أكثر من شخص تزيل جهالة العين عنه ويبقى مجهول الحال حتى يوثقه أحد من أئمة هذا الشأن، كما قال: والجهالة عند المحدثين تزول برواية اثنين فصاعدا، فأين الجهالة بعد ذلك؟ إلا أن يراد جهالة الحال. ([11]) وقال في حديث رواه هلال هذا بصري، حدث عنه غير واحد من

---

1 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 223) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 56) تدريب الراوي (1/ 371)

2 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 223)

3 – شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 355)

4 – تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 372).

5 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 56) .

6 – قفو الأثر في صفوة علوم الأثر(ص 86) محمد بن إبراهيم المعروف بـ ابن الحنبلي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية حلب. الطبعة: الثانية، 1408هـ.

7 – راجع: منهج النقد (ص 89) .

8 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (3/ 378) .

9 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 89)

10 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 125)

11 – نصب الراية (1/ 138)

البصريين: عفان بن مسلم، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهما، وهذا يدفع قول الترمذي في هلال: إنه مجهول، إلا أن يريد جهالة الحال، والله أعلم. ([1])

ويشترط الزيلعي أن الاثنين الذين يرويان عن المجهول يكونان ثقة وأما اذا كانا ضعيفين فلا تنفع المجهول كثرة الرواة كما قال: وإنما يرتفع جهالة المجهول إذا روى عنه ثقتان مشهوران، فأما إذا روى عنه من لا يحتج بحديثه لم يكن ذلك الحديث حجة، ولا ارتفعت جهالته.([2])

وحاصله أن جهالة العين صفة من لم يشتهر بطلب العلم خاصة، أو من لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد. وإن كانت الشهرة عامة بالاسم، والصفة، والنسبة، وغير ذلك. أما أن يعرف بطلب العلم فلا ، فالجهالة صفة باقية له. كذلك تبقى الجهالة حتى يروي عنه أكثر من واحد، فأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعدًا من المشهورين بالعلم.

---

1 – نصب الراية (4/ 411)

2 – نصب الراية (2/ 39)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الجهالة

من الأسالب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث هو نقد الأسانيد من جهة جهالة الرواة، و بعد البحث والتتبع – حسب وسعي – في كتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي قد قام بنقد الأسانيد بسبب الجهالة في كتابه نصب الراية في مواضيع كثيرة(1)، ويرى أن الجهالة من أسباب ضعف الحديث، لعدم تحقق وثبوت عدالة الراوي كما قال الزيلعي: ونوح بن حكيم رجل مجهول، لم تثبت عدالته. (2) وقال في ابن حرشف الأزدي لا أعرفه موجودا في شيء من كتب الرجال التي هي مظان ذكره، فهو مجهول جدا. (3) و إنما يثبت العمل عند المحدثين بالخبر إذا كان راويه عدلا مشهورا. (4) ومع ذلك فقد استدل بعض الفقهاء بأحاديث المجهولين لتأييد مذاهبهم – لعدم العلم بجهالتهم، او أن الراوي المجهول معروف لديهم حسب رأيهم او لأمر آخر –، فيذكرها الزيلعي، ثم يحكم على الرواة أو على الحديث حسب القواعد المطردة لدى المحدثين، وفيما يلي موقف الزيلعي عن نقد الأحاديث بسبب الجهالة :

1 – حكم رواية مجهول العين عند الزيلعي :

الجهالة سبب لرد حديث الراوي، ما لم تثبت استقامة حديثه ذلك، وهذا قديم عند أهل العلم أنهم لا يحتجون بحديث المجهول. ويحسن بنا قبل الخوض في بيان موقف الزيلعي أن نذكر آراء العلماء في حكم المجهول ثم نبين موقف الزيعلى منه حتى يتضح لنا مدى موافقته أو مخالفته مع سائر العلماء، فاختلف العلماء في حكم مجهول العين على خمسة مذاهب :

الأول: لا تقبل روايته، وهو الصحيح الذي عليه أكثر أهل الحديث وغيرهم. لأنه مبهم لم يسم، أو سمي ولم تعرف عينه. ولأنه ليس عدلاً، ولا في معناه في حصول الثقة. وكل هذا يوهن الاطمئنان للمروي. وقد دل القرآن على المنع من العمل بالظن الذي هو مرجوح، قال الله تعالى: {إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الحَقِّ شَيْئًا} (5). وقال سبحانه: {وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} (6).

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع يراجع نصب الراية (1/ 116) (1/ 118) (1/ 120) (1/ 123) (1/ 142) (1/ 208) (1/ 297) (1/ 324) (1/ 332) (1/ 344) (1/ 347) (1/ 349) (1/ 357) (1/ 395) (1/ 411) (1/ 427) (2/ 13) (2/ 25) (2/ 27) (2/ 28) (2/ 57) (2/ 90) (2/ 96) (2/ 103) (2/ 106) (2/ 126) (2/ 177) (2/ 223) (2/ 247) (2/ 254) (2/ 279) (2/ 285) (2/ 289) (2/ 298) (2/ 311) (2/ 315) (2/ 325) (2/ 326) (2/ 355) (2/ 358) (2/ 374) (2/ 466) (2/ 483) (3/ 112).

2 – نصب الراية (2/ 258)

3 – نصب الراية (3/ 409)

4 – نصب الراية (4/ 358)

5 – سورة يونس (الآية: 36)

6 – سورة الإسراء (الآية: 36)

قال ابن الصلاح : ورواية المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا، غير مقبولة عند الجماهير . (1) لأن مجرد الرواية عنه لا تكون تعديلا . (2) قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى : الصحيح الذي عليه أكثر العلماء من أهل الحديث، وغيرهم، أنه لا يقبل. (3) وقال السَّخاوي رحمه الله : ولكن قد رده – أي مجهول العين – الأكثر من العلماء مطلقا. (4) و هكذا قال الحافظ ابن كثير. (5) و السيوطي. (6) وقال ابن المواق: لا خلاف أعلمه بين أئمة الحديث في رد المجهول الذي لم يرو عنه إلا واحدا وإنما يحكى الخلاف عن الحنفية. (7) وذكر العلائي: أنَّ مجهول العين لا يحتج به اتِّفاقا.(8)

الثاني: ومن العلماء من قبل روايته وهو مذهب من لم يشترط في الراوي مزيدًا على الإسلام، وعزاه ابن المواق –عبدالله بن المواق المغربي– إلى الحنفية حيث قال: إنهم لم يفصلوا بين من روى عنه واحد، وبين من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على الإطلاق.(9) ونقله أيضا أبو إسحاق الشيرازي([10]) في اللمع (11)، والبلقيني في المحاسن (12) عن أبي حنيفة وأصحابه. وفي هذا نظر، فالواقع أن الحنفية لم يقبلوا روايته بإطلاق، بل قبلوا رواية الصحابي، إذ الجهل به لا يضر، ومن ظهر حديثه في القرون الفاضلة لا بعدها، لاسيما من شهد له السَّلف بصحة الحديث، أو سكتوا عن الطعن فيه؛ لأنه والحالة هذه كالمعروف وإن لم يظهر من السَّلف إلا الرد كان كالمستنكر فلا يقبل.

فتحصل أن للحنفية في حكم المجهول أقوالاً وليس كما قال ابن المواق أنه مقبول بإطلاق. وقد أفاض النسفي في كشف الأسرار في التعليل لهذا المذهب. ومما قال : ولكن من يدقق النظر في كتب أصول

---

1 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 223)

2 – النكت الوفية بما في شرح الألفية (1/ 643)

3 – شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 350)

4 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 47)

5 – الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: 97)

6 – تدريب الراوي (1/ 373)

7 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 47)

8 – جامع التَّحصيل ،(ص96)

9 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (3/ 375)

10 – هو الامام العلامة الاوحد، الاستاذ، أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، الاسفراييني الأصولي الشافعي، أحد المجتهدين في عصره، وصاحب المصنفات الباهرة، توفي سنة ثماني عشرة وأربع مئة. انظر: طبقات السبكي (4 / 256)

11 – اللمع في أصول الفقه(ص: 77) للشيرازي. دار الكتب العلمية. الطبعة: الثانية 2003 م.

12 – (ص: 225)

الحنفية يجد أن مذهبهم تقييد ذلك بالقرون الثلاثة الأولى الفاضلة، وعليه فإن نسبة إطلاق القبول اليهم خطأ محض. (1) وقال شمس الأئمة من الحنفية : وإنما قبل أبو حنيفة ذلك في عصر التابعين لغلبة العدالة عليهم.(2) وهكذا نقله أيضا الحافظ ابن كثير (3) و السخاوي (4).

وقد قال الحافظ ابن كثير : فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته احد علمناه. ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستانس بروايته، ويستضاء بها في مواطن. وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القبيل كثير والله أعلم. (5)

الثالث: ومن العلماء من فصل القول في مجهول العين، فيقبل إن كان الراوي عنه من عادته ألا يروي إلا عن ثقة. وهو مذهب من يكتفي في التعديل بواحد، ومن يرى أن رواية العدل عن غيره تعديل له، وهي مسألة خلافية، وحجتهم في ذلك: أنه لو كان المروي عنه مجروحًا لبينه العدل، وإلا كان غاشًّا. قال السخاوي : وهو لازم كل من ذهب إلى أن رواية العدل بمجردها عن الراوي تعديل له، بل عزا النووي في مقدمة شرح مسلم لكثير من المحققين الاحتجاج به. (6)

الرابع: إن كان مشهورا بغير العلم كالزهد والشجاعة قبل ، فأما الشهرة في العلم مع الثقة والأمانة فهي أولى.

الخامس: إن زكاه أحد أئمة الجرح والتعديل مع رواية ذلك المنفرد عنه قبل وإلا فلا. (7)

قال العراقي: يقبل إن زكاه أحد أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه، وإلا فلا. (8)

وهذا الأخير اعتمده غير واحد من الأئمة، وهو الذي صححه ابن حجر. (9)

قال الحافظ السخاوي: وخص بعضهم القبول بمن يزكيه مع رواته الواحد أحد من أئمة الجرح والتعديل، واختاره ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام)، (1) قال الذهبي: وصححه شيخنا، وعليه يتمشى تخريج الشيخين في صحيحيهما لجماعة أفردهم المؤلف بالتأليف. (2)

---

1 – كشف الأسرار (2/ 30).

2 – الغاية في شرح الهداية في علم الرواية (ص: 126)

3 – الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: 97)

4 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 56)

5 – الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: 97)

6 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 48)

7 – انظر تفصيلات هذه المذاهب في: شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 351) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (1/ 248) لبرهان الدين الأبناسي، تحقيق: صلاح فتحي هلل. مكتبة الرشد. الطبعة الأولى 1418هـ 1998م. و المقنع في علوم الحديث (1/ 264) فتح المغيث (2/ 48) تدريب الراوي (1/ 373) .

8 – شرح التبصرة والتذكرة (1/ 355)

9 – تدريب الراوي (1/ 373)

موقف الزيلعي من مجهول العين:

ان الباحث في كتاب نصب الراية يجد بكل وضوح أن الزيلعي يرفض رواية مجهول العين رفضا كاملا لعدم تحقق شروط صحة الحديث وهي فقدان العدالة و لذا قد ضعف بعض الأحاديث بحجة أن فيه مجهول لا يعرف، ومن الأمثلة على ذلك: ([3])

قال الزيلعي في حديث رواه موسى بن سيار، وهذا إسناد لا يحتج به، لأن موسى بن سيار مجهول. (4)

وقال أيضا: هذا الحديث معلول بالفضل بن السكن، لأنه مجهول. (5)

وأبو زيد رجل مجهول، والحديث ضعيف به.(6)

إن أفلت أبا حسان مجهول لا يصح الاحتجاج بحديثه، وقد ضعف المحدثون هذا الحديث به. (7)

أما النضر بن شفي، فلم أجد له ذكرا في شيء من مظانه، فهو مجهول جدا، وإسناده في غاية الضعف.(8)

وقال في حديث رواه الفضل بن مختار هو مجهول، وأحاديثه منكرة، يحدث بالأباطيل. (9)

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق الصلت السدوسي وضعفه ، ثم قال: ان الصلت السدوسي لا يعرف له حال، ولا يعرف بغير هذا، ولا روى عنه غير ثور بن يزيد. ([10]) يعني فيه جهالة العين والحال.

ذكر حديثا عن طريق سعيد بن سلمة وضعفه، و بين أن سبب الضعف هو جهالة سعيد بن سلمة. ([11])

ذكر حديثا عن طريق سعيد بن سلمة وضعفه، و بين أن سبب الضعف هو جهالة أبي زيد. ([12])

---

1 – المقنع في علوم الحديث (1/ 263) و تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (1/ 373)

2 – تذكرة الحفاظ (4/ 1407)

3 – وعلى سبيل المثال انظر نصب الراية (1/ 138) (1/ 139) (1/ 143) (1/ 178) (1/ 191) (1/ 192) (1/ 194) (1/ 199) (2/ 58) (2/ 190) (2/ 285) (3/ 431) (3/ 65) (4/ 47)

4 – نصب الراية (3/ 431)

5 – نصب الراية (2/ 285)

6 – نصب الراية (1/ 143)

7 – نصب الراية (1/ 194)

8 – نصب الراية (1/ 199)

9 – نصب الراية (2/ 58)

10 – نصب الراية (4/ 183)

11 – نصب الراية (1/ 96)

12 – نصب الراية (1/ 138)

وعبد الله بن منين لا يحتج به، وذلك لجهالته، فإنه لا يعرف روى عنه غير الحارث بن سعيد العتقي، وهو رجل لا يعرف له حال، فالحديث من أجله لا يصح . ([1]) معنى ذلك أن عبد الله بن منين مجهول العين ومن ثم هو مجهول الحال أيضا لأنه لم يرو عنه غير راو واحد فحديثه ضعيف من أجل الجهالة.

وفي كل هذه المواضيع وغيرها ضعف الزيلعي الأحاديث بسبب جهالة بعض رواتها وبهذا يكون قد وافق جمهور المحدثين القائلين بضعف الحديث بسبب الجهالة لعدم ثبوت عدالة الراوي.

2- حكم مجهول الحال

وقد سبق أن ذكرنا أن مجهول الحال أو المستور – حسب قول المتقدمين – هو من لم يوثق أو خفيت عدالته وقبل بيان موقف الزيلعي من هذه الجهالة نتطرق الى أقوال العلماء ثم نتبعها بقول الزيلعي ليتضح مدى موافقته أو مخالفته مع سائر العلماء فنقول :

اختلف العلماء في حكم مجهول الحال على عدة أقوال بين معتد به ، وراد له ، وبين من اختار طريقا وسطا واليكم هذه الأقوال كما يلي :

أ- عدم قبولها وهو مذهب الجمهور من العلماء ؛ لأنه لا بد من خبرة باطنة بحاله، ومعرفة سيرته، وكشف سريرته. قال الآمدي: مذهب الشافعي، وأحمد بن حنبل، وأكثر أهل العلم أنَّ مجهول الحال غير مقبول الرواية.(2) وهو الذي سار اليه المعتبرون من الأصوليين للجهل بعدالته (3). وعزاه ابن المواق للمحققين ومنهم أبو حاتم الرازي، قال السخاوي : وما حكيناه من صنيعه فيما تقدم يشهد له.(4) وقال ابن رجب: ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصح ولا يحتج به. (5) ولأنه لا بد من معرفة عدالته، أو تزكيته، ولأن الفسق مانع باتفاق فلزم تحقق انتفائه كالكفر، ولأنه لا يستدل بالرواية على العدالة، لاحتمال أن يروي الراوي عن العدل وغيره. (6)

إذًا إذا لم يظهر حال الراوي بالاختبار فلا تقبل أخباره لفوات الشرط ولأن قبول روايته يحتاج إلى دليل، والأصل عدمه.

---

1 – نصب الراية (2/ 180)

2 – الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (2/ 78)

3 – البرهان في أصول الفقه(1/ 614–615) لإمام الحرمين الجويني، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة. دار الكتب العلمية بيروت لبنان. الطبعة: الطبعة الأولى 1418 هـ – 1997 م. و فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 56)

4 – فتح المغيث (1/ 298)

5 – شرح علل الترمذي (1/ 347).

6 – انظر: التبصرة في أصول الفقه (/ 339)، قال الشعبي حدثني الحارث الأعور وكان – والله – كذابًا فلم يجز أن يستدل بالرواية على العدالة.

ب- وقد قبل روايته جماعة من العلماء، قال الحافظ السخاوي: ومنهم أبو بكر بن فورك، وكذا أبو حنيفة، وابن حبان؛ إذ العدل عنده من لم يعرف فيه جرح.(1) وبه قطع الإمام سليم بن أيوب الرازي، من فقهاء الشافعية ذلك أن الأخبار تبني على حسن الظن، ثم و لتعسر الخبرة الباطنية على الناقد. (2) وقد عزا الإمام النووي القبول لكثير من المحققين في مقدمة شرح مسلم.(3) بل نسبه ابن المواق لأكثر أهل الحديث كالبزار والدارقطني.(4) وهكذا قال أيضا الزركشي (5) قال ابن الصلاح : وقد يقبل رواية المجهول العدالة من لا يقبل رواية المجهول العين... (6) وقد احتج الأحناف برواية مجهول الحال بناء على أصلهم أنَّ العدالة تتحقق بمجرد إظهار الإسلام مع السلامة من الفسق الظاهر، قال الإمام أبو حنيفة: تكفي السلامة من الفسق ظاهرًا.(7) وبه يقول موافقوه: يكفي في قبول الرواية ظهور الإسلام والسلامة عن الفسق ظاهرًا. (8) قال الإمام ابن الصلاح بعد نقله هذا الكلام : ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم، وتعددت الخبرة الباطنة بهم.(9) ولأنَّ الناس في أحوالهم على الصلاح والاستقامة، والعدالة ما لم يظهر منهم ما يوجب القدح والجرح.

ج - إن كان الراويان، أو الرواة عنه فيهم من لا يروي عن غير عدل قبل، وإلا فلا. (10) قال من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته. (11) وهو المختار عند جماعة من الأصوليين، أن من لم يروِ إلا عن عدلٍ، كانت روايته تعديلاً له. وهو مذهب جماعة من أئمة الحديث. ولذلك قال ابن الصلاح : فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد رواية الأول، وهو قول بعض الشافعيين. (12) وهذا

---

1 - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 55)

2 - شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 355)

3 - شرح النووي على مسلم (1/ 28)

4 - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 54)

5 - النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (3/ 376)

6 - مقدمة ابن الصلاح (ص: 224).

7 - منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل(ص: 28) لابن الحاجب، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى 1405 هـ.

8 - الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (2/ 78)

9 - مقدمة ابن الصلاح (ص: 224).

10 - شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 355)

11 - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 54)

12 - مقدمة ابن الصلاح (ص: 223)

هو المختار عن الأصوليين، كالسيف الآمدي، وأبي عمرو بن الحاجب، وغيرهما. أما إذا روى عنه من غير تصريح باسمه، فإنه لا يكون تعديلا، بل ولو عدله على الإبهام لم يكتف به . (1) وأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون، كما قال ابن حبان، على الأحوال كلها. (2)

د- التوقف إلى أن يظهر حاله : وقد قال بالتوقف جماعة من العلماء؛ إذ فيه توسُّط واعتدال بين القولين السابقين، القبول والرد. واليه ذهب ابن الصلاح و إمام الحرمين والحافظ ابن حجر ، بل وقد ذهب المحققون من أهل الحديث وغيرهم إلى التوقف عن الاحتجاج بهذا الضرب حتى تثبت عدالتهم ممن ذهب إلى ذلك أبو حاتم الرازي وأبو عيسى الترمذي. (3) قال الحافظ : مجهول الحال وهو المستور، وقد قبل روايته جماعة بغير قيد، وردها الجمهور. والتحقيق أن رواية المستور، ونحوه، مما فيه الاحتمال؛ لا يطلق القول بردها، ولا بقبولها، بل يقال: هي موقوفة إلى استبانة حاله، كما جزم به إمام الحرمين، ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر. (4)

موقف الزيلعي من مجهول الحال:

ان الباحث والمتتبع لموقف الحافظ الزيلعي في نصب الراية يجد بوضوح أنه يرد حديث مجهول الحال الا في حالات خاصة منها اذا اشترط الراوي عن المجهول أنه لا يروي الا عن ثقة أمثال مالك بن أنس اشترط أن لايروي الا عن ثقة، أو اذا وثقه أحد أئمة هذا الشأن فتوثيقه يرفع الجهالة عنه ، ومن الأمثلة على ذلك: ([5])

قال الحافظ الزيلعي في حديث رواه عن طريق رباح بن عبد الرحمن، وأعله ابن القطان في كتاب الوهم والإيهام وقال: فيه ثلاثة مجاهيل الأحوال: جدة رباح لا يعرف لها اسم ولا حال، ولا تعرف بغير هذا. ورباح أيضا مجهول الحال. وأبو ثفال مجهول الحال أيضا، مع أنه أشهرهم لرواية جماعة عنه: منهم الدراوردي، انتهى. (6)

---

1 – شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (1/ 350)

2 – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (2/ 54)

3 – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (3/ 377)

4 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 126)

5 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 4) (1/ 160) (1/ 173) (1/ 220) (1/ 226) (1/ 243) (1/ 244) (1/ 245) (1/ 274) (1/ 278) (1/ 284) (1/ 299) (1/ 415) (2/ 62) (2/ 84) (2/ 161) (2/ 190) (2/ 240) (3/ 110) (3/ 110) (3/ 116) (3/ 125) (4/ 105) (4/ 211) (4/ 352) (4/ 306).

6 – نصب الراية (1/ 3)

أبو ثفال المري ثمامة بن وائل بن حصين. ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وقالا : هو مجهول. (1) وكذا ابن القطان. (2) قال أحمد بن حنبل: في حديثه لا يثبت. (3) قال البخاري في حديثه نظر. (4) قال النسائي: ليس بالمعروف جدًا.(5) وقال البزار: مشهور(6) وذكره بن حبان في الثقات في الطبقة الرابعة ، الرابعة ، وقال: في القلب من حديثه هذا فإنه اختلف فيه عليه.(7) قال الذهبي : ما هو بقوي ولا إسناده إسناده يمضي. (8) قال الحافظ : مقبول. (9) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث.

رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان، قال أبو حاتم وأبو زرعة : مجهول، (10) وقال ابن القطان: مجهول الحال. (11)وقال البزار: رباح وجدته لا يعلم مما رويا إلا هذا الحديث. (12) ذكره ابن حبان في الثقات (13) و وثقه العجلي. (14) قال الحافظ : مقبول. (15) يعني عند المتابعة .

جدته، أي: جدة رباح و هي أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، قال الذهبي : تفرد عنها سبطها رباح . (16) وهي مجهولة جهالة العين، ولكن هذه الجهالة لا تضر، لأن البيهقي و الحافظ ابن حجر و غيرهما قالوا لها صحبة، وجهالة الصحابي لا تضر.

---

1 – علل الحديث لابن أبي حاتم (1/ 595)

2 – إكمال تهذيب الكمال (3/ 108)

3 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 177)

4 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 177) و المغني في الضعفاء (2/ 776)

5 – السنن الكبرى (1/ 44)

6 – تهذيب التهذيب (2/ 30)

7 – الثقات لابن حبان (8/ 158)

8 – ميزان الاعتدال (4/ 508)

9 – تقريب التهذيب (ص: 134)

10 – علل الحديث لابن أبي حاتم (1/ 595)

11 – إكمال تهذيب الكمال (4/ 321)

12 – إكمال تهذيب الكمال (4/ 320)

13 – الثقات لابن حبان (6/ 307)

14 – الثقات للعجلي (1/ 349)

15 – تقريب التهذيب (ص: 205)

16 – ميزان الاعتدال (4/ 604)

ومن الأمثلة أيضا:

قال الحافظ الزيلعي في حديث رواه عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث، فعبد الرحمن بن قيس مجهول الحال، وكذلك أبوه قيس، وكذلك جده محمد، إلا أنه أشهرهم، وهو أبو القاسم بن الأشعث عداده في الكوفيين . (1)

عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي الكوفي. قال الذهبي في "الميزان": ما روى عنه سوى أبي العميس.(2) و قال الحافظ : مجهول الحال من السادسة قتل دون المائة بعد التسعين. (3)

قيس بن محمد بن الأشعث الكندي الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات.(4) قال الحافظ: مقبول.(5)

فقيس بن محمد مجهول الحال لا يوجد فيه جرح ولا تعديل، وأما توثيق ابن حبان فمبني على مذهبه من توثيق المجاهيل – وهو كل من لم يوجد فيه جرح فهو عدل – .

جده، هو محمد بن الأشعث بن قيس الكندي، ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات. (6) روى له أبو داود حديثا، والنسائي آخر. (7) لا تصح له صحبة. (8) قال الحافظ : مقبول ووهم من ذكره في الصحابة. (9)

ذكر الزيلعي حديثا عن طريق عميرة، وضعفه ثم قال مبينا سبب الضعف : وهو مجهول الحال. ([10])

و ذكر أيضا حديثا عن طريق مالك بن سعد وضعفه ثم قال: وفي هذا الإسناد مالك بن سعد مجهول، عداده في أعراب البصرة، يحتاج إلى الكشف عن حاله. ([11])

قال الزيلعي في حديث رواه أبو عمير، هذا حديث يجب النظر فيه، ولا يقبل، إلا أن تثبت عدالة أبي عمير، فإنه لا يعرف له كبير شيء، وإنما حديثان أو ثلاثة، لم يروها عنه غير أبي بشر، ولا أعرف أحدا عرف من حاله ما يوجب قبول روايته، ولا هو من المشاهير، المختلف في ابتغاء مزيد العدالة على

---

1 – نصب الراية (4/ 105)

2 – ميزان الاعتدال (2/ 583)

3 – تقريب التهذيب (ص: 348)

4 – الثقات لابن حبان (5/ 315)

5 – تقريب التهذيب (ص: 457)

6 – الثقات لابن حبان (5/ 352)

7 – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (24/ 497)

8 – أسد الغابة في معرفة الصحابة(5/ 74) لابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1415هـ – 1994 م.

9 – تقريب التهذيب (ص: 469)

10 – نصب الراية (1/ 160)

11 – نصب الراية (1/ 173)

إسلامهم، وقد ذكر الباوردي حديثه هذا، وسماه في "مسنده" عبد الله، وهذا لا يكفي في التعريف بحاله، فالحديث جدير بأن لا يقال فيه: صحيح. ([1])

و ذكر أيضا حديثا عن طريق موسى بن أبي إسحاق وضعفه وقال: وعلته الجهل بحال موسى بن أبي إسحاق، قال: وذكره ابن أبي حاتم، ولم يعرف من أمره بشيء، فهو عنده مجهول، وعبد الله بن عبد الرحمن أيضا مجهول. ([2])

و ذكر أيضا حديثا عن طريق حماد بن عبد الرحمن الأنصاري، ثم قال: قال بعض الحفاظ: هو مجهول، والحديث من أجله لا يصح. ([3])

و ذكر أيضا حديثا عن طريق عبد الرحمن وضعفه وقال: ولم يذكر ابن عدي عبد الرحمن هذا بجرح ولا تعديل، فهو مجهول عنده، وأما ابن أبي حاتم فذكر تضعيفه، وقال ابن القطان: عبد الرحمن هذا. وأبوه. وجده كلهم لا يعرف لهم حال. ([4])

وهذا حديث لايصح، فإن مسلم بن سلام الحنفي أبا عبد الملك مجهول الحال. ([5])

و ذكر أيضا حديثا وضعفه ثم قال: فيه ثلاثة مجاهيل: فضباعة مجهولة الحال، ولا أعلم أحدا ذكرها. وكذلك المهلب بن حجر مجهول الحال. والوليد بن كامل من الشيوخ الذين لم يثبت عدالتهم، وليس له من الرواية كثير شيء، يستدل به على حاله،(6)

محمد وعبد الله وعمران، بنو عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، وأبوهم عبد العزيز مجهول الحال، فاعتل الحديث بهما، انتهى كلامه. (7)

و ذكر أيضا حديثا عن طريق أبي رملة وضعفه ثم قال: وعلته الجهل بحال أبي رملة، واسمه عامر. (8)

هذه الأمثلة وغيرها توضح أن الزيلعي يرى أن جهالة الحال سبب من أسباب ضعف الحديث ويكون بذلك قد وافق رأي جمهور العلماء في تضعيف الحديث بالجهالة ، الا اذا وثقه أحد أئمة هذا الشأن – كما قلنا سابقا – يقول الزيلعي في حديث رواه عن طريق عمرو بن بجدان وقد صححه الترمذي وقال

---

1 – نصب الراية (2/ 212)

2 – نصب الراية (1/ 220)

3 – نصب الراية (3/ 110)

4 – نصب الراية (1/ 274)

5 – نصب الراية (2/ 62)

6 – نصب الراية (2/ 84)

7 – نصب الراية (2/ 240)

8 – نصب الراية (4/ 211)

هذا حديث حسن صحيح ، ومن العجب كون القطان لم يكتف بتصحيح الترمذي في معرفة حال عمرو بن بجدان، مع تفرده بالحديث، وهو قد نقل كلامه: هذا حديث حسن صحيح، وأي فرق بين أن يقول: هو ثقة، أو يصحح له حديث انفرد به؟ وإن كان توقف عن ذلك لكونه لم يرو عنه إلا أبو قلابة، فليس هذا: بمقتضى مذهبه، فإنه لا يلتفت إلى كثرة الرواة في نفي جهالة الحال، فكذلك لا يوجب جهالة الحال بانفراد راو واحد عنه بعد وجود ما يقتضي تعديله، وهو تصحيح الترمذي. (1)

وكذلك ترتفع الجهالة لإخراج من اشترط الصحة والتوثيق في الرواة، وقد ذكر الزيلعي حديثا في طهارة سؤر الهرة عن طريق حميدة بنت عبيد بن رفاعة، عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك، وصححه وقال: ورواه مالك، في الموطأ (2) و ابن حبان في صحيحه وقد صحح مالك هذا الحديث، واحتج به وقد شهد البخاري ومسلم لمالك أنه الحكم في حديث المدنيين، فوجب الرجوع إلى هذا الحديث، في طهارة الهرة .... وحميدة وخالتها كبشة لا يعرف لهما رواية إلا في هذا الحديث، ومحلها محل الجهالة، ولا يثبت هذا الخبر من وجه من الوجوه، قال الشيخ: وإذا لم يعرف لهما رواية إلا في هذا الحديث، فلعل طريق من صححه أن يكون اعتمد على إخراج مالك لروايتهما مع شهرته بالتثبيت. (3)

قال الحاكم وقد أجمع أئمة النقل على إمامة مالك بن أنس، وأنه محكم لكل ما يرويه في الحديث، إذ لم يوجد في رواياته إلا الصحيح، خصوصا في حديث أهل المدينة، وهو لا يروي عن رجل متروك الحديث بوجه، وهذا من شأن مالك وعادته، وقد عرفه أئمة هذا الشأن بشدة تحريه في الرجال، ونقده، وتتبعه لأحوالهم. (4)

ويتضح من هذا أن الزيلعي يرى أن توثيق المجهول يدفع جهالة الحال عنه إذ التوثيق تعديل له والتعديل يدل على أنه معروف لديه و هو ضد الجهالة، وكذلك اخراج من اشترط التوثيق تعديل للمجهول.

---

1 – نصب الراية (1/ 149)

2 – موطأ مالك (1/ 22)

3 – نصب الراية (1/ 137)

4 – نصب الراية (4/ 41)

3- موقف الزيلعي من جهالة الصحابي:

و قد سبق أن ذكرنا موقف الزيلعي من المجهول بأن أحاديثه مردودة سواء كان مجهول العين أو الحال ولكن هذا الحكم لا ينطبق على الصحابة -رضي الله عنهم- وهم مستثنون من هذا التقسيم، فهم كلهم عدول يقبل حديثهم وإن لم يرو عنهم إلا راوٍ واحد، ولا يحتاجون إلى رفع الجهالة عنهم بتعدد الرواية أو أقوال المزكين، وإنما يكفي ثبوت الصحبة ولو من طريق واحد؛ فبمجرد ثبوت الصحبة تنتفي الجهالة . (1)

قال السيوطي : والصحابة كلهم عدول، فلا يحتاج إلى رفع الجهالة عنهم بتعدد الرواة ، (2) وقال الآمِدي : اتفق الجمهور من الأئمَّة على عدالة الصحابة مطلقاً. (3)

و قد اختار الزيلعي هذا المنهج وعدل جميع الصحابة وعلى ذلك صرح بأن جهالة الصحابي لا تضر، إذ أمرهم مبني على العدالة وأن جهالة أسماءهم لا تضر ولكنه يشترط أن تثبت صحبتهم من طريق صحيح ، وأن لا يعارض ما هو أصح منه،([4]) كما قال: و مذهب الجماعة على عدالة الصحابة، وأن جهالة أسماءهم لا تضر. (5) وقال أيضا: لا يضر جهالة أعيانهم، لأن الصحابة كلهم عدول،(6) فقول من قال: عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام، ليس هو بمرسل، بل متصل، وجهالة الصحابة غير قادحة في صحة الحديث، فالحديث صحيح . ([7]) و حكم على حديث بأن إسناده حسن، لأن الجهالة بالصحابة لا تضر . ([8])

و قد اشترط أيضا بأن لا يعارض ما هو أصح منه ، كما قال: وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات، وترك ذكر أسمائهم في الإسناد لا يضر إن لم يعارضه ما هو أصح منه، انتهى. ([9])

---

1 – انظر : النكت للزركشي (3/ 390) و تدريب الراوي (1/ 374)

2 – تدريب الراوي (1/ 375)

3 – الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (2/ 90)

4 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 226) (1/ 267) (1/ 284) (1/ 299) (2/ 212) (2/ 240) (2/ 348) (3/ 110) (4/ 105) .

5 – نصب الراية (1/ 267)

6 – نصب الراية (2/ 212)

7 – نصب الراية (2/ 439)

8 – نصب الراية (2/ 348)

9 – نصب الراية (4/ 294)

4- أسباب رفع الجهالة لدى الزيلعي :

جهالة الراوي سبب من أسباب ضعف الحديث ولكن الزيلعي يرى أن هذه الجهالة ترتفع بأحد الأسباب وهي كالتالي :

الف – وقد ترتفع الجهالة بالمتابعات والشواهد

ذكر الزيلعي حديثا و روى ما فيه من المتابعات، ثم قال: اسم الجهالة مرفوع بهذه المتابعات، فصار الإسناد مشهورا، وبهذا يرتفع الجهالة. ([1])

ب – وقد ترتفع الجهالة بكثرة من روى عنه

ذكر الزيلعي حديثا عن طريق ابن عبد الله بن مغفل يزيد، ثم قال: فقد ارتفعت الجهالة عن ابن عبد الله بن مغفل برواية هؤلاء الثلاثة عنه. ([2]) ولكن يشترط أن يكون الرواة عنه ثقات كما قال: وإنما يرتفع جهالة المجهول إذا روى عنه ثقتان مشهوران، فأما إذا روى عنه من لا يحتج بحديثه لم يكن ذلك الحديث حجة، ولا ارتفعت جهالته، انتهى. ([3])

و كما قال في حديث أبي عمير وعندي أنه حديث يجب النظر فيه، ولا يقبل، إلا أن تثبت عدالة أبي عمير، فإنه لا يعرف له كبير شيء، وإنما حديثان أو ثلاثة، لم يروها عنه غير أبي بشر، ولا أعرف أحدا عرف من حاله ما يوجب قبول روايته، ولا هو من المشاهير. (4)

ج – وقد ترتفع الجهالة بالتوثيق

واذا روى عن المجهول غير واحد ولم يوثق فهو لا يزال مجهولا كما قال الزيلعي: سعيد بن حدان، مجهول، وقال أبو حاتم: لا أعلم روى عنه غير الشعبي، وأبي إسحاق، انتهى. ([5])

ورواية طالب بن حجير عنه، فهو مجهول الحال، وإن كان قد روى عنه أكثر من واحد، وسئل عنه الرازيان. فقالا: شيخ، يعنيان بذلك أنه ليس من أهل العلم، وإنما هو صاحب رواية. ([6])

ومحمد بن يزيد، هو: ابن أبي زياد الفلسطيني، صاحب حديث: الصور، روى عنه جماعة، لكن أبو حاتم قال: هو مجهول. ([7])

---

1 – نصب الراية (1/ 98)

2 – نصب الراية (1/ 333)

3 – نصب الراية (2/ 39)

4 – نصب الراية (2/ 212)

5 – نصب الراية (3/ 350)

6 – نصب الراية (4/ 233)

7 – نصب الراية (2/ 164)

الفصل الثالث : نقد الأسانيد من جهة ضبط الرواة

هذا الفصل يحتوي على مبحثين

❖ المبحث الأول : طرق معرفة الضبط عند الحافظ الزيلعي

❖ المبحث الثاني : خوارم الضبط عند الحافظ الزيلعي

من جوارح ضبط الرواة :

1 – فحش الغلط.

2– سوء الحفظ

3– الغفلة.

4– كثرة الأوهام.

5– مخالفة الثقات.

مفهوم الضبط وأنواعه

قد سبق أن تحدثنا في الفصلين السابقين حول اتصال الاسناد وعدالة الرواة، وفي هذا الفصل نتحدث في مسألة ضبط الرواة، وقد اشترط المحدثون ضبط الرواة في صحة الحديث النبوي الشريف، والأدلة على اشتراط صفة الضبط في الراوي كثيرة، منها قول الله تعالى: { وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ [1] } أي:لا تقل رأيتُ ولم ترَ ،وسمعتُ ولم تسمعْ وعلمتُ ولم تعلم ([2]).فالتحقق والضبط أولاً ثم الأداء.

وقول النبي عليه الصلاة والسلام في الحديث المتواتر :"نضر الله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه"([3]) أي أدى الخبر كما سمعه،وهذا لا يتحقق إلا بكون الراوي واعياً ضابطاً لما يسمع حتى يؤدي ما تحمله بدقة وأمانة. وكل دليل يوجب اشتراط العدالة يوجب اشتراط الضبط. ([4]) لأن العلة بينهما واحدة وهي تحقيق الأداء السليم بعد التحمل.

أما عن اشتراط الضبط إلى جانب العدالة، وعدم الاكتفاء بالعدالة وحدها لقبول رواية الراوي، لأن الضبط من مستلزمات التوثيق، حيث نجد المحدثين يعبرون عن أحكامهم على بعض الرواة بأنهم ثقات أو بأن فلاناً ثقة. وهذا الراوي الذي منحه المحدثون هذا الوصف أي؛ قالوا فيه :ثقة، يكون موصوفاً بوصفين : الوصف الأول: العدالة، الوصف الثاني: الضبط والإتقان، لأن الرواية تحتاج إلى الأمرين معاً، فلا يقبل الخبر إلا ممن كان ديّناً تقياً لا يتعمد الكذب ولا الإخبار بخلاف الواقع، مع التثبت في النقل للأخبار. فقد يكون غير متعمد للكذب ولكنه ليس ممن يحفظ الحديث على وجهه فيخطئ عن غير قصد حال الأداء ؛ لهذا اشترط المحدثون– رحمهم الله – لقبول الحديث من الراوي أن يكون موصوفاً بهذين الوصفين. قال أبو الزناد: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله.([5])

وقال مالك بن أنس: لقد أدركت في هذا البلد _ يعني المدينة _ مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة، يحدثون ما سمعت من أحد منهم حديثاً قط، قيل له ولم يا أبا عبد الله ؟ قال: لم يكونوا يعرفون ما

---

1 – [الإسراء :36]

2 – تفسير الطبري (81/15) للإمام محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر. مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ – 2000 م .

3 – أخرجه ابن ماجه في كتاب العلم باب من بلغ علما (84/1) الرقم (230) و أبو داود في كتاب العلم باب فضل نشر العلم (5/ 501)، الرقم(3660) و الترمذي في أبواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (34/5) الرقم(2657) والحديث متواتر،ورد بألفاظ متعددة مما يدل على أنه قد روي بالمعنى. وما ذكرته أحد ألفاظه،وفي رواية أخرى:"فحفظه حتى يبلغه". والحفظ يشمل الحفظين معاً:حفظ الصدور والسطور .

4 – أصول الجرح والتعديل (ص:51) د.نور الدين عتر، دار اليمامة للطباعة و النشر، دمشق. 2007م.

5 – مقدمة صحيح مسلم (12/1)

يحدثون.([1])

ولا يثبت الخبر إلا بضبط رواته له ، والضبط غالباً عليه مدار التصحيح والتعليل ، والجرح والتعديل ، وذلك لأن صحة الحديث لا تحصل إلا بالعناية به من حين سماعه وحتى أدائه ،وهذا هو الضبط. فالعدالة ليست هي العامل الوحيد لقبول الرواية ،وإنما يجب أن تشفع بالحفظ والضبط والإتقان،وهذا أمر يختلف باختلاف المواهب والقدرات الشخصية للراوي.

و قبل أن نتكلم عن طرق معرفة ضبط الراوى وخوارم الضبط عند الزيلعي يجدر بنا أن نلقى الضوء على تعريف الضبط وأقسامه ، ومراتبه ، وشروطه، حتى نكون بذالك على أتم دراية بحقيقته.

تعريف الضبط :

الضبط لغة : تدل كلمة الضبط في اللغة على عدة معان، فتأتي بمعنى لزوم شيء لا يفارقه في كل شيء، فيقال: ضبط الشيء يضبطه من باب ضرب؛ أي لزمه لزوماً لزوماً شديداً، لذا يقال: هو أضبط من الأعمى، وأضبط من نملة.(2) والمعنى واضح الدلالة على شدة الملازمة وعدم المفارقة. وتأتي بمعنى آخر ،فيقال: ضبط الشيء إذا حفظه بالحزم ؛أي حفظه حفظاً بليغاً ،ومنه قيل: ضبطت البلاد وغيرها إذا قمت بأمرها قياماً ليس فيه نقص.(3) قال الجرجاني في التعريفات : الضبط: في اللغة: عبارة عن الحزم .

ومن المجاز: هو ضابط للأمور، وفلان لا يضبط عمله: لا يقوم بما فوض اليه، ولا يضبط قراءته: لا يحسنها.(4) مما يدل على عدم الحفظ بالحزم والقوة .

وفي اصطلاح المحدثين: ملكة تؤهل الراوي لأن يروي الحديث كما سمعه من غير زيادة ولا نقصان. وأول من بينه خير بيان الإمام الشافعي رحمه الله تعالى فقال: أن يكون الراوي حافظاً إن حدث من حفظه، حافظاً لكتابه إن حدث منه، عالماً بما يحيل معاني الحديث إن حدث على المعنى (5)، إذا شرك

---

1 – الكفاية في علم الرواية (116/1).

2 – لسان العرب مادة ضبط (7 /340). وأساس البلاغة، (ص:370) للزمخشري. تحقيق: محمد باسل عيون السود. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1998 م .

3 – مختار الصحاح (403/1).والقاموس المحيط، (ص:782).والمصباح المنير، (357/2)

4 – أساس البلاغة (ص:370)

5 – اختلف العلماء في حكم رواية الحديث بالمعنى، والأكثر على أن ذلك جائز بشروط: أن يكون الراوي عالماً عارفاً عارفاً بالألفاظ ومقاصدها،بصيراً بمقدارالتفاوت بينها،عارفاً بالفقه واختلاف الأحكام،مميزاً لما يحيل المعنى وما لا يحيله،وأن يكون المعنى ظاهراً معلوماً ،وأما إذا كان غامضاً محتملاً فإنه لا يجوز رواية الحديث على المعنى ويلزم إيراد اللفظ بعينه وسياقه على وجهه. انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص:213) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (34/2) التقريب والتيسير للنووي (ص: 74) الخلاصة في معرفة الحديث (ص: 147) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن

شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم. (1) وذكر ابن الأثير في مقدمة الجامع أن الضبط هو عبارة عن احتياط في باب العلم، وله طرفان: العلم عند السماع، والحفظ بعد العلم عند التكلم، حتى إذا سمع ولم يعلم لم يكن معتبرا، كما لو سمع صياحا لا معنى له، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه لم يكن ضبطا، وإذا شك في حفظه بعد العلم والسماع لم يكن ضبطا.(2) فالضبط : هو إتقان ما يرويه الراوي بأن يكون متيقظا لما يروي، غير مغفل وذلك بأن يكثر صوابه على خطئه وغفلته، حافظا لروايته إن حدث من حفظه ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه، عالما بما يحيل المعنى عن المراد إن روى بالمعنى حتى يثق المطلع على روايته، والمتتبع لأحواله بأنه أدى الأمانة كما تحملها لم يغير منها شيئا. (3)

إذاً: فليس المقصود بالضبط والإتقان –عند المحدثين– سعة الحفظ وكثرة المحفوظات ،وإنما المقصود به التثبت ،وأن لا يروي الراوي إلا ما حفظه ،وأن يؤديه كما سمعه ،وأهل الضبط بهذا المعنى يتفاوتون .

أنواع الضبط :

قسم المحدثون النقاد – وهم أهل هذا الفن ومهرته– الضبط إلى قسمين هما: ضبط صدر، وضبط كتاب.

1 – ضبط الصدر: فهو أن يحفظ ما سمعه في صدره من جهة تحمله إلى وقت أدائه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، مع المحافظة على اللفظ إن كان ذاكرا له، مستكملا لشروط الرواية بالمعنى، إن روي بالمعنى. (4)

وأكثر الرواة كانوا يعتمدون على هذا النوع في أداء الحديث، ولم يكونوا يكتبون. وقد صدرت منهم خوارق في ذلك قد يشك فيها ويستغربها من لم يجربها ولم يشاهد أصحابها، ورويت عنهم أخبار في قوة الحفظ يستغربها الإنسان في هذا العصر الذي انصرفت فيه النفوس عن الحفظ والاستحضار، واعتمد فيه على الكتب والأسفار .

والحق أن تلك الروايات المتعلقة بالحفاظ وقدرتهم على الحفظ إنما هي وقائع وليست ضروباً من الظنون. ومن أعجب ما روي في ذلك قصة الإمام البخاري عندما قدم بغداد، فسمع به أصحاب الحديث ، فاجتمعوا وأرادوا امتحان حفظه.....والقصة مشهورة.

الصلاح (ص: 239) اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر (2/ 111) للمناوي، تحقيق المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد الرياض، (1999م) .

1 – الرسالة (ص:370)، وانظرشرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (351/1).

2 – جامع الأصول في أحاديث الرسول(35/1) لابن الأثير الجزري، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط. مكتبة دار البيان، الطبعة : الأولى 1392 هـ ، 1972 م.

3 – الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 92)

4 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:55) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 92)

قال الحافظ ابن حجر معلقاً على هذه الحكاية قلت : هنا يخضع للبخاري فما العجب من رده الخطأ إلى الصواب فإنه كان حافظا، بل العجب من حفظه للخطأ على ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة. (1) وقد جمع لنا كتب الجرح والتعديل قصصا وحكايات عن المحدثين في حفظهم لأحاديث رسول الله ليس المقام مجال بسطها.

2- ضبط الكتاب: وهو أن يصون كتابه الذي تحمل الحديث فيه من وقت تحمله إلى وقت أدائه بحيث يأمن عليه من التغيير والتبديل، والزيادة والنقصان، مع مقابلته بأصل موثوق به كنسخة شيخه، وإذا أعاره إلى أحد لا يعيره إلا لرجل مؤتمن.(2) فإن لم يقابل كتابه، أو تهاون في المحافظة عليه، وروى من نسخ مستعارة أومشتراة ،فقد عرض نفسه للطعن وعُدَّ في طبقات المجروحين. (3) وذلك لأن الراوي قد يُبتلى برجل سوء : سواء كان ابنًا، أو جارًا، أو صديقًا، أو وزّاقًا، أو نحو ذلك، فيدخلون في كتابه ما ليس منه، فعند ذلك يطعن في ضبط الراوي، و يسقط حديثه .

يقول الحافظ ابن حجر: الطعن في الراوي بسبب عدم ضبط الكتاب : إنما يكون فيمن لم يكن عنده إلا ضبط الكتاب فقط ، أما من كان عنده ضبط صدر ؛ فلا يضره عدم ضبط الكتاب، إذا حدث من صدره، وإن كان الأفضل أن يجمع بينهما، وكذلك الحال فيما إذا لم يكن عند الراوي ضبط صدر، لكن عنده ضبط كتاب؛ فلا يضره ضعف حفظه إذا حدث من كتابه، كما أخذ البخاري من أصول ابن أبي أويس.([4])

و كان المحدثون مع سعة حفظهم ،وشدة تحريهم وتثبتهم يكتبون ،فالحفظ خوّان ،والإنسان عُرْضَةٌ للخطأ والوهم ،لا سيما مع بعد عهد النبوة ،وطول الأسانيد وتعددها ،وكثرة متون الأحاديث وما يتبعها ،كان لا بد أن يعمد المتأخرون إلى الكتابة ،حفظاً للحديث ،وصيانة للسنة أن يُدَسّ فيها ما هو دخيل عليها.

قيل ليحيى بن معين: أيهما أحب اليك ثبت حفظ أو ثبت كتاب قال: ثبت كتاب "(5) وقال على بن المديني: «ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب ولنا فيه أسوة».(6)

قال الإمام أحمد : حدثنا قوم من حفظهم، وقوم من كتبهم، فكان الذين حدّثونا من كتبهم أتقن. (7)

---

1 – فتح الباري لابن حجر (1/ 486)

2 – الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 92)

3 – انظر: المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل،(ص: 109) ومقدمة ابن الصلاح (ص:209)

4 – انظر هدي الساري (ص 410).

5 – الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (2/ 38)

6 – الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (2/ 12)

7 – تقييد العلم للخطيب البغدادي (ص: 115).

قد علمنا مما سبق أن ضبط الكتاب هو أحد قسمي الضبط، والعمدة في هذا القسم على كتاب الراوي، وتطرق الخلل إلى كتابه أمر مضر في مرويات ذلك الراوي، وقد يصل الأمر إلى أن يدع الراوي روايته جملة بسبب فقد كتابه، إلا أن بعض الرواة قد يعلق في أذهانهم شيء من تلك المرويات التي دونوها في كتبهم المفقودة، فيحدثون بها، ولما كان معتمدهم أصلا في الرواية على كتبهم لا على حفظهم فإن وجود الخطأ والوهم في تلك الروايات وارد.

ومن رواة الأحاديث الذين ذهبت كتبهم مع اعتمادهم على تلك الكتب في حفظهم: عبد الله بن لهيعة، أبو عبد الرحمان الحضرمي، الفقيه قاضي مصر، كان متقنا لكتابه، قال الإمام أحمد: ابن لهيعة أجود قراءة لكتبه من ابن وهب. ([1])

وقد كان جل اعتماده في روايته على كتبه، فلما احترقت ضعف في الرواية لكثرة ما وجد من الوهم والخطأ في روايته بعد ذهاب كتبه. قال إسحاق بن عيسى الطباع: احترقت كتب ابن لهيعة سنة تسع وستين.([2]) وقال يحيى بن بكير: احترق منزل ابن لهيعة وكتبه في سنة سبعين ومئة. ([3])

وربما يكون لغياب الكتب نفس أثر فقد الكتب ويكون مدعاة للوهم والخلاف، فإذا حدث الراوي – الذي يعتمد في الأداء على كتابه – في حالة غياب كتبه عنه، وقع الوهم والخطأ في حديثه، وتحديثه في غير بلده – أيضا – مظنة لوقوع ذلك كما حصل لمعمر بن راشد قال ابن رجب: حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد، وقال الإمام أحمد حديث عبد الرزاق عن معمر أحب الى من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر، يعني باليمن، وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة. وقال يعقوب بن شيبة سماع أهل البصرة من معمر، حين قدم عليهم فيه اضطراب؛ لأن كتبه لم تكن معه. ([4])

ومن هؤلاء أيضا: إسماعيل بن عياش، يقول فيه يحيى بن معين: إسماعيل بن عياش ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم. ([5])

خلاصة الكلام أن الضبط من شروط صحة الحديث الأساسية؛ ويتحقق بصورتين ضبط الصدر وضبط الكتاب، ولكن بعض الرواة – وإن كانوا ضابطين – إلا أنهم في بعض الأحايين يخف ضبطهم لبعض الأحاديث وتتفاوت

---

1 – تهذيب الكمال (4/ 254)

2 – تهذيب الكمال (4/ 253)

3 – تهذيب الكمال (4/ 254) ويرى بعض العلماء أن كتبه كلها لم تحترق، انظر تفصيله في هذا المصدر.

4 – شرح علل الترمذي (2/ 767)

5 – تهذيب الكمال (1/ 250)، وانظر: الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات(ص: 98) لابن الكيال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي. دار المأمون ـ بيروت. الطبعة: الأولى ـ 1981م.

مراتب الضبط بحسب تفاوت الرواة في الحفظ والتيقظ وعدم الغفلة والسهو إن روى من حفظه وبمقدار ضبطه لكتابه وصيانته له إن روى من كتابه وبمقدار علمه بمعنى ما يرويه وبما يحيل المعنى عن المراد إن روى بالمعنى.

المبحث الأول
طرق معرفة الضبط عند الحافظ الزيلعي

و قد سبق أن ذكرنا أن الضبط ينقسم الى قسمين ضبط الصدر وضبط الكتاب، وللحافظ الزيلعي طرق لمعرفة ضبط الراوي في الجانبين كالتالي.

1 – مقارنة مرويات الراوي بمرويات غيره :

من الطرق التي اختارها الزيلعي لمعرفة ضبط الراوي هو سبر أحاديثه، و مقارنة مروياته بمرويات غيره من الثقات المتقنين، لتعرف مدى الموافقة والمخالفة لهم، وقد لخص الإمام ابن الصلاح – رحمه الله – هذه الطريقة معتمداً في ذلك على صنيع الأئمة وصريح أقوالهم. قال – رحمه الله –: " يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة لهم ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرفنا اختلاف ضبطه ولم يحتج بحديثه".([1]) وهذا الذي ذكره ابن الصلاح قد صرح به الأئمة وعملوا به. قال الإمام الشافعي مشيراً إلى شروط الراوي الذي تقوم به الحجة: " إذا شارك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم".([2]) وقال الإمام أيوب السختياني: " إذا أردت أن تعرف خطأ معلمك فجالس غيره ".([3]) وقال ابن المبارك: «إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض».([4]) وقد صرح بهذا الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، فقال: وعلامة المنكر في حديث المحدث، إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبوله، ولا مستعمله. ([5])

فمنهج المعارضة بين الروايات المختلفة بدأ في عهد مبكر جداً ولعل أول نقل يثبت هذا المنهج وصلنا من عهد الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه عندما طلب من المغيرة أن يأتي بشاهد يشهد معه في ميراث الجدة.([6])

و بعض المحدثين يعدُّ الإمام الشافعي من أوائل من نصّ على اعتبار معارضة مرويات الراوي بروايات الثقات طريقاً لمعرفة الضبط . يقول – رحمه الله– : إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم.([1])

---

1 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 217)

2 – الرسالة للشافعي (1/ 371)

3 – سنن الدارمي (1/ 496)

4 – الجامع لأخلاق الراوي (2/ 295)

5 – مقدمة صحيح مسلم (1/ 7)

6 – راجع سنن الترمذي (4/ 420)

والموافقة المشترطة هي الموافقة غالباً ولو من حيث المعنى لروايات المتقنين الضابطين، ولا تضر المخالفة النادرة، فإن كثرت فهي دليل على اختلال الضبط. وهذا المنهج الدقيق هو الأكثر ممارسة في صنيع النقاد من المتقدمين والمتأخرين، وهو الوسيلة المثلى لمعرفة ضبط الراوي لحديثه، ومقدار الموافقة والمخالفة وهي الطريقة الأكثر شهرة، والأوسع انتشاراً ، وقد غرست هذه المقارنات في القرن الثاني الهجري بذور وضع الرواة على درجات، أهم ما يراعي فيها مقدار ضبط الراوي، وتثبته فيما يرويه.([2]) وأهم هذه البذور ما يروى عن عبد الرحمن بن مهدي؛ فقد رتب الرواة الذين يحتج بهم والذين لا يحتج بهم وبأحاديثهم. قال:

1- احفظ عن الرجل الحافظ المتقن ... فهذا لا يختلف فيه.

2- وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة، فهذا لا يترك حديثه، لو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس.

3- وآخر يهم، والغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك – يعني لا يحتج بحديثه. (3)

كما نلمح شيئًا من ذلك في كلام علي بن المديني:

1- "لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة ...

2- "ثم بعده سليمان بن المغيرة ...

3- "ثم بعده حماد بن زيد، وهي صحاح ...

4- "وروى عنه حميد شيئًا.

5- "فأما جعفر، فأكثر عن ثابت، وكتب مراسيل، وكان فيها أحاديث مناكير". (4)

إن هذا هو أساس وضع الرواة على مراتب أو في درجات تبين الأثبت فالأثبت، ومن يحتج بأحاديثهم ومن هم غير ذلك ... وقد بني على هذا الأساس من جاء بعد القرن الثاني الهجري. وقد اختار الزيلعي هذه الطريقة وجعلها من طرق معرفة ضبط الرواة، ولقد قام بمقارنة مرويات الراوي بمرويات غيره للوقوف على مدى ضبطه خير قيام، وقد وصل من ذلك إلى من هو أثبت في الرواية عن آخر، أو في شيخ معين، أو

---

1 – الرسالة للشافعي (1/ 371)

2 – لإدراك وفهم منهج المعارضة يراجع: مقدمة ابن الصلاح (ص: 217) التقييد والإيضاح (ص: 138) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (1/ 236) النكت الوفية بما في شرح الألفية (1/ 594) الشاذ والمنكر وزيادة الثقة (ص: 154) للدكتور أبو ذر عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. الطبعة: الأولى، 2005م. السنة المطهرة والتحديات (ص: 164) الدكتور نور الدين عتر، مجلة مركز بحوث السُنَّة والسيرة – قطر، العدد الثالث، 1408 هـ – 1988 م. منهج النقد في علوم الحديث (ص: 471)، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته (ص: 171) رفعت بن فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي بمصر. الطبعة: الأولى. و شرح الموقظة للذهبي (ص: 66).

3 – الجرح والتعديل (38/2)

4 – العلل لابن المديني (ص: 72)

في بلد معين، أو دون تحديد حتى يمكنه من ذلك الأخذ بروايات الأتقن منهم لحديثه وترك ما خالفه، وقد يستعمل الزيلعي مقارنة مرويات الراوي بمرويات غيره لبيان ضعف حديث المخالف ومن ثم عدم الاحتجاج به، وقد يستعملها للترجيح بين الروايات، وقد يصل الى ترك جميع روايات الراوي أو الى ترك بعض رواياته من شيخ معين أو بلد معين، واليكم بعض الأمثلة (1) :

قال الزيلعي: حماد بن سلمة أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما طعن في السن ساء حفظه، فلذلك ترك البخاري الاحتجاج بحديثه، وأما مسلم فإنه اجتهد في أمره، أخرج من أحاديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت، فلا يبلغ أكثر من اثني عشر حديثا، أخرجها الشواهد دون الاحتجاج، وإذا كان الأمر كذلك فالاحتياط أن لا يحتج بما يخالف فيه الثقات. (2)

ذكر الزيلعي حديثا عن عطية بن قيس روى عنه مروان بن جناح موقوفا، و رواه أبوبكر بن أبي مريم عنه مرفوعا فرجح الزيلعي رواية مروان على رواية أبي بكر بن أبي مريم، فقال: مروان أثبت من أبي بكر بن أبي مريم. (3)

قال في أصحاب ابن أبي ليلى: ووكيع أثبت من كل من روى هذا الحديث عن ابن أبي ليلى. (4)

قال في أصحاب أبي إسحاق: وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل، لأنه أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من غيره.(5)

قال في أصحاب سفيان الثوري: وابن المبارك أثبت في سفيان من الفضل.(6)

قال في حديث رواه ابن جريج موصولا عن طريق عطاء و رواه ابن أبي ليلى عنه فرجح الزيلعي رواية ابن جريج على رواية ابن أبي ليلى ، فقال: وهو أثبت من أبي ليلى. (7)

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 46) (1/ 102) (1/ 191) (1/ 192) (1/ 206) (1/ 237) (1/ 242) (1/ 269) (1/ 293) (1/ 391) (1/ 396) (2/ 34) (2/ 115) (1/ 216) (2/ 134) (1/ 211) (2/ 223) (2/ 310) (2/ 329) (1/ 396) (2/ 53) (2/ 248) (2/ 324) (2/ 324) (2/ 332) (2/ 367) (2/ 373) (2/ 387) (2/ 390) (2/ 407) (2/ 431) (2/ 440) (2/ 442) (2/ 455) (2/ 458) (3/ 122) (3/ 196) (3/ 201) (3/ 231) (3/ 287) (3/ 294) (3/ 456) (3/ 458) (4/ 125) (4/ 138) (4/ 153) (4/ 169) (4/ 213) (4/ 239) (4/ 248) (4/ 273).

2 – نصب الراية (1/ 286)

3 – نصب الراية (1/ 46)

4 – نصب الراية (1/ 391)

5 – نصب الراية (1/ 216)

6 – نصب الراية (2/ 444)

7 – نصب الراية (3/ 156)

ذكر الزيلعي حديثا عن طريق الزهري رواه عنه جماعة من أصحابه ويخالفهم مالك فيروي مايخالفهم ، فيرجح الزيلعي رواية جماعة الثقات على الفرد وان كان ثقة، فيقول: وكذلك رواه جماعة من أصحاب الزهري عن الزهري، وهو الصواب، وخالفهم مالك فلم يذكره في الموطأ.(1) ويقول أيضا:رواية من روى البدنة عن سبعة أثبت من الذين رووا عن عشرة.(2)

وقد يرجح الزيلعي بين الرواة عند المقارنة من غير تضعيف لهم، فمما قال: وأبو حصين أثبت من عطاء بن السائب.(3) وخالد أثبت عندنا من معتمر.(4)

يروي الزيلعي حديثا عن طريق قيس بن سعد عن عمرو بن دينار و عن طريق عبد الله بن محمد بن ربيعة ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار ثم يرجح رواية قيس لأنه ثقة روى له البخاري في الصحيح ، وأما عبد الله بن محمد بن ربيعة، قال الدارقطني وهو القدامي، يروي عن مالك، وهو متروك، وقال ابن المديني: قيس أثبت. (5)

يروي الزيلعي حديثا عن طريق حاجب بن سليمان، ويقول حاجب لا يعرف فيه مطعن، وقد حدث عنه النسائي ووثقه، وقال في موضع آخر: لا بأس به، إلا أن الدارقطني قال: تفرد به حاجب عن وكيع، ووهم فيه، وحاجب لم يكن له كتاب، وإنما كان يحدث من حفظه، ولقائل أن يقول: هو تفرد ثقة. وتحديثه من حفظه إن كان أوجب كثرة خطأه بحيث يجب ترك حديثه، فلا يكون ثقة، ولكن النسائي وثقه، وإن لم يوجب خروجه عن الثقة، فلعله لم يهم، وكان لنسبته إلى الوهم بسبب مخالفة الأكثرين له. (6) ففي هذه هذه الرواية يرد الزيلعي حديث حاجب لأنه يخالف الأكثرين.

وقد ذكر الحافظ الزيلعي روايات الصحابة حول حج النبي صلى الله عليه وسلم ورجح رواية جابر على غيره لأنه أكثر ضبطا عن غيره فقال: ورجح الحازمي في "كتاب الناسخ والمنسوخ" حديث جابر الطويل، قال: فإنه أحسن سياقا، وأبلغ استقصاء، وغيره لم يضبط ضبطه. (7)

ومن خلال هذه الأمثلة (والتي لم نذكرها) أدركنا أن الزيلعي يرجح بين الروايات أو يضعف بعض الروايات بالمقارنة مع روايات الثقات المتقنين.

---

1 – نصب الراية (1/ 408)

2 – نصب الراية (4/ 210)

3 – نصب الراية (4/ 163)

4 – نصب الراية (2/ 370)

5 – نصب الراية (4/ 98)

6 – نصب الراية (1/ 75)

7 – نصب الراية (3/ 106)

2 – تفرد الراوي بأمر لم يوافقه غيره :

ومن طرق معرفة ضبط الراوي عند الزيلعي أيضا: هو تفرد الراوي بأمر لم يوافقه غيره، بمعنى اذا اشترك جماعة في الرواية عن شيخ فتفرد أحد الرواة بأمر لم يوافقه غيره يدل على خفة ضبط ذلك الراوي و بقدر هذه المخالفة يكون ضعف الراوي من ناحية ضبطه ، ومن الأمثلة على ذلك(1):

ينقد الزيلعي حديث محمد بن المسيب لأنه تفرد بلفظة عن الأوزاعي، فقال: ورواه كافة أصحاب الأوزاعي عن الأوزاعي دونها. (2)

ينقد الزيلعي حديث بحر بن كثير لأنه تفرد بلفظة عن الزهري، وقد خالفه أصحابه، فقال: وقد رواه أكثر أصحاب الزهري بدونها. (3)

يذكر الزيلعي حديثا عن الزهري من وجهين يرويه يزيد بن عياض عن طريق الزهري مرفوعا، ويرويه بقية أصحاب الزهري موقوفا على أبي سلمة، ثم قال : وهذا الحديث لا يرفعه عن الزهري غير يزيد بن عياض، و قد رواه سلامة بن روح والقاسم بن مبرور و عبد الله بن موسى التيمي، والباقون من أصحاب الزهري، رووه عنه عن أبي سلمة عن أبيه من قوله. (4)

ذكر الزيلعي مسألة ولوغ الكلب وذكر أحاديث غسل الأواني من ولوغ الكلب سبع مرات وأردفها بحديث عن طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة في غسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاث مرات، ثم قال: تفرد به عبد الملك من بين أصحاب عطاء ثم عطاء من بين أصحاب أبي هريرة، والحفاظ الثقات من أصحاب عطاء، وأصحاب أبي هريرة يروونه سبع مرات، وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات، ولمخالفته أهل الحفظ والثقة – في بعض رواياته – تركه شعبة بن الحجاج، ولم يحتج به البخاري في صحيحه، وقد اختلف عليه في هذا الحديث، فمنهم من يرويه عنه مرفوعا، ومنهم من يرويه عنه من قول أبي هريرة، ومنهم من يرويه عنه من فعله، قال: وقد اعتمد الطحاوي على الرواية الموقوفة في نسخ حديث السبع وأن أبا هريرة لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه، وكيف يجوز ترك

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 17) (1/ 44) (1/ 131) (1/ 132) (1/ 150) (1/ 197) (1/ 201) (1/ 341) (2/ 186) (2/ 407) (2/ 452) (2/ 462) (3/ 339) (3/ 416) (4/ 313) (4/ 318) (4/ 320) (4/ 388).

2 – نصب الراية (2/ 452)

3 – نصب الراية (2/ 407)

4 – نصب الراية (2/ 462)

رواية الحفاظ الأثبات من أوجه كثيرة لا يكون مثلها غلطا برواية واحد قد عرف بمخالفة الحفاظ في بعض أحاديثه. ([1]) والأمثلة على ذلك كثيرة وبهذا قد أدركنا أن تفرد الراوي يبين مدى ضبطه.

3 – استفاضة ضبط الراوي بين الأئمة:

ومن طرق معرفة ضبط الراوي عند الزيلعي أيضا: هو استفاضة ضبط الراوي بين الأئمة، وهذه الصورة هي أعلى الصور في هذا الباب، كما قال في عبد الملك بن أبي سليمان، ثناء أهل الأثر عليه مستفيض.([2]) وقد احتج الزيلعي برواية عبدالملك ورجحها على غيره لاستفاضة ضبطه لدى العلماء.

4– ومن طرق معرفة ضبط الراوي عند الزيلعي أيضا: هو خلو رواياته عن الاضطراب، إذ أن الاضطراب دليل على ضعف ضبط الراوي وقد نقد الزيلعي ضبط بعض الرواة بحجة أنهم اضطربوا في رواياتهم وأحاديثهم كما قال: أن يكون أحد الروايتين لم يضطرب لفظه، فترجح خبره على خبر من اضطرب لفظه، لأنه يدل على ضبطه. ([3])

وذكر رواية إسماعيل بن عياش، ثم حكم عليها بالاضطراب ثم قال: ومثل هذا الاضطراب في السند والمتن مما يوجب ضعف الحديث، لأنه مشعر بعدم ضبطه.(4)

وذكر أيضا رواية عن ابن المؤمل ثم قال: وقد اضطرب في هذا الحديث اضطرابا كثيرا، وكل ذلك دليل على سوء حفظه، وقلة ضبطه. (5)

5– تزكية بعض أئمة الجرح والتعديل للراوي :

ومن طرق معرفة ضبط الراوي عند الزيلعي أيضا: هو تزكية بعض أئمة الجرح والتعديل للراوي بأنه يحفظ حديثه ويتقنه ، وهذه الطريقة غنية عن ذكر الأمثلة إذ كتاب الزيلعي مشحون بمثل هذه الأحكام. (6) و إذا نصُّوا على أن الراوي ثقة ، فهذا يدل على أن ضبطه كامل ، كما قال: وأبان بن صالح، وثقه المزكون: يحيى بن معين. وأبو زرعة. وأبو حاتم، و ذكر له الترمذي حديثا في "العلل" الكبير" ثم قال: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: حديث صحيح . (7)

---

1 – نصب الراية (1/ 132)

2 – نصب الراية (4/ 174)

3 – نصب الراية (1/ 403)

4 – نصب الراية (1/ 354)

5 – نصب الراية (3/ 56)

6 – وعلى سبيل المثال راجع نصب الراية (1/ 18) (1/ 19) (1/ 39) (1/ 45) (1/ 47) (1/ 77) (1/ 101) (1/ 104) (1/ 143) (1/ 179) (1/ 231) (1/ 235) (1/ 262) (1/ 279) (2/ 185) (2/ 209) (2/ 210) (3/ 150) (3/ 235) (4/ 244) (4/ 332) (4/ 336) (4/ 342) (4/ 352) (4/ 360) (4/ 378)

7 – نصب الراية (2/ 105)

وحكم الزيلعي على أبي الوليد بأنه ضابط لأن الحفاظ وثقوه كما قال: وأبو الوليد بن برد هو محمد بن أحمد بن الوليد بن برد، وثقه الدارقطني، وقال النسائي: صالح، والهيثم بن جميل وثقه الإمام أحمد، والعجلي، وابن حبان، وغير واحد، وكان من الحفاظ. (1) وقال في حجاج بن الشاعر، وهو حافظ ثقة، وقد احتج به مسلم. (2) فهذه الأمثلة وغيرها تدل على أن الزيلعي يرى أن حكم أئمة الجرح والتعديل بتوثيق الرواة حكم منهم على صحة ضبط الراوي، وقوة حفظه.

6- أن لا يكون الراوي مختلطا :

ومن طرق معرفة ضبط الراوي عند الزيلعي أيضا: هو أن لا يكون الراوي مختلطا، إذ أن الاختلاط دليل على ضعف ضبط الراوي، فقد يعرض للراوي عارض من العوارض يجعله مختلطا، وذلك بأن يصيبه الكبر الشديد بأسقامه، فيدعه عرضة للاختلاط ، أو يذهب بصره ، أو يموت له عزيز ، أو يسرق ماله ، أو يسقط عن الدابة ، أو يتولى منصباً ، أو تضيع كتبه وهو معتمد على القراءة فيها ، ثم يحدث من حفظه بعد ذلك فتضيع الثقة بحديثه. وقد نقد الزيلعي ضبط بعض الرواة بحجة أنهم اختلطوا في آخر حياتهم في مواضع كثيرة ، واليكم بعض الأمثلة :

فقد ضعف الزيلعي خالد بن إياس و صالح مولى التوءمة من ناحية الضبط وبين أن علة ضعفهما هو الاختلاط. ([3])

ذكر الزيلعي حديثا وحكم عليه بأنه معلول، وعلته هو اختلاط سعيد بن أبي عروبة، فقال: سعيد بن أبي عروبة، قد اختلط بآخره. ([4])

ذكر الزيلعي حديثا عن طريق عطاء بن السائب وضعفه وبين أن علة ضعفه هو الاختلاط عند عطاء بن السائب. ([5])

ذكر الزيلعي حديثا عن طريق أبي بكر بن عياش وضعفه، ثم قال : كان أبو بكر بن عياش من الحفاظ المتقنين، ثم اختلط حين نسي حفظه، فروى ما خولف فيه. ([6])

وقال أيضا: وعلى بن زيد وثقه قوم، وضعفه آخرون، وجملة أمره أنه اختلط أخيرا. ([7])

---

1 – نصب الراية (3/ 219)

2 – نصب الراية (1/ 242)

3 – نصب الراية (1/ 389)

4 – نصب الراية (1/ 5)

5 – نصب الراية (1/ 390)

6 – نصب الراية (1/ 409)

7 – نصب الراية (1/ 77)

وقال في صالح مولى التوءمة: من أهل العلم، منهم من لا يحتج به لضعفه، ومنهم من يقبل منه ما رواه ابن أبي ذئب خاصة، انتهى. قال فيه ابن معين: ثقة، إلا أنه اختلط قبل موته، من سمع منه قبل ذلك فهو ثبت حجة.(1)

هذه الأمثلة وغيرها تدل على أن الزيلعي يدرك ضبط الراوي اذا كان بعيدا بالاختلاط، فما حدثوا قبل الاختلاط مقبول ويحتج به ، و أما اذا اختلفوا مع الثقات فمردود عليهم.

7- اشتراط الراوي أن لا يروي الا عن ثقة :

ومن طرق معرفة ضبط الراوي عند الزيلعي أيضا: اذا اشترط الراوي أنه لا يروي الا عن ثقة ، فروايته توثيق له. ذكر الزيلعي حديثا عن طريق إسحاق بن إسماعيل فوثقه وقال: وهو شيخ لأبي داود، وأبو داود إنما يروي عن ثقة عنده.(2)

هذه جل طرق معرفة ضبط الراوي لدى الزيلعي، ويزيد المحدثون بعض الطرق الأخرى، ومن ذلك:

اختبار الراوي، وللاختبار صور ، منها :

أ – أن يأتي اليه أحد أئمة الجرح والتعديل، فيسأله عن بعض الأحاديث ، فيحدثه بها على وجه ما ، ثم يأتي اليه بعد زمن، فيسأله عن الأحاديث نفسها ، فإن أتى بها كما سمعها منه في المرة الأولى ؛ علم أن الرجل ضابط لحديثه، ومتقن له ، أما إذا خَلَّط فيها، وقَدَّم وأَخَّر؛ عَرَفَ أنه ليس كذلك ، وتكلم فيه على قدر خطئه ونوعه، فإن كانت هذه الأخطاء يسيرة عددا ونوعا؛ احتملوها له إذا كان مكثرا، وإلا طُعِن فيه. إلا أن النظر لا يقتصر على مسألة القلة والكثرة فقط، بل يُراعَى في ذلك أيضاً نوع الخطأ: فقد يكون الخطأ قليلاً، إلا أنه فاحش، فيذهب بحديث الراوي، كما جاء عن الدارقطني أنه قال في الربيع بن يحيى بن مقسم : حَدَّث عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر ، قال : جَمَع النبي –صلى الله عليه وعلى آله وسلم – بين الصلاتين ، ثم قال : وهذا حديث ليس لابن المنكدر فيه ناقة ولاجمل ، وهذا يُسقط مائة ألف حديث " وقال أبو حاتم في "العلل " : " هذا باطل عن الثوري. (3)

ب – وهناك صورة أخرى لاختبار الرواة لمعرفة ضبطهم ، وهي أن يدخل في حديث الراوي ما ليس منه، ثم يقرأ عليه ذلك كله ، موهمًا أن الجميع حديثه، فإن أقره وقبله ، مع ما أُدخل فيه؛ طعن في ضبطه ، وإن ميز حديثه من غيره؛ علم أن الرجل ضابط، ومثال ذلك : ما حصل من يحيى بن معين مع أبي نعيم الفضل بن دكين الكوفي. (4)

---

1 – نصب الراية (2/ 275)

2 – نصب الراية (1/ 199)

3 – انظر تهذيب التهذيب (2 / 227)

4 – انظر تاريخ بغداد (3 / 353)

ج – ومن صور الاختبار – أيضًا – التلقين.

د – ومن صور الاختبار – أيضًا – قلب الحديث، ليعرف ضبط الراوي من عدمه أو قلته ، ويحكم عليه بما يستحق حسب حِذْقه، وفطنته، وضبطه ، أو غفلته، وعدم فهمه ، وهذا يفعله الشيوخ مع تلاميذهم لمعرفة نباهتهم وتيقظهم ، والعكس ، كما جرى من حماد بن سلمة مع ثابت البناني. ([1])

وكذلك يُعرف الضبط بالمذاكرة ، كما قال أبوزرعة : كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث ، فقيل له : ومايدريك ؟ قال : ذاكرتُه ، فأخذت عليه الأبواب.([2])

---

1 – انظر الجرح والتعديل (2 / 449) .

2 – انظر مناقب أحمد(ص 85) لابن الجوزي. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. دار هجر. الطبعة: الثانية، 1409 هـ.

المبحث الثاني
جوارح ضبط الرواة

تحدثنا في المبحث السابق حول وجوه معرفة الضبط عند الحافظ الزيلعي، ففي هذا المبحث سوف نتحدث عن خوارم ضبط الراوي عند الزيلعي وهي كثيرة، على غرار ما بينه المحدثون في كتبهم واعتبروها سببا لضعف الحديث، لأن الخطأ والغلط يقع من الانسان و لامحالة وهو الضعف البشري الذي لا يكاد يخلو منه انسان وأن دخول الخطأ والنسيان و سوء الحافظة على الجنس البشري مما علم بالضرورة فالخطأ لا يخلو منه حتى كبار الأئمة الضابطين.

و بالسبر والنظر إلى كتب السنة النبوية نجد عددا كبيرا من الرواة الثقات قد أخطؤوا في بعض ما رووا، وهو أمر متفاوت بين الرواة حسب مروياتهم قلة وكثرة وربما كان حظ من أكثر من الرواية أكبر خطأ من المقلين؛ لذا نجد غلطات عدت على الأئمة العلماء الحفاظ لكنها لم تؤثر عليهم في سعة ما رووه، ولذا يقول الامام أحمد: ومن يعرى من الخطأ والتصحيف؟.(1)

ويقول الامام مسلم: فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين الى زماننا وان كانوا من أحفظ الناس وأشدهم توقيا واتقانا لما يحفظ وينقل – الا الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله. (2)

وقال ابن معين: ولست اعجب ممن يحدث فيخطيء انما أعجب ممن يحدث فيصيب. (3)

وقال الإمام الترمذي: لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم (4)، ثم ساق الترمذي عددا وافرا من الروايات تدلل على تفاوت أهل العلم بالحفظ وتفاضلهم بالضبط وقلة الخطأ، ثم قال: والكلام في هذا والرواية عن أهل العلم تكثر، وإنما بينا شيئا منه على الاختصار ليستدل به على منازل أهل العلم وتفاضل بعضهم على بعض في الحفظ والإتقان، ومن تكلم فيه من أهل العلم لأي شيء تكلم فيه. (5)

ولما كان الخطأ في الرواية أمر بدهي، وأنه لا يسلم إنسان منه نجد المحدثين لا يعتبرون الخطأ القليل ولا يعدونه بأسا، وأما الذي يضر الراوي في جميع رواياته أو بعضها في راو معين أو في بلد معين هو الخطأ الكثير أو انعدام الضبط بالكلية، أو مخالفة الثقات، أو الوهم الكثير أو نحو ذلك.

---

1 – علل الحديث لابن أبي حاتم (1/ 62) و فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (4/ 58)

2 – التمييز (ص: 124) للإمام مسلم بن الحجاج. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. مكتبة الكوثر – المربع – السعودية. الطبعة: الثالثة، 1410هـ.

3 – شرح العلل (436/1)

4 – علل الترمذي الصغير (6/ 240) آخر الجامع.

5 – علل الترمذي الصغير (6/ 244) آخر الجامع.

ونحن ندرس في هذا المبحث خمس خوارم مما نقد بسببها الحافظ الزيلعي وهي فحش الغلط، و سوء الحفظ، و الغفلة، و كثرة الأوهام، و مخالفة الثقات، وتفصيل ذلك كما يلي:

خوارم الضبط عند الحافظ الزيلعي:

1 – فحش الغلط

تعريف فحش الغلط:

فُحْشُ الغلط أو الخطأ أي كثرته ، ويراد بذلك: أن يكون خطأ الراوي أكثر من صوابه، أو يتساويان،([1])

قال الحافظ ابن حجر : وأما الغلط فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما أخرج له إن وجد مرويا عنده أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط علم أن المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريق وأن لم يوجد إلا من طريقه فهذا قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شيء. (2) وهذا يُبيِّن أن مسألة كثرة الخطأ وقلته مسألة نسبية، ترجع إلى كثرة حديث الراوي وقلته، فمن كان مكثرا من أحاديثه الصحيحة، وأخطأ في أحاديث قليلة؛ احتمل له ذلك الخطأ، كمن كان عنده عشرة آلاف حديث – مثلا – وأخطأ في عشرين حديثا منها، وهذا بخلاف من لم يكن عنده إلا حديث واحد – مثلا – وأخطأ فيه، فمثل هذا يكون متروكا، أو كمن عنده عشرة أحاديث، وأخطأ في خمسة منها؛ فهذا يطعن فيه مع أن الخطأ في عشرين حديثا، أو خمسين حديثا، لا يضر من كان مكثرا، واسع العلم والحصيلة.

إلا أن النظر لا يقتصر على مسألة القلة والكثرة فقط، بل يراعى في ذلك أيضا نوع الخطأ: فقد يكون الخطأ قليلا، إلا أنه فاحش، فيذهب بحديث الراوي. ([3]) فيدل على قلة ضبطه.

قال الصنعاني في توضيح الأفكار: ويدل لذلك أن المحدثين جعلوا من القوادح في الراوي فحش غلطه، أي كثرته، وسوء حفظه، وهو عبارة عمن يكون غلطه أكثر من إصابته، فالذي ذكر المحدثون أربع صور: تام الضبط، خفيفه، كثير الغلط، من غلطه أكثر من حفظه. (4)

وقد ضعف الحافظ الزيلعي أحاديث من وقع منه فحش الغلط أو أخطأ في حديث خطأ فاحشا([5])، ومن الأمثلة على ذلك:

---

1 – شرح نخبة الفكر للقاري (ص: 432)

2 – فتح الباري لابن حجر (1/ 384)

3 – شرح الموقظة للذهبي (ص: 68)

4 – توضيح الأفكار (1/ 12)

5 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 45) (1/ 268) (1/ 336) (1/ 342) (1/ 409) (2/ 93) (2/ 127) (2/ 210) (2/ 330) (2/ 331) (2/ 345) (2/ 254) (2/ 330) (2/ 380) (3/ 27) (3/ 136) (3/ 248) (3/ 257) (3/ 279) (4/ 235) (3/ 412) (4/ 126) (4/ 244) (4/ 321) (4/ 394) (4/ 395)

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وقال: ضعيف في الحديث، ضعفه أحمد(1)، وابن المديني،(2) وغيرهما، وهو كثير الغلط،([3]) وقد ضعفه ابن سعد، وزاد: جدا(4) وأبو داود (5) وأبو زرعة (6) وأبو حاتم الرازي (7) والنسائي (8) والدارقطني (9) و أبو نعيم (10)،والحافظ (10)،والحافظ ابن حجر. (11). وقال يحيى بن معين: ليس بشيء . (12) وقال الترمذي: ضعيف في الحديث، كثير الغلط. (13) وقال البزار: فقد أجمع أهل العلم بالنقل على تضعيف أخباره، وليس هو بحجة فيما ينفرد به. (14) وقال أبو حاتم : ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحا، وفي الحديث واهيا. (15) وقال ابن خزيمة(16): ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه لسوء حفظه. وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ضعفه . (17) وقال ابن حبان كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك . (18)

---

1 – العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (2/ 135)

2 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 234)

3 – نصب الراية (2/ 330)

4 – الطبقات الكبرى (5/ 484)

5 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 95)

6 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (2/ 440)

7 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 234)

8 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 66)

9 – من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين (2/ 79)

10 – الضعفاء لأبي نعيم (ص: 102)

11 – تقريب التهذيب (ص: 340)

12 – تاريخ ابن معين – رواية الدوري (4/ 217)

13 – سنن الترمذي (3/ 17) . و العلل الكبير للترمذي (ص: 84)

14 – كشف الأستار عن زوائد البزار (1/ 109) للهيثمي. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1399 هـ – 1979 م.

15 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 233)

16– الحافظ الكبير أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، كان إماماً ثبتاً عديم النظير، وجود وصنف واشتهر اسمه وانتهت اليه الإمامة والحفظ في عصره بخراسان ولد سنة (223هـ) وتوفي سنة (311هـ). التذكرة باختصار، (207/2)

17 – تهذيب التهذيب (6/ 179)

18 – المجروحين (2 / 57)

وقد ذكر الحافظ الزيلعي حديثا وضعفه ثم قال: وعلته على بن عاصم، كان كثير الغلط، وهو عندهم ضعيف،([1])

قال يعقوب بن شيبة: اختلف أصحابنا فيه، منهم من أنكر عليه كثرة الخطأ والغلط، ومنهم من أنكر عليه تماديه في ذلك، وتركه الرجوع عما خالف فيه الناس، ولجاجته فيه، وثباته على الخطأ، ومنهم من تكلم في سوء حفظه، واشتباه الأمر عليه في بعض ما حدث به، من سوء ضبطه، وتوانيه عن تصحيح ما كتب الوراقون له،(2) قال البخاري : وليس بالقوي عندهم،(3) قال يحيى بن معين: كذاب ليس بشيء.(4) بشيء.(4) قال أبوزرعة : ترك الناس حديثه إلا أن أحمد ربما ذكره. (5) وقال النسائي: ضعيف،(6) متروك الحديث.(7) وقال يزيد بن هارون ما زلنا نعرفه بالكذب، و رماه بالكذب غير مرة ولا مرتين.(8) مرتين.(8) قال: خالد الحذاء كذاب فاحذروه ، قال شعبة: لا تكتبوا عنه، (9) قال ابن نمير يصدق وليس بصاحب حديث.(10) قال أبو على صالح بن محمد الأسدي : ليس هو عندي ممن يكذب، ولكن يهم، وهو سيئ الحفظ، كثير الوهم، يغلط في أحاديث يرفعها ويقلبها، وسائر حديثه صحيح مستقيم. (11)

يتضح من هذه الأقوال أن عاصم بن على كثير الغلط والوهم، و لم يتعمد الكذب بل صدر منه خطأ لكثرة خطأه واصراره عليه ، ويدل على هذا قول ابن نمير وأبي صالح الأسدي، ولذلك ضعف الزيلعي حديثه في مواضع عدة في كتابه نصب الراية.

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق عاصم بن عبيد الله وضعفه، وقال: كان فاحش الخطأ فترك.(12)

---

1 – نصب الراية (3/ 27)

2 – تاريخ بغداد (13/ 407)

3 – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: 99)

4 – تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (1/ 50)

5 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (2/ 394)

6 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 76)

7 – الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 326)

8 – تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (2/ 213) ، الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 245) و الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 195)

9 – الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 245)

10 – تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (2/ 226)

11 – تاريخ بغداد (13/ 407)

12 – نصب الراية (3/ 200)

قال ابن حبان: كان سيء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ فترك من أجل كثرة خطئه.(1) ولذلك ضعفه ابن مهدي، ويحيى بن سعيد،(2) ومالك (3) وابن معين (4) و ابن عيينة (5) و ابن خراش (6) و و الجوزجاني (7) و النسائي (8) و ابن شاهين (9) و الحافظ ابن حجر (10) و قال ابن سعد (11) و (11) و يحيى بن معين (12) و ابن خزيمة : لا يحتج بحديثه. (13) وقال البخاري (14) وأبو زرعة وأبو حاتم (15) و عبد الرحمن بن مهدي (16) و يعقوب بن شيبة (17) وابن القطان (18) منكر الحديث.

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق مندل وضعفه وقال في بيان علة الضعف، قال ابن حبان: كان يرفع المراسيل، ويسند الموقوفات من سوء حفظه، فلما فحش ذلك منه، استحق الترك. ([19])

قال الحافظ الزيلعي في حديث عاصم بن عبيد الله، قال ابن معين: ضعيف، لا يحتج به، وقال ابن حبان: كان فاحش الخطأ فترك. ([20])

---

1 – المجروحين لابن حبان (2/ 127)

2 – إكمال تهذيب الكمال (7/ 108)

3 – ديوان الضعفاء (ص: 203)

4 – تاريخ ابن معين – رواية الدارمي (ص: 137) تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (1/ 74)

5 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 347)

6 – تهذيب التهذيب (5/ 48)

7 – أحوال الرجال (ص: 237)

8 – ميزان الاعتدال (2/ 354)

9 – تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص: 148)

10 – تقريب التهذيب (ص: 285)

11 – الطبقات الكبرى (5/ 373)

12 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 347)

13 – تهذيب التهذيب (5/ 48)

14 – التاريخ الكبير للبخاري (6/ 493). الضعفاء الصغير للبخاري (ص: 109)

15 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 348)

16 – الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 387)

17 – تهذيب التهذيب (5/ 47)

18 – إكمال تهذيب الكمال (7/ 108)

19 – نصب الراية (2/ 331)

20 – نصب الراية (3/ 200)

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق عطاء الخراساني وضعفه، ثم قال: معروف بكثرة الغلط.([1])

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق مصعب بن ثابت، وقال: ضعيف، لأنه كثير الغلط، وإن كان صدوقا.([2])

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق حارثة بن أبي الرجال، ثم قال: وحارثة هذا ضعيف، كان ممن كثر وهمه، وفحش خطؤه، تركه أحمد، ويحيى. (3) قال أحمد ضعيف ليس بشيء(4) قال يحيى بن معين : : ليس بثقة (5)، وفي رواية : ليس بشيء (6) قال البخاري (7) وأبو حاتم الرازي: منكر الحديث.(8) الحديث.(8) قال أبو زرعة : واهى الحديث.(9) وقال النسائي (10) وعلى بن الجنيد (11) والذهبي والذهبي (12) متروك الحديث. وزاد النسائي: لا يحتج بخبره (13) قال ابن حبان : كان ممن كثر وهمه وفحش خطوه تركه أحمد ويحيى. (14) وضعفه الدارقطني (15) وابن ماكولا (16) والعقيلي، (17) و الحافظ ابن حجر.(18) وقد اتفقت كلمة الأئمة على ضعف حارثة بن أبي الرجال، لكثرة وهمه وفحش خطئه.

---

1 – نصب الراية (3/ 248)

2 – نصب الراية (4/ 321)

3 – نصب الراية (2/ 330)

4 – الجرح والتعديل (3/ 255)

5 – تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (1/ 57)

6 – تاريخ ابن معين – رواية الدارمي (ص: 96)

7 – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: 53)

8 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 255)

9 – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (2/ 422)

10 – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: 29)

11 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (1/ 185)

12 – المغني في الضعفاء (1/ 144)

13 – السنن الكبرى (4/ 95). و(5/ 305)

14 – المجروحين لابن حبان (1/ 268)

15 – علل الدارقطني (14/ 410)

16 – الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب(2/ 8) لابن ماكولا ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى 1411هـ–1990م .

17 – الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 288)

18 – تقريب التهذيب (ص: 149)

ومن خلال هذه الأمثلة أدركنا أن الحافظ الزيلعي قد جعل فحش الغلط أو كثرة الخطأ سببا لضعف الحديث ونكارته من ناحية ضبط الراوي، وبهذا يكون قد اتفق مع سائر العلماء في التضعيف بسبب فحش الغلط، وقد جعل المحدثون فحش الغلط منزلة أشد من سوء الحفظ، وجعلوا حديث من كثر غلطه منكرا على رأي، قيل لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر، وإذا أكثر الغلط، وإذا اتهم بالكذب، وإذا روى حديث غلط مجتمع عليه، فلم يتهم نفسه عند اجتماعهم على خلافه فيطرح حديثه،(1) وإن هو رجع قبل منه وجازت روايته. (2) قال الشافعي: ومن ومن كثر غلطه من المحدثين , ولم يكن له أصل كتاب صحيح , لم يقبل حديثه كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته.(3) و كان ابن سيرين وإبراهيم النخعي وطاوس وغير واحد من التابعين يذهبون الى أن لايقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ما يروي ويحفظ وما رأيت أحدا من أهل الحديث يخالف هذا المذهب.(4) وكذلك ترد رواية من عرف بكثرة السهو ولم يحدث من أصل صحيح فإن حدث منه قبل لأن العمدة إنما هي على الأصل لا على حفظه. وهذا عام في كل من لا يحفظ ولا يحدث من حفظه إلا الثبت صاحب الحفظ واليقظة. (5) وقرر الحافظ في هدي الساري بأن حديث كثير الغلط الغلط ان لم يوجد إلا من طريقه فهذا قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله. (6) قال الصنعاني: ويدل لذلك أن المحدثين جعلوا من القوادح في الراوي فحش غلطه، فالذي ذكر المحدثون أربع صور: تام الضبط، خفيفه، كثير الغلط، من غلطة أكثر من حفظه، فالأوليان مقبول من اتصف بهما، والأخريان مردود من اتصف بهما. (7)

2 – سوء الحفظ :

ومن خوارم الضبط عند الزيلعي هو سوء حفظ الراوي، وقد قام الزيلعي بنقد بعض الأحاديث والرواة بسبب سوء حفظ الراوي، واذا كان في سند حديث ما راو قد ضعف بسبب سوء الحفظ، ولم توجد قرينة دالة على أن الراوي السيء الحفظ قد حفظ هذا – كأن تكون له متابعات أو شواهد– فان هذا الحديث يحكم عليه بالضعف، ولا يعمل به الا حيث يعمل بالحديث الضعيف، وحسب الضوابط التي قررها

---

1 – المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: 410) (الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (1/ 264)

2 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 145)

3 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 144)

4 – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (1/ 39)

5 – راجع: تاريخ بغداد (229/9)

6 – فتح الباري لابن حجر (1/ 384)

7 – توضيح الأفكار (1/ 12)

العلماء للعمل به، وذلك لأن الحديث الذي يرويه راو مختل الضبط قد فقد شرطا من شروط الصحة ألا وهو الضبط، ويحسن بنا أن نعرفه أولا قبل بيان موقف الزيلعي.

تعريف سوء الحفظ: هو من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه، وهو على قسمين:

1- إن كان لازما للراوي في جميع حالاته فهو الشاذ، على رأي بعض أهل الحديث.

2- أو إن كان سوء الحفظ طارئا على الراوي؛ إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عدمها، بأن كان يعتمدها فرجع إلى حفظه فساء فهذا هو المختلط.(1) ويتضح من هذا أن سوء الحفظ له أسباب عدة ، فليس حكمه واحدا بل على مراتب مختلفة حسب أنواعه، وأما الشاذ فسندرسه في موضعه في مبحث الشاذ، وأما بقية الأسباب ندرسها في هذا المقام كما يلي:

من أسباب سوء الحفظ

1 – الاختلاط:

الاختلاط لغة: يقال خلطت الشيء بغيره خلطا فاختلط، وخالطه مخالطة وخلاطا، واختلط فلان، أي: فسد عقله، والتخليط في الأمر: الإفساد فيه والمختلط من الاختلاط، واختلط عقله إذا تغير، فهو مختلط، واختلط عقله: فسد. (2)

أما في اصطلاح المحدثين: فقد قال السخاوي: وحقيقته فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملقن.(3) إذن الاختلاط: آفة عقلية تورث فسادا في الإدراك، وتصيب الإنسان في آخر عمره، أو تعرض له بسبب حادث لفقد عزيز أو ضياع مال؛ ومن تصبه هذه الآفة لكبر سنه يقال فيه: اختلط بأخرة، ويقال: بآخره. أي: اختل ضبطه وحفظه في آخر عمره وآخر أمره.(4)

فالاختلاط قد يطرأ على كثير من رواة الحديث النبوي مما يؤثر على روايته أحيانا، فرواية المختلط ضعيفة لا تقاوم رواية الثقات، ولا تصلح للحجية إلا إذا توبع المختلط في روايته أو كانت روايته مما حدث به قبل الاختلاط ، ولذلك فقد قام علماء الحديث – رحمهم الله – بالتنقيب والتفتيش عن أحوال الرواة جيدا، وقسموا الرواة عن المختلطين على أربعة أقسام:

الأول: الذين رووا عن المختلط قبل اختلاطه.

---

1 – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: 129)

2 – انظر: الصحاح للجوهري (3/ 1124)، و أساس البلاغة (ص: 172)، واللسان (7/ 295)، وتاج العروس (267/19).

3 – فتح المغيث (3/ 277)

4 – انظر تعليق عبد الفتاح أبي غدة على مقدمة ابن الصلاح (ص: 494)

الثاني: الذين رووا عنه بعد اختلاطه.

الثالث: الذين رووا عنه قبل الاختلاط وبعده، ولم يميزوا هذا من هذا.

الرابع: الذين رووا عنه قبل اختلاطه وبعده وميزوا هذا من هذا.

ووضعوا حكما لكل قسم من هذه الأقسام: فمن روى عن المختلط قبل الاختلاط قبلت روايته عنه، ومن روى عنه قبل الاختلاط وبعده، وميز ما سمع قبل الاختلاط قبل، ولم يقبل ما سمع بعد الاختلاط، ومن لم يميز حديثه أو سمع بعد الاختلاط لم تقبل روايته.(1)

ولعل الحافظ العراقي كان أشمل في بيان الحكم من غيره، إذ قال: ثم الحكم فيمن اختلط أنه لا يقبل من حديثه ما حدث به في حال الاختلاط، وكذا ما أبهم أمره وأشكل، فلم ندر أحدث به قبل الاختلاط أو بعده؟ وما حدث به قبل الاختلاط قبل، وإنما يتميز ذلك باعتبار الرواة عنهم، فمنهم من سمع منهم قبل الاختلاط فقط، ومنهم من سمع بعده فقط، ومنهم من سمع في الحالين، ولم يتميز. (2)

موقف الزيلعي من أحاديث المختلطين:

وقد نقد الزيلعي أحاديث المختلطين وحكم على كل واحد ما يناسب حاله مراعيا أقوال أهل العلم ، فاحتج الزيلعي ببعض المختلطين منهم من اختلط في آخر عمره ولكنه لم يحدث بعد الاختلاط، أو لقصر مدة اختلاطه ، أو لأن الشواهد والمتابعات تؤيده، او لعلة أخرى.

وممن اتهم بالاختلاط ولم يضعف بسبب الاختلاط لقصر مدة اختلاطه سفيان بن عيينة،([3]) فقد احتج به الزيلعي في غير موضع ([4]) ولم يضعفه بسبب الاختلاط أصلا لقصر مدة اختلاطه، و كذلك إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، احتج به الزيلعي في مواضع عديدة من كتابه ولم يضعفه أيضا لأنه توفي بعد الاختلاط بمدة يسيرة و لم يرو عنه أحد بعد اختلاطه. قال أبو داود: تغير قبل أن يموت بخمسة أشهر. ([5])

---

1 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 494)، والمنهل الروي (ص: 137)، واختصار علوم الحديث (ص: 244)، والشذا الفياح (744/2)، والمقنع (2/ 663)، وفتح المغيث (3/ 277)، و توضيح الأفكار (2/ 502)

2 – شرح التبصرة والتذكرة (2/ 329)

3 – المختلطين للعلائي (ص: 45)

4 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 11) (1/ 33) (1/ 130) (1/ 175) (1/ 209) (1/ 281) (1/ 339) (2/ 80) (2/ 87) (2/ 200) (2/ 273) (2/ 357) (3/ 175) (3/ 227) (3/ 256) (3/ 290) (3/ 334) (4/ 152) (4/ 209)

5 – المختلطين (ص: 9) للعلائي. تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي القاهرة. الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م

ومنهم سعيد بن سفيان، قال ابن الفرضي خلط في آخر عمره.([1]) وقد روى عن طريقه الزيلعي حديثا ولم يضعفه، ويدل ذلك أنه احتج به لأنه لم يحدث بعد الاختلاط، أو لقصر مدة اختلاطه. ([2])

ومنهم أيضا جرير بن حازم وقد احتج به الزيلعي في مواضع كثيرة من نصب الراية ([3]) مع أنه قد رمي بالاختلاط، لأنه لم يرو بعد اختلاطه، قال أبو حاتم تغير قبل موته بسنة، وقال عبد الرحمن بن مهدي: اختلط فحجبه أولاده فلم يسمع منه أحد في حال اختلاطه. ([4])

ومنهم أيضا عفان بن مسلم الحافظ الثبت من شيوخ البخاري متفق على الاحتجاج به. قال أبو خيثمة زهير بن حرب: أنكرنا عفان قبل موته بأيام والظاهر أن هذا تغير المرض ولم يتكلم فيه أحد.(5) قال سبط ابن العجمي هذا التغير من تغير مرض الموت وما ضره لأنه ما حدث فيه بخطأ.([6]) و قد احتج به الزيلعي في مواضع عديدة من كتابه نصب الراية ولم يلتفت الى اختلاطه لأنه لم يحدث بعد الاختلاط. (7)

وقد احتج الزيلعي ببعض الرواة المختلطين لوجود المتابعات والشواهد له منهم بشر بن الوليد الكندي الفقيه، قال صالح بن محمد: هو صدوق ولكنه لا يعقل كان قد خرف. (8) قال السليماني: منكر الحديث.(9) وروى السلمي عن الدارقطني: ثقة. (10) وذكره ابن حبان في الثقات. (11)

وقد احتج الزيلعي بحديث بشر في عدة مواضع،(12) لوجود الشواهد والمتابعات التي تؤيده من ذلك أنه ذكر حديثا عن طريقه ثم قال: وهذا وإن كان إسنادا غير قوي، فله شاهد من قول عمر بن الخطاب. (13)

---

1 – الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (ص: 135) للحافظ سبط ابن العجمي، تحقيق: علاء الدين علي رضا، دار الحديث – القاهرة. الطبعة: الأولى، 1988م .

2 – نصب الراية (4/ 10)

3 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 36) (1/ 180) (1/ 226) (2/ 25) (2/ 78) (2/ 328) (2/ 329) (2/ 365) (2/ 374) (2/ 466) (2/ 489) (3/ 190)

4 – المختلطين للعلائي (ص: 16) الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (ص: 73)

5 – المختلطين للعلائي (ص: 85) الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (ص: 250)

6 – الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (ص: 250)

7 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 109) (2/ 309) (3/ 176) (4/ 63) (4/ 66) (4/ 230) (4/ 286) (4/ 411)

8 – المغني في الضعفاء (1/ 108)

9 – لسان الميزان (2/ 35)

10 – سؤالات السلمي للدارقطني (ص: 132)

11 – الثقات لابن حبان (8/ 143)

12 – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (1/ 203) (4/ 151) (4/ 153) (4/ 169) 4/ 411)

13 – نصب الراية (4/ 411)

وقد ضعف الزيلعي بعض الرواة المختلطين لأنهم كانوا ضعفاء أو متكلما فيه قبل الاختلاط، فلم يحصل من الاختلاط إلا زيادة في ضعفه؛ منهم:

عبد الله بن لهيعة القاضي المشهور، الكلام فيه معروف وقال بعض مشايخي إنه نسب إلى الاختلاط.([1])

قال عمرو بن على الفلاس: من كتب عنه قبل احتراق كتبه كابن المبارك فهو أصح، يعني ممن كتب بعد ذلك لأنه تخبط في الرواية بعد ذلك. وسئل أحمد بن حنبل عن ابن لهيعة فقال: من كتب عنه قديما فسماعه صحيح .([2]) وقد ذكر الحافظ الزيلعي أحاديث ابن لهيعة في عدة مواضع من كتابه نصب الراية([3]) وضعفها بحجة أنه ضعيف لا يحتج به وخاصة اذا انفرد بالرواية وليس له متابع أو شاهد.

وقد قال الزيلعي بعد أن ذكر حديثا من طريق ابن لهيعة وضعفه، وابن لهيعة ضعيف.([4]) لا يحتج به.([5])

وقال أيضا: هذا حديث لا يثبت، لأن ابن لهيعة كانت كتبه قد احترقت، وبقي يقرأ من كتب غيره، فصار في أحاديثه مناكير، وقال الدارقطني في سننه: تفرد به ابن لهيعة، وهو ضعيف. ([6])

وقال أيضا: و هذا حديث فيه ضعف ابن لهيعة بما انفرد به.([7]) وذكر حديثا وضعفه ثم قال: ابن لهيعة لا لا يحتج به إذا انفرد،([8]) من ذلك أنه أخرج عدة أحاديث عن طريق ابن لهيعة وضعفها ثم قال مبينا علة الضعف: وابن لهيعة ضعيف،([9]) وقال أيضا: وهذا حديث لا يصح، ولا يثبت إسناده،([10]) لأن ابن لهيعة. لهيعة. ضعيف. ([11])

---

1 – الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (ص: 190)

2 – المختلطين للعلائي (ص: 65)

3 – وعلى سبيل المثال راجع نصب الراية (1/ 27) (1/ 129) (1/ 147) (1/ 156) (1/ 232) (1/ 413) (2/ 66) (2/ 87) (2/ 164) (2/ 179) (2/ 199).

4 – نصب الراية (1/ 27)

5 – نصب الراية (1/ 129)

6 – نصب الراية (1/ 147)

7 – نصب الراية (1/ 232)

8 – نصب الراية (2/ 164)

9 – نصب الراية (1/ 156)

10 – نصب الراية (2/ 66)

11 – نصب الراية (2/ 87)

ومن المختلطين الذين ضعفهم الزيلعي هو محمد بن جابر السحيمي، ذكر حديثا عن طريقه ثم قال: سنده ضعيف،([1]) و ذكر أيضا حديثا عن طريقه وأعله به، ثم قال: لا يتابع عليه، وضعفه جماعة من غير توثيق.([2]) وقال فيه أيضا : كان أعمى، واختلط عليه حديثه، وهو ضعيف.([3])

قال أبو حاتم: أما أصوله فصحاح، ثم ذهبت كتبه، وساء حفظه، وكان يلقن.([4]) قال البخاري: وليس بالقوي.([5])

وقال أبو داود: ليس بشيء.([6]) يتضح مما ذكرنا أنه كان ضعيفا ثم ازداد ضعفا بأن ذهبت كتبه فساء حفظه، وخلط كثيراً فصار يلقن فيتلقن.

ومن المختلطين الذين كان ضعيفا فزاده الاختلاط ضعفا، وقد ضعفه الزيلعي هو عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد قال سبط ابن العجمي: قال ابن حبان اختلط بأخرة فاستحق الترك. ([7]) قال الحافظ العلائي: اختلط بأخرة، فكان يقلب الأسانيد، ولا يعلم. ويرفع المراسيل، فاستحق الترك. ([8]) وقد ذكر الزيلعي حديثا عن طريقه و أعله به ثم قال: له أحاديث لا يتابع عليها. ([9])

وقد اتضح مما ذكرنا أن عبد الله بن عبد العزيز الليثي أبو عامر ضعيف الحديث لم يشهد أحد من الأئمة لحديثه بخير، فقد أوتي من قبل ضعفه ونكارة حديثه قبل أن يؤتى من قبل اختلاطه والله تعالى أعلم.

ويرى الزيلعي أن من المختلطين من كان محتجا به، ثم اختلط في آخر عمره، فحصل الاضطراب فيما روى بعد ذلك، فيتوقف الاحتجاج به على التمييز بين ما حدث به قبل الاختلاط عما رواه بعد ذلك.

ومن هؤلاء الرواة عطاء بن السائب إمام من الأئمة ولكنه اختلط في آخر عمره فشأنه كشأن غيره من المختلطين من تصحيح حديث من روى عنه قبل الاختلاط فقط، وقد ذكر الزيلعي عن طريقه عدة

---

1 – نصب الراية (1/ 210)

2 – نصب الراية (2/ 130)

3 – نصب الراية (2/ 328)

4 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 219) و المختلطين للعلائي (ص: 108)

5 – التاريخ الكبير للبخاري (1/ 53)

6 – تهذيب التهذيب (9/ 89)

7 – الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط (ص: 188)

8 – المختلطين للعلائي (ص: 64)

9 – نصب الراية (1/ 122)

أحاديث، وضعفها في أكثر المواضع([1]) ومما قال: فإن عطاء من الثقات، لكنه اختلط بآخره، قال ابن معين: من سمع منه قديما فهو صحيح، ومن سمع منه حديثا فليس بشيء . ([2])

و من المباحث الصعبة في هذا الباب تمييز رواية من روى عن المختلط قبل الاختلاط أو بعده ولكن المحدثين بحثوا ونقبوا في هذا الأمر، ومما قالوا في عطاء أن رواية شعبة وسفيان عنه قبل الاختلاط و رواية غيرهما فبعد الاختلاط وخاصة رواية جرير، قال الزيلعي وفرق الإمام أحمد وغيره بين من سمع منه قديما وحديثا، قال الإمام أحمد: كل من روى عن عطاء بن السائب، روى عنه في الاختلاط، إلا شعبة و سفيان.([3]) قال ابن معين: من سمع منه قديما فهو صحيح، ومن سمع منه حديثا فليس بشيء، وجميع من روى عنه روى عنه في الاختلاط، إلا شعبة، وسفيان، وما سمع منه جرير وغيره، فليس من صحيح حديثه.(4) وزاد الحافظ العراقي أن حماد ابن سلمة سمع عنه قبل الاختلاط. (5)

قال ابن حجر في التهذيب: فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري وشعبة وزهيرا وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيح ومن عداهم يتوقف فيه الا حماد بن سلمة فاختلف قولهم والظاهر أنه سمع منه مرتين مرة مع أيوب كما يومي اليه كلام الدارقطني ومرة بعد ذلك لما دخل اليهم البصرة وسمع منه مع جرير وذويه والله أعلم. (6)

ولو توبع بغيره فروايته صحيحة بالمتابع أو الشاهد كما قال الزيلعي نقلا عن ابن معين: ليث بن أبي سليم ضعيف، مثل عطاء بن السائب، وقد أخرج له مسلم في المتابعات، وقد يقال: لعل اجتماعه مع عطاء يقويه.([7])

وممن اختلط في آخر عمره صالح مولى التوءمة فما روي عنه قبل الاختلاط فصحيحة وما روي عنه بعد الاختلاط أو لم يتحدد زمنه فضعيفة قال أحمد بن حنبل: من سمع منه قديما فهو صحيح.([8]) وقد ذكر له الزيلعي عدة أحاديث وحكم في كل مكان ما يناسبه من القبول أو الرد، ومن ذلك أنه ذكر حديثا و أعل به وبخالد بن إياس بسبب الاختلاط.(9)

---

1 – راجع نصب الراية (1/ 122) (2/ 227) (2/ 275) (2/ 309) (3/ 58) (3/ 264)

2 – نصب الراية (3/ 58)

3 – نصب الراية (2/ 227)

4 – نصب الراية (3/ 58)

5 – التقييد والايضاح (ص 392)

6 – تهذيب التهذيب (7/ 207)

7 – نصب الراية (3/ 58)

8 – المختلطين للعلائي (ص: 59)

9 – نصب الراية (1/ 389)

و قد حدد الزيلعي بعض الرواة أنهم سمعوا منه قبل الاختلاط فروايتهم عنه مقبولة ، منهم: ابن أبي ذئب حيث قال: من أهل العلم، منهم من لا يحتج به لضعفه، ومنهم من يقبل منه ما رواه ابن أبي ذئب خاصة، ومعظم ما جرحوه به الاختلاط، لكن قالوا: إن سماع ابن أبي ذئب منه كان قبل الاختلاط. (1)

وقال ابن القيم فإن رواية ابن أبي ذئب عنه، وسماعه منه قديم، قبل اختلاطه، فلا يكون اختلاطه موجبا لرد ما حدث به قبل الاختلاط. (2)

ومن لم يعلم زمن سماعه فروايته مردودة كما قال: ومن لم يتميز حديث حديثه من قديمه، فاستحق الترك، ثم ذكر له (عطاء) حديثا وضعفه. ([3]) وقال أيضا: صالح مولى التوءمة وقد ذكر أبو محمد عبد الحق اختلاط صالح، واعتبار قديم حديثه من حديثه، وخالد بن إياس لا يعرف متى أخذ عنه . ([4])

وممن ردت روايته بسبب عدم التمييز في زمن اختلاطه عنبسة بن سعيد القطان الواسطي، قال الزيلعي: وقد تكلم فيه غير واحد من الأئمة، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يأتي بالطامات، وقال الفلاس: كان مختلطا لا يروى عنه، وقد روى له أبو داود حديثا مقرونا بحميد الطويل.([5])

وممن تكلم فيه بسبب الاختلاط هو سعيد بن أبي عروبة كما قال الزيلعي: سعيد بن أبي عروبة، قد اختلط بآخره، فيراعى فيه سماع من سمع منه قبل الاختلاط.([6])

وقد يكون الاختلاط بسبب آفة من المرض أو القضاء أو غير ذلك من الأسباب.

ومثال الآفة: يحيى بن يمان، لما أصابه الشلل والفالج، تغير حفظه. قال الحافظ الزيلعي في يحيى بن يمان، وهو سيء الحفظ، كثير الخطأ.(7)

قال على بن المديني: صدوق، فُلِج، فتغير حفظه. (8) قال البخاري: فيه نظر. (9) قال ابن معين: ليس ليس بثبت لم يكن يبالى أي شيء حدّث، كان يتوهّم الحديث.(10) وقال وكيع: ما كان أحد من

---

1 – انظر : نصب الراية (2/ 275)

2 – زاد المعاد في هدي خير العباد(140/1) لابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: السابعة والعشرون , 1415هـ /1994م .

3 – نصب الراية (2/ 275)

4 – نصب الراية (1/ 389)

5 – نصب الراية (2/ 57)

6 – نصب الراية (1/ 5) (2/ 118)

7 – نصب الراية (4/ 307)

8 – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (32/ 58)

9 – ميزان الاعتدال (4/ 416)

10 – سؤالات ابن الجنيد (ص: 438)

أصحابنا أحفظ منه، ثم نسي فلا أعلم بالكوفة أحفظ من داود ابنه. (1) قال النسائي: لا يحتج بحديثه لسوء حفظه، وكثرة خطئه. (2) قال الحافظ : صدوق عابد يخطىء كثيرا وقد تغير. (3)

ومثال من اختلط بسبب القضاء شريك بن عبد الله النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي.

كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن شريك، وضعف حديثه جدا،(4) قيل له : إنما خلط بأخرة قال: ما زال مخلطا. (5) قال أبو داود: شريك ثقة، يخطئ على الأعمش. (6) قال أبو حاتم : صدوق، وقد كان كان له أغاليط. سئل أبو زرعة عن شريك يحتج بحديثه، قال كان كثير الحديث صاحب وهم، يغلط أحيانا. (7) وقال صالح جزرة: لما ولي شريك القضاء، اضطرب حفظه.(8) قال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، صحيح الكتاب، رديء الحفظ مضطربه.(9) وقال الجوزجاني: سيئ الحفظ، مضطرب الحديث، الحديث، مائل. (10) قال الحافظ : صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة.(11) وهكذا قال الشيخ الألباني : شريك بن عبد الله القاضي ضعيف لسوء حفظه. (12)

اتضح من هذه الأمثلة أن الزيلعي يحتج برواية المختلط اذا كان قبل الاختلاط وأما رواية من روى عنه بعد الاختلاط أو لم يتميز فروايته ضعيفة بسبب سوء الحفظ.

2 – ذهاب البصر:

ومن أسباب سوء الحفظ ذهاب البصر، إذ أن الضبط شرط أساسي في صحة الحديث النبوي الشريف، والبصر مهم في ذلك وله دور كبير في المحافظة على الحفظ؛ لذا فإن زوال البصر وذهابه قد يؤدي إلى سوء الحفظ، وقد حكم الزيلعي على حديث بعض من ابتلي بهذا المرض بالضعف بشرطين اثنين: أولهما: أن يكون صاحبُ ضبط كتاب دون ضبط الصدر، ثانيا: أن يروي عن حفظه بعد ذهاب البصر ولم يكن

---

1 – تاريخ بغداد (16/ 183)

2 – سنن النسائي (8/ 325)

3 – تقريب التهذيب (ص: 598)

4 – الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 193)

5 – الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 10)

6 – سير أعلام النبلاء (8/ 202)

7 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 367)

8 – تاريخ بغداد (10/ 384)

9 – تاريخ بغداد (10/ 384)

10 – أحوال الرجال (ص: 150)

11 – تقريب التهذيب (ص: 266)

12 – تمام المنة في التعليق على فقه السنة (ص: 226) للشيخ الألباني، دار الراية. الطبعة: الخامسة.

متقنا. ومن الذين ذهب بصرهم على بن مسهر قال العجلي: صاحب سنة ثقة في الحديث صالح الكتاب كثير الرواية عن الكوفيين، وقال أحمد بن حنبل: لا أدري كيف أقول كان قد ذهب بصره فكان يحدثهم من حفظه. ([1])

ومنهم محمد بن جابر السحيمي، قال ابن معين: كان عمي، واختلط عليه حديثه، وهو ضعيف، وقال أبو حاتم: أما أصوله فصحاح، ثم ذهبت كتبه، وساء حفظه، وكان يلقن. (2) وروى الزيلعي عن طريقه حديثا وضعفه ثم قال: لا يتابع عليه، وضعفه عن جماعة من غير توثيق.(3)

3 – ذهاب الكتب بالاحتراق أو الفقدان :

قد تحدثنا في المبحث السابق أن ضبط الكتاب هو أحد قسمي الضبط، والعمدة في هذا القسم على كتاب الراوي، وتطرق الخلل إلى كتابه أمر مضر بمروياته، ومن رواة الأحاديث الذين ذهبت كتبهم مع اعتمادهم على تلك الكتب في حفظهم. وقد كان جل اعتماده في روايته على كتبه، فلما احترقت ضعف في الرواية لكثرة ما وجد من الوهم والخطأ في روايته بعد ذهاب كتبه.

وقد ضعف الزيلعي بعض الرواة بسبب فقدان كتبهم أو احتراقها منهم عبد الله بن لهيعة، وقد سبق قبل بضع صفحات ذكر بعض رواياته وتضعيف الزيلعي لها، قال يحيى بن عبد الله بن بكير: "احترقت كتب ابن لهيعة في سنة سبعين ومئة،(4) وفي التاريخ الصغير للبخاري قال ابن بكير: "احترق منزل ابن لهيعة وكتبه في سنة سبعين ومئة. (5) وقال ابن حبان في المجروحين في أثناء ترجمته ... ثم احترقت كتبه في سنة سبعين ومئة قبل موته بأربع سنين.(6)

وربما يكون لغياب الكتب نفس أثر فقد الكتب ويكون مدعاة للوهم والخلاف، فإذا حدث الراوي – الذي يعتمد في الأداء على كتابه – في حالة غياب كتبه عنه، وقع الوهم والخطأ في حديثه. منهم : معمر بن راشد قال ابن رجب: حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد.(7) وقال الإمام أحمد: حديث عبد الرزاق عن معمر أحب الى من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر، يعني باليمن،

---

1 – تهذيب التهذيب (7/ 384)

2 – المختلطين للعلائي (ص: 108)

3 – نصب الراية (2/ 130)

4 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (146/2)

5 – التاريخ الأوسط (2/ 207)

6 – المجروحين (2/ 18)

7 – شرح علل الترمذي (2/ 767).

وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة.(1) وقال يعقوب بن شيبة: سماع أهل البصرة من معمر، حين قدم عليهم فيه اضطراب؛ لأن كتبه لم تكن معه.(2)

وقد نقد الزيلعي حديث معمر بسبب رواية البصريين عنه في عدة مواضع من نصب الراية،(3) وقد صرح صرح في بعض المواضع أنه مما تفرد به فلا يحتج به. (4)

ومن هؤلاء أيضا: إسماعيل بن عياش قال ابن معين: إسماعيل بن عياش ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم. (5) ولذلك فقد صحح الزيلعي عدة أحاديث لإسماعيل بن عياش لأنها عن الشاميين(6) ومما قال: ورواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين صحيحة،(7) وأخرج حديثا عن طريق ابن عياش ثم قال: وهو الصحيح.(8)

وأما اذا روى عنه أهل الحجاز أو أهل العراق فروايتهم عنه ضعيفة كما قال: قال البخاري : وإسماعيل منكر الحديث عن أهل الحجاز. وأهل العراق، وقال البيهقي في المعرفة: وروايته عن أهل الحجاز ضعيفة لا يحتج بها، قاله أحمد بن حنبل. ويحيى بن معين. وغيرهما من الحفاظ. (9)

وذكر الزيلعي حديثا وضعفه وقال في بيان علة ضعفه : وهذا لا يحتج به، لأنه من رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين. (10)

وقد اتضح من هذه الأمثلة أن الحافظ الزيلعي قد ينقد الأسانيد والحديث بسبب سوء حفظ بعض الراة سواء من أجل كبر السن (الاختلاط)، احتراق الكتب أو فقدانها أو ذهاب البصر أو نحو ذلك كما سبق ذكره تفصيلا .

---

1 – شرح علل الترمذي(2/ 767).

2 – شرح علل الترمذي(2/ 767).

3 – انظر على سبيل المثال: نصب الراية (1/ 42) (1/ 52) (1/ 83) (1/ 337) (1/ 385) (3/ 365)

4 – انظر على سبيل المثال: نصب الراية (1/ 115) (1/ 337) (3/ 365) (1/ 385).

5 – تهذيب الكمال (1/ 250)

6 – انظر على سبيل المثال: نصب الراية (1/ 269) (1/ 322) (1/ 364) (1/ 420) (2/ 61) (2/ 65)

7 – نصب الراية (1/ 103)

8 – نصب الراية (1/ 322)

9 – نصب الراية (1/ 195)

10 – نصب الراية (1/ 414)

3 – من خوارم الضبط: الغفلة :

تعريف الغفلة لغة: يقال: غَفَلَ الرجل عن الشيء يغفُلُ غُفُولاً فهو غافل، إذا تركه ساهياً، وأغفله إذا تركه على ذكر منه ،وغفلت الشيء تغفيلا إذا كتمتُه وسترتُه (2) ورجل (مُغفَّل) على لفظ اسم المفعول من التغفيل؛ وهو الذي لا فطْنة له، وتغفَّلته عن كذا ،تخدَّعته عنه على غفلة منه، وفلان غُفْلٌ لم تَسِمْه التجارب. (1)

و في الاصطلاح هي: سهو يعتري من قلة التحفظ والتيقظ. ([2]) أو: قلة تعاهد الراوي لمحفوظاته، وعدم عنايته بصناعة الحديث حفظًا ومذاكرة وكتابة .. إلى غير ذلك. بأن لا يميز الراوي الصواب من الخطأ، كالنائم والساهي، إذ المتصف بالغفلة لا يحصل الركون اليه، ولا تميل النفس إلى الاعتماد عليه.

ومجرد الغفلة لا يضر الراوي بل كثرتها كما قال ملا على القاري[3]: مجرد الغفلة ليس سببا للطعن لقلة من يعافيه الله منها، ويدل عليه قوله فيما بعد: أو كثرت غفلته.(4)

قال الحميدي فإن قال قائل: فما الغفلة التي ترد بها حديث الرجل الرضا الذي لا يعرف بكذب؟ قلت هو أن يكون في كتابه غلط فيقال له في ذلك فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا، أو يغيره في كتابه، قولهم لا يعقل فرق ما بين ذلك، أو يصحف تصحيفا فاحشا فيقلب المعنى لا يعقل ذلك فيكف عنه، وكذلك من لقن فتلقن التلقين يرد حديثه الذي لقن فيه وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا علم أن ذلك التلقين

---

1 – جمهرة اللغة (958/2) لابن دريد الأزدي، تحقيق: منير بعلبكي. دار العلم للملايين – بيروت. الطبعة: الأولى، 1987م ، ومعجم مقاييس اللغة (187/4) و المصباح المنير (449/2) مادة: غفل.

2 – بصائر ذوي التمييز (4/ 140) للفيروزآبادى ، تحقيق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.

3 – هو على قاري بن سلطان بن محمد المعروف بـ (ملا على القاري الهروي) نزيل مكة المكرمة أحد صدور العلم ولد بهراة ورحل الى مكة . واستقر بها إلى أن توفي سنة (1014 هـ) وصنف كتبا كثيرة. انظر: البدر الطالع (445/1) ومعجم المؤلفين (100/7)

4 – شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر(ص: 432) للملا علي القاري الهروي. تحقيق: محمد نزار تميم. دار الأرقم لبنان بيروت.

حادث في حفظه لا يعرف به قديما فأما من عرف به قديما في جميع حديثه فلا يقبل حديثه ولا يؤمن ان يكون ما حفظ مما لقن. (1)

ومن أجل عدم وقوع خلل في الحفظ أو الكتب اشترط العلماء تعاهد الراوي لمحفوظاته كما اشترطوا عدم اعتماد الراوي على محفوظاته أثناء الأداء والتحديث. فقد قال الخطيب: وينبغي مع هذه الحال ألا يَغفُل الراوي عن مطالعة كتبه وتعاهدها والنظر فيها، ويجب أن ينظر من كتبه فيما علق بحفظه، فإن تعاهد المحفوظ أولى، والمراعاة له أعم نفعًا. ثم روى بإسناده إلى على بن المديني أنه قال: عهدي بأصحابنا وأحفظهم أحمد بن حنبل، فلما احتاج أن يحدث لا يكاد يحدث إلا من كتاب.(2)

وقد كان بعض المحدثين يمتنعون من السماع ممن ليس له أصل أو لم يحضر أصله. قال ابن معين: قال لي عبد الرزاق: اكتب عني ولو حديثًا واحدًا من غير كتاب فقلت: لا ولا حرف. (3)

ويدخل هذا الشرط – وهو التحديث من أصل – ضمن العناية والحيطة التي كان عليها المحدثون؛ من أجل المحافظة على السنة حتى لا يدخلها الخطأ أو التغيير. قال الخطيب: الاحتياط للمحدث والأولى به أن يروي من كتابه؛ ليسلم من الوهم والغلط ويكون جديرًا بالبعد عن الزلل. (4)

قال الحميدي: «ومن قبل التلقين ترك حديثه الذي لقن فيه , وأخذ عنه ما أتقن حفظه , إذا علم ذلك التلقين حادثا في حفظه لا يعرف به قديما , فأما من عرف به قديما في جميع حديثه فلا يقبل حديثه , ولا يؤمن أن يكون ما حفظه مما لقن». (5)

يتضح من كلام أهل العلم أن الغفلة ضد التيقظ ويتحقق بقبول التلقين وعدم مراجعة الكتاب إن كان له أصل الكتاب.

وتارة تكون الغفلة طبعاً فيه، وتارة عارضة لعدم الاعتناء بالمحفوظ، وتأثير عوارض أخرى عليه، كالاشتغال بالعبادة دون العلم، أو ترك بثه في أهله، أو الانشغال بالدنيا، أو تقدم السن، أو لغير ذلك. وكثير من ذلك في المنسوبين للصلاح والتعبد، حتى ربما حدثوا بالموضوع والكذب، يجري على ألسنتهم دون تعمد، وربما كان أحدهم سمع بعض الحديث، فيحمل إسناد هذا على حديث هذا، وحديث هذا على إسناد هذا، ويحدث على التوهم عن الرجل بما ليس من حديثه، وربما ألصق كلاماً حسناً بإسناد معروف،

---

1 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (2/ 33)

2 – الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (2/ 13) للخطيب البغدادي. تحقيق: الدكتور محمود الطحان. مكتبة المعارف – الرياض.

3 – المصدر السابق (2/ 12)

4 – الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (2/ 10)

5 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 149)

ليس ذلك الإسناد من ذلك الكلام في شيء، وربما أدخل عليه ما ليس من حديثه وهو لا يعلم فيحدث به على أنه من حديثه، وهكذا. (1)

لذا كان أبو الزناد عبد الله بن ذكوان يقول: " أدركت بالمدينة مائة، كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله". (2) وكذلك قال مالك بن أنس: " لقد أدركت في هذا البلد ـ يعني المدينة ـ مشيخة، لهم فضل وصلاح وعبادة، يحدثون، ما سمعت من أحد منهم حديثاً قط "، قيل له: ولم يا أبا عبد الله؟ قال: " لم يكونوا يعرفون ما يحدثون ".

وكان يحيى بن سعيد القطان يقول: " ما رأيت الكذب في أحد، أكثر منه فيمن ينسب إلى الخير ". وفي لفظ: " لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث ". قال الإمام مسلم: " يجري الكذب على لسانهم، ولا يتعمدون الكذب".(3) وعلل يحيى القطان نفسه مرة بعلة أخرى غير ما قاله مسلم، فقال: " لأنهم يكتبون عن كل من يلقون، لا تمييز لهم فيه".(4)

ومن خوارم الضبط لدى الحافظ الزيلعي هو الغفلة ولذلك قام بنقد روايات الراوي بهذه العلة ومن أمثلته: ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي، وضعفه، ثم قال: ضعفه ابن المديني، وقال أبو حاتم: محله الصدق، والغالب عليه الغفلة، يكتب حديثه، ولا يحتج به.(5)

ومنهم ثابت بن محمد الزاهد: ذكر الزيلعي حديثا عن طريقه وضعفه، بسبب غفلة ثابت الزاهد.(6) وقد خالف من هو أوثق منه.

قال ابن عدي: " هو ممن لا يتعمد الكذب، ولعله يخطئ، وفي أحاديثه ما يشتبه عليه فيرويه حسب ما يستحسنه، والزهاد والصالحون كثيراً ما يشتبه عليهم فيروونا على حسن نياتهم " (7).

ومنهم رواد بن الجراح : ذكر الزيلعي حديثا عن طريقه وضعفه، ثم قال: هكذا رواه رواد، وهو ينفرد عن الثوري بمناكير: هذا أحدها، والثقات رووه عن الثوري دون هذه اللفظة. (8)

قال ابن عدي: " كان رواد بن الجراح شيخاً صالحاً، وفي حديث الصالحين بعض النكرة " (9).

---

1 – تحرير علوم الحديث (1/ 413)

2 – مقدمة صحيح مسلم (1/ 15)

3 – مقدمة صحيح مسلم (1/ 18).

4 – الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (1/ 172)

5 – نصب الراية (2/ 364)

6 – نصب الراية (1/ 54)

7 – الكامل (2/ 301).

8 – نصب الراية (1/ 188)

9 – الكامل (4/ 120)

من المغفلين من كانت الغفلة طبعه، حتى ربما حدث بالكذب وهو لا يدري: ومنهم: (عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد، ذكر الزيلعي حديثا عن طريقه وضعفه، ثم قال: وعلته أبو صالح، كاتب الليث بن سعد، واسمه: عبد الله بن صالح، فإنه قد تكلم فيه.(1)

قال أبو حاتم الرازي: " الأحاديث التي أخرجها أبو صالح في آخره عمره التي أنكروا عليه نرى أن هذا مما افتعل خالد بن نجيح، وكان أبو صالح يصحبه، وكان سليم الناحية، وكان خالد بن نجيح يفتعل الحديث ويضعفه في كتب الناس، ولم يكن وزن أبي صالح وزن الكذب، كان رجلاً صالحاً " (2).

ومنهم محمد بن ميمون : ذكر الزيلعي حديثا عن طريقه وضعفه، ثم قال: كان محمد بن ميمون أبو عبد الله المكي الخياط أميا مغفلا،(3)

ومنهم سفيان بن وكيع بن الجراح، ذكر الزيلعي حديثا عن طريقه وضعفه بسببه.(4) وغفلته جرته الى أن يدخل الناس في حديثه ما ليس منه، قال أبو حاتم الرازي: " دخلت الكوفة، فحضرني أصحاب الحديث، وقد تعلقوا بوراق سفيان بن وكيع، فقالوا: أفسدت علينا شيخنا وابن شيخنا، قال: فبعثت إلى سفيان بتلك الأحاديث التي أدخلها عليه وراقه يرجع عنها، فلم يرجع عنها، فتركته " (5).

ومنهم عاصم بن عبيد الله، ذكر الزيلعي حديثا عن طريقه وضعفه ثم قال: عاصم بن عبيد الله تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وهو مغفل.(6)

وحاصل هذا:

من الغفلة ينتج سوء الحفظ، فيخطئ الراوي في الأسانيد: فيرفع الموقوف، ويوقف المرفوع، ويوصل المرسل، ويرسل الموصول، ويقلب الأسانيد، فيجعل ما لهذا الشيخ لشيخ آخر، ولا يضبط المتون، ويغير فيها.

ومما يدخل في ضمن غفلة الراوي هو قبول التلقين بحيث يلقن فيتلقن وهذا حين يكون الشيخ قد استولت عليه الغفلة، فيقال له: حدثك فلان بكذا، فيما هو من حديثه وما ليس من حديثه، وهو لا يميز، فيحدث به على أنه من حديثه.(7)

وقد قام الحافظ الزيلعي بنقد روايات من رمي بالتلقين، ومن أمثلة هؤلاء الذين جرحوا بقبول التلقين:

---

1 – نصب الراية (2/ 323)

2 – الجرح والتعديل (2/ 2 / 87).

3 – نصب الراية (4/ 361)

4 – نصب الراية (4/ 52)

5 – المدخل إلى الإكليل (ص: 67) و الكفاية (ص: 237) .

6 – نصب الراية (2/ 459)

7 – تحرير علوم الحديث (1/ 423)

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق سماك بن حرب وضعفه وقال في بيان علة ضعفه : وأن سماكا إذا تفرد بشيء لم يكن حجة، لأنه كان يلقن فيتلقن،(1) وقال أيضا : لأن سماكا كان يلقن فيتلقن. (2)

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق يزيد بن أبي زياد وضعفه ثم قال: كان صدوقا، إلا أنه لما كبر تغير، فكان يلقن، فيتلقن.(3)

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق محمد بن أبي ليلى وضعفه.(4) و ذكر أيضا حديثا عن طريق محمد محمد بن جابر وضعفه،(5) وبين في كل واحد أن علة الضعف هو قبول التلقين. والأمثلة على ذلك كثيرة كثيرة واتضح مما ذكرنا أن الزيلعي ينقد الرواة بسبب كثرة الغفلة ، او اذا تكررت الغفلة.

4- كثرة الأوهام :

ومما يخرم ضبط الراوي كثرة الأوهام وقد ضعف الحافظ الزيلعي بعض الرواة وأحاديثهم من أجل هذه العلة، وفي ذلك يقول الخطيب: يترك الاحتجاج بمن كثر غلطه وكان الوهم غالبا على روايته، يقول عبد الرحمن بن مهدي: «الناس ثلاثة , رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه , وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة , فهذا لا يترك حديثه , وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم , فهذا يترك حديثه».(6)

قال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا كان الغالب عليه الخطأ. وكلام الترمذي ههنا يحتمل مثل قول شعبة، ويحيى، ومن وافقهما، حيث ذكر أن من كان مغفلا يخطئ الكثير، فإنه لا يشتغل بالرواية عنه، عند أكثر أهل الحديث.

وذكر أيضا قبل ذلك أن من ضعف لغفلته وكثرة خطئه لا يحتج بحديثه. فلم يعتبر إلا كثرة الخطأ. ويحتمل أن يكون مراده سقوط حديث من جمع بين الوصفين معا: الغفلة وكثرة الخطأ، دون من كان فيه أحدهما. أما الغفلة المجردة مع قلة الخطأ، أو كثرة الخطأ لسوء الحفظ دون الغفلة فهذا قول ثالث في المسألة.(7) لأن الخطأ والوهم أمران حاصلان وواقعان في أحاديث الثقات فضلا عن وقوعه في أحاديث

---

1 – نصب الراية (2/ 435)

2 – نصب الراية (2/ 443)

3 – نصب الراية (1/ 403)

4 – نصب الراية (1/ 403)

5 – نصب الراية (1/ 63)

6 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 143)

7 – شرح علل الترمذي (1/ 402)

أحاديث الضعفاء، يقول سفيان الثوري: ليس يكاد يفلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك. (1)

وبالنظر إلى كتب السنة النبوية نجد عددا كبيرا من الرواة الثقات قد أخطؤوا في بعض ما رووا، وهو أمر متفاوت بين الرواة حسب مروياتهم قلة وكثرة وربما كان حظ من أكثر من الرواية أكبر خطأ من المقلين؛ لذا نجد غلطات عدت على الأئمة العلماء الحفاظ لكنها لم تؤثر عليهم في سعة ما رووه، قال الإمام أحمد بن حنبل : ومن يعرى من الخطأ والتصحيف (2). وقال الإمام الترمذي: لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم.(3)

ولما كان الخطأ في الرواية أمر بدهي، وأنه لا يسلم إنسان منه نجد الأكابر قد وهموا الأكابر، فهذه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قد وهمت عددا من الصحابة في عدد من الأحاديث، وقد جمع ذلك الزركشي في جزء(4)، لذا قال الإمام عبد الله بن المبارك: ومن يسلم من الوهم، وقد وهمت عائشة جماعة من الصحابة في رواياتهم للحديث. (5)

وفيما نقلنا عن الأئمة الأعلام كفاية ودليل على أن دخول الخطأ والوهم أمر نسبي ممكن في أحاديث الرواة ثقات كانوا أو غير ذلك، فالخطأ والوهم والنسيان سجية البشر، ولكن الذي يضر الراوي في رواية أو في جميع رواياته كثرة الوهم وهو ما ضعف الزيلعي بسببها بعض الأحاديث ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق الوازع بن نافع ، وأعله به وقال: إنه كثير الوهم، فيبطل الاحتجاج به.(6)

وذكر أيضا حديثا عن طريق المسيب بن واضح ثم قال: وهم فيه المسيب بن واضح في موضعين، وكان المسيب كثير الوهم.(7)

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا وضعفه ثم قال: وهو معلول بأبي حمزة القصاب، كان فاحش الخطأ، كثير الوهم، يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، تركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين. (8)

---

1 – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: 144)

2 – مقدمة ابن الصلاح (ص: 383)

3 – علل الترمذي الصغير (6/ 240) آخر الجامع.

4 – أسماه: الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة، طبع مرارا .

5 – شرح علل الترمذي (1/ 436).

6 – نصب الراية (1/ 54)

7 – نصب الراية (1/ 148)

8 – نصب الراية (2/ 127)

و ذكر أيضا حديثا عن طريق عبد الله بن واقد وضعفه ثم قال: قال فيه ابن معين: لا شيء، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، فإنه كثير الوهم.([1])

و ذكر أيضا حديثا عن طريق محمد بن أبي ليلى وضعفه ثم قال في بيان علة الضعف، لا يصح هذا الحديث، فإن محمد بن أبي ليلى كثير الوهم. ([2]) وقال في موضع آخر: وابن أبي ليلى رديء الحفظ، كثير الوهم،([3])

و ذكر أيضا حديثا عن طريق عطاء الخراساني وضعفه ثم قال في بيان علة الضعف، كان عطاء صالحا، غير أنه كان رديء الحفظ، كثير الوهم، فبطل الاحتجاج به. (4)

و ذكر أيضا حديثا عن طريق يحيى بن سليم وضعفه وبين علة الضعف أن يحيى بن سليم كثير الوهم، سيء الحفظ.(5)

وقد اتضح من خلال هذه الأمثلة أن الحافظ الزيلعي ينقد الأسانيد ويضعفها بسبب كثرة الوهم لدى الرواة.

5 - مخالفة الثقات :

مخالفة الثقات أحد الأمور التي يطعن بها الراوي في ضبطه للحديث، والمقصود هنا، الإكثار من مخالفة الثقات، فإن كان دأب الراوي مخالفة الثقات الأثبات دل هذا على سوء حفظه، وطعن الأئمةُ في ضبطه، وأما إن كانت المخالفة منه قليلة ونادرة، فهذا لا يؤدي إلى الطعن فيه هو، أو في ضبطه؛ وإنما فقط يطعن الأئمةُ في هذه الأحاديث التي خالف فيها الثقات، ولا ينزل عن درجة الثقات.

و لمعرفة ضبط الراوي لا شك المقياس موافقة الثقات، والذي يخالفهم يحكم عليه بعدم الثقة والضبط، يقول ابن الصلاح: "يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعرفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة -ولو من حيث المعنى- لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذٍ كونه ضابط ثبتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه.(6)

ويرى أيضا الحافظ الزيلعي أن كثرة مخالفة الثقات دليل على قلة الضبط لدى الراوي وهي سبب من أسباب ضعف الحديث ومن الأمثلة على ذلك:

---

1 - نصب الراية (2/ 369)

2 - نصب الراية (2/ 464)

3 - نصب الراية (3/ 110)

4 - نصب الراية (3/ 220)

5 - نصب الراية (4/ 202)

6 - مقدمة ابن الصلاح (ص: 217)

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا وضعفه ثم قال: وأعله ابن حبان بغنيم بن سالم، وقال: إنه يخالف الثقات في الروايات، لا يعجبني الرواية عنه، فكيف الاحتجاج به؟! روى عنه المجاهيل والضعفاء، ولا يوجد من رواية أحد من الأثبات.(1) وضعفه ابن الجوزي وقال: لا يحتج به. (2)

و ذكر أيضا حديثا عن طريق يحيى بن عيسى النهشلي، قال النسائي فيه: ليس بالقوي، وقال ابن حبان في "كتاب الضعفاء": كان ممن ساء حفظه، وكثر وهمه، حتى خالف الأثبات، فبطل الاحتجاج به. (3)

و ذكر أيضا حديثا عن طريق المغيرة بن زياد الموصلي، وقال: كان ينفرد عن الثقات، بما لا يشبه حديث الأثبات لا يحتج بما خالف فيه الأثبات. وإنما يحتج بما وافق فيه الثقات.(4)

و ذكر أيضا حديثا عن طريق الحسن بن دينار، وقال: هو متروك لايجوز الاحتجاج به، لو لم يكن له مخالف، فكيف! وقد خالف خمسة ثقات من أصحاب قتادة، وقال الدارقطني: الحسن بن دينار متروك الحديث. وحديثه هذا بعيد من الصواب. ولا نعلم أحدا تابعه عليه. (5)

اتضح من خلال هذه الأمثلة أن الزيلعي ينقد رواية الراوي الذي كثرت مخالفته للثقات، وأما من خالف الثقات مخالفة نادرة في بعض الأحيان فيحكم بقدر المخالفة في تلك الرواية المعينة فقط دون سائر رواياته.

ويجدر بنا أن نذكر أن المخالفة باب واسع يشمل قضايا الشاذ والمنكر والمدرج والمعلل وغير ذلك فسوف ندرس كل واحد في موضعه في الباب التالي. – ان شاء الله – .

---

1 – نصب الراية (2/ 11)

2 – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 247)

3 – نصب الراية (3/ 145)

4 – نصب الراية (4/ 137)

5 – نصب الراية (1/ 50)

الباب الثاني: نقد متون الأحاديث عند الحافظ الزيلعي

هذا الباب يحتوي على اربعة فصول وعدة مباحث

- ❖ الفصل الأول : نقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد المصطلح
- ❖ الفصل الثاني : نقد متون الأحاديث بعرضها على بعض القواعد الأصولية
- ❖ الفصل الثالث : نقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد الفقهاء
- ❖ الفصل الرابع : النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي في الميزان

الفصل الأول: نقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد المصطلح

هذا الفصل يحتوي على تسعة مباحث

- ❖المبحث الأول: نقد متون الأحاديث بالشذوذ
- ❖المبحث الثاني: نقد متون الأحاديث بالنكارة
- ❖المبحث الثالث: نقد متون الأحاديث بـ "زيادة الثقة"
- ❖المبحث الرابع: نقد متون الأحاديث بالإدراج
- ❖المبحث الخامس: نقد متون الأحاديث بالقلب في الحديث
- ❖المبحث السادس: نقد متون الأحاديث بالاضطراب في الحديث
- ❖المبحث السابع: نقد متون الأحاديث بالتصحيف والتحريف في الحديث
- ❖المبحث الثامن: نقد متون الأحاديث بالضعف في الحديث
- ❖المبحث التاسع: نقد متون الأحاديث بالوهم في الحديث

المبحث الأول
نقد متون الأحاديث بالشذوذ

تعريف الشاذ: الشاذ لغة، هو: المنفرد عن غيره أو الجمهور.(١) أما في الاصطلاح فله ثلاثة تعاريف:

الأول: عرفه الشافعي، فقال: ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثا لم يروه غيره، انما الشاذ من الحديث ان يروي الثقات حديثا فيشذ عنهم واحد فيخالفهم.(٢) وهذا هو الذي استقر عليه الاصطلاح وجرى عليه العمل عند جماهير المحدثين. (٣)

وعلى هذا التعريف يقيد الشاذ بقيدين:

أولهما: ان يكون راوي الشاذ ثقة. وثانيهما: ان يخالف غيره من الثقات. (٤)

الثاني: عرفه الخليلي، فقال: ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد، يشذ بذلك شيخ ثقة أو غير ثقة، فما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به ويرد ما شذ به غير ثقة.(٥) وقد رد هذا بأفراد الصحيحين.(٦)

الثالث: عرفه الحاكم فقال: فأما الشاذ فإنه حديث ينفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة.(٧) هكذا عرفه الحاكم ولم يشترط فيه المخالفة، ولم يذكر رده، وعلى هذا يلزم ان يكون في الصحيح الشاذ وغير الشاذ. (٨)

شروط الشاذ:

يتضح من التعريف الذي استقر عليه جمهور المحدثين: ان الحديث الشاذ لا يكون شاذا حتى يجتمع فيه أمران: التفرد، والمخالفة؛ وذلك لأن تفرد الثقة بحديث لم يخالف فيه غيره لا يعد ضعيفا، بل هو صحيح اذا استوفى بقية الشروط. ثم ان خولف الثقة بأرجح منه: لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من المرجحات فالمرجوح هو: الشاذ، والراجح محفوظ. (٩)

---

١ – المصباح المنير (ص٣٦٣).

٢ – معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١١٩). الكفاية (ص: ٢٢٣).

٣ – شرح التبصرة (١/١٩٣)، تدريب الراوي (١/٢٣٢) .

٤ – فتح المغيث (١/١٨٦)، توضيح الأفكار (١/٣٧٩).

٥ – الارشاد في معرفة علماء الحديث (١/١٧٦)

٦ – اختصار علوم الحديث (ص: ٥٨). والذي يبدو لي: ان الخليلي يفرق بين ثقة مبرز في الحفظ فيحتمل تفرده و بين ثقة لا يحتمل تفرده فيتوقف فيه كما صحح حديث مالك في المغفر مع انه صرح بتفرد مالك بن انس به والله اعلم.

٧ – معرفة علوم الحديث (ص١١٩)

٨ – فتح المغيث (١/١٨٦)

٩ – انظر: منهج النقد في علوم الحديث للدكتور عتر (ص: ٢٤٢)

وقد ذكر بعض المحدثين أن التفرد نوع من أنواع الشذوذ، فقبل أن نرى موقف الزيلعي منه فيحسن بنا أن نعرفه أولا ثم نذكر موقفه بالقبول أو الرد.

التفرد في اللغة: مصدر للفعل الثلاثي المزيد من باب تفرد يتفرد، يقال: فرد بالأمر والرأي: انفرد، وفرد الرجل: كان وحده منفردا لا ثاني معه. وفرد برأيه: استبد. وقد أشار ابن فارس إلى أن جميع تراكيب واشتقاقات هذا الأصل تدل على الوحدة. إذ قال: الفاء والراء والدال أصل صحيح يدل على وحدة. من ذلك: الفرد وهو الوتر، والفارد والفرد: الثور المنفرد ... (١).

التفرد في الاصطلاح:

عرفه أبو حفص الميانشي الفرد بأنه: ما انفرد بروايته بعض الثقات عن شيخه، دون سائر الرواة عن ذلك الشيخ.(٢) ويظهر من هذا التعريف بعض القصور في دخول بعض أفراد المعرف في حقيقة التعريف، إذ قصره على انفراد الثقة فقط عن شيخه. (٣)

وعرف الدكتور حمزة المليباري التفرد بقوله: يراد بالتفرد: أن يروي شخص من الرواة حديثا دون أن يشاركه الآخرون. (٤)

وهذا التعريف الأخير أعم من التعريف الأول، فإنه شامل لتفرد الثقة وغيره، وعليه تدل تصرفات نقاد المحدثين وجهابذة الناقلين، ولقد كثر في تعبيراتهم: حديث غريب، أو تفرد به فلان، أو هذا حديث لا يعرف إلا من هذا الوجه، أو لا نعلمه يروى عن فلان إلا من حديث فلان، ونحوها من التعبيرات. (٥)

ولربما كان الحامل للميانشي على تخصيص التعريف بالثقات دون غيرهم، أن رواية الضعيف لا اعتداد بها عند عدم المتابع والعاضد. ولكن من الناحية التنظيرية نجد المحدثين عند تشخيصهم لحالة التفرد لا يفرقون بين كون المتفرد ثقة أو ضعيفا، فيقولون مثلا: تفرد به الزهري، كما يقولون: تفرد به ابن أبي أويس. وبهذا المعنى يظهر الترابط الواضح بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، إذ إنهما يدوران في حلقة التفرد عما يماثله.

---

١ – مقاييس اللغة (٤/ ٥٠٠)، وانظر: لسان العرب (٣/ ٣٣١)، وتاج العروس (٨/ ٤٨٢)، ومتن اللغة (٤/ ٣٧٩)

٢ – ما لا يسع المحدث جهله (ص: ٢٩) للميانشي (ت٥٨١هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، شركة الطبع والنشر الأهلية – بغداد، ١٣٨٧هـ– ١٩٦٧م.

٣ – وأجاب عنه بعضهم بأن رواية غير الثقة كلا رواية. راجع : التدريب (١/ ٢٤٩).

٤ – الموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين (ص ١٥).

٥ – انظر على سبيل المثال: سنن الترمذي رقم الحديث: (١٤٧٣) و (١٤٨٠) و (١٤٩٣) و (١٤٩٥) و (٢٠٢٢).

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الشذوذ

بعد البحث والتتبع – حسب وسعي – في كتاب نصب الراية وجدت أن الزيلعي قد نقد الأحاديث بالشذوذ والتفرد في مواضيع كثيرة.([1]) وهذا النقد تارة يكون في المتن، وتارة يكون في الاسناد، وقد يكون فيهما كليهما، و مدار بحثنا في هذا المبحث هو الشذوذ في المتن فقط، لأن هذا الباب من رسالتي يتعلق بنقد المتون.

حكم الشاذ لدى الحافظ الزيلعي:

إن الحافظ الزيلعي لا يحكم حكما واحدا ينبطق على جميع أنواع الشذوذ بالرد أو القبول، بل له تعامل و حكم خاص مع كل حديث، فقد يحكم على الحديث بالضعف من أجل الشذوذ و تفرد الراوي وهذا اذا كان الراوي ضعيفا في نفسه فالشذوذ يزيده ضعفا، وقد يكون الراوي ثقة في نفسه ولكن تكثر مخالفته مع الثقات فكثرة المخالفة تجعله ضعيفا، وقد يحكم على الراوي بأنه ثقة ولكن الرواية التي ثبتت بأنه شذ عن الثقات الآخرين فضعيفة، وقد يرى أن الشذوذ و التفرد لا يضر الراوي بل يجعله من باب زيادة الثقة وهي مقبولة عنده. ولنا مزيد بحث حول التفريق بين الشذوذ وزيادة الثقة في مبحث زيادات الثقات، واليكم تفاصيل هذه الأمور :

١ – يرى الزيلعي أن الشذوذ سبب من أسباب ضعف الحديث، وأما الثقة اذا كان لديه شذوذ في حديث أو حديثين فلا يضره ، ولكن الرواية التي شذ فيها فيحكم عليها بالضعف، وهذا الحكم طبقه في عدة مواضع من ذلك:

ذكر الحافظ الزيلعي في كتاب الحج أنه لا يجوز للمرأة أن تحج وحدها من غير محرم معها وذكر عدة أدلة على ذلك، ومما قال: وأخرجا عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها"،([2]) وفي لفظ لمسلم "مسيرة

---

١ – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية: (١/ ٤٥) (١/ ٧٤) (١/ ١٠٣) (١/ ١٢٥) (١/ ١٤٣) (١/ ١٧٤) (١/ ١٨٧) (١/ ١٩١) (١/ ١٩٢) (١/ ٢٠٦) (١/ ٢٤٢) (١/ ٢٤٣) (١/ ٢٦٩) (١/ ٢٤٣) (١/ ٢٦١) (١/ ٢٨٥) (١/ ٣٤٧) (١/ ٣٥٤) (٢/ ١١٥) (٢/ ١٢٠) (٢/ ١٣٤) (٢/ ١٧٢) (٢/ ١٩٠) (٢/ ٢٠٥) (٢/ ٢١٠) (١/ ٢١١) (٢/ ٢٢٣) (٢/ ٢٢٤) (١/ ٢٣٧) (٢/ ٢٥٦) (٢/ ٤٨٠) (٣/ ١٢٢) (٣/ ١٤٧) (٣/ ١٩٦) (٣/ ٢٠١) (٣/ ٢٣١) (٣/ ٢٨٧) (٣/ ٢٩٤) (٣/ ٤٤٢) (٣/ ٤٥٦) (٣/ ٤٥٨) (٤/ ٢٣٨) (٤/ ٢٣٩) (٤/ ٢٤٨) (٤/ ٢٥٤) (٤/ ٢٧٣) .

٢ – صحيح البخاري أبواب تقصير الصلاة باب: في كم يقصر الصلاة (٢/ ٤٣) الرقم (١٠٨٨) و صحيح مسلم كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (٢/ ٩٧٧) الرقم (١٣٣٩)

ليلة"،([1]) وفي لفظ يوم،([2]) وفي لفظ لأبي داود: بريدا،([3]) وهو عند ابن حبان في "صحيحه" والحاكم في "المستدرك". (٤) وقد أخرج أبوداود من حديث جرير بن عبد الحميد، عن سهيل، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، مرفوعا: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر بريدا.(٥)

فلفظ بريد في هذه الرواية شاذ كما أشار اليه الحافظ ابن حجر، فقد رواه مالك بن أنس، ومحمد بن عجلان، وابن أبي ذئب؛ ثلاثتهم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعا: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوما وليلة. (٦)

وبهذا اللفظ أخرجه الشيخان مما يؤكد شذوذ الرواية الأولى ولعل الوهم في ذلك من جرير وهو ابن عبد الحميد؛ فقد قال عنه الحافظ: ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه.(٧) فلعله روى الحديث في الآخر من حفظه فأخطأ فيه.

ومن الأمثلة أيضا:

أخرج الحاكم في المستدرك(٨) عن طريق سفيان عن أبي الزبير عن جابر، قال: نحرنا يوم الحديبية سبعين بدنة، البدنة عن عشرة. (٩)

وقد حكم الزيلعي على هذه الرواية بالشذوذ بقوله : رواية من روى البدنة عن سبعة أثبت من الذين رووا عن عشرة، فإن الهدي كان يومئذ سبعين بدنة، والقوم كانوا ست عشرة مائة. (١٠)

فلفظة (العشرة) شاذة، والصواب سبعة وهو المحفوظ. وقد أشار الحافظ الذهبي الى شذوذ لفظة (العشرة) ، فقال: وخالفه ابن جريج، ومالك، وزهير، عن أبي الزبير، فقالوا: البدنة عن سبعة، وجاء عن سفيان أيضا كذلك. (١١) وهو كما قال –رحمه الله– فقد أخرجه الدارقطني عن طريق عبد الرحمن بن

---

١ – صحيح مسلم كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (٢/ ٩٧٧) الرقم (١٣٣٩)

٢ – صحيح مسلم كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (٢/ ٩٧٧) الرقم (١٣٣٩)

٣ – سنن أبي داود كتاب المناسك باب في المرأة تحج بغير محرم (٣/ ١٥٠) الرقم (١٧٢٥)

٤ – نصب الراية (٣/ ١١)

٥ – أخرجه أبو داود كتاب المناسك باب في المرأة تحج بغير محرم (٣/ ١٥٠) الرقم (١٧٢٣)

٦ – راجع : فتح الباري لابن حجر (٢/ ٥٦٩)

٧ – تقريب التهذيب (ص: ١٣٩)

٨ – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٤/ ٢٥٦)

٩ – نصب الراية (٤/ ٢١٠)

١٠ – نصب الراية (٤/ ٢١٠)

١١ – هامش تلخيص المستدرك (٤/٢٣٠).

مهدي و يعلى بن عبيد و يحيى بن آدم (١) و الدارمي(٢) عن طريق يعلى، قالوا حدثنا سفيان، فذكروا فذكروا محفوظا كرواية الجميع، ولكن لم يتبين لنا هذا الشذوذ ممن حصل.

ورواية مالك(٣) أخرجها أحمد(٤)، والدارمي،(٥) ومسلم،(٦) وأبو داود،(٧) وابن ماجه،(٨) ماجه،(٨) والترمذي(٩) وابن خزيمة.(١٠)

ورواية ابن جريج، أخرجها أحمد،(١١) ومسلم(١٢)، وابن خزيمة . (١٣)

ورواية زهير أبي خثيمة وعزرة بن ثابت، أخرجهما مسلم،(١٤) جميعهم عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: (نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة). كل هذا يؤكد شذوذ رواية الحاكم.

ومن الأمثلة أيضا:

حديث أشعث بن عبد الملك الحمراني، عن محمد بن سيرين، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم، فنسي فسجد سجدتين، ثم تشهد، ثم سلم.(١)

---

١ – سنن الدارقطني (٣/ ٢٦٩)

٢ – سنن الدارمي (٢/ ١٢٤٤)

٣ – موطأ مالك (١/٦٢٤) .

٤ – المسند (٣/٢٩٣)

٥ – السنن (١٩٦٢)

٦ – صحيح مسلم كتاب الحج باب الاشتراك في الهدي وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة (٢/ ٩٥٥) الرقم (١٣١٨)

٧ – سنن أبي داود كتاب الأضاحي باب في البقرة والجزور، عن كم تجزىء؟ (٤/ ٤٣٢) الرقم (٢٨٠٩)

٨ – سنن ابن ماجه أبواب الأضاحي باب عن كم تجزئ البدنة والبقرة (٤/ ٣٠٩) الرقم (٣١٣٢)

٩ – سنن الترمذي أبواب الأضاحي عن رسول الله باب ما جاء في الاشتراك في الأضحية (٤/ ٨٩) الرقم (١٥٠٢)

١٠ – صحيح ابن خزيمة (٤/ ٢٨٨)

١١ – المسند (٣/٣٧٨)

١٢ – صحيح مسلم (٢/ ٩٥٥)

١٣ – صحيح ابن خزيمة (٤/ ٢٨٧)

١٤ – صحيح مسلم كتاب الحج باب الاشتراك في الهدي وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة (٢/ ٩٥٥) الرقم (١٣١٨)

وقد ذكر الزيلعي عدة أحاديث و فيها السجدتان قبل التسليم، أو بعده وليس فيها ذكر التشهد، فذكر التشهد في هذا الحديث شاذ تفرد به أشعث وخولف فيه؛ قال الامام البيهقي: تفرد به أشعث الحمراني، وقد رواه شعبة، ووهيب، وابن علية، والثقفي، وهشيم بن زيد، ويزيد بن زريع، وغيرهم، عن خالد الحذاء لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن محمد عنه. (٢)

وأيده الحافظ ابن حجر في الفتح وقال: وقال ابن حبان: ما روى ابن سيرين عن خالد الحذاء غير هذا الحديث. (٣) وضعفه البيهقي وابن عبد البر وغيرهما ووهموا رواية أشعث لمخالفته غيره من الثقات عن ابن سيرين، فان المحفوظ عن ابن سيرين في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد. ولذلك قال الألباني: الحديث صحيح؛ دون قوله: ثم تشهد.. فإنه شاذ؛ تفرد به أشعث، وبذلك أعله البيهقي والعسقلاني، ومن قبله ابن تيمية.(٤)

ففي هذه الأمثلة نجد الزيلعي أنه يحكم على الحديث الذي وقع فيه الشذوذ بالضعف ولكنه لا يحكم على الراوي بالضعف لأن الوهم والخطأ القليل صادر عن كل أحد، ولا معصوم الا من عصمه الله تعالى.

٢ – يرى الزيلعي أن الراوي اذا كان ضعيفا في نفسه فالشذوذ يزيده ضعفا، وهذا الحكم طبقه في عدة مواضع من ذلك:

ذكر الحافظ الزيلعي الصلاة النافلة قبل المغرب ثم عارضه بحديث آخر، حكم عليه بالشذوذ فلذلك لا يعمل به.

أخرج الأئمة الستة في "كتبهم" عن عبد الله بن مغفل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بين كل أذانين صلاة، قال في الثالثة: لمن شاء"(٥). وفي لفظ للبخاري: قال: "صلوا قبل المغرب، ثم قال: صلوا قبل المغرب"، قال في الثالثة: "لمن شاء، كراهية أن يتخذها الناس سنة". (٦)

---

١ – نصب الراية (٢/ ١٧١) وأخرجه أحمد في مسنده (٧/ ١٥٩) وأبو داود (٢/ ٢٧٢) والترمذي (٢/ ٢٤١) وقال:«هذا حديث حسن غريب»، والطبراني في الأوسط (٢/ ٣٦٠) وفي الكبير (٩/ ٢٧٣) نحوه. وابن خزيمة (٢/ ١٣٤) وابن الجارود (ص: ٧٢) والحاكم (٣٢٣/١).

٢ – السنن الكبرى ٣٥٥/٢.

٣ – فتح الباري (٧٩/٢)

٤ – ضعيف أبي داود (١/ ٣٩٣)

٥ – صحيح البخاري كتاب الأذان باب: بين كل أذانين صلاة لمن شاء (١/ ١٢٨) الرقم (٦٢٧) صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب بين كل أذانين صلاة (١/ ٥٧٣) الرقم (٨٣٨) سنن أبي داود (٢/ ٤٥٨) سنن الترمذي (١/ ٣٥٢) سنن النسائي (٢/ ٢٨) سنن ابن ماجه أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الركعتين قبل المغرب (٢/ ٢٤٠) الرقم (١١٦٢)

٦ – صحيح البخاري كتاب التهجد باب الصلاة قبل المغرب (٢/ ٥٩) الرقم (١١٨٣)

وعارضها حديث بريدة أنه عليه السلام، قال: "بين كل أذانين صلاة، إلا المغرب"،(١) والخصوم يجيبون: بأن رواية المثبت مقدمة على النافي، مع أن رواية الإثبات أصح، والله أعلم. (٢)

وقد ضعف الزيلعي حديث بريدة بحجة أنه شاذ مخالف للروايات الصحيحة الثابتة، ولذلك قال البزار: لا نعلم أحدا يرويه الا بريدة ولا رواه الا حيان وهو بصري مشهور.

فهذا الحديث شاذ متنا وسندا والشذوذ جاء من قبل حيان بن عبيد الله،(٣) لتفرده بهذا الاسناد والمتن مع الزيادة كما نص عليه البزار.

وحيان الذي تفرد بهذه الرواية قد ذكره العقيلي في الضعفاء وقال فيه البخاري أنه اختلط في آخر عمره. (٤) قال الدارقطني ليس بقوي.(٥) قال ابن عدي ولم أر له من الحديث ما يحكم عليه بضعف أو بصدق. وعامة ما يرويه إفرادات ينفرد بها.(٦) قال الذهبي: ليس بحجة (٧) ولذلك حكم الحافظ ابن ابن حجر على روايته بالشذوذ فقال: وأما رواية حيان فشاذة؛ لأنه وان كان صدوقا عند البزار وغيره لكنه خالف الحفاظ من أصحاب عبد الله بن بريدة في اسناد الحديث ومتنه.(٨)

وقد بين لنا الشذوذ الامام البيهقي –رحمه الله تعالى– اذ قال: أخطأ فيه حيان بن عبيد الله في الاسناد والمتن جميعا، أما السند: فأخرجاه في الصحيح عن سعيد الجريري وكهمس عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: بين كل أذانين صلاة، قال في الثالثة: لمن شاء، وأما المتن فكيف يكون صحيحا وفي رواية ابن المبارك عن كهمس في هذا الحديث قال: وكان ابن بريدة يصلي قبل المغرب ركعتين، وفي رواية حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صلوا قبل المغرب ركعتين، وقال في الثالثة: لمن شاء. (٩)

---

١ – كشف الاستار (١/٣٣٤) سنن الدارقطني (١/٢٦٤)

٢ – نصب الراية (٢/ ١٤١)

٣ – ميزان الاعتدال (١/٦٢٣)

٤ – الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٣١٩)

٥ – سنن الدارقطني (١/ ٢٦٥)

٦ – الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٣٤٥)

٧ – المغني في الضعفاء (١/ ١٩٨)

٨ – فتح الباري (٢/١٠٨)

٩ – نقله عنه شارح الدارقطني (١/٢٦٤)

فالشذوذ في السند: أن حيان جعل الحديث من مسند بريدة وقد رواه الجمع الغفير من الثقات عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن مغفل؛ فالحديث من مسند عبد الله بن مغفل.(١)

وأما الشذوذ في المتن فهو الاستثناء الوارد بقوله: (الا المغرب) فهو خطأ بلا شك لمخالفته الثقات بذلك. واليه يشير الإمام ابن خزيمة بقوله: حيان بن عبيد الله هذا قد أخطأ في الإسناد لأن كهمس بن الحسن وسعيد بن إياس الجريري وعبد المؤمن العتكي رووا الخبر عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل لا عن أبيه، هذا علمي من الجنس الذي كان الشافعي -رحمه الله - يقول أخذ طريق المجرة. فهذا الشيخ لما رأى أخبار ابن بريدة عن أبيه توهم أن هذا الخبر هو أيضًا عن أبيه، ولعله لما رأى العامة لا تصلي قبل المغرب توهم أنه لا يصلي قبل المغرب فزاد هذه الكلمة في الخبر، وزاد علمًا بأن هذه الرواية خطأ أن ابن المبارك قال في حديثه عن كهمس: "فكان ابن بريدة يصلي قبل المغرب ركعتين" فلو كان ابن بريدة قد سمع من أبيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- هذا الاستثناء الذي زاد حيان بن عبيد الله في هذا الخبر "ما خلا صلاة المغرب" لم يكن يخالف خبر النبي -صلى الله عليه وسلم-.(٢)

اتضح من هذا أن حيان بن عبيد الله ضعفه جمع من الأئمة وأرفع ما قيل فيه أنه صدوق ولكن مخالفته مع جمع من الثقات تزيده ضعفا.

ومن الأمثلة أيضا :

ذكر الحافظ الزيلعي موقف الشافعية في مسألة الجهر بالبسملة في الصلوات الجهرية وذكر أدلتهم ومما قال: أخرج الحاكم في المستدرك عن عبد الله بن عثمان بن خثيم أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره أن أنس بن مالك، قال: صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة، فبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها، حتى قضى تلك الصلاة، ولم يكبر حين يهوي، حتى قضى تلك الصلاة، فلما سلم ناداه من سمع ذاك من المهاجرين. والأنصار، ومن كان على مكانه: يا معاوية، أسرقت الصلاة، أم نسيت؟! أين بسم الله الرحمن الرحيم، وأين التكبير إذا خفضت، وإذا رفعت؟! فلما صلى بعد ذلك قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم للسورة التي بعد أم القرآن، وكبر حين يهوي ساجدا.(٣) وقد حكم

---

١ - وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٦/٢)، وأحمد (٨٦/٤ و ٥٤/٥ و ٥٦ و ٥٧)، والدارمي(٢/ ٩٠٣)، والبخاري (١٦١/١) ، ومسلم (٢١٢/٢)، وابن ماجه (٣٦٨/١)،وابو داود (٢٦/٢)، والترمذي (٣٥١/١)، والنسائي (٢٨/٢)، وابن خزيمة (١٢٨٧) ، وابو عوانة (٣٢/٢ و ٦٤)، وابن حبان (٤/ ٤٢٦) رقم (١٥٥٩) و (١٥٦٠) و (١٥٦١) ، والدارقطني (٢٦٦/١)، والبيهقي (٤٧٢/٢)، والبغوي (٢/ ٢٩٣) جميعا من طرق عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن مغفل) .

٢ - السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٧٤).

٣ - المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٣٥٧)

الزيلعي على هذا الحديث بالضعف من وجوه عدة، من ذلك شذوذ بعض الرواة حيث قال: ان شرط الحديث الثابت أن لا يكون شاذا، ولامعللا، وهذا شاذ معلل، فإنه مخالف لما رواه الثقات الأثبات عن أنس، وكيف يروي أن سمع حديث معاوية هذا محتجا به، وهو مخالف لما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم. وعن خلفائه الراشدين، ولم يعرف عن أحد من أصحاب أنس المعروفين بصحبته أنه نقل عنه مثل ذلك، ومما يرد حديث معاوية هذا أن أنسا كان مقيما بالبصرة، ومعاوية لما قدم المدينة لم يذكر أحد علمناه أن أنسا كان معه، بل الظاهر أنه لم يكن معه. (١)

الشذوذ في هذه الرواية صدر من عبد الله بن عثمان بن خثيم ولذلك قال فيه الزيلعي: وهو وإن كان من رجال مسلم لكنه متكلم فيه، أسند ابن عدي إلى ابن معين أنه قال: أحاديثه غير قوية وقال النسائي: لين الحديث، ليس بالقوي فيه، وقال الدارقطني: ضعيف لينوه، وقال ابن المديني: منكر الحديث. (٢)

و قد وثقه ابن معين مرة، ومرة قال ليس بالقوي،(٣) قال ابن عدي: كان يحيى وعبد الرحمن يحدثان عنه.وأحاديثه أحاديث حسان مما يجب أن تكتب عنه.(٤) قال بشر بن المفضل: وكان يحدثنا عن الرجل بالحديث والشيء، ولا يحدث بحديثه كله. (٥) وقال ابو حاتم ما به بأس، صالح الحديث. (٦) قال الحافظ ابن حجر: صدوق. (٧)

يتضح من هذا أن ابن خيثم يصلح في المتابعات والشواهد ولا يحتج به ، وأما اذا خالف من هو أرجح منه ولا سيما الثقات فروايته شاذة مردودة كما حكم الزيلعي في هذا الحديث.

ومن الأمثلة أيضا:

وروى الزيلعي حديثا عن طريق عمر بن حفص المكي، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "البيت قبلة لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم، والحرم قبلة لأهل الأرض"(٨) وقد ضعف الزيلعي هذا الحديث، من أجل الشذوذ، ثم قال: وصحة الإسناد يتوقف على ثقة الرجال، ولو فرض ثقة الرجال لم يلزم منه صحة الحديث، حتى ينتفي منه الشذوذ والعلة، وقد تفرد به عمر بن حفص المكي،

---

١ – نصب الراية (١/ ٣٥٤)

٢ – نصب الراية (١/ ٣٥٣)

٣ – المغني في الضعفاء (١/ ٣٤٦)

٤ – الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٢٦٨)

٥ – الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٢٦٧)

٦ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١١٢)

٧ – تقريب التهذيب (ص: ٣١٣)

٨ – السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ١٦)

وهو ضعيف لا يحتج به، والحمل فيه عليه، فإن مثل هذه الأسانيد لا يقوم بها حجة، لو سلمت من المعارض، فكيف وقد عارضها الأحاديث الصحيحة؟. (١) و قال البيهقي: حديث ضعيف لا يحتج به. (٢) و قد ضعفه البغوي حيث روى بصيغة التمريض وجعله موقوفا على ابن عباس، حيث قال: وحكي عن عن ابن عباس.(٣)

حكم الزيلعي على حديث البتيراء بالشذوذ حيث قال: هذا حديث شاذ، لا يعرج على رواية،(٤) وقال في في موضع آخر: حديث نهيه عليه السلام عن البتيراء، رواه أبو عمر بن عبد البر في "التمهيد" (٥) عن طريق عثمان بن محمد بن ربيعة عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن البتيراء، أن يصلي الرجل واحدة، يوتر بها، ثم قال الزيلعي: والحديث شاذ، لا يعرج عليه ما لم يعرف عدالة رواته، وعثمان بن محمد بن ربيعة، الغالب على حديثه الوهم. (٦)

فيرى الزيلعي أن عثمان بن محمد بن ربيعة، كثير الوهم وهو ضعيف وقد زاده الشذوذ ضعفا.

وقد رواه ابن عبد البر في الاستذكار موقوفا على ابن مسعود. (٧)

ومن الأمثلة أيضا:

روى الزيلعي حديث حجة النبي ثم قال: الحديث مخرج في "الصحيحين" ليس فيهما: وتعتمر، وهذه الزيادة فيها شذوذ.(٨)

٣ – يرى الزيلعي أن تفرد الراوي في حد ذاته لا يجعل الحديث ضعيفا بل يحمل على زيادة العلم أو زيادة الثقة، وأما اذا كان فيه مخالفة مع غيره فهذا التفرد يجعله ضعيفا، ولذلك قال: وانفراد الثقة بالحديث لا يضره. (٩)

والتفرد ليس بعلة في كل أحواله، ولكنه كاشف عن العلة مرشد إلى وجودها، وفي هذا يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد – وإن لم يرو الثقات خلافه –: إنه لا يتابع عليه. ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت

---

١ – نصب الراية (١/ ٣٤٧)

٢ – معرفة السنن والآثار (٢/ ٣١٥)

٣ – شرح السنة للبغوي (٢/ ٣٣٠)

٤ – نصب الراية (٢/ ١٢٠)

٥ – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٣/ ٢٥٤)

٦ – نصب الراية (٢/ ١٧٢)

٧ – الاستذكار (٢/ ١٢٠)

٨ – نصب الراية (٣/ ١٤٧)

٩ – نصب الراية (٣/ ٧٤)

عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضا ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه. (١) فتفرد من لا يحتمل تفرده دال على وجود خلل ما في حديثه، وقد وجدنا غير واحد من النقاد صرح بأن تفرد فلان لا يضر، فقد قال الإمام مسلم: هذا الحرف لا يرويه غير الزهري، قال: وللزهري نحو من تسعين حديثا يرويها عن النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يشاركه فيها أحد بأسانيد جياد. (٢)

وقال الحافظ ابن حجر: وكم من ثقة تفرد بما لم يشاركه فيه ثقة آخر، وإذا كان الثقة حافظا لم يضره الانفراد.(٣) وتأسيسا على هذا الأصل من أن تفرد الراوي لا يضر في كل حال، ولكنه ينبه الناقد على أمر ما، قال المعلمي اليماني: وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد حالين:

الأولى: أن تكون مع غرابتها منكرة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة.

الثانية: أن يكون مع كثرة غرائبه غير معروف بكثرة الطلب. (٤)

كما قال الحافظ ابن حجر في حديث صلاة التسبيح: وإن كان سند ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ لشدة الفردية وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر.(٥)

وتمتع هذا الجانب من النقد الحديثي باهتمام النقاد، فنراهم يديمون تتبع هذه الحالة وتقريرها، وأفردوا من أجل ذلك المصنفات، منها: كتاب "التفرد" للإمام أبي داود،(٦) و "الغرائب والأفراد" للدارقطني، و و "المفاريد" لأبي يعلى، واهتم الإمام الطبراني في معجميه الأوسط والصغير بذكر الأفراد، وكذا فعل البزار في مسنده، والعقيلي في ضعفائه. وهو ليس بالعلم الهين، فهو يحتاج لاتساع الباع في الحفظ، وكثيرا ما يدعي الحافظ التفرد بحسب علمه، ويطلع غيره على المتابع. (٧)

وقد مشى الزيلعي على هذه الطريقة أن التفرد بحد ذاته لا يصلح ضابطا لرد الروايات، حتى في حالة تفرد الضعيف لا يحكم على جميع ما تفرد به بالرد المطلق. ومن الأمثلة على ذلك:

أخرجه الدارقطني عن عمرو بن سعيد عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم

---

١ – شرح علل الترمذي (٢/ ٤٠٦)

٢ – صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٨)

٣ – فتح الباري (٥/ ١١).

٤ – التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل(١/ ١٠٤) لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م

٥ – انظر: التلخيص الحبير(٢/ ١٨ – ١٩). وانظر صلاة التسبيح في سنن الترمذي ١/ ٤٩١ – ٤٩٤ (٤٨١) و (٤٨٢).

٦ – هو مفقود وكان موجودا في القرن الثامن، والمزي ينقل منه كثيرا في تحفة الأشراف، والكتاني في الرسالة المستطرفة (ص: ١١٤).

٧ – نكت الزركشي (٢/ ١٩٨)

«كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم» قال الدارقطني: وهذا إسناد صحيح،([1]) والصحيح عن عائشة موقوف، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها كانت تصلي في السفر، فقلت لها: لو صليت ركعتين، فقالت: يا ابن أخي إنه لا يشق علي،([2]) وهذا سند صحيح، والله أعلم، وقد يعارض هذا بحديث أخرجه البخاري ومسلم عن حفص بن عاصم عن ابن عمر، قال: صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر، فلم يزد على ركعتين، حتى قبضه الله، وصحبت أبا بكر، فلم يزد على ركعتين، حتى قبضه الله، وصحبت عمر، فلم يزد على ركعتين، حتى قبضه الله، وصحبت عثمان، فلم يزد على ركعتين، حتى قبضه الله، وقد قال تعالى: {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة} ،([3]) قال عبد الحق: هكذا في هذه الرواية، والصحيح أن عثمان أتم في آخر الأمر، كما أخرجاه ([4]) من رواية نافع عنه، ومن رواية ابنه سالم أنه عليه السلام صلى صلاة المسافر بمنى: وغيره ركعتين، وأبو بكر. وعمر. وعثمان ركعتين، صدرا من خلافته، ثم أتمها أربعا. (٥)

فهذا الحديث رواته ثقات وقد صححه الدارقطني الا أنه شاذ سندا ومتنا، أما السند فلأنه خالف ما اتفق عليه الثقات من وقفه على عائشة، وأما المتن فلأن الثابت من فعله صلى الله عليه وسلم أنه واظب على القصر في السفر ولذا مال الحافظ ابن حجر الى شذوذه فقال: ورواته ثقات، إلا أنه معلول، والمحفوظ عن عائشة رضي الله عنها من فعلها، وقالت: إنه لا يشق علي. (٦)

ومن الأمثلة أيضا :

أخرج الدارقطني عن عصام بن يوسف ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "المضمضة والاستنشاق من الوضوء

---

١ – سنن الدارقطني (٣/ ١٦٤)

٢ – السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢٠٤) معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦٢)

٣ – صحيح البخاري (٢/ ٤٥) صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة المسافرين وقصرها (١/ ٤٧٩) الرقم (٦٨٩) واللفظ له.

٤ – صحيح البخاري (٢/ ١٦١) صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب قصر الصلاة بمنى (١/ ٤٨٢) الرقم (٦٩٤) واللفظ له.

٥ – نصب الراية (٢/ ١٩٢)

٦ – بلوغ المرام من أدلة الأحكام (ص: ١٨٧) لابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية.

الذي لا بد منه".([1]) ثم قال الدارقطني: تفرد به عصام ووهم فيه، والصواب عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم، والمرسل أصح، هكذا رواه السفيانان وغيرهم. (٢)
حكم الزيلعي على هذه الرواية بالشذوذ لأن عصام بن يوسف وهم وخالف الثقات مثل السفيانين وغيرهم.

ومن الأمثلة أيضا:
و كما قلنا سابقا أن الزيلعي يرى أن مجرد التفرد ولوكان الراوي متكلما فيه فليس من أسباب ضعف الحديث بل المخالفة شرط في ذلك.
أخرج الدارقطني عن طريق سعيد بن بشير عن عائشة، قالت: لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقبلني إذا خرج إلى الصلاة ولا يتوضأ،([3]) قال الدارقطني: تفرد به سعيد، وليس بالقوي، وسعيد هذا وثقه شعبة، ودحيم، كذا قال ابن الجوزي، وأخرج له الحاكم في المستدرك، وقال ابن عدي: لا أرى بما يروي بأسا، والغالب عليه الصدق، انتهى. وأقل أحوال مثل هذا أن يستشهد به، والله أعلم. (٤)
ففي هذه الرواية تفرد سعيد بن بشير مع أن الدارقطني ضعفه ولكن الزيلعي استشهد به لعدم المخالفة.
وفي كل الأحوال يرى الزيلعي أن التفرد بحد ذاته لا يصلح ضابطا لرد الروايات، حتى في حالة تفرد الضعيف لا يحكم على جميع ما تفرد به بالرد المطلق، بل إنه يستخرج من أفراده ما يعلم بالقرائن والمرجحات عدم خطئه فيه.

---

١ – سنن الدارقطني (١/ ١٤٤)
٢ – نصب الراية (١/ ١٦)
٣ – سنن الدارقطني (١/ ٢٤٦)
٤ – نصب الراية (١/ ٧٤)

المبحث الثاني
نقد متون الأحاديث بالنكارة

تعريف المنكر:

المنكر لغة: اسم مفعول؛ قال الجوهري في صحاح اللغة النكرة: ضد المعرفة. وقد نكرت الرجل بالكسر نكرا ونكورا، وأنكرته واستنكرته، بمعنى. وقد نكره فتنكر، أي غيره فتغير إلى مجهول. والمنكر: واحد المناكير.(١) نكر الأمر نكيرا وأنكره إنكارا ونكرا، معناه: جهله. وجاء إطلاقه على هذا المعنى في مواضع من القرآن الكريم، كقوله تعالى: {وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ٢}، وقوله تعالى: {يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ٣} وفي القاموس المحيط: النكر والنكارة والنكراء والنكر، بالضم: الدهاء، والفطنة. ومنكر، كمكرم (للفاعل). والنكر، بالضم وبضمتين: المنكر، كالنكراء، والأمر الشديد. وأنكره واستنكره وتناكره: جهله، والمنكر: ضد المعروف. (٤)

المنكر اصطلاحا فقد اختلف المحدثون في تعريفه، قال الحافظ البرديجي هو الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه، ولا من وجه آخر. يقول الحافظ ابن الصلاح: فأطلق البرديجي ذلك ولم يفصل. وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ، موجود في كلام كثير من أهل الحديث،(٥) فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد ولكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده. (٦)

وقال الذهبي في الموقظة: وهو ما انفرد الراوي الضعيف به . وقد يعد مفرد الصدوق منكرا . فهنا يشير الذهبي إلى مطلق التفرد سواء من الضعيف أو الصدوق الذي لا يحتمل يعد منكرا. (٧)

وقال القاسمي: " المنكر وهو الحديث الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه وكان راويه بعيداً عن درجة الضابط". وهنا يشير القاسمي إلى من لا يحتمل تفرده لا إلى مطلق التفرد والله أعلم. (٨)

---

١ – الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٨٣٦)

٢ – (يوسف:٥٨)

٣ – (النحل: ٨٣)

٤ – القاموس المحيط (ص: ٤٨٧) ومثله في لسان العرب (٥/٢٣٢)

٥ – مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٦٩) التقريب والتيسير للنووي (ص: ٤١)

٦ – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ١٠٨)

٧ – الموقظة (ص: ٧)

٨ – قواعد التحديث (ص١٠٥)

قال الصنعاني في توضيح الأفكار: إن حقيقة المنكر هو الحديث الذي يتفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر. (١)

وقال اللكنوي في الرفع والتكميل: قال الزين العراقي في تخريج أحاديث إحياء العلوم كثيرا ما يطلقون المنكر على الراوي لكونه روى حديثا واحدا وقال السخاوي في فتح المغيث وقد يطلق ذلك على الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء قال الحاكم قلت للدارقطني فسليمان ابن بنت شرحبيل قال ثقة، قلت: أ ليس عنده مناكير، قال يحدث بها عن قوم ضعفاء أما هو فثقة ؛ وقال الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمة عبدالله بن معاوية الزبيري قولهم منكر الحديث لا يعنون به أن كل ما رواه منكر بل إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو منكر الحديث وقال أيضا في ترجمة أحمد بن عتاب المروزي قال أحمد ابن سعيد بن معدان شيخ صالح روى الفضائل والمناكير قلت ما كل من روى المناكير يضعف. لكن قال البخاري في التاريخ الأوسط : "عبد الله بن معاوية الزبيري القرشي البصري منكر الحديث".(٢)

يقول الحافظ ابن حجر: هو ما انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث. وإن خولف في ذلك، فهو القسم الثاني وهو المعتمد على رأي الأكثرين. (٣)

قال الإمام مسلم: وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها.(٤) فعلى هذا رواية المتروك وكذا رواية فاحش الغلط وكثير الغفلة والفاسق تسمى رواية كل واحد منهم منكرة على رأي من لا يشترط في المنكر قيد المخالفة.

يقول الدكتور ماهر ياسين الفحل: يتضح من هذا أن المتأخرين خالفوا المتقدمين في مصطلح المنكر بتضييق ما وسعوا فيه، وهو ما اشتهر وانتشر عند المتأخرين من المحدثين، فهو عند المتأخرين: ما رواه الضعيف مخالفا للثقات، لكن ينبغي التنبيه على أن المتقدمين من المحدثين لم يتقيدوا بذلك، وإنما عندهم كل حديث لم يعرف عن مصدره ثقة كان راويه أم ضعيفا، خالف غيره أم تفرد، إذن فالمنكر في

---

١ – توضيح الأفكار (٢/٤)

٢ – الرفع والتكميل في الجرح والتعديل(ص: ٢٠١) للشيخ اللكنوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب. الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ

٣ – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٧٥)

٤ – مقدمة صحيح مسلم (١/ ٥).

لغة المتقدمين أعم منه عند المتأخرين، وهو أقرب إلى معناه اللغوي. (١) فبان بهذا أن المنكر والشاذ يشتركان في مسمى التفرد أو المخالفة ويفترقان في أن المنكر رواية ضعيف أو مستور والشاذ رواية ثقة أو صدوق.

١ – أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء (ص: ٤٠٥) للدكتور ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩م.

موقف الزيلعي من نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح المنكر

يستخلص موقف الزيلعي في هذه المسألة في عدة نقاط كالتالي :

١ – اطلاق لفظ المنكر على الراوي المتفرد :

أن الحافظ الزيلعي قد يطلق المنكر على رواية الراوي الضعيف اذا تفرد من غير مخالفة مع غيره، اذا لم يكن له متابع أو شاهد،(١) ومن الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي: روى الدارقطني في "سننه" من حديث عاصم بن عبد العزيز المدني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "يكفيك قراءة الإمام، خافت أو جهر". قال الدارقطني: هذا حديث منكر، و عاصم بن عبد العزيز ليس بالقوي، ورفعه وهم.(٢)

ذكره أبو نعيم في حلية الأولياء، (٣) والبيهقي في جزء القراءة خلف الإمام،(٤) وقد تفرد به عاصم بن عبد العزيز عندهم جميعا. قال أبو موسى: قلت: لأحمد بن حنبل: في حديث ابن عباس هذا في القراءة؟ , فقال: هذا منكر. (٥)

و عاصم بن عبد العزيز قال البخاري: فيه نظر.(٦) قال أبوزرعة الرازي (٧) والنسائي (٨) والدارقطني (٩) ليس بالقوي، وذكره الذهبي في الضعفاء.(١٠) قال ابن حبان كان يخطيء كثيرا فبطل الاحتجاج به إذا

---

١ – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (١/ ٣٤٩) (١/ ٣٨٥) (١/ ٣٨٧) (١/ ٤٣٣) (١/ ٤٣٥) (٢/ ١١) (٢/ ٢٥) (٢/ ١٨٢) (٢/ ١٩٩) (٢/ ٢٧٧) (٢/ ٢٨٠) (٢/ ٤٥٧) (٢/ ٤٧٩) (٣/ ٢٢٢) (٣/ ١٨٧) (٣/ ٢٧٥) (٣/ ٣٩٥) (٤/ ١٥٠) (٤/ ١٨٠) (٤/ ١٨٧) (٤/ ٢٣٠) (٤/ ٣٥٠).

٢ – نصب الراية (٢/ ١١)

٣ – حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٤/ ٢٦٥)

٤ – القراءة خلف الإمام (ص: ١٩٦) للبيهقي. تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.

٥ – سنن الدارقطني (٢/ ١٢٧)

٦ – التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٤٩٣)

٧ – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (٢/ ٣٨٩)

٨ – المغني في الضعفاء (١/ ٣٢١)

٩ – سنن الدارقطني (٢/ ١٢٢)

١٠ – المغني في الضعفاء (١/ ٣٢١)

انفرد. (١) اتضح من هذا أن عاصما ضعيف ولما تفرد في هذه الرواية وليس له متابع أو شاهد حكم المحدثون على حديثه بأنه منكر.

ومن الأمثلة أيضا :

قال الحافظ الزيلعي: روى العقيلي عن طريق الغاز بن جبلة الجبلاني عن صفوان بن غزوان الطائي أن رجلا كان نائما فقامت امرأته، فأخذت سكينا، فجلست على صدره، فوضعت السكين على حلقه، فقالت: لتطلقني ثلاثا، أو لأذبحنك، فناشدها الله، فأبت، فطلقها ثلاثا، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر له ذلك، وقال: " لا قيلولة في الطلاق"، قال البخاري: هذا حديث منكر، لا يتابع عليه، الغاز بن جبلة منكر الحديث. (٢)

الغاز بن جبلة المتفرد لهذه الرواية قال فيه أبوزرعة: منكر الحديث. (٣) قال البخاري: حديثه منكر، في في طلاق المكره، وهو لا يتابع عليه.(٤) وقال ابن عدي: ليس له إلا هذا الحديث الواحد. (٥)

ومن الأمثلة أيضا :

قال الحافظ الزيلعي: روى ابن أبي حاتم في كتابه العلل(٦) حدثنا أبي ثنا عبد الرحمن بن بكير بن الربيع بن مسلم حدثني حسان بن سياه ثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد على كور العمامة، انتهى. ثم قال: هذا حديث منكر. (٧)

وعلة الانكار هو أن حسان بن سياه ضعيف ولم يتابعه أحد، ولذلك قال البيهقي: وأما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من السجود على كور العمامة فلا يثبت شيء من ذلك، وأصح ما روي في ذلك قول الحسن البصري حكاية، عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم "(٨)

---

١ – المجروحين لابن حبان (٢/ ١٢٩)

٢ – نصب الراية (٣/ ٢٢٢)

٣ – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (٢/ ٦٤٩)

٤ – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: ١١٣)

٥ – الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ١١٦)

٦ – علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٤٨٦)

٧ – نصب الراية (١/ ٣٨٥)

٨ – السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ١٥٣)

٢- اطلاق لفظ المنكر على الراوي الضعيف عند المخالفة:

ان الحافظ الزيلعي قد يطلق المنكر على رواية الراوي الضعيف اذا خالف من هو أرجح منه. ([1]) ومن الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي أخرج أبوداود والنسائي عن طريق عبد الله بن بديل عن عمرو بن دينار عن ابن عمر، أن عمر جعل عليه أن يعتكف في الجاهلية ليلة، أو يوما عند الكعبة، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "اعتكف وصم"، انتهى. وفي لفظ للنسائي، والدارقطني: فأمره أن يعتكف ويصوم، هذا حديث منكر، لأن الثقات من أصحاب عمرو لم يذكروا فيه الصوم: منهم ابن جريج، وابن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وغيرهم، عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي تفرد به عن عمرو، وهو ضعيف الحديث. ([2])

هذا الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي([3]) و أبوداود([4])، والنسائي في «الكبرى»([5])، والدارقطني.([6]) والدارقطني.([6]) والطحاوي في المشكل ([7]) والحاكم ([8]) والبيهقي ([9]) كلهم عن طريق عبد الله بن بديل، بديل، عن عمرو بن دينار، وقال الدارقطني: تفرد به ابن بديل عن عمرو.([10]) و قال ابن عدي مثله: ولا أعلم ذكر في هذا الإسناد ذكر الصوم مع الاعتكاف إلا من رواية عبد الله بن بديل عن عمرو بن دينار. ([11]) قال الدارقطني.([12]) وأبو بكر النيسابوري في عبد الله بن بديل هو ضعيف الحديث.([13]) قال

---

١ – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (١/ ٨٥) (١/ ١١٠) (١/ ١٣٦) (١/ ١٤٠) (١/ ١٦٨) (١/ ١٨٤) (١/ ٢٧١) (١/ ٣٤١) (٢/ ١٠) (٢/ ٤٩) (٢/ ٦٩) (٢/ ١١٠) (٢/ ٢٦٣) (٢/ ٢٩٨) (٢/ ٢٤٨) (٣/ ١٥٦) (٣/ ١٨٩) (٣/ ٢٢٠) (٣/ ٢٥٤) (٣/ ٣١٠) (٤/ ١١٥) (٤/ ١٢٥) (٤/ ١٧٩) (٤/ ٢٠١) (٤/ ٢٩٦) (٤/ ٣٤٨).

٢ – نصب الراية (٢/ ٤٨٧)

٣ – مسند أبي داود الطيالسي (١/ ٦٩)

٤ – سنن أبي داود كتاب الصوم باب المعتكف يعود المريض (٤/ ١٣١) الرقم (٢٤٧٤)

٥ – (٣/ ٣٨٤)

٦ – سنن الدارقطني (٣/ ١٨٦)

٧ – شرح مشكل الآثار (١٠/ ٣٤٥)

٨ – المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٦٠٦)

٩ – السنن الكبرى (٤/ ٣١٦)

١٠ – سنن الدارقطني (٣/ ١٨٦)

١١ – الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٣٥٧)

١٢ – سنن الدارقطني (٣/ ١٨٦)

١٣ – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ١١٦)

الذهبي: فيه ضعف.([1]) قال ابن عدي: له غير ما ذكرت مما ينكر عليه من الزيادة في متن أو في إسناد.([2]) قال الحافظ: صدوق يخطيء. ([3])

واتضح مما ذكرنا أن عبد الله بن بديل ضعيف ولكن مخالفته مع الثقات تجعل أحاديثه منكرة ولذلك قال الدارقطني في العلل: يرويه عبد الله بن بديل المكي وكان ضعيفا، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر.ولم يتابع عليه، ولا يعرف هذا الحديث عن أحد من أصحاب عمرو بن دينار. ([4])

ومن الأمثلة أيضا :

قال الحافظ الزيلعي في حديث روي من طريق عبد الله بن أويس: ولو ثبت هذا عن أبي أويس، فهو غير محتج به، لأن أبا أويس لا يحتج بما انفرد به، فكيف إذا انفرد بشيء، وخالفه فيه من هو أوثق منه، مع أنه متكلم فيه، فوثقه جماعة، وضعفه آخرون.([5])

حكم الزيلعي على هذه الرواية بالنكارة لأن أبا أويس تفرد وخالف من هو أوثق منه وليس له متابع أو شاهد.

٣- اطلاق لفظ المنكر على الراوي الثقة عند التفرد :

أن الحافظ الزيلعي قد يطلق لفظ المنكر على رواية الراوي الثقة اذا تفرد بأمر لم يروه غيره،([6]) أو اذا خالفه من هو أوثق منه ، او خالفت روايته عدة روايات صحيحة.

مخالفة الراوي الثقة لغيره من الثقات وان كانت تعتبر شاذا – وقد مضى ذكره في المبحث السابق – الا أن بعض المحدثين يرون المخالفة من باب النكارة فيسوون بينهما كما مضى شيء من ذلك في التعاريف.

(٧) ومن الأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي في حديث أخرجه الترمذي، والنسائي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا بقي النصف من شعبان فلا تصوموا"، انتهى. قال الترمذي: حديث حسن صحيح لا يعرف إلا من هذا الوجه على هذا اللفظ، وقال النسائي: لا نعلم أحدا

---

١ – المغني في الضعفاء (١/ ٣٣٢)

٢ – الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٣٥٨)

٣ – تقريب التهذيب (ص: ٢٩٦)

٤ – علل الدارقطني (٢/ ٢٦)

٥ – نصب الراية (١/ ٣٤١)

٦ – وعلى سبيل المثال يراجع :

٧ – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (١/ ١٢٩) (١/ ١٧١) (١/ ١٦٨) (٢/ ١٨٩) (٢/ ٣٢٥)(٢/ ٤٤١) (٣/ ٧٨) (٣/ ١٥٢) (٣/ ١٨٩) (٣/ ٢٥١) (٤/ ١٢٠) (٤/ ١٩٨) (٤/ ٢٠٥) (٤/ ٢٩٠) (٤/ ٣٨٠).

روى هذا الحديث غير العلاء، وروي عن الإمام أحمد رضي الله عنه أنه قال: هذا حديث منكر و ليس بمحفوظ، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث به، وسألت عنه ابن مهدي فلم يصححه: ولم يحدثني به، وكان يتوقاه، قال أحمد: والعلاء ثقة، لاينكر من حديثه إلا هذا. (١)

فهذا الحديث أنكره الإمام أحمد، وذكر أن السبب في ذلك مخالفته للأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومن تلك الأحاديث حديث عائشة رضي الله عنها في البخارى: لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا أكثر من شعبان، وكان يصوم شعبان كله، (٢) وفي رواية أخرى لها: لم أره صائما من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان، كان يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلا،(٣) وكذلك حديث أم سلمة رضي الله عنها في السنن: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما إلا شعبان يصله برمضان،(٤) ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم. (٥)

فلما كان هذا الحديث مخالفا للمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم وصفه الإمام أحمد بالنكارة، مع أن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الخرقي ثقة عند الإمام أحمد.(٦)

ولذلك قال ابن القيم: وللمحدثين في رد هذا الحديث مأخذان، أحدهما: أنه لم يتابع العلاء عليه أحد، بل انفرد به عن الناس، وكيف لا يكون هذا معروفا عند أصحاب أبي هريرة مع أنه أمر تعم به البلوى ويتصل به العمل؟ . الثاني أنهم ظنوه معارضا لحديث عائشة وأم سلمة في صيام النبي صلى الله عليه وسلم شعبان كله أو قليلا منه. وقوله إلا أن يكون لأحدكم صوم فليصمه وسؤاله للرجل عن صومه سرر شعبان، قالوا وهذه الأحاديث أصح منه. وربما ظن بعضهم أن هذا الحديث لم يسمعه العلاء من أبيه. (٧)

---

١ – نصب الراية (٢/ ٤٤١)

٢ – صحيح البخاري كتاب الصوم باب صوم شعبان (٤/٢١٣) الرقم (١٩٧٠)

٣ – صحيح مسلم كتاب الصيام باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان، (٢/٨١١) الرقم (١١٥٦)

٤ – رواه ابن ماجه (١/٥٢٨) و أبو داود (٢/٧٥٠) والترمذي (٣/١١٣)، والنسائي (٤/١٥)، وأخرج الترمذي في الشمائل المحمدية بنحوه (ص: ١٧٦) دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥ – صحيح البخاري (٤/١٢٧)، و صحيح مسلم (٢/٧٦٢) .

٦ – العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله (٢/ ٤٨٢) و سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم(ص: ٢١٧) تحقيق: د. زياد محمد منصور.مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.

٧ – تهذيب السنن في هامش عون المعبود (٦/ ٣٣٠)

ولكن ابن القيم يخالف أحمد بن حنبل وغيره فيرى أن هذا الحديث صحيح فيقول: وأما المصححون له فأجابوا عن هذا بأنه ليس فيه ما يقدح في صحته وهو حديث على شرط مسلم فإن مسلما أخرج في صحيحه عدة أحاديث عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة وتفرده به تفرد ثقة بحديث مستقل وله عدة نظائر في الصحيح. قالوا والتفرد الذي يعلل به هو تفرد الرجل عن الناس بوصل ما أرسلوه أو رفع ما وقفوه أو زيادة لفظة لم يذكروها.

وأما الثقة العدل إذا روى حديثا وتفرد به لم يكن تفرده علة فكم قد تفرد الثقات بسنن عن النبي صلى الله عليه وسلم عملت بها الأمة.

قالوا وأما ظن معارضته بالأحاديث الدالة على صيام شعبان فلا معارضة بينهما وإن تلك الأحاديث تدل على صوم نصفه مع ما قبله وعلى الصوم المعتاد في النصف الثاني وحديث العلاء يدل على المنع من تعمد الصوم بعد النصف لا لعادة ولا مضافا إلى ما قبله ويشهد له حديث التقدم

وأما كون العلاء لم يسمعه من أبيه فهذا لم نعلم أن أحدا علل به الحديث فإن العلاء قد ثبت سماعه من أبيه وفي صحيح مسلم عن العلاء عن أبيه بالعنعنة غير حديث وقد قال لقيت العلاء بن عبد الرحمن وهو يطوف فقلت له برب هذا البيت حدثك أبوك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا انتصف شعبان فلا تصوموا فقال ورب هذا البيت سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره. ([1])

ومن الأمثلة أيضا:

روى الزيلعي من حديث أبي قيس الأودي عن هذيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين، انتهى. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال النسائي في سننه الكبرى: لا نعلم أحدا تابع أبا قيس على هذه الرواية، والصحيح عن المغيرة أنه عليه السلام مسح على الخفين، كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين، وذكر البيهقي حديث المغيرة هذا، وقال: إنه حديث منكر، ضعفه سفيان الثوري. وعبد الرحمن بن مهدي. وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين. وعلى بن المديني، ومسلم بن الحجاج، والمعروف عن المغيرة حديث المسح على الخفين.

و أبو قيس الأودي اسمه عبد الرحمن بن ثروان احتج به البخاري في صحيحه وذكر البيهقي في سننه أن أبا محمد يحيى بن منصور، قال: رأيت مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر، وقال: أبو قيس الأودي.

---

١ – تهذيب السنن (٦/٣٣٠ – ٣٣١)

وهذيل بن شرحبيل لا يحتملان، وخصوصا مع مخالفتهما الأجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة، فقالوا: مسح على الخفين، وقال: لا نترك ظاهر القرآن بمثل أبي قيس.(١)

وذكر البخاري أن يحيى بن معين أيضا كان ينكر على أبي قيس هذا الحديث.(٢) وفي رواية المفضل بن غسان عن يحيى، قال: الناس كلهم يروونه: على الخفين، غير أبي قيس.(٣)

وقال الدارقطني: ولم يروه غير أبي قيس، وهو مما يغمز عليه به، لأن المحفوظ عن المغيرة: المسح على الخفين. (٤)

وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان، أبو قيس الأودي، الكوفي احتج به البخاري وأخرج عن طريقه عدة أحاديث،(٥) و وثقه ابن معين (٦) و العجلي (٧) وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"(٨). وقال أبوحاتم: لين الحديث. (٩) وَقَال النَّسَائي: ليس به بأس. (١٠)

اتضح من ذلك أن أباقيس الأودي ثقة ولذلك صحح الترمذي، وابن خزيمة حديثه كما تقدم. قال ابن دقيق العيد: من صححه يعتمد بعد تعديل أبي قيس على كونه ليس مخالفا لرواية الجمهور عن المغيرة مخالفة معارضة، بل هو أمر زائد على ما رووه، ولا يعارضه، ولا سيما وهو طريق مستقل برواية هزيل، عن المغيرة لم يشارك المشهورات في سندها.(١١) واعتمده الشيخ الألباني فصحح الحديث، ثم قال: وقد أعله بعض العلماء بعلة غير قادحة ، وهذا ليس بشيء لأن السند صحيح ورجاله ثقات كما ذكرنا , وليس فيه مخالفة لحديث المغيرة المعروف فى المسح على الخفين، بل فيه زيادة عليه، والزيادة من الثقة مقبولة كما هو مقرر فى المصطلح . (١٢)

---

١ – نصب الراية ملخصا(١/ ١٨٤)

٢ – التاريخ الكبير(١٣٧/٣).

٣ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٤٢٦)

٤ – علل الدرقطني (١١٢/٧)

٥ – انظر : صحيح البخاري (٨/ ١٥١) و (٨/ ١٥٢) و (٨/ ١٥٤).

٦ – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٧/ ٢١)

٧ – الثقات للعجلي (٢/ ٧٤)

٨ – الثقات لابن حبان (٧ / ٦٥).

٩ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٢١٨)

١٠ – تهذيب الكمال (١٧/ ٢١)

١١ – الإمام في معرفة أحاديث الأحكام (٢٠٣/٢).

١٢ – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (١/ ١٣٨)

وهذه المسألة من المسائل الشائكة وللشيخ جمال الدين القاسمي بحث مستقل في هذه المسألة باسم {المسح على الجوربين والنعلين} جمع فيه الأحاديث والآثار الواردة فيه وحققه الشيخ الألباني وقدم له الشيخ أحمد محمد شاكر ورجحوا صحة المسح على الجوربين.- والله أعلم -

والذي يهمنا في بحثنا أن الزيلعي يطلق لفظ النكارة على حديث الثقة اذا تفرد عن غيره من الثقات.

٤- اطلاق لفظ المنكر على رواية الراوي فاحش الغلط أو كثير المخالفة أو شديد الغفلة:

ان الحافظ الزيلعي قد يطلق المنكر على رواية الراوي المتروك فاحش الغلط أو كثير المخالفة أو شديد الغفلة، سواء خالف غيره أو لم يخالف وان كان في اصطلاح المتأخرين والمعاصرين يطلق على رواية من كانت هذه صفته بأن حديثه متروك – وقد سبق تفاصيل ذلك في الفصل الماضي – ولكن المتقدمين يرون أن الحديث المنكر هو المنحط الذي لا يحتج به ولا يستشهد في المتابعات والشواهد، وهذه صفة الحديث المتروك فلذلك يسوون بين الحديثين فيطلقون لفظ النكارة عليه أحيانا ولفظ الترك أحيانا أخرى، وعلى ذلك لا يرى الزيلعي بأسا أن يطلق لفظ النكارة على الحديث المتروك.([1]) ومن الأمثلة على ذلك :

:

أخرجه الدارقطني في "سننه([2])". والطبراني في "معجمه الوسط([3])" عن سهل بن العباس الترمذي ثنا إسماعيل ابن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان له إمام، فقراءة الإمام له قراءة" انتهى. قال الدارقطني: هذا حديث منكر، وسهل بن العباس متروك، ليس بثقة، وقال الطبراني: لم يرفعه أحد عن ابن علية إلا سهل بن العباس، ورواه غيره موقوفا، انتهى. ([4])

وقد حكم الزيلعي على هذه الرواية بالنكارة مع أن سهل بن العباس متروك.

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي في حديث رواه سلام الطويل عن زيد العمي: هذا حديث منكر، والبلاء فيه من سلام. أو زيد. أو منهما، وقال النسائي: سلام متروك. ([5])

---

١ – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (١/ ٤٨) (١/ ٨٧) (١/ ١١٦) (١/ ١٣١) (١/ ١٤٨) (١/ ١٨٥) (١/ ٢٤٥) (١/ ٢٨٠) (١/ ٢٨٩) (١/ ٢٩٣) (١/ ٣٤٠) (٢/ ١٠) (٢/ ٤٧) (٢/ ١٧٩) (٢/ ٣٢١) (٢/ ٣٦٩) (٢/ ٤١٠) (٣/ ١٥٤) (٣/ ٢٣١) (٣/ ٢٩٨) (٣/ ٣٦٥) (٣/ ٣٨٢) (٤/ ١٢٩) (٤/ ١٨٥) (٤/ ٢٦٩) (٤/ ٣١٠) (٤/ ٣٦٥) (٤/ ٣٨٧) (٤/ ٤٠٥) (٤/ ٤٢٠).

٢ – سنن الدارقطني (٢/ ٢٥٩)

٣ – المعجم الأوسط (٨/ ٤٣)

٤ – نصب الراية (٢/ ١٠)

٥ – نصب الراية (١/ ٢٩٣)

وقد حكم الزيلعي على هذه الرواية بالنكارة مع أن سلام الطويل متروك.

ومن الأمثلة أيضا:

إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يغسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثا، أو خمسا، أو سبعا"، انتهى. قال الدارقطني: تفرد به عبد الوهاب بن الضحاك عن ابن عياش، وهو متروك، وغيره يرويه عن ابن عياش بهذا الإسناد، فاغسلوه سبعا، وهو الصحيح. ([1])

هذا الحديث أخرجه الدارقطني([2]) والبيهقي في الكبرى([3]) وفي المعرفة([4]) عن طريق عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، ثم قال البيهقي: وهذا ضعيف بمرة، عبد الوهاب بن الضحاك متروك وإسماعيل بن عياش لا يحتج به خاصة إذا روى عن أهل الحجاز وقد رواه عبد الوهاب بن نجدة، عن إسماعيل، عن هشام، عن أبي الزناد فاغسلوه سبع مرات كما رواه الثقات. ([5])

حكم الزيلعي على هذا الحديث بالنكارة من ثلاث وجوه الأول ضعف رواته: عبد الوهاب متروك، واسماعيل بن عياش ضعيف اذا روى عنه أهل الحجاز والعراق، وما نعنيه في هذه الفقرة أن الزيلعي يحكم على الحديث بالنكارة اذا كان أحد رواته متروكا سواء خالف غيره أو لم يخالفهم ثانيا: هذه الرواية مخالفة لجميع الروايات الصحيحة التي تصرح بغسل الآنية سبع مرات من ولوغ الكلب.

من ذلك ما رواه أبو هريرة، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا» رواه البخاري(٦) ومسلم(٧) وأبو داود(٨)والترمذي(٩) والنسائي(١٠)و في في الكبرى ([11]) وابن ماجه (١) ومالك([2]) والشافعي([3])وأحمد(٤) وعبد الرزاق(٥) وابن أبي شيبة([6]) شيبة([6]) والحميدي(٧) وابن خزيمة(٨) والدارقطني([9]) وغيرهم.

---

١ – نصب الراية (١/ ١٣١)

٢ – سنن الدارقطني (١/ ١٠٨)

٣ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٦٥)

٤ – معرفة السنن والآثار (٢/ ٥٦)

٥ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٦٥)

٦ – صحيح البخاري كتاب الوضوء باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١/ ٤٥) الرقم (١٧٢)

٧ – صحيح مسلم كتاب الطهارة باب حكم ولوغ الكلب (١/ ٢٣٤) الرقم (٢٧٩)

٨ – سنن أبي داود (١/ ٥٤)

٩ – سنن الترمذي (١/ ١٥١)

١٠ – سنن النسائي كتاب الطهارة سؤر الكلب (١/ ٥٢) الرقم (٦٣)

١١ – السنن الكبرى للنسائي (٨/ ٤٦٢)

ثالثا قد ثبت من فعل بعض الصحابة الغسل سبع مرات، كما قال البيهقي: وروي عن ابن عباس وأبي هريرة وعائشة في غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعا من فتواهم. (١٠)

وأما مارواه الطحاوي(١١) والدارقطني (١٢) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، عن عطاء، عن أبي هريرة – في الإناء يلغ فيه الكلب أو الهر – قال: (يغسل ثلاث مرات). هذه الرواية تفرد بها العرزمي، ونص الحفاظ على خطئه فيها، ومخالفته للثقات.

٥- حكم الحديث المنكر لدى الحافظ الزيلعي:

يرى الزيلعي أن الحديث المنكر من أنواع الضعيف الذي لا يحتج به ولا يصلح ذكره في المتابعات والشواهد، ويكتفي بالقول في مثل هذه الروايات بأن هذا حديث منكر.

من الأمثلة على ذلك: ([١٣])

قال الزيلعي: روى الدارقطني في "سننه" من حديث خالد بن مخلد عن عبد الله بن المثنى عن ثابت عن أنس، قال: أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم. فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أفطر هذان"، ثم رخص النبي عليه السلام بعد في الحجامة للصائم، وكان أنس يحتجم، وهو صائم. هذا حديث منكر، لا يصح الاحتجاج به. ([١٤])

---

١ – سنن ابن ماجه أبواب الطهارة وسننها باب غسل الإناء من ولوغ الكلب (١/ ٢٣٧ – ٢٣٨) الرقم(٣٦٤)

٢ – موطأ مالك (١/ ٣٠٤)

٣ – مسند الشافعي (ص: ٨)

٤ – مسند أحمد بن حنبل (١٦/ ٢٣)

٥ – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/ ٩٧)

٦ – مصنف ابن أبي شيبة (١/ ١٥٩)

٧ – مسند الحميدي (٢/ ١٩٥)

٨ – صحيح ابن خزيمة (١/ ٥١)

٩ – سنن الدارقطني (١/ ١٠٤)

١٠ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٦٦)

١١ – شرح معاني الآثار (١/ ٢٣)

١٢ – سنن الدارقطني (١/ ٦٦).

١٣ – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (٢/ ٤٤١) نصب الراية (٢/ ٤٥٧) (٢/ ٤٨٠) (٣/ ١٩٨)

١٤ – نصب الراية (٢/ ٤٨٠)

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي: أخرج أبو داود في "سننه" عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هودة عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلام أنه أمره بالإثمد عند النوم، وقال: ليتقه الصائم، قال أبو داود: قال لي يحيى بن معين: هذا حديث منكر. (١)

هذا الحديث أخرجه أبو داود(٢) وأحمد في "مسنده"(٣) ، والطبري في "تهذيب الآثار"(٤)، والطبراني والطبراني في "الكبير"(٥) وابن قانع في معجم الصحابة(٦) من طريق على بن ثابت، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في "تاريخه الكبير"(٧)، والدارمي(٨)، والبيهقي في "السنن"(٩) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الرحمن بن النعمان، وبه. بلفظ: "لا تكتحل بالنهار وأنت صائم....

عبد الرحمن بن النعمان، قال فيه ابن المديني مجهول. (١٠) وقال يحيى بن معين ضعيف، وقال أبوحاتم الرازي صدوق،(١١) قال الدارقطني: عبد الرحمن بن النعمان متروك.(١٢) قال الذهبي: ضعف. (١٣) وضعفه راجح. (١٤) قال الحافظ: صدوق ربما غلط. (١٥) ويتفقون فيه أنه لا يحتج به، إذ الصدوق يذكر في باب المتابعات والشواهد دون الأصول.

---

١ – نصب الراية (٢/ ٤٥٧)

٢ – سنن أبي داود (٤/ ٥٤)

٣ – مسند أحمد (٢٥/ ٢٤٧) دون قوله: "وليتقه الصائم" .

٤ – تهذيب الآثار مسند ابن عباس (١/ ٤٧٤)

٥ – المعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ٣٤١)

٦ – معجم الصحابة (٣/ ٩٤) لابن قانع. تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي. مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.

٧ – (٧/ ٣٩٨)

٨ – سنن الدارمي (٢/ ١٠٨١)

٩ – السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٤٣٧)

١٠ – تهذيب التهذيب (٦/ ٢٨٧)

١١ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٢٩٤) ، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ١٠١)

١٢ – إكمال تهذيب الكمال (٨/ ٢٤٢)

١٣ – المغني في الضعفاء (٢/ ٣٨٨)

١٤ – ميزان الاعتدال (٢/ ٥٩٤)

١٥ – تقريب التهذيب (ص: ٣٥٢)

النعمان بن معبد لم يرو الا عن أبيه، و لم يرو عنه الا ابنه عبد الرحمن. (١) قال الذهبي: غير معروف، تفرد عنه ابنه عبد الرحمن.(٢) قال الحافظ: مجهول.(٣) ذكره ابن حبان في «الثقات» حسب طريقته طريقته في توثيق المجاهيل. (٤)

معبد بن هوذة، قال أبوحاتم: له صحبة (٥) ذكره ابن الأثير في أسد الغابة ضمن أسماء الصحابة ولم يزد يزد عليه شيئا. (٦) قال الحافظ: وقيل: إن الضمير في قوله: «عن جدّه» يعود لعبد الرحمن، فتكون الصحبة لهودة.(٧) ثم قال في ترجمة هوذة بن قيس الأنصاري، ذكره ابن شاهين وابن مندة ووهما فيه، وإنما الصحبة لولده معبد بن هوذة. (٨)

وله شاهد من حديث جابر عند ابن أبي شيبة (٩)، وابن ماجه (١٠)، وعبد بن حميد في "المنتخب"([11]) "المنتخب"([11]) والطبراني في الأوسط، ([12]) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، والترمذي في "الشمائل"([13]) وأبونعيم ([14]) وأبو يعلى الموصلي ([15]) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعا بلفظ: "عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يشد البصر، وينبت الشعر". وإسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم ضعيف،([16]) ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن. ([17])

---

١ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٤٤٥)، التكميل في الجرح والتعديل (١/ ٣٨٣)

٢ – ميزان الاعتدال (٤/ ٢٦٦)

٣ – تقريب التهذيب (ص: ٥٦٤)

٤ – الثقات لابن حبان (٧/ ٥٣٠)

٥ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٢٧٩)

٦ – أسد الغابة (٥/ ٢١٥)

٧ – الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ١٣٤)

٨ – الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٤٥٩)

٩ – مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٣٧)

١٠ – سنن ابن ماجه (٤/ ٥٣٦)

١١ – المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص: ٣٢٨)

١٢ – المعجم الأوسط (٦/ ١٥١)

١٣ – الشمائل المحمدية للترمذي (ص: ٥١)

١٤ – الطب النبوي (١/ ٣٠٤) لأبي نعيم، تحقيق: مصطفى خضر. دار ابن حزم الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦ م.

١٥ – مسند أبي يعلى الموصلي (٤/ ٤٨)

١٦ – تقريب التهذيب (ص: ١١٠)

١٧ – تقريب التهذيب (ص: ٤٦٧)

و اخرجه الأصبهاني عن طريق الفضل بن عيسى الرقاشي عن محمد بن المنكدر، وبه. ([1]) والرقاشي هو أبو عيسى، خال معتمر بن سليمان، وابن أخي يزيد الرقاشي، يعد في البصريين، كان واعظا، ضعيف منكر الحديث، ورمي بالقدر.([2]) ولا يوجد مرويا عن ابن المنكدر بهذا الإسناد عند غير الأصبهاني.

وأخرجه الطبراني عن طريق مسلم بن إبراهيم قال: أنا أبو بكر الهذلي،([3]) وأيضا عن طريق سليمان بن خالد، كلاهما عن محمد بن المنكدر، وبه. ثم قال: لم يرو هذا الحديث عن أبي بكر إلا مسلم. ([4]) وعن سليمان بن خالد الواسطي إلا محمد بن ماهان، تفرد به ولده عنه.([5])

أبو بكر الهذلي، هو سلمى بن عبد الله بن سلمى أبو بكر الهذلي البصري يروي عن الحسن وابن سيرين وعكرمة والشعبي قال غندر كذاب وقال يحيى ليس بشيء وقال على ضعيف ليس بشيء وقال السعدي يضعف حديثه وقال النسائي وعلى بن الجنيد متروك الحديث وقال الدارقطني منكر الحديث متروك.([6])

سليمان بن خالد الواسطي، ضعفه الدارقطني.([7]) محمد بن ماهان، قال أبوحاتم الرازي مجهول.([8])

و شاهد آخر من حديث ابن عباس عند الترمذي ([9]) وأحمد([10])، والطبري في تهذيب الآثار([11]) وأبي الشيخ في "أخلاق النبي "([12])، وفي إسناده عباد بن منصور وهو ضعيف رمي بالقدر، عن عكرمة، ولم يسمع منه. ([13])

---

١ – الطيوريات (٢/ ٤٦٦)

٢ – انظر العلل لأحمد (٣/٥٥) ، التاريخ الكبير (٧/١١٨) ، والضعفاء الصغير (ص٩٣٩)، الكنى والأسماء لمسلم (١/٥٧٩)، والضعفاء للعقيلي (٣/٤٤٢) ، والجرح والتعديل (٧/٦٤) ، والكامل لابن عدي (٦/١٣) ، والمجروحين (٢/٢١٠) ، والكاشف (٢/١٢٢) ، واللسان (٧/٣٣٦).

٣ – المعجم الأوسط (٣/ ٦٥)

٤ – المعجم الأوسط (٣/ ٦٥)

٥ – المعجم الأوسط (٦/ ١٨٩)

٦ – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ١٢)

٧ – المغني في الضعفاء (١/ ٢٧٨)

٨ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ١٠٥)

٩ – سنن الترمذي (٤/ ٢٣٤)

١٠ – مسند أحمد (٥/ ٣٤٢)

١١ – تهذيب الآثار مسند ابن عباس (١/ ٤٧٢) للإمام محمد بن جرير، الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر. مطبعة المدني القاهرة.

١٢ – (ص ١٦٩ – ١٧٠)

١٣ – الجرح والتعديل (٦/ ٨٦) تقريب التهذيب (ص: ٢٩١)

هذا الحديث بجميع طرقه لم يصح ولذلك قال ابن معين: هو حديث منكر.([1]) وكذا قال الحافظ ابن كثير.([2])

و قد ثبت الاكتحال بالإثمد في الصوم وغيره حديث ابن عباس ولفظه: «عليكم بالإثمد؛ فإنه يجلو البصر وينبت الشعر».([3]) وإسناده قوي. قال الترمذي: وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث.([4])

٦- الحكم على الاسناد أو على الاسناد والمتن :

وقد يحكم الزيلعي على الرواة بأنه منكر الحديث، وهناك فرق بين أن يكون الحديث منكرا وأن يكون الراوي منكر الحديث ففي الأول يقطع الزيلعي بأن الحديث ضعيف من جميع طرقه، وأما الثاني فيمكن أن يكون الحديث يصح أو يحسن من طريق آخر. ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق عمران بن أبي الفضل، وقال: الضعف على حديثه بين، إنه يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتب حديثه، وأسند تضعيفه عن النسائي، وابن معين، ووافقهما، و قال أبو حاتم: هو منكر الحديث، ضعيف جدا.([5])

ومن الأمثلة أيضا:

ذكر الحافظ الزيلعي حديثا عن طريق زهير بن محمد ، ثم قال: وزهير بن محمد، وإن كان من رجال الصحيحين، لكن له مناكير، وقال الطحاوي في شرح الآثار: وزهير بن محمد، وإن كان ثقة، لكن عمرو بن أبي سلمة يضعفه. ([6])

ومن الأمثلة أيضا: أن الحافظ الزيلعي ذكر حديثا عن طريق يحيى بن سعيد الحمصي العطار، ثم قال: ويحيى بن سعيد منكر الحديث، قاله السعدي، وعن ابن معين ليس بشيء . ([7])

---

١ – التكميل في الجرح والتعديل (١/ ٨٥)

٢ – التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل (٢/ ٢١)

٣ – مسند أبي داود الطيالسي (٤/ ٤٠١) سنن ابن ماجه (٤/ ٥٣٥) سنن الترمذي (٤/ ٢٣٥) المعجم الأوسط (٣/ ٣٣٩) السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٥٨٢) شعب الإيمان (٨/ ٤٠٩) للبيهقي، تحقيق: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م. و الآداب للبيهقي (ص: ٢٥١)

٤ – سنن الترمذي أبواب اللباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الاكتحال (٤/ ٢٣٥) الرقم (١٧٥٧)

٥ – نصب الراية (٣/ ١٩٨)

٦ – نصب الراية (١/ ٤٣٣)

٧ – نصب الراية (٢/ ٢٩١)

ففي كل هذه الأمثلة يحكم الزيلعي على هذا الاسناد فقط ولذلك يجمع طرقه و في نهاية المطاف قد يحكم عليه بالضعف أو الصحة. وأما اذا حكم على حديث بأنه منكر فهذا حكم على جميع طرق الحديث، وقد سبق قبل قليل أمثلة من هذا النوع أن الحافظ الزيلعي يحكم على الحديث بالانكار ويقول: هو حديث منكر، وبعد البحث وجدنا أنه ضعيف من جميع طرقه.

المبحث الثالث
نقد متون الأحاديث بـ "زيادة الثقة" في الحديث النبوي

زيادة الثقة من القضايا الخفية في علل الحديث، و لها أهمية بالغة عند علماء الحديث؛ وقد أولى المتقدمون لزيادة الثقة أهمية كبيرة فالزيادة نوع من أنواع الاختلاف سواء كان في المتن أو في السند. واختلاف الرواة في بعض الأحايين سندا أو متنا أمر طبيعي ولا غرابة فيه، إذ إن الرواة يبعد أن يكونوا جميعا في مستوى واحد من التيقظ والضبط والحفظ، وليسوا في مستوى واحد من الاهتمام والتثبت والدقة. واختلاف المقدار قد يكون مداه طويلا من حين تلقي الأحاديث من أصحابها إلى حين أدائها، إذ إن شرط الضبط أن يكون من حين التحمل إلى حين الأداء،(١) وما دامت المواهب متفاوتة حفظا وضبطا فإن الاختلاف في الزيادات وارد لا محالة. فالرواة منهم من بلغ أعلى مراتب الحفظ والإتقان، ومنهم دون ذلك ومنهم أدنى بكثير.

ثم إن الرواة كثيرا ما يشتركون في سماع الحديث الواحد من شيخ واحد، فحين يحدثون بهذا الحديث بعد فترة من الزمن يكون الاختلاف بينهم بحسب مقدار حفظهم وتيقظهم وتثبتهم.

على أن أحد الرواة الثقات لو زاد زيادة لم تكن عند البقية فإن ذلك لا يقدح بصدقه وعدالته وضبطه، قال الحافظ ابن حجر: إن الواحد الثقة إذا كان في مجلس جماعة، ثم ذكر عن ذلك المجلس شيئا لا يمكن غفلتهم عنه، ولم يذكره غيره، إن ذلك لا يقدح في صدقه. (٢)

إلا إذا كثر ذلك منه فإنه مجال بحث ونظر عند المحدثين، فمن أكثر من ذلك فهو مكثر من المخالفة، وكثرة المخالفة منافية للضبط، إذ إن الضبط يعرف بموافقة الراوي للثقات الضابطين.(٣) ومن ذلك ما نقل عن الإمام أحمد بن حنبل في ترجمة حجاج بن أرطاة، فقد قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: كان من الحفاظ. قيل: فلم ليس هو عند الناس بذاك؟ قال: لأن في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة.(٤)

ثم إن معرفة الزيادات تكون بجمع الطرق والأبواب والزيادات التي هي مجال نظر وبحث إنما هي التي تكون من بعد الصحابة، أما من الصحابة فهي مقبولة اتفاقا. (٥)

---

١ – انظر: نزهة النظر (ص: ٨٣). و فتح الباقي (١/ ١٤)

٢ – فتح الباري (١/ ١٨)

٣ – انظر: المنهل الروي (ص: ٦٣)، والمقنع في علوم الحديث (١/ ٢٤٨)

٤ – تهذيب الكمال (٢/ ٥٨).

٥ – فتح الباقي (١/ ٢١١)

والزيادات في الأحاديث تكون من الثقات ومن الضعفاء، والزيادة من الضعيف غير مقبولة؛ لأن حديثه مردود أصلا سواء زاد أم لم يزد، أما الزيادة من الثقة فهي مجال بحثنا هنا.

تعريف زيادة الثقة :

والزيادة في اللغة: هي النمو، وهو خلاف النقصان.(١)

أما في اصطلاح المحدثين فقد عرفت: بأنها ما انفرد به الراوي من زيادة في المتن أو في السند عن بقية الرواة، عن شيخ لهم.(٢)

وصورها ابن رجب: بأن يروي جماعة حديثا باسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة، ولم يذكرها بقية الرواة.(٣)

و زيادة الثقة تنقسم الى قسمين:

القسم الأول: الزيادة في السند، وكثيرا ما يكون اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله، وكذا في رفعه ووقفه أو زيادة راو.

والقسم الثاني: وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره. (٤)

ونحن في هذا المبحث نتحدث عن موقف الحافظ الزيلعي في القسم الثاني ألا و هو زيادات الثقات في المتن، كيف يتعامل معها من قبول أو رفض.

---

١ – لسان العرب (١٩٨/٣) ، تاج العروس (٣٦٨/٢)

٢ – اختصار علوم الحديث (ص: ٦١)

٣ – شرح علل الترمذي (٦٣٥/٢)

٤ – انظر: شرح التبصرة (١/ ٢١٤)، وفتح الباقي (١/ ٢١٤)

موقف الحافظ الزيلعي من زيادة الثقة :

ان الزيلعي لا يحكم حكما واحدا في زيادة الثقة من قبول أو رفض بل يتعامل مع كل حديث تعاملا يناسبه كما قال: و قبول الزيادة من الثقة ليس ذلك مجمعا عليه، بل فيه خلاف مشهور، فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقا، ومنهم من لا يقبلها، والصحيح التفصيل، وهو أنها تقبل في موضع دون موضع، فتقبل إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظا ثبتا، والذي لم يذكرها مثله، أو دونه في الثقة، كما قبل الناس زيادة مالك بن أنس، قوله: "من المسلمين" في صدقة الفطر، واحتج بها أكثر العلماء، وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها، ومن حكم في ذلك حكما عاما فقد غلط، بل كل زيادة لها حكم يخصها، ففي موضع يجزم بصحتها، كزيادة مالك، وفي موضع يغلب على الظن صحتها، كزيادة سعد بن طارق في حديث: جعلت الأرض مسجدا، وجعلت تربتها لنا طهورا، وكزيادة سليمان التيمي في حديث أبي موسى: وإذا قرأ فأنصتوا، وفي موضع يجزم بخطأ الزيادة، كزيادة معمر، ومن وافقه، قوله: وإن كان مانعا فلا تقربوه، وكزيادة عبد الله بن زياد – ذكر البسملة – في حديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، وإن كان معمر ثقة. وعبد الله بن زياد ضعيفا، فإن الثقة قد يغلط، وفي موضع يغلب على الظن خطأها، كزيادة معمر في حديث ماعز الصلاة عليه، رواها البخاري في صحيحه، وسئل هل رواها غير معمر؟ فقال: لا، وقد رواه أصحاب السنن الأربعة عن معمر، وقال فيه: ولم يصل عليه، فقد اختلف على معمر في ذلك، والراوي عن معمر هو عبد الرزاق وقد اختلف عليه أيضا، والصواب أنه قال: ولم يصل عليه، وفي موضع يتوقف في الزيادة، كما في أحاديث كثيرة، وزياد نعيم المجمر التسمية في هذا الحديث مما يتوقف فيه، بل يغلب على الظن ضعفه. (١)

فيتلخص موقف الزيلعي في هذا الأمر أن زيادة الثقة على ثلاثة أقسام :

الأول: أن يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات فيحكم عليه بالشذوذ والنكارة والضعف، ويجعل هذه المخالفة من باب الوهم، و اذا كثرت هذه المخالفة فتؤثر على جميع مروياته ويكون جميع مروياته مردودة كما سبق بيان ذلك في مبحث اختلال ضبط الراوي بالوهم، ومبحث الشذوذ من هذا الفصل،(٢) ولذلك قال الزيلعي: حديث أبي أويس(٣) هذا لم يترك لكلام الناس فيه، بل لتفرده به، ومخالفة الثقات له.(١)

---

١ – نصب الراية (١/ ٣٣٦)

٢ – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (١/ ٦٥) (١/ ١٠٥) (١/ ١٥٦) (١/ ١٩٧) (١/ ٢١٥) (١/ ٢٣٥) (١/ ٢٨٩) (١/ ٣٤٩) (٢/ ٩٨) (٢/ ١٣٧) (٢/ ٢٣١) (٢/ ٢٧٩) (٣/ ٧٩) (٣/ ١٣٩) (٣/ ١٩٨) (٣/ ٢٦٥) (٣/ ٢٩٩) (٣/ ٣١٠) (٣/ ٣٧٨) (٤/ ١١٥) (٤/ ٢٣١).

٣ – يعني الحديث الذي رواه الدارقطني في سننه عن طريق أبي أويس، قال: أخبرني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أم الناس جهر ببسم الله الرحمن الرحيم. سنن الدارقطني (٢/ ٧٤).

فحكم الزيلعي على هذا الحديث بالشذوذ والضعف ولم يجعله من باب زيادة الثقة، لأنه مخالف مخالفة منافية لما رواه سائر الثقات. وقد مضت أمثلة أخرى على ذلك.

الثاني: أن لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلا لما رواه غيره وحكمه القبول، لأن فيه زيادة علم، ويقول في كل موضع وهذه الزيادة من الثقة، والزيادة من الثقة مقبولة.([2]) ومن الأمثلة على ذلك:

قال الزيلعي في حديث سمرة بن جندب، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يغرنكم آذان بلال، فإن في بصره سوء"، أخرج أبو داود والترمذي والنسائي وأحمد عن سوادة بن حنظلة القشيري، قال: سمعت سمرة بن جندب يقول: وبه. قال ابن الجوزي في التحقيق وهذا رواه جماعة لم يقولوا: في بصره سوء، قلنا: سوادة بن حنظلة ذكره ابن حبان في الثقات، وزيادة من الثقة مقبولة. (٣)

فهذه الزيادة التي زادها سوادة بن حنظلة وهو قوله {في بصره سوء} لا يغير الحكم بل فيه بيان سبب ورود الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ومن الأمثلة أيضا :

قال الزيلعي: أخرج ابن حبان في صحيحه عن طريق عثمان بن عمر عن عبد الله بن مسعود، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلاة أفضل؟ قال: "الصلاة في أول وقتها"، قال ابن حبان: وهذه اللفظة أعني قوله: في أول وقتها تفرد بها عثمان بن عمر، ثم أخرجه عن شعبة وعن على بن مسهر بلفظ: الصلاة لوقتها، وإنما هذه زيادة تفرد بها عثمان بن عمر، وهي مقبولة منه، فإن مذهبهما قبول الزيادة من الثقة. ([4])

فهذه الزيادة التي زادها عثمان بن عمر وهو قوله {الصلاة في أول وقتها} لا يغير الحكم بل يحدد معنى الحديث الآخر وهو قوله "لوقتها" ولذلك قبل الزيلعي هذا الحديث وأمثاله ، إذ ليس فيها ما يغير الحكم بل زيادة علم وهو مقبول إذا جاء من الثقة.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين من المخالفة وعدمها، فاختلف العلماء في قبول هذه الزيادة من الثقة هل هي مقبولة أم لا ؟ ويمكن أن نذكر هذه الأقوال ثم نبين موقف الزيلعي فيها:

---

١ – نصب الراية (١/ ٣٤٢)

٢ – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (١/ ٣٩) (١/ ٢١٠) (١/ ٢٤١) (١/ ٣٨٢) (٢/ ٥٣) (٢/ ١٧٣) (٢/ ٣١٠) (٢/ ٤٣٣) (٤/ ٢٠٧) (٤/ ٢٦٥) (٤/ ٣٤٤) (٤/ ٣٨٧).

٣ – نصب الراية (١/ ٢٨٤)

٤ – نصب الراية (١/ ٢٤١)

القول الأول قبول الزيادة من الثقة مطلقا :

وهو الذي حكاه الخطيب عن الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث وادعى ابن طاهر الاتفاق على هذا عند أهل الحديث كابن حبان والحاكم، وجماعة من الأصوليين، والغزالى في المستصفى، وجرى عليه النووي في مصنفاته، وهو ظاهر تصرف مسلم في صحيحه. (١) قال الخطيب : قال الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث: زيادة الثقة مقبولة إذا انفرد بها، ولم يفرقوا بين زيادة يتعلق بها حكم شرعي أو لا يتعلق بها حكم وبين زيادة توجب نقصانا من أحكام تثبت بخبر ليست فيه تلك الزيادة وبين زيادة توجب تغيير الحكم الثابت أو زيادة لا توجب ذلك وسواء كانت الزيادة في خبر رواه راويه مرة ناقصا ثم رواه بعد وفيه تلك الزيادة أو كانت الزيادة قد رواها غيره ولم يروها هو. (٢)

يحتج هذا الطيف من العلماء بأن الراوي إذا كان ثقة وانفرد بالحديث من أصله كان مقبولا، فكذلك انفراده بالزيادة. (٣) وأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، وان الاحتجاج بخبر الآحاد واجب . (٤)

قال الحافظ : وهو احتجاج مردود، لأنه ليس كل حديث تفرد به أي ثقة كان يكون مقبولا كما سبق بيانه في نوع الشاذ، وعلم منه أن مذهب أهل الحديث أن شرط الصحيح أن لا يكون الحديث شاذا، وأن من أرسل من الثقات إن كان أرجح ممن وصل من الثقات قدم وكذا بالعكس، ويأتي فيه الاحتمال عن القاضي، وهو أن الشذوذ يقدح في الاحتجاج لا في التسمية – والله أعلم–.(٥)

وقال أيضا: اشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقا من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح والحسن أن لا يكون شاذا، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كابن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد، وابن معين، وابن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم: اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة المنافية، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى. (٦)

---

١ – راجع : مقدمة شرح صحيح مسلم للنووي (١/ ٢٥) وتدريب الراوي (١/ ٢٨٧) و فتح المغيث (١/ ٢٣٤)، و توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (٢/ ١٣).

٢ – الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤٢٤)

٣ – راجع : معرفة علوم الحديث (١/ ١٣٠)، اختصار علوم الحديث (١/ ٦٢)، تدريب الراوي (١/ ٢٨٧)، وفتح المغيث (١/ ٢٦١)

٤ – توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (٢/ ١٤)

٥ – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦٥٤)

٦ – راجع : النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٨٧).

القول الثاني : لا تقبل مطلقا لا ممن رواه ناقصا، ولا من غيره. حكاه الخطيب، وابن الصباغ عن قوم من المحدثين. (١)

القول الثالث : قبولها بشروط

يقول الحافظ ابن حجر: والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن (٢)، كما جزم به ابن الحاجب والعلائي و السخاوي. (٣)

ومن هذه الشروط والقرائن :

١ – أن يكون الراوي الذي يزيد أحفظ ممن لا يزيد.

وقد صرح ابن خزيمة بهذا في صحيحه حيث قال: "لسنا ندفع أن تكون الزيادة مقبولة من الحفاظ، ولكنا نقول: إذا تكافأت الرواة في الحفظ والإتقان، فروى حافظ عالم بالأخبار زيادة في خبر قبلت زيادته. فإذا تواترت الأخبار، فزاد وليس مثلهم في الحفظ زيادة لم تكن تلك الزيادة مقبولة".

وممن صرح بذلك ابن عبد البر فقال في التمهيد: إنما تقبل إذا كان راويها أحفظ، وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ، لأنه حديث آخر مستأنف. فإن كانت من غير حافظ ولا متقن، فلا التفات اليها. ونحوه قول الخطيب: الذي نختاره القبول إذا كان راويها عدلا حافظا ومتقنا ضابطا.

وكذا قال الترمذي: إنما تقبل ممن يعتمد على حفظه، ونحوه عن أبي بكر الصيرفي والخطيب ، وقال ابن طاهر: إنما تقبل عند أهل الصنعة من الثقة المجمع عليه.

٢ – اشترط ابن السمعاني ومن وافق بما إذا لم يكن الساكتون ممن لا يغفل مثلهم عن مثلها عادة، أو لم تكن مما تتوفر الدواعي على نقله.

٣– وقيل: تقبل إن زادها غير من رواه ناقصا، ولا تقبل ممن رواه مرة ناقصا. لأن روايته له ناقصا أورثت شكا في الزيادة، حكاه الخطيب عن فرقة من الشافعية.

٤– اشترط إمام الحرمين، بما إذا سكت الباقون عن نفيه، أما مع النفي على وجه يقبل فلا .

٥– وقيل: إن اتحد مجلس السماع لم تقبل، وإن تعدد قُبلت. وقال ابن الصباغ : إن ذكر أنه سمع كل واحد من الخبرين في مجلسين، قبلت الزيادة، وكانا خبرين يعمل بهما، وإن عزى ذلك إلى مجلس واحد، وقال: كنت أنسيت هذه الزيادة ؛ قبل منه، وإلا وجب التوقف فيها.

---

١ – انظر : النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٨٨). وتدريب الراوي (١/ ٢٨٧). فتح المغيث (١/ ٢٦١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (٢/ ١٤).

٢ – النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٨٧) .

٣ – انظر : فتح المغيث (١/ ٢٦١)

٧- ومنهم من قال: إن كانت مخالفة في الحكم لما رواه الباقون لم تُقبل، وإلا قبلت، كما لو تفرد بالحديث كله، فإنه يقبل تفرده به إذا كان ثقة ضابطاً أو حافظاً. وقد حكى الخطيب على ذلك الإجماع.(١) وهذا الاجماع محجوج بما نقله الخطيب نفسه عن مخالفة قوم من المحدثين.

القول الراجح من هذه الأقوال هو القول الثالث وهو الذي رجحه الحافظ الزيلعي(٢) حيث قال: و قبول الزيادة من الثقة ليس ذلك مجمعا عليه، بل فيه خلاف مشهور، فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقا، ومنهم من لا يقبلها، والصحيح التفصيل، وهو أنها تقبل في موضع دون موضع، فتقبل إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظا ثبتا، والذي لم يذكرها مثله، أو دونه في الثقة، وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها، ومن حكم في ذلك حكما عاما فقد غلط، بل كل زيادة لها حكم يخصها، ففي موضع يجزم بصحتها، كزيادة مالك، وفي موضع يغلب على الظن صحتها، وفي موضع يجزم بخطأ الزيادة، فإن الثقة قد يغلط، وفي موضع يغلب على الظن خطأها، وفي موضع يتوقف في الزيادة، كما في أحاديث كثيرة.(٣) وقال أيضا: والزيادة من الثقة مقبولة، إذا لم يكن فيها خلاف الجماعة.(٤)

ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر الحافظ الزيلعي تحت مسألة جواز التيمم بالتراب وكل ما هو من جنس الأرض، او الاكتفاء بالتراب فقط عدة أحاديث، منها عام تشمل التراب وكل ما هو من جنس الأرض، ومنها التراب فقط، فقال: أحاديث التيمم بأجزاء الأرض تعلق من أجازه بجميع أجزاء الأرض بحديث: جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا،(٥)وحديث " عليكم بأرضكم"، وتعلق من اقتصر فيه على التراب بما وقع في مسلم من حديث ربعي بن حراش عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "فضلت على الناس بثلاث وفيه: وجعلت

---

١ - راجع: معرفة علوم الحديث (١/ ١٣٠)، التقييد والإيضاح (١/ ١١٢) اختصار علوم الحديث (١/ ٦٢)، وتدريب الراوي(١/ ٢٨٧)، النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٩٤) فتح المغيث (١/ ٢٦١ - ٢٦٢).

٢ - وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (١/ ١٥٨) (١/ ١٥٩) (١/ ٣٣٦) (١/ ٣٩٦) (١/ ٤٠٨) (٢/ ١٧٣) (٢/ ٢٩٤) (٣/ ١٠٦) (٤/ ٣٧٧) (٤/ ٣٨٥) (٤/ ٤٠٢)

٣ - نصب الراية (١/ ٣٣٦)

٤ - نصب الراية (٢/ ١٧٣)

٥ - مسند أبي داود الطيالسي (١/ ٣٧٩) مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/ ٣٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٦٩) مسند أحمد (١٢/ ٢٠٧) صحيح البخاري (١/ ٩٥) صحيح مسلم (١/ ٣٧٠) سنن ابن ماجه (١/ ٣٥٨) مسند البزار (٧/ ٢٥٨) سنن النسائي (٢/ ٥٦) المنتقى لابن الجارود (ص: ٤١) شرح مشكل الآثار (٣/ ٥٣) صحيح ابن حبان (٦/ ٨٧) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٢٦)

لنا الأرض مسجدا، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء"،(١) وفي لفظ الدارقطني (٢) "جعلت لنا الأرض كلها مسجدا، وترابها طهورا". (٣)

فهذه الزيادة يشبه القسم الأول من حيث إن ما رواه الجماعة عام وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص، فالرواية الأولى تفيد أنه يجوز التيمم بكل ما هو من جنس الأرض سواء التراب وغير ذلك. وأما الرواية الثانية تخصص الجواز بالتراب فقط، دون سائر أجزاء الأرض، وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من المخالفة يختلف بها الحكم. ويشبه أيضا القسم الثاني من حيث إنه لا منافاة بينهما.

وبعد أن ذكر الزيلعي هذه الروايات واستدلال كل واحد مال الى أن الرواية الثانية التي فيها التخصيص بالتراب هو الصواب، لأنها زيادة من الثقة فربعي بن حراش، ثقة عابد مخضرم، يروي عن الصحابة. (٤) و يذكر تأويلين لأدلة من يعمم الجواز، ويضعف بعض أدلتهم، حيث قال: يقول من لا يجوز التيمم الا بالتراب: ان هذه الأشياء التي هي: الرمل. والجص. والكحل. والنورة. وغيرها في الأرض لا من الأرض، فكأنه قال: عليكم بالتراب من أرضكم، ويكشفه أن الحديث نفسه في مسند أحمد قال: عليكم بالتراب، هذا مع ضعفه، فإن فيه المثنى بن الصباح، قال أحمد وأبو حاتم: لا يساوي شيئا، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، ولهم فيه جواب آخر، قالوا: إن رمالهم مخلوطة بالتراب، وإلا لما نبت فيها زرع ولا ثمر، وهم يجوزون التيمم بتراب المخلوط.(٥)

و يقول أيضا: و هذه الزيادة يغلب على الظن صحتها.(٦) احتج الزيلعي بالزيادة في هذا الموضع وجعلها وجعلها من باب زيادة الثقة للقرائن التي تؤيده.

ومن الأمثلة أيضا:

حديث رفع اليدين بعد الرفع من الركعتين من باب زيادة الثقة ويحتج به، كما قال: وقد جاء مرفوعا من جهة حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل في الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، ومن جهة إبراهيم بن طهمان عن أيوب السختياني عن نافع به مرفوعا أيضا، رواهما البيهقي في سننه، انتهى. وأخرجه البخاري عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، فذكره، وزاد فيه: وإذا قام من الركعتين

---

١ – صحيح مسلم (١/ ٣٧١)

٢ – سنن الدارقطني (١/ ٣٢٣)

٣ – نصب الراية (١/ ١٥٨)

٤ – انظر: أسد الغابة (٢/ ١٦٢)، و تقريب التهذيب (ص: ٢٠٥)

٥ – نصب الراية (١/ ١٥٩)

٦ – نصب الراية (١/ ٣٣٦)

رفع يديه، قال الشيخ في الإمام، قال الإسماعيلي في كتابه: هكذا يقوله عبد الأعلى، وأوما إلى أنه أخطأ، قالوا: خالفه ابن إدريس. وعبد الوهاب. والمعتمر عن عبيد الله عن نافع، فذكره من فعل ابن عمر، انتهى. وقال أبو داود بعد تخريج رواية عبد الأعلى هذه: والصحيح أنه من قول ابن عمر، وليس بمرفوع، ورواه البيهقي عن عبيد الله أيضا، فوقفه على ابن عمر، وهو الصحيح، قال الشيخ في الإمام: وعن هذا جوابان: أحدهما: الرجوع إلى الطريقة الفقهية والأصولية في قبول زيادة العدل الثقة إذا تفرد بها، وعبد الأعلى من الثقات المتفق على الاحتجاج بهم في الصحيح. (١)

فرواية عبد الأعلى تثبت حكما يسكت عنه سائر الروايات وهو رفع اليدين بعد الرفع من الركعتين، ففي هذا نوع مخالفة ولكن الزيلعي يؤيد رواية عبد الأعلى لقرائن، من ذلك: أن من يثبت (وهو عبد الأعلى) ثقة ثبت احتج به البخاري ومسلم وسائر الأئمة، و لا يقل درجة عمن يخالفه، والقرينة الثانية كثرة الرواة للاثبات و القرينة الثالثة كثرة المتابعات والشواهد. ولذلك احتج البخاري برواية عبد الأعلى وذكرها في صحيحه، وقد حكى الدارقطني في العلل الاختلاف في وقفه ورفعه، وقال: الأشبه بالصواب قول عبد الأعلى.(٢)

---

١ – نصب الراية (١/ ٤٠٨)

٢ – نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٢٢٢).

ومن الأمثلة أيضا :

روى البخاري، ومسلم من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان، على كل الناس: صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين،(١) قال الشيخ في "الإمام": وقد اشتهرت هذه اللفظة أعني قوله: من المسلمين من رواية مالك رضي الله عنه، حتى قيل: إنه تفرد بها، قال أبو قلابة عبد الملك بن محمد: ليس أحد يقول فيه "من المسلمين" ، غير مالك. وقال الترمذي بعد تخريجه له: زاد فيه مالك: من المسلمين، وقد رواه غير واحد عن نافع، فلم يقولوا فيه: من المسلمين، انتهى.(٢) قال: فمنهم الليث بن سعد، وحديثه عند مسلم، وعبيد الله بن عمر، وحديثه أيضا عند مسلم، وأيوب السختياني، وحديثه عند البخاري، ومسلم، كلهم يروونه عن نافع بن عمر، فلم يقولوا فيه: من المسلمين. قال: وتبعها على هذه المقالة جماعة، وليس بصحيح، فقد تابع مالكا على هذه اللفظة من الثقات سبعة، وهم: عمر بن نافع،(٣) والضحاك بن عثمان،(٤) والمعلى بن إسماعيل،(٥) وعبيد الله بن عمر،(٦) وكثير بن فرقد،(٧) وعبد الله بن عمر العمري،(٨) ويونس بن يزيد.(٩) ثم ذكر الزيلعي كل هذه الروايات بأسانيد مختلفة.(١٠) وقد قرن ابن وهب بين عبد الله بن عمر العمري وبين مالك فقال حدثني عبد الله بن عمر ومالك(١١).

---

١ – موطأ مالك (١/ ٢٨٤) مسند أحمد (٩/ ٢٤٣) سنن الدارمي (٢/ ١٠٣٤) صحيح البخاري (٢/ ١٣٠) صحيح مسلم (٢/ ٦٧٧) صحيح ابن خزيمة (٤/ ٨٧) سنن الترمذي (٣/ ٥٢) سنن النسائي (٥/ ٤٨) شرح معاني الآثار (٢/ ٤٤) سنن الدارقطني (٣/ ٧٤) المنتقى لابن الجارود (ص: ٩٧) المستدرك على الصحيحين (١/ ٥٦٩).

٢ – سنن الترمذي (٣/ ٥٢)

٣ – صحيح البخاري (٢/ ١٣٠)

٤ – صحيح مسلم (٢/ ٦٧٨) و صحيح ابن حبان (٨/ ٩٥)

٥ – أخرجه ابن حبان في صحيحه (٨/ ٩٧) والدارقطني في سننه (٣/ ٦٣)

٦ – صحيح مسلم (٢/ ٦٧٧)

٧ – أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ٦٤)

٨ – سنن الدارقطني (٣/ ٦٦)

٩ – سنن الدارقطني (٣/ ٦٣)

١٠ – نصب الراية (٢/ ٤١٤)

١١ – الجامع (١/ ١١٥) لابن وهب. تحقيق: د. مصطفى حسن، دار ابن الجوزي الرياض، الطبعة: الأولى ١٩٩٥ م.

وبذلك قد رجح الزيلعي رواية مالك الوارد فيها قول "من المسلمين"، وجعلها من زيادات الثقات، وقد صرح بهذا في موضع آخر حيث قال: وقد قبل الناس زيادة مالك بن أنس، قوله: من المسلمين في صدقة الفطر، واحتج بها أكثر العلماء. (١)

ذكر أبو بكر الرازي الحنفي (٢) أن هذه الجملة ليست زيادة في الحديث، وإنما هما حديثان قالهما النبي – صلى الله عليه وسلم – في وقتين: أحدهما: بالإطلاق للعموم. والآخر: بتخصيص بعض أفراده بالذكر. وفيه نظر، وإنما يتأتى هذا إذا كان الاختلاف من الصحابة – رضي الله عنهم – الرواة للحديثين عن النبي – صلى الله عليه وسلم –. وأما ذا الحديث، فإن مخرجه واحد بترجمة واحدة فلا يتأتى ما ذكره – والله أعلم –.(٣) ومن خلال هذا البحث أدركنا أن بعض الحفاظ لم يذكروا "من المسلمين" وقد ذكره ذكره بعض الآخرين وهم حفاظ أثبات متقنون، ليسوا أقل عددا ولا أقل درجة من غيرهم فلذلك تقبل زيادتهم حسب قبول زيادات الثقات.

ومن خلال هذه الأمثلة أدركنا أن الزيلعي لا يرد زيادة الثقة مطلقا ولا يحتج بها مطلقا بل له موقف ورأي لخاص مع كل حديث.

---

١ – نصب الراية (١/ ٣٣٦)

٢ – هو إمام أهل الرأي في وقته: أحمد بن على الرازي الفقيه المعروف بالجصاص كان مشهورا بالزهد والورع. درس الفقه على أبي الحسن الكرخي له تصانيف كثيرة مشهورة منها: أحكام القرآن وشرح مختصر شيخه أبي الحسن الكرخي مات سنة ٣٧٠. تاريخ بغداد (٣١٤/٤)، طبقات المفسرين (٥٥/١) للداودي، دار الكتب العلمية بيروت.

٣ – النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٩٩ – ٧٠٠) .

المبحث الرابع
نقد متون الأحاديث بالادراج في الحديث النبوي

تعريف المدرج :

المدرج لغة – بضم الميم وفتح الراء – اسم مفعول من (أدرج)، تقول: أدرجت الكتاب إذا طويته، وتقول: أدرجت الميت في القبر إذا أدخلته فيه، وتقول: أدرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فيه وضمنته إياه. (١)

قال ابن فارس: الدال والراء والجيم أصل واحد يدل على مضي الشيء والمضي في الشيء. (٢)

ودرج الشيء في الشيء: أدخله في ثناياه،(٣) ومنه: الدرجة وهي المرقاة؛ لأنها توصل إلى الدخول في الشيء حسيا أو معنويا، فهي من باب تسمية السبب بنتيجته.

وفي اصطلاح المحدثين: هو ما كان فيه زيادة ليست منه في الإسناد أو المتون. أو هو الحديث الذي يعرف أن في سنده أو متنه زيادة ليست منه، وإنما من أحد الرواة من غير توضيح لهذه الزيادة. (٤)

العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي:

وجدنا أن معنى الفعل الثلاثي المجرد (درج) يدور على أمرين:

١ – طوي الشيء.

٢ – إدخال الشيء في الشيء.

وكأن المدرج طوى البيان، فلم يوضح تفصيل الأمر في الحديث. أو كأنه أدخل الحديث في الحديث، فالاستعمال الاصطلاحي باق على الوضع اللغوي الأول، ولم يخرج إلى المجاز.

---

١ – انظر: الصحاح للجوهري (١/ ٣١٣)، وأساس البلاغة (ص: ١٨٥)، وتاج العروس (٥/ ٥٥٥).

٢ – انظر: مقاييس اللغة (٢/ ٢٧٥).

٣ – انظر: المعجم الوسيط (ص: ٢٧٧). إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، تحقيق / مجمع اللغة العربية. دار الدعوة القاهرة.

٤ – انظر: الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ٢٢) للخطيب البغدادي. تحقيق: محمد بن مطر الزهراني. دار الهجرة الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م. و توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (٢/ ٣٩)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الادراج :

من الأساليب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث هو نقدها من جهة الادراج، و الادراج تارة يكون في المتن، وتارة يكون في الاسناد، وقد يكون فيهما كليهما، و مدار بحثنا في هذا المبحث هو الادراج في المتن فقط، لأن هذا الباب من رسالتي يتعلق بنقد المتون. الا أن نقد الزيلعي لمتون الأحاديث بسبب الادراج قليل جدا، لا يصل الى عشرة مواضع – تقريبا–.(١) وقد يحترز الزيلعي عن الخوض في الأحاديث المدرجة ومن ثم يكتفي بذكر الرواية التي ليس فيها ادراج مثل حديث العرنيين أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بشرب أبوال الإبل وألبانها، فقد أخرجه عن طريق شعبة عن قتادة عن أنس،(٢) والحال أن هذا الحديث رواه إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير (٣)، عن حميد الطويل، عن أنس في قصة العرنيين، وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال لهم: لو خرجتم إلى ذودنا، فكنتم فيها، فشربتم من ألبانها وأبوالها.(٤)

فلفظه: (وأبوالها) لم يسمعها حميد من أنس مباشرة، وإنما سمعها من قتادة، عن أنس، فأدرجها إسماعيل في المتن بإسناد الحديث الأول من غير تفصيل، قال الحافظ الخطيب البغدادي: هكذا روى إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري جميع هذا الحديث عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، وفيه لفظة واحدة لم يسمعها حميد عن أنس، وإنما رواها عن قتادة عن أنس، وهي قوله: (وأبوالها).(٥)

وقد روى هذا الحديث على الصواب ففصل رواية قتادة عدة رواة من أصحاب حميد، منهم:

١ – ابن أبي عدي(٦): عند أحمد(٧)، والنسائي(٨)، والخطيب.(٩)

---

١ – وعلى سبيل المثال يراجع نصب الراية (١/ ٢٧٤) (١/ ٤٢٤) (٢/ ١٢٧) (٢/ ١٤٤) (٢/ ٤٨٧) (٣/ ٢٦) (٤/ ١٧٣).

٢ – نصب الراية (١/ ١٢٤)

٣ – هو إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، الزرقي، أبو إسحاق القاري: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٠ هـ). تهذيب الكمال (١/ ٢٢٤) والتقريب (ص: ٤٣١).

٤ – أخرجه النسائي (٧/ ٩٧)، وابن حبان (١٠/ ٣٢٢).

٥ – الفصل للوصل (٢/ ٦١٢).

٦ – هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب إلى جده، أبو عمرو البصري: ثقة، توفي سنة (١٩٤ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٤٦٥)

٧ – في مسنده (٣/ ١٠٧ و ٢٠٥).

٨ – سنن النسائي (٧/ ٩٦) .

٩ – الفصل (٢/ ٦١٤).

٢ – بشر بن المفضل: عند الخطيب. (١)

٣ – خالد بن الحارث(٢): عند النسائي. (٣)

٤ – عبد الله بن بكر السهمي(٤): عند الطحاوي(٥)، والخطيب. (٦)

٥ – مروان بن معاوية الفزاري(٧): عند الخطيب. (٨)

٦ – معتمر بن سليمان: عند الخطيب. (٩)

٧ – يزيد بن هارون: عند أحمد(١٠)، وأبي عوانة(١١)، والبغوي(١٢)، والخطيب. (١٣)

قال الحافظ ابن حجر: كلهم يقول فيه: (فشربتم من ألبانها) قال حميد: قال قتادة، عن أنس – رضي الله تعالى عنه –: (وأبوالها) فرواية إسماعيل على هذا فيها إدراج وتسوية. (١٤)

وأصرح الروايات في هذا رواية أبي عوانة من طريق يزيد بن هارون، عن حميد، وفيه: قال حميد: قال قتادة: (وأبوالها)، لم أسمعه أنا من أنس. (١٥)

---

١ – الفصل (٢/ ٦١٤ – ٦١٥).

٢ – هو خالد بن الحارث بن عبيد الهجيمي، أبو عثمان البصري: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٦ هـ). تهذيب الكمال (٢/ ٣٣٧).

٣ – سنن النسائي (٧/ ٩٦)

٤ – هو عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي، أبو وهب البصري، نزيل بغداد: ثقة، امتنع من القضاء، توفي سنة (٢٠٨ هـ). تهذيب الكمال (٤/ ٩٥ – ٩٦).

٥ – شرح المعاني (١/ ١٠٧) .

٦ – الفصل (٢/ ٦١٣) .

٧ – هو مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق: ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ، توفي سنة (١٩٣ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٥٢٦)

٨ – الفصل (٢/ ٦١٢ – ٦١٣).

٩ – الفصل (٢/ ٦١٤).

١٠ – في مسنده (٣/ ٢٠٥).

١١ – كما في: إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة(١/ ٦٠٦) لابن حجر العسقلاني، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة). الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م.

١٢ – شرح السنة للبغوي (١٠/ ٢٥٦)

١٣ – في الفصل (٢/ ٦١٣) .

١٤ – النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٣٥) .

١٥ – إتحاف المهرة (١/ ٦٠٦) .

ومن خلال هذا البحث أدركنا أن رواية إسماعيل عن حميد فيها ادراج أغمض عن ذكره الزيلعي، فلم يرو عن طريقه حتى لا يضطر الى هذه المشاكل، فرواه مباشرة عن طريق شعبة عن قتادة عن أنس.

١ - حكم الحديث المدرج عند الحافظ الزيلعي:

اتضح لنا مما سبق من الأمثلة أن الإدراج علة يعل بها الحديث، سواء وقعت في المتن أو الإسناد، بل هو أمر قادح في عدالة الراوي،([1]) لا سيما إذا انبنى على ذلك شيء من الأحكام العلمية أو العملية، قال الإمام أبو المظفر السمعاني: وأما من يدلس في المتون فهذا مطرح الحديث مجروح العدالة، وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه وإن كان ملحقا بالكذابين ولم يقبل حديثه. (٢)

إلا أن الحافظ السيوطي رأى أن تفسير الغريب الذي يقع في متن الحديث غير ممنوع، واستدل بفعل الزهري وغيره من أساطين الرواية له.(٣)

هذا ما يتعلق بمن يقوم بالادراج ، وأما الحديث المدرج فضعيف وقد ضعفه الزيلعي في مواطن شتى بسبب الادراج ومن الأمثلة على ذلك :

قال الزيلعي: حديث: إذا قلت هذا، أو فعلت هذا، وقد اختلفوا في هذه الزيادة، هل هي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، أو من كلام ابن مسعود، وأدرجت في الحديث؟ وقال البيهقي: وقد بينه شبابة بن سوار في روايته عن زهير بن معاوية، وفصل كلام ابن مسعود من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك رواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن بن الحر مفصلا مبينا، وقال ابن حبان : وقد أوهم هذا الحديث من لم يحكم الصناعة، أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد ليست بفرض، فإن قوله: إذا قلت هذه زيادة أدرجها زهير بن معاوية في الخبر عن الحسن بن الحر، ثم قال: ذكر ابن ثوبان أن هذه الزيادة من قول ابن مسعود لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم، وأن زهيرا أدرجه في الحديث، ثم أخرجه عن ابن ثوبان عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة به سندا ومتنا، وفي آخره، قال ابن مسعود: فإذا فرغت من هذا، فقد فرغت من صلاتك، فإن شئت فثبت، وإن شئت فانصرف، ثم أخرجه عن حسين بن على الجعفي عن الحسين بن الحر به، وفي آخره، قال الحسن: وزادني محمد بن أبان بهذا الإسناد. قال: فإذا قلت هذا، فإن شئت فقم، قال: ومحمد بن أبان ضعيف، قد تبرأنا من عهدته في كتاب الضعفاء، انتهى. وقال الدارقطني في سننه - بعد أن أخرج الحديث هكذا -: أدرجه

---

١ - بل يقول الحافظ العراقي: وعمد الادراج لها محظور. التبصرة والتذكرة (ص: ١١٤)

٢ - قواطع الأدلة في الأصول(١/ ٣٢٧) للسمعاني. تحقيق: محمد حسن. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الطبعة: الأولى،/١٩٩٩م. ومقصود ابن السمعاني من تدليس المتون هنا (الإدراج) كما فسره به الزركشي في نكته (٢/ ٢٥١).

٣ - انظر: تدريب الراوي (١/ ٢٧٤) .

بعضهم في الحديث عن زهير، ووصله بكلام النبي صلى الله عليه وسلم، وفصله شبابة عن زهير، فجعله من كلام ابن مسعود، وهو أشبه بالصواب، فإن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك، وجعل آخره من قول ابن مسعود، ولاتفاق حسين الجعفي. وابن عجلان. ومحمد بن أبان في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في آخر الحديث، مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة. وغيره عن ابن مسعود على ذلك، ثم ساق جميع ذلك بالأسانيد، وفي آخره، قال ابن مسعود: إذا فرغت من هذا، إلى آخره. (١)

حديث عبد الله بن مسعود أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – علمه التشهد في الصلاة، فقال: قل: التحيات لله .. فذكر الحديث)). وفي آخره: فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد. (٢).

هذا الحديث رواه زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر(٢)، عن القاسم بن مخيمرة (٣)، عن علقمة، عن ابن مسعود، وبه. (٤)

زيادة (فإذا قلت هذا ...) إلى نهاية الرواية، مدرجة من قول ابن مسعود، أدرجها زهير بن معاوية في روايته عن الحسن بن الحر، نص على هذا جمع من الحفاظ منهم: الدارقطني (٥)، والحاكم (٦)، والبيهقي (٧)، والخطيب البغدادي (٨)، ونقل النووي في "الخلاصة" اتفاق الحفاظ على إدراجها (٩).

قال الخطيب: هذا القول ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل هو قول ابن مسعود أدرجه بعض الرواة، وقد رواه الجمهور على الفصل والتمييز بين المرفوع منه والموقوف، ورواه أكثر من راو على الاقتصار على المرفوع.(١)

---

١ – نصب الراية (١/ ٤٢٤)

٢ – هو الحسن بن الحر بن الحكم الجعفي أو النخعي الكوفي أبو محمد، نزيل دمشق: ثقة فاضل، توفي (١٣٣ هـ). تقريب التهذيب (ص: ١٥٩)

٣ – هو القاسم بن مخيمرة، أبو عروة الكوفي الهمداني، نزيل الشام: ثقة فاضل، توفي سنة (١٠٠ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٤٥٢)

٤ – رواه من هذا الطريق: الطيالسي في مسنده (١/ ٢٢٠)، وأحمد (٧/ ١٠٨) والدارمي في سننه (٢/ ٨٤٦)، وأبو داود في سننه (٢/ ٢١٨)، وابن حبان (٥/ ٢٩١)، والدارقطني (١/ ٣٥٣) .

٥ – في السنن (١/ ٣٥٣).

٦ – معرفة علوم الحديث (ص: ٣٩).

٧ – السنن الكبرى (٢/ ١٧٤)

٨ – الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٤)

٩ – الخلاصة (ص: ٦١)

وقال الدارقطني: قوله: فاذا قضيت هذا فقد قضيت الصلاة، من كلام ابن مسعود، فصله شبابة عن زهير وجعله من كلام ابن مسعود، وقوله أشبه بالصواب ممن أدرجه، وقد اتفق من روى تشهد ابن مسعود على حذفه. (٢)

وقال الكمال بن الهمام الحنفي: وقد بين الادراج شبابة بن سوار في روايته عن زهير بن معاوية وفصل كلام ابن مسعود من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.(٣)

واستدل الحافظ ابن الصلاح على الإدراج بقوله: ومن الدليل عليه أن الثقة الزاهد عبد الرحمان بن ثابت بن ثوبان (٤)، رواه عن راويه الحسن بن الحر كذلك، واتفق حسين الجعفي (٥) وابن عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكر هذا الكلام في آخر الحديث، مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة – وعن غيره – عن ابن مسعود على ذلك، ورواه شبابة، عن أبي خيثمة ففصله أيضا.(٦)

والدليل على ثبوت الادراج أن هذا الحديث رواه جمع من الثقات غير زهير وفصلوا هذه الزيادة، وصرح بعضهم بأن هذه الزيادة من قول ابن مسعود، وأما الرواة عن زهير اختلفوا فيها روى بعضهم عنه هذه الزيادة متصلة من دون بيان الادراج وروى عدد أخر مبينا الادراج واليكم التفصيل:

---

١ – الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ٢٤)

٢ – سنن الدارقطني (١/٣٥٣).

٣ – فتح القدير (١/ ٢٧٦) للكمال ابن الهمام. دار الفكر بيروت – لبنان.

٤ – هو عبد الرحمان بن ثابت بن ثوبان العنبسي الدمشقي، الزاهد. كذا قال ابن الصلاح!! أما زهده فلا خلاف في أنه كان نهاية في الزهد والعبادة. وأما كونه (ثقة) فلعل ابن الصلاح اجتهد في توثيقه، وإلا ففي توثيقه خلاف، إذ لم يوثقه إلا قلة، وقد ساق الحافظ المزي أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه في كتابه تهذيب الكمال (٤/ ٣٨١) فقال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير، وقال الوراق عن أحمد: لم يكن بالقوي في الحديث. وقال ابن الجنيد عن ابن معين: صالح، وقال مرة: ضعيف، وهكذا نقل عن ابن معين كل من: معاوية بن صالح والدارمي والصابوني، وقال الدوري عن ابن معين: ليس به بأس، وكذا قال ابن المديني والعجلي وأبو زرعة، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: لا شيء، ونقل عثمان بن سعيد الدارمي عن دحيم: ثقة يرمى بالقدر. وقال أبو حاتم: ثقة، وقال مرة: يشوبه شيء من القدر وتغير عقله في آخر حياته، وهو مستقيم الحديث. وقال أبو داود: كان فيه سلامة وكان مجاب الدعوة وليس به بأس وكان على المظالم ببغداد. وقال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال أخرى: ليس بثقة. وقال صالح جزرة: شامي صدوق. وقال ابن خراش: في حديثه لين، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة. وحاول الحافظ ابن حجر أن يجمع بين كل هذه الأقوال فقال: صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بأخرة. تقريب التهذيب (ص: ٣٣٧)

٥ – هو الحسين بن علي بن الوليد الجعفي، الكوفي المقرئ: ثقة عابد، توفي سنة (٢٠٣ هـ) أو (٢٠٤ هـ). تقريب التهذيب (ص: ١٦٧)

٦ – مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٩٥ – ١٩٧)

أولا: رواه عبد الرحمان بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر، بسند زهير بن معاوية، وفصل نهاية الرواية وبين أنها من قول ابن مسعود، كما قال:

قال عبد الله بن مسعود {فإذا فرغت من هذا فقد فرغت من صلاتك فإن شئت فاقعد وإن شئت فانصرف}. وروايته عند ابن حبان (١)، والطبراني (٢)، والدارقطني (٣)، والحاكم (٤)، والبيهقي (٥)، (٥)، والخطيب البغدادي (٦).

ثانيا: رواه حسين الجعفي وابن عجلان واتفقا على عدم ذكر هذا الكلام في نهاية الرواية. ورواية حسين أخرجها ابن أبي شيبة (٧)، وأحمد (٨)، وابن حبان (٩)، والطبراني (١٠)، والدارقطني (١١)، والخطيب والخطيب (١٢).

وأما رواية ابن عجلان فأخرجها الطبراني (١٣)، والدارقطني (١٤)، والخطيب (١٥).

ثالثا: إن الرواة عن زهير بن معاوية اختلفوا عليه في رواية هذا الحديث، فرواه كل من:

١ – أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي.(١٦)

٢ – أبو داود الطيالسي (١٧).

---

١ – صحيح ابن حبان (٥/ ٢٩٣)

٢ – في المعجم الكبير (١٠/ ٥١).

٣ – سنن الدارقطني (١/ ٣٥٤).

٤ – في معرفة علوم الحديث (ص: ٣٩ – ٤٠)

٥ – في الكبرى (٢/ ١٧٥) .

٦ – الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٨– ١٠٩) .

٧ – مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٢٥٩)

٨ – مسند أحمد (٧/ ٣٣١)

٩ – صحيح ابن حبان (٥/ ٢٩٥)

١٠ – المعجم الكبير(١٠/ ٥١)

١١ – سنن الدارقطني (١/ ٣٥٢) .

١٢ – الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١١٠)

١٣ – المعجم الكبير (١٠/ ٥١)

١٤ – سنن الدارقطني (١/ ٣٥٢) .

١٥ – الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١١٠)

١٦ – عند الطبراني في الكبير (١٠/ ٥١) والخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٦) ووقع في الروايتين منسوبا لجده. وانظر: تقريب التهذيب (٦٣).

١٧ – في مسنده (١/ ٢٢٠)، ومن طريقه الخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٤)

٣ – عاصم بن علي.(١)

٤ – عبد الله بن محمد النفيلي.(٢)

٥ – علي بن الجعد.(٣)

٦ – مالك بن إسماعيل النهدي.(٤)

٧ – موسى بن داود الضبي.(٥)

٨ – أبو النضر هاشم بن القاسم.(٦)

٩ – يحيى بن أبي بكير الكرماني (٧).

١٠ – يحيى بن يحيى النيسابوري (٨).

عشرتهم عنه مدرجا.

ورواه شبابة بن سوار (٩)، عنه – أعني: زهير بن معاوية – ففصله وبين أنه من قول عبد الله بن مسعود، وروايته عند: الدارقطني (١٠)، والبيهقي (١١)، والخطيب.(١٢)

---

١ – عند الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: ٣٩).

٢ – هو عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل، أبو جعفر النفيلي الحراني: ثقة حافظ، توفي سنة (٢٣٤ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٣٢١) وحديثه عند أبي داود في السنن (٢/ ٢١٨).

٣ – الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٦)

٤ – هو مالك بن إسماعيل النهدي، أبو غسان الكوفي، سبط حماد بن أبي سليمان: ثقة متقن صحيح الكتاب، عابد، توفي سنة (٢١٩ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٥١٦)

وحديثه عند الخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٦).

٥ – هو موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي الخلقاني: صدوق فقيه زاهد له أوهام، توفي سنة (٢١٧ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٥٥٠)

وحديثه عند الدارقطني (١/ ٢٥٣)، والخطيب في الفصل: (١/ ١٠٧)

٦ – الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٧)

٧ – هو يحيى بن أبي بكير العبدي العبسي الكرماني، كوفي الأصل، نزل بغداد: ثقة، توفي سنة (٢٠٨ هـ) أو (٢٠٩ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٥٨٨) وحديثه في الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٦)

٨ – عند البيهقي في السنن الكبرى ٢/ ١٧٤، والخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٦)

٩ – هو شبابة بن سوار المدائني، اصله من خراسان: ثقة حافظ رمي بالإرجاء، توفي سنة (٢٠٤ هـ)، وقيل: (٢٠٥ هـ)، وقيل: (٢٠٦ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٢٦٣)

١٠ – في السنن (١/ ٣٥٣)

١١ – في الكبرى (٢/ ١٧٤).

١٢ – الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ١٠٨)

وهذا النوع من الإدراج هو الغالب من حيث وقوعه في متون الأحاديث (١).

من خلال هذا البحث أدركنا أن قوله: (فاذا قضيت ...) من قول ابن مسعود مدرج في هذا الحديث، وهو ما يميل اليه الزيلعي، ولكن لا يؤثر الادراج على الحكم لورود أحاديث عدة تثبت فرضية أو وجوب التشهد، من ذلك ما روي عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه –، قال: كنا نقول قبل أن يفرض التشهد: السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: لا تقولوا هكذا فإن الله هو السلام، ولكن قولوا: التحيات لله ... الحديث)) (٢).

ووجه الدلالة من هذا الحديث أمران:

أ. قوله: ((قبل أن يفرض التشهد)) فدل ذلك على أن التشهد فرض.

ب. قوله: ((قولوا: التحيات)) أمر، والأمر يقتضي الوجوب.

استدلوا أيضا بما روي عن علي – رضي الله عنه –، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم. (٣) قال الترمذي عقب روايته له: هذا الحديث أصح شيء في الباب وأحسن.

ومن الأمثلة أيضا:

قال الحافظ الزيلعي: أخرج الدارقطني في "سننه" عن إبراهيم بن محشر ثنا عبيدة بن حميد حدثنا القاسم بن معن عن ابن جريج عن الزهري عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير عن عائشة أنها أخبرتهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان، حتى توفاه الله. ثم اعتكفن أزواجه من بعده، وان السنة للمعتكف أن لا يخرج إلا لحاجة الإنسان، ولا يتبع جنازة، ولا يعود مريضا، ولا يمس امرأة، ولا يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، ويأمر من اعتكف أن يصوم، انتهى. وفي لفظ: وسنة من اعتكف أن يصوم، قال الدارقطني: يقال: إن قوله: وإن السنة للمعتكف، إلى آخره ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم، وإنه من كلام الزهري، ومن أدرجه في الحديث فقد وهم، انتهى.(٤)

---

١ – انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٤٠١).

٢ – رواه الدارقطني (١/ ١٣٣) وصححه، والبيهقي (٢/ ٣٧٨).

٣ – رواه عبد الرزاق الصنعاني (٢/ ٧٢) وابن أبي شيبة (١/ ٢٠٨) وأحمد (٢/ ٢٩٢) والدارمي (١/ ٥٤٠) وابن ماجه (١/ ١٨٣) وأبو داود (١/ ٤٥) والترمذي (١/ ٩) وأبويعلى الموصلي (١/ ٤٥٦) والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٢٧٣)، والدارقطني (٢/ ٢١٦) والحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ٢٢٣) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ١٢١) وفي الصغير (١/ ١٨١).

٤ – علل الدارقطني (١٥/ ١٦٨)

وأعله ابن الجوزي في "التحقيق" بإبراهيم بن محشر، ونقل عن ابن عدي أنه قال: له أحاديث مناكير. ([1])

حديث عائشة أخرجه الدارقطني في سننه عن طريق ابن جريج أخبرني الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير عن عائشة أخبرتهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله , ثم اعتكف أزواجه من بعده , وأن السنة في المعتكف أن لا يخرج إلا لحاجة الإنسان ولا يتبع جنازة ولا يعود مريضا ولا يمس امرأة ولا يباشرها , ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة وسنة من اعتكف أن يصوم».([2])

يقال: إن قوله: وأن السنة للمعتكف إلى آخره ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم , وأنه من كلام الزهري ومن أدرجه في الحديث فقد وهم والله أعلم , وهشام بن سليمان لم يذكره. ([3])

قال البغوي: والسنة في المعتكف إلى آخره فقد قيل إنه من قول عروة، والله أعلم.([4])

وأخرج أبو داود هذه الزيادة مفصولة عن الحديث من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري، عن عروة عن عائشة، أنها قالت: وبه.(٥)

وذكر البيهقي في "السنن" أن كثيرا من الحفاظ يقولون: إن هذا الكلام قول من دون عائشة، وأن من أدرجه في الحديث وهم فيه، فقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة، عن عروة، قال: المعتكف لا يشهد جنازه ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف إلا بصيام. (٦)

حديث عائشة رضي الله عنها، دون قوله "والسنة للمعتكف...." أخرجه البخاري([7]) ومسلم([8]) وأبوداود([9]) والترمذي([10]) وابن الجارود([11]) والبغوي ([12]) وغيرهم. وله شاهد من حديث عبد الله بن

---

١ – نصب الراية (٢/ ٤٨٧)

٢ – سنن الدارقطني (٣/ ١٨٧)

٣ – سنن الدارقطني (٣/ ١٨٧)

٤ – شعب الإيمان (٥/ ٤٣٣)

٥ – سنن أبي داود كتاب الصوم باب المعتكف يعود المريض (٤/ ١٣٠) الرقم (٢٤٧٣)

٦ – السنن الكبرى (٤/ ٣٢١).

٧ – صحيح البخاري كتاب الاعتكاف باب الاعتكاف في العشر الأواخر، (٣/ ٤٧) الرقم (٢٠٢٦)

٨ – صحيح مسلم كتاب الاعتكاف باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (٢/ ٨٣١) الرقم (١١٧٢)

٩ – سنن أبي داود كتاب الاعتكاف باب الاعتكاف (٤/ ١٢٢) الرقم (٢٤٦٢)

١٠ – سنن الترمذي أبواب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الاعتكاف (٣/ ١٤٨) الرقم (٧٩٠)

١١ – المنتقى لابن الجارود (ص: ١٠٩)

١٢ – شرح السنة للبغوي (٦/ ٣٩١)

عمر أخرجه البخاري،([1]) ومسلم. ([2])و شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد،([3]) وابن حبان،(٤) حبان،(٤) وعبدالرزاق،(٥) والترمذي،(٦) والدارمي. (٧) والبغوي.(٨) كلهم أخرجوه مرفوعا من دون من دون هذه الزيادة. ومن كل هذا أدركنا أن هذه الزيادة مدرجة في الحديث. الا أن الفقهاء أفتوا بمقتضى هذه الزيادة، لأنهم لم يجدوا ما يعارضها والعمل النبوي يؤيدها.

من خلال هذه الأمثلة أدركنا أن الزيلعي ينقد الأحاديث من ناحية الادراج ، ويراه علة يعل بها الحديث.

٢ - كيف يعرف الادراج عند الزيلعي:

يعرف الادراج عند الزيلعي بواسطة جمع الروايات و الطرق، وقد سلك على هذه الطريقة في مواضع شتى من كتابه نصب الراية، إذ جمع الطرق يبين موضع الخطأ، والأمثلة على ذلك:

قال الحافظ الزيلعي: أحاديث تثنية قد قامت الصلاة أخرج البخاري في صحيحه عن سليمان بن حرب عن حماد عن سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس، قال: أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة، إلا الإقامة، انتهى. قال ابن منده ([9]): قوله: إلا الإقامة زيادة أدرجها سليمان بن حرب، وقد رواه غير واحد عن حماد، فلم يذكروا فيه هذه اللفظة، انتهى. ورواه أبو عوانة في مسنده والدارقطني في سننه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس، قال: كان بلال يثني الأذان، ويوتر الإقامة، إلا قول: قد قامت الصلاة. (١٠)

حديث أيوب عن أبي قلابة، عن أنس بلفظ: (أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بلالا أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة).

---

١ - صحيح البخاري (٣/ ٤٧)

٢ - صحيح مسلم (٢/ ٨٣٠)

٣ - مسند أحمد (٢٨١/٦)

٤ - صحيح ابن حبان (٨/ ٤٢٣)

٥ - صحيح مسلم (٢/ ٨٣٠)

٦ - سنن الترمذي (٣/ ١٤٨)

٧ - سنن الدارمي (٢/ ١١١٧)

٨ - شرح السنة للبغوي (٦/ ٣٩١)

٩ - مجالس من أمالي أبي عبد الله بن منده (ص: ٣٥٦)

١٠ - نصب الراية (١/ ٢٧٤)

أخرجه أبو عوانة(١) و الدارقطني(٢) من طريق سماك بن عطية(٣)، والطحاوي(٤) من طريق عمرو عمرو الجزري(٥)، وأبو عوانة(٦)، وابن حبان(٧) من طريق شعبة،(٨) وأبو داود(٩)، وأبو يعلى(١٠)، يعلى(١٠)، وأبو عوانة(١١) من طريق وهيب(١٢)، والدارقطني(١٣) من طريق خارجة(١٤)، و مسلم(١٥)، وابن خزيمة (١٦) وأبو يعلى(١٧)، والبيهقي(١٨) من طريق عبد الوارث(١٩)، وابن أبي شيبة(٢٠)، وأحمد(٢١)، ومسلم(٢٢)، والنسائي(١) وفي الكبرى له(٢)، وابن خزيمة(٣)وأبو عوانة(٤)، والدارقطني(٥)، والحاكم(٦)، والبيهقي(٧) من طريق عبد الوهاب الثقفي.(٨)

---

١ – مستخرج أبي عوانة (١/ ٢٧٣)

٢ – سنن الدارقطني (١/ ٤٤٧)

٣ – سماك بن عطية البصري: ثقة. التقريب (٢٦٢٦).

٤ – شرح معاني الآثار (١/ ١٣٢)

٥ – هو عمرو بن ميمون بن مهران الجزري. ثقة فاضل توفي (١٤٧هـ). تقريب التهذيب (ص: ٤٢٧).

٦ – مستخرج أبي عوانة (١/ ٢٧٣)

٧ – صحيح ابن حبان (٤/ ٥٦٦)

٨ – شعبة بن الحجاج بن الورد: ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول عنه: هو أمير المؤمنين في الحديث توفي سنة (١٦٠ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٢٦٦)

٩ – سنن أبي داود (١/ ٣٨٣)

١٠ – مسند أبي يعلى الموصلي (٥/ ١٧٩)

١١ – مستخرج أبي عوانة (١/ ٢٧٣)

١٢ – وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة، توفي سنة (١٦٥ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٥٨٦)

١٣ – سنن الدارقطني (١/ ٤٤٧)

١٤ – خارجة بن مصعب متروك وكان يدلس عن الكذابين ويقال إن ابن معين كذبه، توفي سنة (١٦٨ هـ). تقريب التهذيب (ص: ١٨٦)

١٥ – صحيح مسلم (١/ ٢٨٦)

١٦ – صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٠)

١٧ – مسند أبي يعلى الموصلي (٥/ ١٨٧)

١٨ – السنن الكبرى (١/ ٤١٢) .

١٩ – عبد الوارث بن سعيد: ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه توفي سنة (١٨٠ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٣٦٧)

٢٠ – مصنف ابن أبي شيبة (١/ ١٨٦)

٢١ – مسند أحمد (١٩/ ٦٠)

٢٢ – صحيح مسلم (١/ ٢٨٦)

سبعتهم (سماك، وعمرو، وشعبة، ووهيب، وخارجة، وعبد الوارث، وعبد الوهاب) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، به. وتابعه خالد الحذاء(٩)، وسليمان التيمي(١٠) متابعة تامة، وقتادة(١١) متابعة نازلة. وقد روى هذا الحديث أيضا عنه كل من، معمر(١٢)، وسماك(١٣)، وإسماعيل بن علية.(١٤) بالسند والمتن السابقين وزادوا فيه: (إلا الإقامة). (٣)

---

١ – سنن النسائي (٢/ ٣)

٢ – السنن الكبرى للنسائي (٢/ ٢٣٢)

٣ – صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٠)

٤ – مستخرج أبي.عوانة (١/ ٢٧٤)

٥ – سنن الدارقطني (١/ ٤٤٨)

٦ – المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٣١٣)

٧ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٦٠٨)

٨ – عبد الوهاب بن عبد المجيد ابن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين، توفي سنة (١٩٤ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٣٦٨)

٩ – وحديثه في : مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/ ٤٦٤) سنن الدارمي (٢/ ٧٦٣) صحيح البخاري (١/ ١٢٤) صحيح مسلم (١/ ٢٨٦) سنن ابن ماجه (١/ ٤٦٩) سنن الترمذي (١/ ٣٧٠) مستخرج أبي عوانة (١/ ٢٧٢) المعجم الأوسط (٦/ ١٢١) سنن الدارقطني (١/ ٤٤٨) شرح معاني الآثار (١/ ١٣٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٠) صحيح ابن حبان (٤/ ٥٦٨) مسند أبي يعلى الموصلي (٥/ ١٨٠) السنن الصغير للبيهقي (١/ ١١٧)

١٠ – سليمان بن بلال التيمي مولاهم: ثقة توفي سنة (١٧٧ هـ). تقريب التهذيب (ص: ٢٥٠)

وحديثه أخرجه أبو عوانة (١/ ٢٧٤)

١١ – قتادة بن دعامة السدوسي: ثقة ثبت مات سنة بضع عشرة ومئة. تقريب التهذيب (ص: ٤٥٣).

وحديثه أخرجه أبو عوانة (١/ ٢٧٤) والطبراني في المعجم الصغير (٢/ ٢٢٧).

١٢ – معمر بن راشد الأزدي مولاهم: ثقة ثبت فاضل توفي سنة (١٥٤هـ). تقريب التهذيب (ص: ٥٤١).

وحديثه أخرجه عبد الرزاق (١/ ٤٦٤)، وابن خزيمة (١/ ١٩٤)، وأبوعوانة (١/ ٢٧٤)، والدارقطني (١/ ٢٣٩)، والبيهقي في الكبير (١/ ٤١٣)، و في الصغير (١/ ١١٨).

١٣ – سماك بن عطية البصري: ثقة. تقريب التهذيب (ص: ٢٥٥)

وحديثه عند البخاري (١/ ١٢٥) وأبي داود (١/ ٣٨٣) ، والدارمي (٢/ ٧٦٣)، وابن خزيمة (١/ ١٩٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٣٣) والدارقطني ١/ ٢٣٩، و البزار (١٣/ ٢٥١) والبيهقي (١/ ٤١٣)

١٤ – إسماعيل ابن إبراهيم ابن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن علية ثقة حافظ من الثامنة مات سنة (١٩٣ هـ). تقريب التهذيب (ص: ١٠٥)

وحديثه عند البخاري (١/ ١٢٥) ومسلم (١/ ٢٨٦) وأبي داود (١/ ٣٨٣)، وأحمد (٢٠/ ٢٨٨) وأبي عوانة (١/ ٢٧٣) والطحاوي ١/ ١٣٣، والبيهقي (١/ ٤١٢)

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: ادعى ابن منده أن قوله (إلا الإقامة) من قول أيوب غير مسند كما في رواية إسماعيل بن إبراهيم وأشار إلى أن في رواية سماك بن عطية هذه إدراجا،([1]) وكذا قال أبو محمد الأصيلي: قوله (إلا الإقامة) هو من قول أيوب وليس من الحديث. وفيما قالاه نظر لأن عبد الرزاق رواه عن معمر عن أيوب. ثم قال: والأصل أنه ما كان في الخبر فهو منه حتى يقوم دليل على خلافه، ولا دليل في رواية إسماعيل لأنه إنما يتحصل منها أن خالدا كان لا يذكر الزيادة وكان أيوب يذكرها، وكل منهما روى الحديث عن أبي قلابة، عن أنس. (٢)

ومن خلال جمع الطرق أدركنا أن ادعاء الادراج وتفرد سماك في الرواية عن أيوب غير صحيح بل هذا شاركه معمر واسماعيل بن علية وهما من الثقات.

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي: حديث ابن عمر، قال رجل: يا رسول الله ما تأمرنا أن نلبس من الثياب في الإحرام، قال: "لا تلبسوا القميص، ولا السراويلات، ولا العمائم، ولا البرانس، ولا الأخفاف، إلا أن يكون أحد ليس له نعلان، فليلبس الخفين، وليقطع أسفل من الكعبين، ولا تلبسوا شيئا مسه زعفران، ولا ورس"، انتهى.أخرجه الأئمة الستة، و زادوا – إلا مسلما، وابن ماجه –: " ولا تنتقب المرأة الحرام، ولا تلبس القفازين"، قال الحاكم النيسابوري: قال أبو علي الحافظ: – ولا تنتقب المرأة – من قول ابن عمر، وأدرج في الحديث، قال الشيخ: وهذا يحتاج إلى دليل، فإنه خلاف الظاهر، وكأنه نظر إلى الاختلاف في رفعه، ووقفه، فإنّ بعضهم رواه موقوفا، وهذا غير قادح، فإنه يمكن أن يفتي الراوي بما يرويه، ومع ذلك فهنا قرينة مخالفة لذلك دالة على عكسه، وهي وجهان: أحدهما: أنه ورد إفراد النهي عن النقاب من رواية نافع عن ابن عمر، مجردا عن الاشتراك مع غيره، أخرجه أبو داود عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام، قال: "المحرمة لا تنتقب، ولا تلبس القفازين"،([3]) انتهى. الثاني: أنه جاء النهي عن النقاب، والقفازين مبدأ بهما في صدر الحديث، وهذا أيضا يمنع الإدراج، أخرجه أبو داود([4]) أيضا بالإسناد المذكور، أن النبي عليه السلام نهى النساء في إحرامهن عن القفازين، والنقاب، ومساس الورس والزعفران من الثياب، وتلبس بعد ذلك ما أحبت من ألوان الثياب معصفرا، أو خزا، أو سراويل، أو حليا، أو قميصا،

---

١ – قال ابن منده : وهذه اللفظة تفرد بها سليمان بن حرب عن طريق سماك بن عطية. مجالس من أمالي أبي عبد الله بن منده (ص: ٣٥٦)

٢ – انظر فتح الباري (٢/ ٨٣).

٣ – سنن أبي داود كتاب المناسك باب ما يلبس المحرم (٣/ ٢٢٨) الرقم (١٨٢٦)

٤ – سنن أبي داود كتاب المناسك باب ما يلبس المحرم (٣/ ٢٢٩) الرقم (١٨٢٧)

قال المنذري: ورجاله رجال الصحيحين ما خلا ابن إسحاق، والله أعلم، انتهى. وسنده: حدثنا أحمد بن حنبل ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن إسحاق، إلى آخره. ([1])

من خلال جمع الطرق أدرك الزيلعي أنه لم يقع في هذا الحديث إدراج بل كله من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، لأنه قد ورد مصرحا في الروايات الأخرى.

---

١ – نصب الراية (٣/ ٢٦)

المبحث الخامس
نقد متون الأحاديث بالقلب في الحديث النبوي

تعريف المقلوب:

المقلوب: اسم مفعول من (قلب)، ومعناه: تحويل الشيء عن وجهه، وقلبه يقلبه قلبا، وقد انقلب وقلب الشيء وقلبه. تقول: قلبت الشيء فانقلب: إذا كببته، وقلبه بيده تقليبا، وكلام مقلوب: ليس على وجهه، والقلب: صرفك إنسانا تقلبه عن وجهه الذي يريد، وقلب الأمور: بحثها ونظر في عواقبها، ومنه قوله تعالى: {وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ١}، وتقلب في الأمور والبلاد: تصرف فيها كيفما شاء، وفي التنزيل: {فَلَا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ٢} (٣).

وقال ابن فارس: القاف واللام والباء أصلان صحيحان: أحدهما يدل على خالص الشيء وشريفه، والآخر على رد شيء من جهة إلى جهة. ومنه المثل العربي: أقلب قلاب)) يضرب لمن تفرط منه سقطة، فيتلافاها بقلبها إلى غير معناها.(٤).

أما في الاصطلاح: فهو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئا بآخر في السند أو في المتن عمدا أو سهوا، أو هو الحديث الذي وقع تغيير في متنه أو في سنده بإبدال أو تقديم وتأخير ونحو ذلك.(٥)

أنواع القلب:

القلب يقع تارة في المتن وتارة في السند وتارة فيهما، وعليه فيمكننا جعله على ثلاثة أنواع: (٦)

١ – الأول: القلب في المتن.

٢ – الثاني: القلب في الإسناد.

٣ – الثالث: القلب في المتن والإسناد.

أما القلب في المتن: هو أن يقع الإبدال في متن الحديث لا في سنده، وهو قسمان: (٧)

---

١ – سورة التوبة: ٤٨]

٢ – سورة غافر: ٤]

٣ – انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/ ٢٠٥) المحكم والمحيط الأعظم (١/ ٢٠٥) لسان العرب (١/ ٦٨٥) وتاج العروس (٤/ ٦٨).

٤ – مقاييس اللغة (٥/ ١٧)

٥ – انظر: الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٦٠) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: ٥٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ١٢٩) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٤٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣١٥)

٦ – انظر: شرح التبصرة (١/ ٣١٩) فما بعدها، ونزهة النظر (ص: ١٢٥ – ١٢٦)، وفتح الباقي (١/ ٢٩٧)

٧ – انظر: شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٤٧٦)

الأول: أن يبدل في متن الحديث بالتقديم والتأخير:

بحيث يكون التغيير إما بتقديم جملة على جملة، أو كلمة على جملة، فإما أن يزيد لفظا من خارج الحديث فهو مدرج لا مقلوب. (١)

الثاني: أن يبدل الراوي عامدا سند متن، بأن يجعله لمتن آخر، ويجعل للمتن الأول سندا آخر، ودافع هذا الفعل أحد أمرين (٢):

١ – إما بقصد الإغراب وفاعل ذلك داخل في صنف الوضاعين ملحقا بالكذابين (٣).

٢ – أن يكون بقصد الامتحان لمعرفة حفظ الشيخ وضبطه.

مثاله: ما وقع للإمام البخاري – رحمه الله – لما قدم بغداد، فأراد أهل الحديث اختبار حفظه، فعمدوا إلى مئة حديث فقلبوا أسانيدها، وجعلوا أسانيد هذه لمتون تلك، ثم دفعوها إلى عشرة رجال لكل رجل عشرة أحاديث، فلما جاء البخاري وجلس للإملاء، وكان المجلس غاصا بأصحاب الحديث والفقهاء، قام له رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث، فقال البخاري: لا أعرفه، فسأله عن الآخر فقال: لا أعرفه، إلى تمام العشرة، ثم قام الثاني فالثالث حتى نهاية العشرة، والبخاري لا يزيد على قوله: لا أعرفه، فكان من حضر المجلس من الفهماء يلتفت بعضهم إلى بعض، ويقولون: الرجل فهم. ومن كان منهم غير ذلك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم.

فلما علم أنهم فرغوا التفت إلى الأول منهم فقال: أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني كذا حتى أتم العشرة، ثم أقبل على الثاني فالثالث، و رد المتون كلها إلى أسانيدها، وأسانيدها إلى متونها، فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل.(٤)

وكان الحافظ العراقي لا يتعجب من رد البخاري الخطأ إلى الصواب لسعة معرفته واطلاعه، وإنما كان يعجب من حفظ الأحاديث المقلوبة على الموالاة من مرة واحدة (٥).

وقد وقع نحو هذا الامتحان لعدد من المحدثين منهم: أبان بن عياش اختبره شعبة (٦)، وأبو نعيم الفضل الفضل بن دكين امتحنه يحيى بن معين (١)، وأبو جعفر العقيلي (٢)، ومحمد بن عجلان (٣)، وغيرهم. وغيرهم.

---

١ – انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ١٢٩)

٢ – انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٦٤).

٣ – انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢٠)

٤ – انظر القصة في: تاريخ بغداد (٢/ ١٢٠)، والبداية والنهاية (٢/ ٢٥)، وشرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢١).

٥ – انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٦٩ – ٨٧٠)

٦ – انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢١)

وفي جواز قلب الأحاديث لامتحان حفظ المشايخ خلاف، إذ لم يرتضيه بعض المحدثين مثل: حرمي بن عمارة (٤)، ويحيى بن سعيد القطان (٥)، قال الحافظ العراقي: وهذا يفعله أهل الحديث كثيرا، وفي جوازه نظر إلا أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديثا،(٦) فجوازه إذن مشروط بالبيان.(٧)

---

١ – انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٦٦ – ٨٦٧).

٢ – انظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٢٣٧).

٣ – انظر: المحدث الفاصل (ص: ٣٩٨)، وميزان الاعتدال (٣/ ٦٤٥ – ٦٤٦).

٤ – انظر: شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢١).

٥ – انظر: المحدث الفاصل (ص: ٣٩٩)، والنكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٧١) .

٦ – شرح التبصرة والتذكرة (١/ ٣٢١)

٧ – انظر: نزهة النظر (ص: ١٢٥).

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة القلب:

من الأساليب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث هو نقدها من جهة القلب في الحديث، و يحكم على الأحاديث أنها مقلوبة تارة يكون في المتن، وتارة يكون في الاسناد، وقد يكون فيهما كليهما، ولا بد أن نتذكر أن القلب في الاسناد يؤثر على المتن أيضا، و بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية وصلت الى أمور عدة في مسألة القلب كالتالي:

١ – ان الزيلعي قد نقد الأحاديث بالقلب، من ناحية السند أكثر من ناحية المتن، فيحكم على الراوي بأنه يقلب الأحاديث، أو أن حديثه مقلوب.

٢– ان الحافظ الزيلعي لا يحكم حكما واحدا ينطبق على جميع الأحاديث المقلوبة بالرد أو القبول، بل له تعامل و حكم خاص مع كل حديث، فقد يحكم على الحديث بالضعف من أجل أنه مقلوب لمخالفته مع الأحاديث الصحيحة الثابتة عن الثقات الأثبات، وقد يرى غير ذلك.

٣– قد يرد الزيلعي دعوى القلب في الحديث بل يحمله على محمل خاص يزيل الاشكال عن الحديث.

٤– قد يحكم على الراوي بأنه يقلب الأحاديث ولكن ليس في هذا الحديث بل في أحاديث اخرى. وحينئذ يضعف الاسناد الذي وقع فيه هذا الراوي وقد يؤيد الحديث من طريق آخر.

وفي ذلك يقول الدكتور عتر: الحديث المقلوب من انواع الضعيف؛ لأنه ناشيء عن اختلال ضبط الراوي للحديث حتى أحاله عن وجهه، واذا كثر وقوع ذلك منه أدى الى اختلال ضبطه وضعف حديثه.(١)

٥– و يرى أن من تعمد قلب الأحاديث فيجرحه جرحا شديدا ولايحتج به أصلا لأن هذا العمل صنيع الوضاعين والكذابين وفي أكثر هؤلاء الرواة يقول : "يسرق الحديث" أو سارق الحديث أو نحو ذلك.

وقد أطلق العلماء على صنيع من يقلب الحديث سندا ومتنا بأنه يسرق الحديث إذا قصد اليه. (٢)

قال الذهبي: ومن تعمد ذلك وركب متنا على إسناد ليس له، فهو سارق الحديث، وهو الذي يقال في حقه: "فلان يسرق الحديث".(٣) وقد كان يفعله جماعة من الوضاعين ليصير الحديث بذلك غريبا مرغوبا فيه.(٤) .

ولذلك يضعف الزيلعي الحديث المقلوب، بل يضعف أحاديث من صدر منه القلب كثيرا، أو قلب الحديث عمدا ويقول إنه يسرق الحديث فلا يحتج بحديثه، كما قال:

---

١ – منهج النقد (ص: ٤٣٥).

٢ – الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، (١/ ٢٧٠) .

٣ – الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٦٠)

٤ – النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٢/ ٢٩٩)

حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال: "ليس في الخضراوات صدقة"، أخرجه الدارقطني عن الصفر بن حبيب، سمعت أبا رجاء العطاردي، قال ابن حبان في "كتاب الضعفاء": ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يعرف بإسناد منقطع، فقلبه هذا الشيخ على أبي رجاء، وهو يأتي بالمقلوبات.(١)

وأما حديث معاذ بن جبل حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن أنه أمر أن تأخذ من كل أربعين دينارا دينارا، وليس في الخضراوات صدقة، أخرجه الدارقطني عن عبد الله بن شبيب حدثني عبد الجبار بن سعيد حدثني حاتم بن إسماعيل عن محمد بن أبي يحيى عن أبي كثير مولى بني جحش عن محمد بن عبد الله بن جحش عن معاذ، وبه. وهو معلول بابن شبيب، قال ابن حبان في "كتاب الضعفاء": يسرق الأخبار، ويقلبها، لا يجوز الاحتجاج به بحال. (٢)

هو عبد الله بن شبيب بن خالد بن رفيف القيسي أبو سعيد من أهل البصرة يقلب الأخبار ويسرقها لا يجوز الاحتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه في الروايات عن الأثبات.(٣)

ذكر ابن عدي له عدة أحاديث وأنكرها ثم قال: ولعبد الله بن شبيب غير ما ذكرت من الأحاديث التي أنكرت عليه كثير،(٤) وقال محمد بن إسحاق ذاهب الحديث. (٥)

يقول عبدان قلت لعبد الرحمن بن خراش هذه الأحاديث التي يحدث بها غلام الخليل من أين له قال سرقها من عبد الله بن شبيب وسرقها عبد الله بن شبيب من النضر بن سلمة شاذان ووضعها شاذان.(٦)

وهكذا حكم على حديث عبد الله بن عامر الأسلمي، وقال: والحديث معلول بعبد الله بن عامر، كان يقلب الأسانيد والمتون، ويرفع المراسيل والموقوفات.(٧)

هو عبد الله بن عامر الأسلمي من أهل المدينة كنيته أبو عامر، اتفقت كلمة الأئمة على تضعيفه قال الذهبي: ضعفه غير واحد.(٨) ضعفه أحمد،(٩) وأبوزرعة الرازي (١٠) والنسائي،(١) والدارقطني،(٢)

---

١ – نصب الراية (٢/ ٣٨٨)

٢ – نصب الراية (٢/ ٣٨٨)

٣ – المجروحين لابن حبان (٢/ ٤٧)

٤ – الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٤٣٣)

٥ – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/ ١٢٩)

٦ – الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٤٣٠)

٧ – نصب الراية (١/ ٣١٩)

٨ – المغني في الضعفاء (١/ ٣٤٣)

٩ – الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٨٣)

١٠ – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (٣/ ٨١٢)

والدارقطني،(٢) والعقيلي،(٣) والذهبي.(٤) قال ابن معين ليس بشيء، وقال مرة أخرى: ضعيف.(٥) وقال البخاري يتكلمون في حفظه،(٦) قال مرة هو ذاهب الحديث،(٧) وقال ابن حبان كان ممن يقلب الأسانيد والمتون ويرفع المراسيل والموقوف. (٨)

ومن الأحاديث التي حكم عليها الزيلعي بأنها مقلوبة حديث أبي هريرة في السبعة الذين يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ بعبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله عز وجل، اجتمعا عليه وتفرقا عليه. ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه"،(٩) انتهى. ولفظ مسلم(١٠): "حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله"، والأول لفظ البخاري، قال عبد الحق في الجمع بين الصحيحين: وهو المعروف، وفي رواية لمسلم: "ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود اليه"، والله أعلم.(١١)

حديث أبي هريرة وفيه: (ورجل تصدق بصدقة، فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه). رواه خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: وبه.

رواه مالك في "الموطأ "([12]) وعنه مسلم([13]) عن خبيب به. إلا أنه شك في إسناده فقال: عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة.

قال الترمذي: وهكذا روي هذا الحديث عن مالك بن أنس من غير وجه مثل هذا، وشك فيه وقال: عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد، وعبيد الله بن عمر، رواه عن خبيب بن عبد الرحمن، ولم يشك فيه يقول: عن

---

١ – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ٦١)

٢ – الضعفاء والمتروكون للدارقطني (٢/ ١٦٠)

٣ – الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٨٣)

٤ – ديوان الضعفاء (ص: ٢٢٠)

٥ – تاريخ ابن معين (٢/٣١٥).

٦ – التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ١٥٧)

٧ – الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٢٥٤)

٨ – المجروحين لابن حبان (٢/ ٦)

٩ – صحيح البخاري (١/ ١٣٣)

١٠ – صحيح مسلم (٢/ ٧١٥)

١١ – نصب الراية (٤/ ٦٧)

١٢ – موطأ مالك (٢/ ٩٥٢)

١٣ – صحيح مسلم (٢/ ٧١٦)

أبي هريرة "([1]) قال الحافظ: "ورواه أبو قرة عن مالك بواو العطف فجعله عنهما وتابعه مصعب الزبيرى , وشذا فى ذلك عن أصحاب مالك. والظاهر أن عبيد الله حفظه لكونه لم يشك فيه ولكونه من رواية خاله وجده ".(٢)

و روى هذا الحديث عبيد الله بن عمر و مالك و شعبة، وعبد الله بن عمر بن حفص، ومبارك بن فضالة، و سعيد بن أبي الأبيض، كلهم عن خبيب وبه.

وهذه تفاصيل هذه الأسانيد:

روى عبد الله بن المبارك ويحيى القطان وحماد بن زيد عن طريق عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن وبه.

أخرج ابن المبارك في المسند والزهد قال: أخبرنا عبيد الله بن عمر،(٣) وبهذا الاسناد أخرجه البخاري(٤) والنسائي في المجتبى (٥) وأيضا في الكبرى (٦) وابن حبان في "صحيحه" ([7]) والبيهقي([8]) وفي الآداب،([9]) وفي الدعوات،([10]) من طرق عن ابن المبارك، عن عبيد الله بن عمر، وبه.

وبه.

وأخرجه الطبراني،(١١) والبيهقي عن طريق حماد بن زيد، حدثنا عبيد الله بن عمر، (١٢)

وأخرجه أحمد، ([13]) والبخاري عن طريق محمد بن بشار بندار، (١) ومسدد،(٢) والترمذي عن طريق سوار بن عبد الله العنبري، ومحمد بن المثنى،([3]) والطحاوي عن طريق عبيد الله، وعمرو بن علي، ونوح

---

١ – سنن الترمذي (٤/ ٥٩٨)

٢ – فتح الباري (٢/١٢٠)

٣ – المسند(ص: ٤٧) عبد الله بن المبارك، تحقيق: صبحي السامرائي. مكتبة المعارف الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ. والزهد والرقائق (١/ ٤٧٣) لابن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. دار الكتب العلمية بيروت.

٤ – صحيح البخاري (٨/ ١٦٣)

٥ – سنن النسائي (٨/ ٢٢٢)

٦ – السنن الكبرى للنسائي (٥/ ٣٩٧) السنن الكبرى للنسائي (١٠/ ٣٨٧)

٧ – صحيح ابن حبان (١٠/ ٣٣٨)

٨ – السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٩٣)

٩ – الآداب للبيهقي (ص: ٣٣٢)

١٠ – الدعوات الكبير (١/ ٧٨)

١١ – الدعاء للطبراني (ص: ٥٢٦)

١٢ – شعب الإيمان (٢/ ٧٩) شعب الإيمان (٩/ ٤٦٨)

١٣ – مسند أحمد (١٥/ ٤١٤)

بن حبيب ومسدد،(٤) والبيهقي عن طريق محمد بن خلاد،(٥) وأبوعوانة (٦) والخرائطي عن طريق عمر بن شبة،(٧) كلهم عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن عمر، وبه.

وأخرجه مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري،(٨) وبهذا الاسناد أخرجه الترمذي،(٩) وابن زنجويه،(١٠) والطحاوي في المشكل، (١١) والطبراني في الدعاء،(١٢) وابن شاهين،(١٣) والبيهقي،(١٤)

و أخرجه البيهقي عن طريق شعبة،(١٥) وأيضا عن طريق عبد الله بن عمر بن حفص، كلاهما عن خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري،وبه.(١٦)

و أخرجه أبوداود الطيالسي عن طريق مبارك بن فضالة، عن خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري،وبه.(١٧)

---

١ – صحيح البخاري (١/ ١٣٣)

٢ – صحيح البخاري (٢/ ١١١)

٣ – سنن الترمذي (٤/ ٥٩٨)

٤ – شرح مشكل الآثار (١٥/ ٧٢)

٥ – السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٣٢٠)

٦ – مستخرج أبي عوانة (٨/ ٤٣٣)

٧ – اعتلال القلوب(١/ ٧٥) للخرائطي: تحقيق: حمدي الدمرداش. نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة–الرياض الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ٢٠٠٠م.

٨ – موطأ مالك (٢/ ٩٥٢)

٩ – سنن الترمذي (٤/ ٥٩٨)

١٠ – الأموال(١/ ٦٤) لابن زنجويه. تحقيق: الدكتور شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

١١ – شرح مشكل الآثار (١٥/ ٦٩)

١٢ – الدعاء للطبراني (ص: ٥٢٦)

١٣ – الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك (ص: ٧٦) لابن شاهين. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م

١٤ – السنن الكبرى (١٠/ ١٤٩) السنن الصغير (١/ ١٨٥) شعب الإيمان (٥/ ١١٤) الأسماء والصفات للبيهقي (٢/ ٢٢٧)

١٥ – الأسماء والصفات(٢/ ٢٢٧) للبيهقي: تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة – المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م

١٦ – الأسماء والصفات للبيهقي (٢/ ٢٢٧)

١٧ – مسند أبي داود الطيالسي (٤/ ٢٠٨)

و أخرجه الطبراني في الأوسط عن طريق سعيد بن أبي الأبيض، عن خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري،(١) الأنصاري،(١) وجميعهم يروون عن خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، وبه.

وقد انقلب هذا الحديث على بعض الرواة عن يحيى بن سعيد القطان رواه مسلم في صحيحه عن طريق زهير بن حرب،(٢) وابن خزيمة في "صحيحه" عن طريق بندار، (٣) جميعا عن يحيى بن سعيد القطان عن عن عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، بلفظ (حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله).

جمع كثير من الثقات رووا عن يحيى، وكذلك روى جمع كثير من الثقات غير يحيى مثل مالك وشعبه وغيرهم، رووه بلفظ "حتى لا تعلم شماله ... " وهذا يدل على أن الحديث مقلوب. ولذلك قال ابن خزيمة: هذه اللفظة لا تعلم يمينه ما تنفق شماله قد خولف فيها يحيى بن سعيد فقال: من روى هذا الخبر غير يحيى، لا يعلم شماله ما ينفق يمينه.(٤)

قال البيهقي: ورواه مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى عن يحيى القطان عن عبيد الله: " لا تعلم يمينه ما تنفق شماله "، وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبيد الله قالوا فيه: "حتى لا تعلم شماله..." (٥) وهو الصواب، لأن السنة المعهودة في الصدقة إعطاؤها باليمين.(٦)

من خلال هذا البحث أدركنا أن الزيلعي قد أصاب في حكمه على هذا الحديث بالقلب.

و من خلال هذه الأمثلة أدركنا أن الحافظ الزيلعي يضعف الحديث المقلوب لقلة ضبط راويه ويضعف أحاديث من تعمد القلب فيراه سارق الحديث.

---

١ – المعجم الأوسط (٦/ ٢٥١)

٢ – صحيح مسلم (٢/ ٧١٥)

٣ – صحيح ابن خزيمة (١/ ١٨٥)

٤ – صحيح ابن خزيمة (١/ ١٨٥)

٥ – السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٣١٩)

٦ – انظر فتح الباري (٢/١٤٦).

المبحث السادس: نقد متون الأحاديث بالاضطراب في الحديث النبوي

الاضطراب في الحديث سندا ومتنا أمر حاصل و واقع بسبب اختلاف مواهب الرواة وما إلى غير ذلك من الأسباب التي تجعل اضطرابا في المتون والأسانيد، والاضطراب يحصل من راو واحد ويحصل من عدة رواة.

تعريف المضطرب لغة واصطلاحا

الاضطراب لغة: أصل كلمة (اضطرب) ضرب. ومادة الضاد والراء والباء أصل واحد ثم يستعار ويحمل عليه.(١) والضرب: إيقاع شيء على شيء.(٢) والموج يضطرب: أي يضرب بعضه بعضا، وتضرب الشيء واضطرب تحرك وماج. (٣)

والاضطراب: كثرة الذهاب في الجهات من الضرب في الأرض.(٤) وعبر به عن الأشياء المختلفة فقيل: حاله مضطرب أي مختلف.(٥)

وكلمة الاضطراب تدل على حركة وعدم ثبات الشيء واختلاله وعدم انضباطه. يقال: اضطرب الحبل بين القوم إذا اختلفت كلمتهم،(٦) واضطرب أمره اختل،(٧) واضطرب تحرك وماج. (٨)

والمضطرب: اسم فاعل من اضطرب، مأخوذ لغة من الاضطراب بمعنى: الحركة والاختلاف، فهو مضطرب. يجوز في الراء من كلمة "مضطرب" الفتح على اعتبار اسم المكان والكسر على اعتبار اسم الفاعل لغة. والذي درج عليه أهل الحديث الكسر. (٩)

---

١ – معجم مقاييس اللغة (٣٩٧/٣) .

٢ – المفردات (ص: ٢٩٥) للراغب الأصبهاني.

٣ – لسان العرب (٣٥/٨)

٤ – المفردات (ص: ٢٩٥) للراغب ومنه قول الإمام أحمد: "أنا اختار للرجل الاضطراب في الرزق" اهـ الحث على التجارة (ص: ٩٠) للخلال.

٥ – عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (٤٣٣/٢) للسمين الحلبي، تحقيق: محمد باسل عيون السود. دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م. ومن ذلك ما قاله الخطيب في تاريخ بغداد (٢٥٠/٦) في ترجمة أبي العتاهية الشاعر المعروف: "وأبو العتاهية لقب لقب به لاضطراب كان فيه" اهـ.

٦ – تهذيب اللغة (٢٠/١٢) .

٧ – مختار الصحاح (٣٧٩) .

٨ – القاموس المحيط (٩٩/١) .

٩ – انظر: فتح المغيث (٢٧٤/١) ، وظفر الأماني بشرح مختصر الجرجاني (ص: ٣٩٨) للكنوي وقواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص: ١٣٢) . وزاد اللكنوي: وقيل بفتحها وفيه إشعار بتضعيف هذا القول.

وأود التنبيه على أن الشائع تسميته بـ (المضطرب) على وزن اسم الفاعل، هو من باب الإسناد المجازي(١)، لأن الاضطراب واقع فيه لا منه، إذ إنه اسم مكان، فيظهر فيه اضطراب الراوي أو الرواة، فهو على الحقيقة: مضطرب – بفتح الراء– ولو سمي كذلك لكان أظهر في المعنى الاصطلاحي.(٢)

وأما في الاصطلاح :

هو الحديث الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له.

هكذا عرفه الحافظ ابن الصلاح(٣)، وقد استدرك عليه الإمام الزركشي بقوله: قد يخرج ما لو حصل الاضطراب من راو واحد. وقد يقال فيه: نبنيه على دخوله من باب أولى، فإنه أولى بالرد من الاختلاف بين راويين.(٤) وهذا اعتراض متجه، لأن الاضطراب في الأعم الأغلب يحصل من راو واحد، وهو الذي الذي يوجه الغلط فيه لمن اضطرب فيه. أما الاضطراب من راويين فهو أقل، وكذلك قد يوجه الاضطراب لأحد الراويين أو للشيخ، وربما كان قد حدث بالوجهين.

وللزركشي اعتراض آخر فقد قال: وينبغي أن يقال: (على وجه يؤثر) ليخرج ما لو روي الحديث عن رجل مرة، وعن آخر أخرى .... (٥)

وهو اعتراض متجه أيضا، لأن ليس كل اختلاف قادحا، بل القادح الذي لا يحتمل التوفيق والجمع، بمعنى أن الراوي لم يضبط الحديث فهو وإن كان ثقة إلا أنه ضعيف في هذا الحديث خاصة.

ويمكن أن نعرفه بـ : هو الحديث المروي على أوجه مختلفة مؤثرة متساوية ولا مرجح.

لأنه ليس كل اختلاف اضطرابا، بل شرط الاضطراب أمران:

أحدهما: استواء وجوه الاختلاف، فمتى رجح أحد الأقوال قدم ولا يعل الراجح بالمرجوح عند أهل النقد.

ثانيهما: أن يتعذر – مع الاستواء – الجمع بينها على قواعد المحدثين، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب، ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث لذلك السبب. (٦)

---

١ – هو إسناد ما بني للفاعل إلى المفعول، وهو من علاقات المجاز العقلي، والمجاز العقلي: إسناد الفعل – أو ما في معناه من اسم الفاعل أو المفعول أو المصدر – إلى غير ما هو له في الظاهر، من المتكلم، لعلاقة مع قرينة تمنع من أن يكون الإسناد إلى ما هو له. انظر: جواهر البلاغة (ص: ٢٩٦).

٢ – انظر: لمحات في أصول الحديث(ص: ٢٤٧).

٣ – مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٢٥)

٤ – نكت الزركشي (٢/ ٢٢٤).

٥ – نكت الزركشي (٢/ ٢٢٤).

٦ – هدي الساري (ص: ٣٤٨ – ٣٤٩).

وعلى هذا المعنى يدور قول الحافظ ابن الصلاح: وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان (١)، أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى، بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب، ولا له حكمه.(٢) وقد أكد هذا المفهوم الإمام ابن دقيق العيد فقال: أشار بعض الناس إلى أن اختلاف الرواة في ألفاظ الحديث مما يمنع الاحتجاج به ... فنقول هذا صحيح لكن بشرط تكافؤ الروايات أو تقاربها، أما إذا كان الترجيح واقعا في بعضها: إما لأن رواته أكثر أو أحفظ، فينبغي العمل بها، إذ الأضعف لا يكون مانعا من العمل بالأقوى، والمرجوح لا يدفع التمسك بالراجح.(٣) ويفهم مما سبق أن أحد الوجوه المختلفة إن كان مرويا من طريق ضعيف والآخر من طريق قوي فلا اضطراب، والعمل بالطريق القوي، وإن لم يكن كذلك، فإن أمكن الجمع بين تلك الوجوه بحيث يمكن أن يكون المتكلم باللفظين الواردين أراد معنى واحدا فلا إشكال أيضا؛ مثل أن يكون في أحد الوجهين: عن رجل وفي الوجه الآخر يسمى هذا الرجل فقد يكون هذا المسمى هو ذلك المبهم، فلا اضطراب إذن ولا تعارض، وإن لم يكن كذلك بأن يسمى مثلا الراوي باسم معين في رواية ويسمى باسم آخر في رواية أخرى فهذا محل نظر؛ إذ يتعارض فيه أمران:

أحدهما: أنه يجوز أن يكون الحديث عن الرجلين معا.

والثاني: أن يغلب على الظن أن الراوي واحد واختلف فيه. فههنا لا يخلو أن يكون الرجلان معا ثقتين أولا، فإن كانا ثقتين فههنا لا يضر الاختلاف عند الكثير؛ لأن الاختلاف كيف دار فهو عن ثقة، وبعضهم يقول: هذا اضطراب يضر، لأنه يدل على قلة الضبط. (٤)

---

١ – استدرك الزركشي على تعبير ابن الصلاح هذا فقال: (كان ينبغي أن يقول: وإنما يؤثر الاضطراب إذا تساوت، وإلا فلاشك في الاضطراب عند الاختلاف تكافات الروايات أم تفاوتت). نكت الزركشي (٢/ ٢٢٦).

٢ – مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٩٢ – ١٩٣)

٣ – إحكام الأحكام (٣/ ١٧٢ – ١٧٣) للحافظ ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية ١٩٩٤م .

٤ – انظر: حاشية محاسن الاصطلاح (ص: ٢٠٤)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الاضطراب:

من الأساليب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث هو نقدها من جهة الاضطراب، و يرى أن الاضطراب منشؤه سوء حفظ الراوي وهو من أسباب ضعف الحديث، وقد نقد الأحاديث بهذه الطريقة في مواضع كثيرة من كتابه نصب الراية،(١) و يحكم على الأحاديث أنها مضطربة، والاضطراب تارة يكون في المتن، وتارة يكون في الاسناد، وقد يكون فيهما كليهما، ولا بد أن نتذكر أن الاضطراب في الاسناد يؤثر على المتن أيضا، و بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية وصلت الى أمور عدة في مسألة الاضطراب كالتالي:

١ – ان الزيلعي قد نقد الأحاديث بالاضطراب، من ناحية السند أكثر من ناحية المتن، فيحكم على الراوي بأنه مضطرب في حديثه، وقلما يحكم على المتن بالاضطراب، لأن الغالب أن الاضطراب يقع في السند. وفي هذا يقول الحافظ: "المضطرب وهو يقع في الإسناد غالبا، وقد يقع في المتن لكن قل أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى اختلاف في المتن دون الإسناد".(٢) وذلك؛ لأن الاضطراب في المتن قلما يوجد إلا ومعه اضطراب في السند. وقد يقع في المتن وفي السند معا. و قد درس الزيلعي هذه الأنواع كلها في كتابه نصب الراية.

٢– ان الحافظ الزيلعي لا يحكم حكما واحدا ينطبق على جميع الأحاديث المضطربة بالرد أو القبول، بل له تعامل و حكم خاص مع كل حديث.

٣– و الاضطراب قد يصدر من راو ضعيف فيزداده الاضطراب ضعفا و يكون ضعيفا في جميع مروياته، فيكتفي الزيلعي بالقول أن هذا الحديث ضعيف لأن فلانا مضطرب الحديث. قال ابن القطان في معرض بيانه لعلة حديث أعله بالاضطراب: "إذا كان الذي اضطرب عليه بجميع هذا أو ببعضه أو بغيره غير ثقة أو غير معروف فالاضطراب حينئذ يكون زيادة في وهنه".(٣) ذكرالزيلعي حديثا وضعفه وقال: هذا الحديث معلول بأشعث. وعاصم، فعاصم مضطرب الحديث ينكر عليه أحاديث.(٤) قال ابن حبان : عاصم بن عبيد الله كان سيء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ فترك من أجل كثرة خطئه.(٥) ولذلك

---

١ – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (١/ ١٠٥) (١/ ١٢١) (١/ ١٤٧) (١/ ٣٥٤) (١/ ٣٦٢) (٢/ ٨٤) (٢/ ١٨٢) (٢/ ٤٨٢) (٣/ ١٤) (٤/ ٤٧) (٤/ ٥٢) (٤/ ١٣٥) (٤/ ١٩٦) (٤/ ١٩٧) (٤/ ٢٤٣)

٢ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١١٧)

٣ – بيان الوهم (٣/٣٣٩)

٤ – نصب الراية (١/ ٣٠٤)

٥ – المجروحين لابن حبان (٢/ ١٢٧)

ضعفه ابن مهدي، ويحيى بن سعيد،(١) ومالك (٢) وابن معين (٣) و ابن عيينة (٤) و ابن خراش (٥) و و الجوزجاني (٦) و النسائي (٧) و ابن شاهين (٨) و الحافظ ابن حجر (٩) وغيرهم. فاضطراب عاصم عاصم مع سوء الحفظ يزداد الحديث ضعفا.

وقد يصدر الاضطراب من ثقة لأسباب فيرى الزيلعي أن هذا الحديث الواحد ضعيف لعدم ضبطه لذلك الحديث بعينه، لا لضعفه، وأما سائر رواياته فصحيحة، قال الذهبي في معرض بيانه لاختلاف الثقات: "إذا اختلف جماعة فيه، وأتوا به على أقوال عدة فهذا يوهن الحديث ويدل على أن راويه لم يتقنه".(١٠)

وهذا ما يعبر عنه في كتب العلل من الرواة من هو ثقة وضعيف في راو أو في بلد أو نحو ذلك، بمعنى أن الثقة يقوى في بلد ويضعف في أخرى، ويقوى في زمن ويضعف في زمن آخر، ويقوى في رجل ويضعف في آخر. وفي هذا يقول ابن رجب الحنبلي: الضرب الثاني – من الرواة – من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.(١١)

وممن حكم الزيلعي على بعض أحاديثه بالاضطراب وعلى بعضها بالصحة والاحتجاج، هو إسماعيل بن عياش(١٢) حيث أخرج حديثا من طريقه وقال: هذا الحديث غير محفوظ، وبالجملة فإسماعيل بن عياش ممن يكتب حديثه ويحتج به في حديث الشاميين فقط، وأما حديثه عن الحجازيين فلا يخلو من ضعف: إما موقوف فيرفعه، أو مقطوع فيوصله، أو مرسل فيسنده، أو نحو ذلك، انتهى. قال الحازمي في كتابه الناسخ والمنسوخ: وإنما وثق إسماعيل بن عياش في الشاميين دون غيرهم، لأنه كان شاميا، ولكل أهل بلد اصطلاح في كيفية الأخذ في التشدد والتساهل وغير ذلك، والشخص أعرف باصطلاح أهل بلده،

---

١ – إكمال تهذيب الكمال (٧/ ١٠٨)

٢ – ديوان الضعفاء (ص: ٢٠٣)

٣ – تاريخ ابن معين – رواية الدارمي (ص: ١٣٧) تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز (١/ ٧٤)

٤ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٣٤٧)

٥ – تهذيب التهذيب (٥/ ٤٨)

٦ – أحوال الرجال (ص: ٢٣٧)

٧ – ميزان الاعتدال (٢/ ٣٥٤)

٨ – تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص: ١٤٨)

٩ – تقريب التهذيب (ص: ٢٨٥)

١٠ – الموقظة (ص: ٥٣)

١١ – شرح علل الترمذي (١/ ٣١٠)

١٢ – راجع نصب الراية (١/ ٤٩) (١/ ٨٠) (١/ ٩٤) (١/ ١٠٣) (٢/ ١٦٧) (٢/ ٢٥٤) (٢/ ٣١٠) (٢/ ٣٢٩)

فلذلك يوجد في أحاديثه عن الغرباء من النكارة، فما وجدوه من الشاميين احتجوا به، وما كان من الحجازيين والكوفيين، وغيرهم تركوه.(١)

وقد روى حديثا آخر عن طريقه، ثم قال: هذا حديث ينفرد به إسماعيل بن عياش، وروايته عن أهل الحجاز ضعيفة لا يحتج بها.(٢)

وفي مثل هؤلاء الرواة اذا خالفوا من هو أوثق منهم فيحكم الزيلعي على روايتهم بالضعف، وقد أخرج حديثا عن طريق إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا: "ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول"،(٣) ثم قال: وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين، قال الدارقطني: ورواه معتمر. وغيره عن عبيد الله موقوفا، ثم أخرجه كذلك، ورواه البيهقي من حديث ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفا، وقال: هو الصحيح، ورواه بقية عن إسماعيل بن عياش عن عبيد الله، فرفعه، وليس بصحيح. (٤)

وممن ضعفه على الاطلاق وحكم على مروياته بالاضطراب أبو قدامة الحارث بن عبيد، حيث قال: أخرج أبو داود عن طريق أبي قدامة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل، منذ تحول إلى المدينة، ثم قال: وأبو قدامة الحارث بن عبيد، قال فيه ابن حنبل: مضطرب الحديث، وضعفه ابن معين، وقال النسائي: صدوق، وعنده مناكير، وقال أبو حاتم البستي: كان شيخا صالحا، وكثر وهمه.(٥) وهمه.(٥)

هذا الحديث أخرجه الطبراني(٦) والطحاوي في المشكل (٧) و أبو داود الطيالسي،(٨) والبيهقي في في الكبرى،(٩) جميعهم عن طريق أبي قدامة، عن مطر الوراق، عن عكرمة، عن ابن عباس، وبه. ولذلك ولذلك قال البيهقي وهذا الحديث يدور على الحارث بن عبيد أبي قدامة الإيادي البصري وقد ضعفه يحيى بن معين. (١٠) قال أحمد: هو مضطرب الحديث.(١) وقال يحيى ليس بشيء،(٢) وقال النسائي

---

١ – نصب الراية (١/ ٣٨)

٢ – نصب الراية (١/ ١٩٥)

٣ – أخرجه الدارقطني (٢/ ٤٦٧). ثم قال: رواه معتمر وغيره عن عبيد الله موقوفا.

٤ – نصب الراية (٢/ ٣٢٩)

٥ – نصب الراية (٢/ ١٨٢)

٦ – المعجم الكبير للطبراني (١١/ ٣٣٤)

٧ – شرح مشكل الآثار (٩/ ٢٣٥)

٨ – مسند أبي داود الطيالسي (٤/ ٤٠٧)

٩ – السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٤٣)

١٠ – السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٤٤٣)

النسائي وغيره ليس بالقوي.(٣) قال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به.(٤) وقال ابن حبان: كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا.(٥) استشهد به البخاري متابعة في موضعين. (٦)

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي: روى الطبراني في معجمه من حديث يزيد بن عبد الملك بن المغيرة النوفلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثمن الكلب سحت، ومن نبت لحمه من سحت فله النار"، ورواه ابن عدي في الكامل، وأعله بيزيد بن عبد الملك هذا، وقال: إنه مضطرب الحديث لا يضبط ما يرويه، وعامة ما يرويه غير محفوظ، ثم أسند عن النسائي أنه قال فيه: متروك الحديث.(٧)

هذا الحديث أخرجه الطبراني(٨) و الحاكم (٩) وأبو نعيم الأصفهاني(١٠) كلهم عن طريق يزيد بن عبد الملك النوفلي، قال عنه أبوزرعة: "واهي الحديث،(١١) قال أحمد بن حنبل: عنده مناكير. (١٢) وقال يحيى ابن معين (١٣) والدارقطني(١٤) ضعيف. وقال البخاري أحاديثه شبه لا شيء وضعفه جدا،(١٥) وقال

---

١ – الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٢١٢)

٢ – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ١٨٢)

٣ – المغني في الضعفاء (١/ ١٤٢)

٤ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٨١)

٥ – المجروحين لابن حبان (١/ ٢٢٤)

٦ – انظر : تهذيب التهذيب (٢/١٤٩–١٥٠)، وميزان الاعتدال (١/٤٣٨)

٧ – نصب الراية (٤/ ٥٢)

٨ – المعجم الكبير للطبراني (١/ ٧٣)

٩ – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٤/ ١٤٢)

١٠ – معرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٥٧)

١١ – الضعفاء لأبي زرعة الرازي (٢/ ٣٩٩)

١٢ – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: ١٤١)

١٣ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٢٧٨) و الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٣٨٤)

١٤ – الضعفاء والمتروكون للدارقطني (٣/ ١٣٧)

١٥ – الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/ ٢١٠)

أبو حاتم الرازي منكر الحديث جدا ([1]) وقال النسائي متروك الحديث.([2]) و قال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ. ([3]) قال الذهبي: مجمع على ضعفه. ([4])

ولأن هذا الحديث يدور على يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو مجمع على ضعفه وقد اضطرب في هذا الحديث فلذلك حكم الزيلعي عليه بالضعف و الاضطراب على الاطلاق.

٤ – قد يحكم على الحديث بالضعف من أجل أنه مضطرب و يخالف الأحاديث الصحيحة الثابتة عن الثقات الأثبات، كما قال: وبالجملة فحديث: أفطر الحاجم روي من طرق كثيرة، وبأسانيد مختلفة كثيرة الاضطراب، و هي إلى الضعف أقرب منه إلى الصحة، مع عدم سلامته من معارض أصح منه، أو ناسخ له، والإمام أحمد الذي يذهب اليه، ويقول به لم يلتزم صحته، وإنما الذي نقل عنه، كما رواه ابن عدي في "الكامل في ترجمة سليمان الأشدق" بإسناده إلى أحمد بن حنبل أنه قال: أحاديث: أفطر الحاجم والمحجوم يشد بعضها بعضا، وأنا أذهب اليها، فلو كان عنده منها شيء صحيح لوقف نده. ([5])

نرى الزيلعي يحكم على هذا الحديث بالضعف لأن هذا الحديث المضطرب يعارضه ما هو أصح منه، وقد ذكر عدة أحاديث في نصب الراية تدل على أن هذا الحديث مضطرب أو منسوخ ، ولكن لم يقطع بتضعيف هذا الحديث لأن بعض الأئمة صححوه كما قال: ورواه ابن حبان في "صحيحه" في النوع السادس والعشرين، من القسم الخامس، والحاكم في "المستدرك"، وقال: هو ظاهر الصحة، وصححه أحمد، وابن المديني، وإسحاق بن راهويه.([6])

٥ – قد يرى الزيلعي أن الاضطراب الواقع في السند غير مؤثر لأنه دائر بين الثقات، كما قال: قال ابن القطان في كتابه: وحديث جرهد له علتان: إحداهما: الاضطراب المؤدي لسقوط الثقة به، وذلك أنهم مختلفون فيه، فمنهم من يقول: زرعة بن عبد الرحمن، ومنهم من يقول: زرعة بن عبد الله، ومنهم من يقول: زرعة بن مسلم، ثم من هؤلاء من يقول عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من يقول: عن أبيه عن جرهد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من يقول: زرعة عن آل جرهد عن جرهد عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: وإن كنت لا أرى الاضطراب في الإسناد علة، فإنما ذلك إذا كان من يدور عليه الحديث ثقة، فحينئذ لا يضره اختلاف النقلة عليه إلى مرسل ومسند، أو رافع وواقف، أو

---

١ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٢٧٨)

٢ – الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص: ١١٠)

٣ – الكامل في ضعفاء الرجال (٩/ ١٤٠)

٤ – المغني في الضعفاء (٢/ ٧٥١)

٥ – نصب الراية (٢/ ٤٨٢)

٦ – نصب الراية (٢/ ٤٧٣)

واصل، وقاطع، وأما إذا كان الذي اضطرب عليه الحديث غير ثقة، أو غير معروف، فالاضطراب يوهنه، أو يزيده وهنا وهذه حال هذا الخبر، وهي العلة الثانية أن زرعة، وأباه غير معروفي الحال، ولا مشهوري الرواية. ([1])

بمعنى أن الزيلعي لم يضعف هذا الحديث من أجل الاضطراب بل من أجل جهالة حال الرواة.

والحديث أخرجه أحمد([2])، والطبراني([3]) من طريق سفيان، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبد الرحمن، عن جده جرهد أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به، وقد كشف فخذه فقال: غطها فانها عورة.

وأخرجه الطحاوي([4]) من طريق مسعر، عن أبي الزناد، عن زرعة، به.

وأخرجه عبد الرزاق([5]) ومن طريقه أحمد([6])، والترمذي([7]) عن معمر، عن أبي الزناد، قال: أخبرني ابن جرهد، عن أبيه، به. وحسنه الترمذي، وقال: اسناده عندي ليس بالمتصل، ولعله انما حسنه لما له من شواهد.

وأخرجه أحمد([8])، والحميدي([9])، والدارقطني([10]) من طريق سفيان قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني أخبرني آل جرهد، عن جرهد.

وأخرجه أحمد([11]) من طريق أبي الزناد، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن جرهد جده ونفر من أسلم سواه ذوي رضى: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على جرهد ...

وأخرجه الطيالسي([12]) عن مالك بن أنس، عن سالم أبي النضر، عن ابن جرهد: أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به ...

---

١ – نصب الراية (٤/ ٢٤٣)

٢ – المسند (٤٧٩/٣)

٣ – المعجم الكبير للطبراني (٢/ ٢٧١)

٤ – شرح المعاني (٤٧٥/١)

٥ – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/ ٢٨٩)

٦ – المسند (٤٧٨/٣)

٧ – سنن الترمذي (١٠٣/٥)

٨ – المسند (٤٧٨/٣)

٩ – مسند الحميدي (٢/ ١٠٧)

١٠ – السنن (٢٢٤/١)

١١ – المسند (٤٧٩/٣)

١٢ – مسند أبي داود الطيالسي (٢/ ٤٩٦)

وأخرجه أحمد([1])، وأبو داود([2]) والطحاوي([3])، والبيهقي([4]) من طريق مالك، عن أبي النضر: سالم بن بن أبي أمية، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه، عن جده جرهد ...

وأخرجه الدارقطني([5]) من طريق سفيان، عن أبي النظر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة([6])، والحاكم([7]) من طريق سفيان، عن سالم أبي النظر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد.

وأخرجه أحمد([8])، والترمذي([9])، والطحاوي([10])من طريق محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جرهد، عن أبيه.

وقد علقه البخاري بصيغة التضعيف. ([11])

فهذا الاضطراب الذي سبق بيانه قادح في صحته، ولكن هناك شواهد للحديث تجبره. منها حديث علي مرفوعا: لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت. ([12])

وله شاهد آخر عن محمد بن عبد الله بن جحش مرفوعا: غط فخذك؛ فان الفخذ عورة. ([1]) وقال عنه الزيلعي بعد أن ذكره بسند أحمد: هذا مسند صالح.([2])

---

١ – المسند (٤٧٨/٣)

٢ – سنن أبي داود (٦/ ١٣١)

٣ – شرح المعاني (٤٧٥/١)

٤ – السنن الكبرى (٤٢٨/٢)

٥ – السنن (٢٢٤/١)

٦ – المصنف (١١٨/٩)

٧ – المستدرك (١٨٠/٤)

٨ – المسند (٤٧٨/٣)

٩ – سنن الترمذي (١٠٣/٥)

١٠ – شرح المعاني (٤٧٥/١)

١١ – صحيح البخاري (١/ ٨٣) وقال البخاري بعد أن ذكره وذكر حديث أنس: ((ان النبي صلى الله عليه وسلم حسر عن ساقه)) –قال: ((حديث أنس أسند وحديث جرهد أحوط، حتى يخرج من اختلافهم))

١٢ – أخرجه أبو داود (١٩٦/٣) و (٤٠/٤) واستنكره، وابن ماجه (٤٦٩/١)، والحاكم (١٨٠/٤)، والطحاوي في شرح المعاني (٤٧٤/١)، وفي شرح مشكل الآثار (٢٨٤/٢)، والدارقطني (٢٢٥/١)، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٤٦/١)، والبيهقي (٣٨٨/٣) وسنده ضعيف؛ فان فيه انقطاعا بين ابن جريج وحبيب، كما أعله أبو حاتم في العلل (٢٧١/٢)، وقد وجدت الرواية بتصريحه بالسماع منه كما في رواية عبد الله والبيهقي، لكنها معلولة بجهالة يزيد أبي خالد. انظر تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة(ص: ٤٥٥) للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق. دار البشائر. بيروت. الطبعة: الأولى. ١٩٩٦م.

وله شاهد آخر عن ابن عباس مرفوعا:غط فخذك؛ فان الفخذ عورة. ([3])

وله شاهد آخر من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعا: اذا أنكح أحدكم عبده أو أجيره، فلا ينظر الى شيء من عورته، فان أسفل من سرته الى ركبته من عورته. ([4])

وله شاهد آخر من حديث محمد بن جحش، قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على معمر وفخذاه مكشوفتان، قال: يا معمر، غط فخذيك؛ فان الفخذ عورة.([5])

فهذه شواهد يشد بعضها بعضا تقوي حديث جرهد فيصح الاحتجاج به.

٦- قد يرد الزيلعي دعوى الاضطراب في المتن فيحمل الاختلاف على تعدد الواقعة. ([6])

٧- اذا كان الراوي سيء الحفظ وكثر وهمه، فيضعف الاسناد الذي وقع فيه هذا الراوي ويقول: وفلان قد اضطرب في حديثه، وقد يؤيد الحديث بالمتابعات والشواهد.

٨- وقد ضعف الزيلعي الأحاديث التي وقع الاضطراب في متونها، ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر الحافظ الزيلعي في مسألة الانتفاع بجلد الميتة حديثا عن طريق عبد الله بن عكيم "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة قبل موته بشهر، إني كنت رخصت لكم في جلود الميتة فلا تنتفعوا من الميتة بجلد ولا عصب.([7]) قال الزيلعي في نهاية هذا الحديث معقبا عليه، وحديث ابن عكيم أعل بأمور ثلاثة: أحدها: الاضطراب في سنده، والثاني: الاضطراب في متنه، فروي قبل موته بثلاثة أيام، وروي بشهرين، وروي بأربعين يوما.([8])

هذا الحديث أخرجه أحمد ([9])وأبوداود ([10]) والطبري([11])و ابن حبان([1]) والبيهقي([2]) وابن شاهين. ([3]) ([3]) كلهم عن طريق ابن عكيم بلفظ: قبل موته بشهر.

---

١ – أخرجه أحمد (٥/٢٩٠)، والحاكم (٤/١٨٠).

٢ – نصب الراية (٤/٢٤٥)

٣ – أخرجه أحمد (١/٢٧٥)، والترمذي (٥/١٠٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٤٧٤)، والبيهقي (٢/٢٢٨) وسنده ضعيف لضعف أبي يحيى القتات، لينه الحافظ ابن حجر في التقريب (٢/٤٨٩).

٤ – أخرجه أحمد (٢/١٨٧)، وأبو داود (١/١٣٣)، والبيهقي (٢/٢٢٨– ٢٢٩) وسنده قوي.

٥ – أخرجه أحمد (٥/٢٩٠)، والبغوي في شرح السنة (٩/٢١) .

٦ – انظر نصب الراية (٢/ ١٥٨) (٢/ ٢٢١)

٧ – نصب الراية (١/ ١٢١)

٨ – نصب الراية (١/ ١٢١)

٩ – مسند أحمد (٣١/ ٧٩)

١٠ – سنن أبي داود (٤/ ٦٧)

١١ – تهذيب الآثار (٢/ ٨٢٥) و(٢/ ٨٢٦).

وأخرجه الترمذي ([4]) والطحاوي في المشكل ([5]) و الطبراني في الأوسط([6])وابن شاهين ([7])كلهم عن طريق ابن عكيم بلفظ: قبل وفاته بشهرين.

و أخرجه أحمد ([8]) بلفظ " قبل وفاته بشهر أو شهرين". ولذلك قال ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ: وهذا الحديث فمشهور بعبد الله بن عكيم. ([9])

وأخرجه البيهقي في رواية أخرى (١٠) بلفظ: قبل وفاته بأربعين يوما. ومن أجل هذا الاضطراب الشديد في متن هذا الحديث ضعفه الزيلعي.

وابن عكيم هو عبد الله بن عكيم الجهني أبو معبد أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف له سماع صحيح.(١١) قال البخاري : ولا يُعرف له سماع صحيح. (١٢) ذكر ابن عدي حديثا عن طريقه وقال: وهذا الحديث باطل باطل ليس بمحفوظ.(١٣) وهذا يدل على أن هذا الحديث مع الاضطراب فيه مرسل لعدم ثبوت صحبة ابن عكيم.

ومن الأمثلة أيضا:

أخرج الزيلعي حديث التوضي بالنبيذ من ابن مسعود ليلة الجن وحكم عليه بالاضطراب، فقال روي أن ابن مسعود شهد ليلة الجن، وروي أنه لم يشهد.(١٤)

---

١ – صحيح ابن حبان (٤/ ٩٣)

٢ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٢٣) معرفة السنن والآثار (١/ ٢٤٧)

٣ – ناسخ الحديث ومنسوخه (ص: ١٥٢) لابن شاهين. تحقيق: سمير بن أمين الزهيري. مكتبة المنار – الزرقاء. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

٤ – سنن الترمذي (٤/ ٢٢٢)

٥ – شرح مشكل الآثار (٨/ ٢٨٣)

٦ – المعجم الأوسط (٣/ ٤٠) و (٧/ ٣٤٠)

٧ – ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين (ص: ١٥٣)

٨ – مسند أحمد (٣١/ ٨٠)

٩ – ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين (ص: ١٥٣)

١٠ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٢٣)

١١ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٢١)

١٢ – الضعفاء الصغير للبخاري (ص: ٧٨)

١٣ – الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٣٦٠)

١٤ – نصب الراية (١/ ١٤٧)

هذا الحديث أخرجه أحمد(١) و أبوداود (٢) والترمذي (٣) والنسائي في الكبرى(٤)و ابن ماجه (٥) (٥) والطبراني في الكبير (٦) والقاسم بن سلام (٧)والحاكم (٨) و البيهقي (٩) كلهم عن طريق أبي زيد طريق أبي زيد مولى عمرو بن الحريث، عن ابن مسعود، أن ابن مسعود شهد معه ليلة الجن. وهذا سند ضعيف؛ وعلته أبو زيد هذا؛ فإنه مجهول اتفاقاً.

قال أبو حاتم و أبو زرعة ([10]) و البخاري([11]): أبو زيد هذا مجهول. وقال ابن عبد البر: " اتفقوا على أن أبا زيد مجهول، وحديثه منكر ".

قال أبو عيسى: وإنما روي هذا الحديث عن أبي زيد، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث؟ لا تعرف له رواية غير هذا الحديث. (١٢)

وأشار أبو داود الى ضعفه بقوله : وقال سليمان بن داود، عن أبي زيد، أو زيد، كذا قال شريك، ولم يذكر هناد ليلة الجن. (١٣)

وأخرجه أيضا أحمد،(١٤) و الطبراني (١٥) و الطحاوي(١٦) والدارقطني(١) من طريق ابن لهيعة وقال وقال الدارقطني: " تفرد به ابن لهيعة، وهو ضعيف ".(٢) وقال في موضع: ابن لهيعة لا يحتج بحديثه. ([3])

---

١ – مسند أحمد (٧/ ٣٢٨)

٢ – سنن أبي داود (١/ ٢١) وضعفه بقوله : وقال: سليمان بن داود، عن أبي زيد، أو زيد، كذا قال شريك، ولم يذكر هناد ليلة الجن.

٣ – سنن الترمذي (١/ ١٤٧)

٤ – السنن الكبرى للنسائي (١٠/ ٣١٣)

٥ – سنن ابن ماجه (١/ ١٣٥)

٦ – المعجم الكبير للطبراني (١٠/ ٦٣)

٧ – الطهور(ص: ٣١٢) للقاسم بن سلام. تحقيق: مشهور حسن. مكتبة الصحابة، جدة. الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م

٨ – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/ ٥٤٧)

٩ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ١٥)

١٠ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/ ٣٧٣)

١١ – تهذيب التهذيب (١٢/ ١٠٣)

١٢ – سنن الترمذي (١/ ١٤٧)

١٣ – سنن أبي داود (١/ ٢١)

١٤ – مسند أحمد (٦/ ٣٢٣)

١٥ – المعجم الكبير للطبراني (١٠/ ٦٣)

١٦ – شرح معاني الآثار (١/٥٧)

و أخرجه البزار، وقال: هذا حديث لا يثبت؛ لأن ابن لهيعة كانت كتبه قد احترقت، وبقي يقرأ كتب غيره، فصار في أحاديثه مناكير، وهذا منها. (٤)

ثم أخرجه أحمد(٥) و الطحاوي(٦) والدارقطني (٧) من طريق على بن زيد بن جدعان، عن أبي رافع، مولى عمر رضي الله عنه , عن عبد الله بن مسعود، وبه.

وعلى بن زيد: هو ابن جدعان، ضعيف. (٨)

هذه الطرق كما ترى تدور على الضعفاء بين مجهول وضعيف. ومع ذلك فقد خالف الأحاديث الصحيحة الثابتة أن ابن مسعود لم يكن ليلة الجن مع رسول الله فقد أخرجه مسلم في الصحيح عن طريق داود، عن عامر، قال: سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة، أنا سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال: لا. (٩) وفي رواية عن طريق خالد الحذاء ، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ووددت أني كنت معه. (١٠)

وأخرجه أحمد (١١) وأبوداود،(١٢) والترمذي(١٣) والنسائي في الكبرى(١٤)والبيهقي(١٥) عن طريق داود، عن الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود، وبه. قال الدارقطني: هذا هو الصحيح عن ابن مسعود. (١٦)

---

١ – سنن الدارقطني (١/ ١٢٩)

٢ – سنن الدارقطني (١/ ١٢٩)

٣ – سنن الدارقطني (١/ ١٢٨)

٤ – مسند البزار (٤/ ٢٦٨)

٥ – مسند أحمد (١/٤٥٥)

٦ – شرح معاني الآثار (١/ ٩٥)

٧ – سنن الدارقطني (١/ ١٢٩)

٨ – تقريب التهذيب (ص: ٤٠١)

٩ – صحيح مسلم (١/ ٣٣٢)

١٠ – صحيح مسلم (١/ ٣٣٣)

١١ – مسند أحمد (٧/ ٢١٤)

١٢ – سنن أبي داود (١/ ٢١)

١٣ – سنن الترمذي (٥/ ٣٨٢)

١٤ – السنن الكبرى للنسائي (١٠/ ٣١٣)

١٥ – السنن الكبرى للبيهقي (١/ ١٧)

١٦ – سنن الدارقطني (١/ ١٢٩)

قال الدارقطني: و كذلك رواه علقمة بن قيس , وأبو عبيدة بن عبد الله وغيرهما عنه أنه قال: ما شهدت ليلة الجن. ([1])

ومن خلال هذا البحث الموجز أدركنا أن قاعدة الاضطراب لا ينطبق في هذا الحديث كما قال به الزيلعي، لأن من شروطه تساوي الروايات، وهذا الأمر هنا مفقود كما رأيت إذ الروايات المثبتة شهوده معه ليلة الجن ضعيفة بخلاف الروايات النافية للشهود وهي الصحيحة فلا تعارض بينها ولا اضطراب أصلا .

ومن الأمثلة أيضا:

ذكر الزيلعي في الجهر بالبسملة في الصلاة حديثا أخرجه الحاكم في المستدرك ([2]) عن عبد الله بن عثمان بن خثيم أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره أن أنس بن مالك، قال: صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة، فبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها، حتى قضى تلك الصلاة، ولم يكبر حين يهوي، حتى قضى تلك الصلاة، فلما سلم ناداه من سمع ذاك من المهاجرين. والأنصار، ومن كان على مكانه: يا معاوية، أسرقت الصلاة، أم نسيت؟! أين بسم الله الرحمن الرحيم، وأين التكبير إذا خفضت، وإذا رفعت؟! فلما صلى بعد ذلك قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم للسورة التي بعد أم القرآن، وكبر حين يهوي ساجدا، انتهى.([3])

فضعف الزيلعي هذا الحديث لضعف بعض رواته، و من أجل الاضطراب في الاسناد، والاضطراب في المتن، لم قال : وأما الاضطراب في متنه فتارة يقول: صلى، فبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن، ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها، كما تقدم عند الحاكم، وتارة يقول: فلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم حين افتتح القرآن، وقرأ بأم الكتاب، كما هو عند الدارقطني في رواية إسماعيل بن عياش،([4]) وتارة يقول: فلم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن ولا للسورة التي بعدها، كما هو عند الدارقطني في رواية ابن جريج،([5]) ومثل هذا الاضطراب في السند والمتن مما يوجب ضعف الحديث، لأنه مشعر بعدم ضبطه. ([6])

---

١ – سنن الدارقطني (١/ ١٢٨)

٢ – المستدرك على الصحيحين للحاكم (١/ ٣٥٧)

٣ – نصب الراية (١/ ٣٥٣)

٤ – سنن الدارقطني (٢/ ٨٤)

٥ – سنن الدارقطني (٢/ ٨٣)

٦ – نصب الراية (١/ ٣٥٣– ٣٥٤)

وجملة القول أن الحافظ الزيلعي يضعف الحديث المضطرب، بل يضعف أحاديث من صدر منه الاضطراب أو المخالفة كثيرا، كما قال: وبالجملة فهو مختلف فيه، فلا يقبل ما تفرد به، مع أنه قد اضطرب في إسناده ومتنه، وهو أيضا من أسباب الضعف.([1])

وأيضا ذكر حديثا ثم قال: ومثل هذا الاضطراب في السند والمتن مما يوجب ضعف الحديث، لأنه مشعر بعدم ضبطه.(٢) وقال في موضع آخر: أن يكون أحد الروايتين لم يضطرب لفظه، فترجح خبره على خبر من اضطرب لفظه، لأنه يدل على ضبطه.(٣) وقال عقب حديث: وهذا اضطراب لا يثبت به شيء، ولا تقوم به حجة.(٤)

---

١ – نصب الراية (١/ ٣٥٣)

٢ – نصب الراية (١/ ٣٥٤)

٣ – نصب الراية (١/ ٤٠٣)

٤ – نصب الراية (٣/ ٤٧٤)

المبحث السابع
نقد متون الأحاديث بالتصحيف والتحريف في الحديث النبوي

التصحيف والتحريف من الأمور الطارئة التي تقع في الحديث سندا أو متنا عند بعض الرواة، وهو من الأمور المؤدية إلى الاختلاف في الحديث. فيحصل لبعض الرواة أوهام تقع في السند أو في المتن بتغيير النقط أو الشكل أو الحروف. وهذا النوع من الخطأ يسمى عند المحدثين بـ (التصحيف والتحريف).

ومعرفة هذا النوع من أنواع علوم الحديث له أهمية كبيرة؛ وذلك لما فيه من تنقية الأحاديث النبوية مما شابها في بعض الألفاظ سواء كان في متونها أو في رجال أسانيدها.

وعندما كثر التصحيف والتحريف بين الناس شرع الحفاظ من أهل الحديث بتصنيف كتب: (التصحيف والتحريف) وكتب (المؤتلف والمختلف)، ([1]) وهذا الفن فن جليل لما يحتاج اليه من الدقة والفهم واليقظة، ولم ينهض به إلا الحفاظ الحاذقون قال ابن الصلاح: هذا فن جليل إنما ينهض بأعبائه الحذاق من الحفاظ.([2]) وفائدة معرفة هذا الفن معرفة المراد من الكلمات المصحفة قبل تصحيفها. (٣)

والسبب في وقوع التصحيف والإكثار منه إنما يحصل غالبا للآخذ من الصحف وبطون الكتب، دون تلق للحديث عن أستاذ من ذوي الاختصاص؛ لذلك حذر أئمة الحديث من عمل هذا شأنه، قال سعيد بن عبد العزيز التنوخي ([4]): لا تحملوا العلم عن صحفي، ولا تأخذوا القرآن من مصحفي. ([5])

ثم ان التصحيف اذا صدر من الراوي نادرا لا يعاب عليه به ولا يطعن فيه، لكن اذا كثر منه دل على ضعفه لأنه ليس من أهل الشأن؛ لذا قال الامام أحمد بن حنبل: ومن يعرى عن الخطأ والتصحيف.([6])

والتصحيف في اللغة: تغير اللفظ حتى يتغير المراد، ويقال: صحفه فتصحف. أي: غيره فتغير حتى التبس.(١) وهو مشتق من الصحيفة؛ لأن من ينقل كذلك ويغير يقال: انه قد صحف: أي قد روى من الصحف فهو مصحف، ومصدره التصحيف. (٢)

---

١ – المؤتلف والمختلف في اصطلاح المحدثين: هو ما يتفق في الخط دون اللفظ. فتح المغيث (٣/ ٢١٣). وهو فن مهم للغاية، وفيه عدة مؤلفات تبلغ ستين.

٢ – مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٤٨).

٣ – علوم الحديث (ص: ٢٥٠)، منهج النقد (ص: ٤٤٤).

٤ – هو سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي: ثقة إمام، لكنه اختلط في آخر أمره، توفي سنة (١٦٧هـ)، وقيل: (١٦٣ هـ)، وقيل: (١٦٤هـ). سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٢)

٥ – الجرح والتعديل (٢/ ٣١)، وتصحيفات المحدثين (١/ ٧١) لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري. تحقيق: محمود أحمد ميرة. المطبعة العربية الحديثة – القاهرة. الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ .

٦ – علوم الحديث (ص: ٢٥٢)، فتح المغيث (٦٨/٣)

والتصحيف في اصطلاح المحدثين: تحويل الكلمة في الحديث من الهيئة المتعارفة الى غيرها.(٣) أو هو: تغيير في نقط الحروف أو حركاتها مع بقاء صورة الخط. (٤)

والتحريف: هو العدول بالشيء عن جهته، وحرف الكلام تحريفا عدل به عن جهته، وقد يكون بالزيادة فيه، أو النقص منه، وقد يكون بتبديل بعض كلماته، وقد يكون بجعله على غير المراد منه؛ فالتحريف أعم من التصحيف.(٥)

ولابد من الإشارة إلى أن المتقدمين كانوا يطلقون المصحف والمحرف جميعا على شيء واحد،(٦) ولكن الحافظ ابن حجر جعلهما شيئين وخالف بينهما، فقد قال: إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرف. (٧)

وعلى هذا فالتصحيف هو الذي يكون في النقط؛ أي في الحروف المتشابهة التي تختلف في قراءتها مثل: الباء والتاء والثاء، والجيم والحاء المهملة والخاء المعجمة، والدال المهملة والذال المعجمة، والراء والزاي.

---

١ – المصباح المنير (٣٥٨/١)

٢ – فتح المغيث (٦٨/٣)

٣ – فتح المغيث (٦٨/٣)

٤ – تصحيفات المحدثين (١/ ٣٩).

٥ – تصحيفات المحدثين (١/ ٣٩).

٦ – وانظر: تدريب الراوي (٢/ ١٩٥)، وتوضيح الأفكار (٤١٩/٢)

٧ – نزهة النظر (ص: ١٢٧)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة التصحيف والتحريف :

من الأساليب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث هو نقدها من جهة التصحيف والتحريف، و يرى أنه من أسباب ضعف الحديث، وقد نقد الأحاديث بهذه الطريقة في مواضع – وان كانت قليلة – من كتابه نصب الراية. و بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية وصلت الى أمور عدة في مسألة التصحيف والتحريف كالتالي:

١ – ان الزيلعي قد ينقد الأحاديث بالتصحيف والتحريف، من ناحية السند، فيقول حصل تصحيف في اسمه أو نسبه أو كنيته أو لقبه أو نسبته، و هو ما حصل فيه تغيير في ضبط رجل أو أكثر من رجال السند مثال ذلك: قال الزيلعي في حديث أخرجه أبو داود(١) وابن ماجه (٢) عن طريق عبد الله بن منين عن عمرو بن العاص، قال: وقد وقع لابن أبي حاتم تصحيف في اسمه، وفي نسبه، فقال: عبد الله بن منين، وإنما هو: منين "بنونين. وميم مضمومة"، وقال فيه: من بني عبد الدار،(٣) وصوابه من عبد بني كلالة.(٤) كلالة.(٤) هكذا هو في "كتاب أبي داود وتاريخ البخاري".(٥)

وقال أيضا في حديث رواه مسلم في "صحيحه"(٦) عن نبيشة الهذلي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيام التشريق أيام أكل وشرب"، و وقع لشيخنا علاء الدين ههنا تصحيف قبيح، فقال: رواه مسلم عن عائشة، وإنما هو عن نبيشة، وهو قلد غيره في ذلك، وقال المنذري في "حواشيه": وقد روي هذا الحديث من رواية نبيشة. (٧)

ولا بد أن نتذكر أن التصحيف والتحريف في الاسناد قد يؤثر على المتن أيضا، اذا كان فيه تغيير راو ضعيف براو ثقة، وأما تبديل بثقة بثقة آخر فلا يضر.

٢– ان الزيلعي قد ينقد الحديث بحجة وجود التصحيف في المتن، و هو ما كان فيه تغيير لبعض الفاظ المتن. مثاله:

---

١ – سنن أبي داود (٢/ ٥٤٧)

٢ – سنن ابن ماجه (٢/ ١٦٨)

٣ – قال ابن أبي حاتم : عبد الله بن منين من بني عبد الدار روى عن عمرو بن العاص روى نافع بن يزيد عن الحارث بن سعيد عنه. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٧٠)

٤ – قال المزي: عبد الله بن منين الحصبي المصري. من بني عبد كلال. تهذيب الكمال (١٦/ ١٨٠)

٥ – نصب الراية (٢/ ١٨٠)

٦ – صحيح مسلم (٢/ ٨٠٠)

٧ – نصب الراية (٢/ ٤٨٥) وذكر عددا من الرواة الذين أخرجوا هذا الحديث غير نبيشة.

قال الزيلعي أخرج العقيلي([1]) حديثا عن طريق صالح بن بيان عن محمد بن سليمان بن على بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مسح التيمم هكذا"، ووصف صالح من وسط رأسه إلى جبهته، قال ابن القطان في كتابه([2]): هذا خطأ، وتصحيف حققه عليه إدخاله إياه في التيمم إذ لم يسمع في رواية ولا في رأي يمسح الرأس في التيمم، وإنما هو مسح اليتيم، ولو قرأ آخر الحديث لتبين له سوء نقله، قال العقيلي في كتابه([3]) في ترجمة محمد بن سليمان بن على أمير البصرة: عن أبيه عن جده عن ابن عباس مرفوعا مسح التيم هكذا ووصف صالح من وسط رأسه إلى جبهته، ومن كان له أب فهكذا، ووصف صالح من جبهته إلى وسط رأسه، قال: ومحمد بن سليمان ليس يعرف بالنقل، وحديثه غير محفوظ، انتهى. وقد ذكره غير العقيلي كذلك، ومنهم البزار في مسنده وليس لقائل أن يقول: لعل التصحيف من العقيلي، فإن العقيلي إنما يترجم بأسماء الرجال. فقال البزار لما رواه: هذا حديث لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه، فلذلك كتبناه إذ لم يشارك محمد بن سليمان في هذه الرواية أحد،([4]) وكذلك رواه الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة محمد بن سليمان وقال: لا يحفظ له غيره، ولم يذكره بجرح، ولا تعديل،([5]) والله أعلم. ([6])

ومن الأمثلة أيضا:

روى ابن عدي في الكامل،([7]) من حديث حفص بن عمر الأيلي ثنا عبد الله بن المثنى عن عميه النضر وموسى بن أنس بن مالك عن أبيهما أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: "اغتسلوا يوم الجمعة ولو كأسا بدينار"، انتهى. وضعف حفصا هذا، وذكره عبد الحق في أحكامه من جهة ابن عدي، ولفظه فيه: ولو كانت بدينار، وهو تصحيف نبه عليه ابن القطان([8]) في كتابه. ([9])

---

١ – الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٧٣)

٢ – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ١٩٨)

٣ – الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٧٣)

٤ – مسند البزار (١١/ ٤٠١) وفي مسند البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه، ولا نعلم له إسنادا غير هذا الإسناد ولم يشارك محمد بن سليمان في هذه الرواية أحد، وكان أمير البصرة والحديث إنما كتبناه على ما فيه لأنا لم نحفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه فلذلك ذكرناه.

٥ – تاريخ بغداد (٣/ ٢١٥)

٦ – نصب الراية (١/ ١٦١)

٧ – الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٢٨٧)

٨ – بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ١٩٧)

٩ – نصب الراية (١/ ٨٥)

ومن الأمثلة أيضا:

رواه أبو داود في الحدود بهذا الإسناد،([1]) قال: جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا، فقال: ائتوني بأعلم بأعلم رجلين منكم، فأتوه بابني صوريا، فنشدهما، كيف تجدان أمر هذين في التوراة؟ قالا: نجد فيهما إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها، كالميل في المكحلة رجما، قال: فما يمنعكما أن ترجموهما؟ قالا: ذهب سلطاننا فكرهنا القتل، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم باليهود – قوله: فدعا باليهود، كذا بخطه، وبخطه في الهامش الشهود – عليه، فجاء أربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها، كالميل في المكحلة، فأمر عليه السلام برجمهما، انتهى. هكذا وجدته في نسخة علاء الدين بخط يده، وهو تصحيف، وإنما هو: فدعا بالشهود، كشفته من نحو عشرين نسخة، ورواه كذلك إسحاق بن راهويه،([2]) وأبو يعلى الموصلي،([3]) والبزار في مسانيدهم،([4]) والدارقطني في سننه([5]) وكلهم قالوا: فدعا بالشهود. بالشهود. ([6])

٣ – وقد يرد الزيلعي دعوى التصحيف لعدم انطباق شروط التصحيف عليه ومن ذلك ما قاله في حديث "لا تخمروا رأسه ولا وجهه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا"، أخرجه مسلم،([7]) والنسائي،([8]) وابن ماجه([9]) ماجه([9]) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وبه. ورواه الباقون و لم يذكروا فيه: الوجه، قال الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري في كتاب "علوم الحديث": وذكر الوجه في هذا الحديث تصحيف من الرواة، لإجماع الثقات الأثبات من أصحاب عمرو بن دينار على روايته: ولا تغطوا رأسه، وهو المحفوظ، انتهى. والمرجع في ذلك إلى مسلم لا إلى الحاكم، فإن الحاكم كثير الأوهام، وأيضا فالتصحيف إنما يكون في الحروف المتشابهة، وأي مشابهة بين الوجه والرأس في الحروف؟ هذا على تقدير أن لا يذكر في الحديث غير الوجه، فكيف! وقد جمع بينهما – أعني الرأس والوجه – والروايتان عند مسلم، ففي لفظ: اقتصر على الوجه، فقال: ولا تخمروا وجهه،([10]) وفي لفظ: جمع بين الوجه والرأس، فقال: ولا تخمروا رأسه ولا

---

١ – سنن أبي داود (٦/ ٥٠٢)

٢ – لم أجد هذا الحديث في مسند اسحاق ابن راهويه .

٣ – مسند أبي يعلى الموصلي (٤/ ١٠٣)

٤ – لم أجد في مسند البزار هذا اللفظ " فدعا بالشهود". والله أعلم.

٥ – سنن الدارقطني (٥/ ٣٠٠)

٦ – نصب الراية (٤/ ٨٥)

٧ – صحيح مسلم (٢/ ٨٦٦)

٨ – سنن النسائي (٥/ ١٤٥)

٩ – سنن ابن ماجه (٤/ ٢٧٠)

١٠ – صحيح مسلم (٢/ ٨٦٧)

وجهه،([1]) وفي لفظ: اقتصر على الرأس،([2]) وفي لفظ: قال: فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغسلوه بماء وسدر، وأن يكشفوا وجهه، حسبته قال: ورأسه، فإنه يبعث، وهو يهل،([3]) انتهى. ومثل هذا بعيد من التصحيف.([4])

٤ – يرى الحافظ الزيلعي أن التصحيف من أسباب ضعف الراوي اذا كثر، وأما القليل فلم ينج منه أحد وخاصة في أسماء الرواة وأنسابهم، و لذلك قال الإمام أحمد بن حنبل: ومن يعرى من الخطأ والتصحيف. (٥)

و اذا كان التصحيف بابدال راو ضعيف براو ثقة فهذا يؤثر على الحديث فيجعله ضعيفا، وأما التصحيف في متون الأحاديث اذا كان سببا لتغيير الحكم فهذا سبب ضعف الحديث، والا فلا بأس بذلك.

---

١ – صحيح مسلم (٢/ ٨٦٦)

٢ – صحيح مسلم (٢/ ٨٦٥)

٣ – صحيح مسلم (٢/ ٨٦٧)

٤ – نصب الراية (٣/ ٢٨)

٥ – مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٤٨) .

المبحث الثامن
نقد متون الأحاديث بالضعف في الحديث النبوي

تعريف الحديث الضعيف

الضعيفُ لغةً : الضعف خلاف القوة ، فهو ضد القوي وخلافه.

وقيل: الضعف– بالضم– في الجسد و– بالفتح – في الرأي والعقل. (١)

وقال الأزهري(٢): "هما عند جماعة أهل البصرة باللغة لغتان جيدتان مستعملتان في ضعف البدن, وضعف الرأي".(٣) والضعف حسي ومعنوي ، والمراد به هنا الضعف المعنوي. (٤)

تعريف الحديث الضعيف في الاصطلاح :

إن الأئمة المتقدمين لم يعرفوا الحديث الضعيف بتعريف مستقل ، بل ذكروا شروط الحديث الصحيح وما يشترط لقبوله من شروط. فبعكسه يعرف الحديث الضعيف ويتضح.

وفيما يلي أذكر تعريف الحديث الصحيح لدى المتقدمين كي يتضح لنا بعكسه تعريف الحديث الضعيف.

تعريفه عند الامام الشافعي:

يقول الإمام الشافعي عن الحديث الصحيح: " ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا:

– منها أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه، عاقلا لما يحدث به، عالما بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل به معناه: لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث، حافظا إن حدث به من حفظه، حافظا لكتابه إن حدث من كتابه. إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم، بريا من أن يكون مدلسا، يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ما يحدث الثقات خلافه عن النبي.

---

١ – لسان العرب لابن منظور (٩/٢٠٣) .

٢– هو محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور أحد الائمة في اللغة والادب، مولده ووفاته في هراة بخراسان. نسبته إلى جده "الأزهر" عني بالفقه فاشتهر به أولا، ثم غلب عليه التبحر في العربية، مات في ربيع الآخر سنة سبعين وثلاث مئة. انظر: السير (١٦/ ٣١٧)

٣ – تهذيب اللغة (١/٤٨٢).

٤ – انظر: مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة (ص: ٦٩) للدكتور مرتضى زين أحمد. مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.

ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه، حتى ينتهي بالحديث موصولا إلى النبي أو إلى من انتهي به اليه دونه، لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه، ومثبت على من حدث عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت.

فقال: فأوضح لي من هذا بشيء لعلى أكون به أعرف مني بهذا، لخبرتي به وقلة خبرتي بما وصفت في الحديث؟ ....الخ. (١)

وقال أيضا: ومن كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم نقبل حديثه كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم نقبل شهادته.(٢)

و يستنبط مما قاله الإمام الشافعي أنه يشترط لقبول الحديث كون الراوي عادلا ضابطاً تام الضبط عاقلاً حافظا غير معلل ويكون السند متصلاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وهذه هي شروط الحديث الصحيح فالحديث الضعيف هو الذي يخالف الحديث الصحيح .

تعريفه عند الإمام الذهلي:

وعرّفه الإمام محمد بن يحي الذهلي بقوله:" ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع الذي ليس فيه رجل مجهول ولا رجل مجروح.

وقال أيضاً: لا يكتب الخبر عن النبي ﷺ حتى يرويه ثقة عن ثقة حتى يتناهى الخبر إلى النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة ولا يكون فيهم رجل مجهول ولا رجل مجروح فإذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه و سلم بهذه الصفة وجب قبوله والعمل به وترك مخالفته.(٣)

تعريفه عند الإمام مسلم :

قسم الإمام مسلم رحمه الله الأحاديث إلى ثلاثة أقسام في مقدمة صحيحه حيث قال : (إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها على ثلاثة أقسام ، وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار.

فأما القسم الأول فإنا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها ، وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش، كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين، وبان ذلك في حديثهم فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخباراً يقع في أسانيدها من ليس بموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدم قبلهم ، وإن كانوا فيما وصفنا دونهم فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم كعطاء بن السائب،

---

١ – الرسالة (ص: ٣٦٩)

٢ – الرسالة للإمام الشافعي (ص: ٣٨٢)

٣ – انظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (١/٢٠)

ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم، وأضرابهم من حمال الآثار، ألا ترى أنك إذا وازنت هؤلاء الثلاثة الذين سميناهم عطاء، ويزيد، وليثا، بمنصور بن المعتمر، وسليمان الأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد في إتقان الحديث والاستقامة فيه، وجدتهم مباينين لهم، لا يدانونهم لا شك عند أهل العلم بالحديث في ذلك، للذي استفاض عندهم من صحة حفظ منصور، والأعمش، وإسماعيل، وإتقانهم لحديثهم، وأنهم لم يعرفوا مثل ذلك من عطاء، ويزيد، وليث، فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه، نؤلف ما سألت من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون، أو عند الأكثر منهم، فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم، كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني، وعمرو بن خالد، وعبد القدوس الشامي، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغياث بن إبراهيم، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي، وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث، وتوليد الأخبار " وكذلك، من الغالب على حديثه المنكر، أو الغلط أمسكنا أيضا عن حديثهم...)) .(١)

فالظاهر من مجموع عبارات المتقدمين واستعمالهم أنه يشترط في الحديث الصحيح أن يكون :

١- اتصال السند .

٢- عدالة الرواة .

٣- ضبط الرواة .

٤- السلامة من العلل المؤثرة .

أما المتأخرون جعلوا نفي الشذوذ شرطاً مستقلاً غير نفي العلة .

يقول الشيخ الجديع: والتحقيق: أنه صورة من صور العلل المؤثرة وأئمة النقاد في هذا الفن أعلوا بالشذوذ في معنى التعليل بسائر العلل غير الظاهرة. (٢)

وقد ذكر الأئمة المتأخرون عدة تعريفات للحديث الضعيف وهو كما يلي :

عرفه ابن الصلاح بأنه هو: كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن.(٣)

وقد تابعه على ذلك جماعة من الأئمة كالنووي(٤)، وابن جماعة(٥) والطيبي(١)، وابن الملقن(٢) وابن كثير(٣) وغيرهم.(٤)

---

١ - مقدمة صحيح مسلم. (ص: ٢)

٢ - تحرير علوم الحديث لعبدالله الجديع (٢ / ٩٦)

٣ - مقدمة ابن الصلاح (ص: ١١٢)

٤ - التقريب والتيسير للنووي (ص: ٣١)

٥ - المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص ٣٨)

يقول العراقي رحمه الله معقبا على ابن الصلاح، " وأما ما قاله ابن الصلاح: هو ما لم يجمع صفات الصحيح، ولا صفات الحسن. فذكر الصحيح غير محتاج اليه؛ لأن ما قصر عن الحسن فهو عن الصحيح أقصر"(٥). ولأنه لو اختلت بعض صفات الصحيح كخفة الضبّط مثلاً لا يكون ضعيفاً وإنما يكون حسناً. (٦)

ومن ثم فهو عرّف الحديث الضعيف:" بأنه الحديث الذي لم يبلغ مرتبة الحديث الحسن، قال في ألفيته:

(أما الضعيف فهو ما لم يبلغ *** مرتبة الحسن وإن بسط بغي).

وهكذا عرفه ابن دقيق العيد بأنه: "هو ما نقص عن درجة الحسن"(٧)

وقال السخاوي في تعريفه: " ولا احتياج لضم الصحيح اليه.(٨) فإنه حيث قصر عن الحسن كان عن الصحيح أقصر".(٩)

ولعلّ الراجح من تعريفات الحديث الضعيف هو ما عرّف به الحافظ ابن حجر بقوله : هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول، ثم قال: وهذا أسلم من الاعتراض.(١٠)

وأنواع الحديث الضعيف كثيرة منها ما يعود إلى اتصال السند ومنها ما لا يعود إلى اتصال السند وإنما إلى أسباب متعددة تكون في السند أو المتن أو فيهما معاً، وقد أوصلها ابن حبان إلى تسعة وأربعين نوعاً. وبلغ بها العراقي إلى إثنين وأربعين وبلغ بها غيرهما إلى ثلاثة وستين نوعاً، وزاد آخرون على هذا العدد. (١١)

---

١ – الخلاصة في معرفة الحديث (ص: ٤٤)

٢ – التذكرة في علوم الحديث (ص: ١٤)

٣ – الباعث الحثيث (ص: ٤٢)

٤ – انظر: مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة (ص: ٦٥)

٥ – توضيح الأفكار (١ / ٢٢٢).

٦ – النكت لابن حجر (١/ ٤٩٢) تدريب الراوي (١/ ١٩٥)

٧ – الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ١١)

٨ – كما فعل ابن الصلاح في علوم الحديث (ص ٣٧) وتبعه النووي في التقريب: (ص ١٠٥) وابن كثير في اختصاره ص: ٣٧)، فجمعوا بين الصحة والحسن.

٩ – فتح المغيث شرح ألفية الحديث (١/١٧١)

١٠ – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٤٩٢)

١١ – تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٩٦)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الضعف في الحديث النبوي:

من الأساليب التي استخدمها الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث هو نقدها من جهة الضعف أو التضعيف، و الضعف تارة يكون في المتن، وتارة يكون في الاسناد، وقد يكون فيهما كليهما، و نجمل القول في هذه المسألة في نكات عدة كي يتبين موقف الزيلعي في نقد الأحاديث بالضعف، وهي كالتالي:

١ - حكم الحديث الضعيف :

قد يحكم الزيلعي على الحديث سندا ومتنا بالضعف وذلك عند فقدان المتابعات والشواهد، أو أن جميع الطرق والشواهد يدور على الراوي الضعيف أو أنه لا يخلو أي طريق من الضعف فحينئذ يحكم على الحديث بالجملة بالضعف، فيقول: هذا الحديث ضعيف، أو لا يصح هذا الحديث، أو ضعفه فلان و يذكر من ضعفه. وقد يقول الزيلعي كل ما ورد في المسألة الفلانية ضعيف، أو لا يصح في هذه المسألة شيء، ومن ذلك قوله: لا يصح في عدد الجمعة شيء . (١)

ومن الأمثلة على ذلك:

أخرج الزيلعي حديث " لا طلاق لمن لا يملك"،(٢) عن طريق سليمان بن أبي سليمان، ثم قال: هذا حديث لا يصح، وعلته سليمان بن أبي سليمان، فإنه شيخ ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، و قال الحاكم: إنما لم يخرج الشيخان في "كتابهما" هذا الحديث لأنهما وجدا مداره على إسنادين واهيين.(٣)

ومن الأمثلة أيضا:

قال الحافظ الزيلعي: أخرج أبو داود عن الحجاج بن أرطاة عن قتادة عن الحسن عن سمرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم"(٤)، انتهى. قال: والحجاج بن بن أرطاة غير محتج به، والحسن عن سمرة منقطع في غير حديث العقيقة، على ما ذكره بعض أهل العلم بالحديث، انتهى.(٥) فقد أخرجه أبو داود وقال: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، حدثنا حجاج،

---

١ - نصب الراية (٢/ ١٩٧)

٢ - السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٥٢٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٢/ ٤٥٥) المعجم الأوسط (١/ ٣٥) و المعجم الكبير للطبراني (١١/ ١٩٣)

٣ - نصب الراية (٣/ ٢٣٢) بالاختصار.

٤ - والشرخ: جمع شارخ، وهو الحديث السن، وشرخ الشباب أوله. قال البيهقي: فإذا كان المراد بالشرخ الصغار والذرية، فالمراد بالشيوخ في مقابلهم: الرجال البالغين. معرفة السنن والآثار (١٣/ ٢٥٤)

٥ - نصب الراية (٣/ ٣٨٦)

حدثنا قتادة، عن الحسن عن سمرة بن جندب، وبه. ([1]) ولهذا الحديث شواهد ومتابعات كثيرة، ولكنها لا تفيد هذا الحديث لوجود الانقطاع في جميع الطرق. منها ما أخرجه سعيد بن منصور،(٢) و أحمد (٣) و البزار ([4]) و الروياني.([5]) و الطبراني في الكبير من ثلاث طرق. ([6]) و البغوي في شرح السنة، ([7]) و و البيهقي في السنن الصغير. ([8]) و ابن أبي شيبة في المصنف([9]) جميعهم عن طريق حجاج، وبه.

هذا الحديث بجميع طرقه ضعيف للانقطاع بين الحسن وسمرة بن جندب. ولذلك قال البزار : وهذا الحديث لا نعلم رواه، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة إلا الحجاج بن أرطاة. (١٠)

قال البيهقي: والحجاج بن أرطاة غير محتج به، والحسن عن سمرة، منقطع في غير حديث العقيقة فيما ذهب اليه بعض أهل العلم بالحديث، والله أعلم .([11])

وقد ورد هذا الحديث في بعض الروايات عن غير طريق الحجاج ، أخرجه الترمذي في السنن ([12]) و الطبراني في "الكبير".([13]) و أيضا في مسند الشاميين.([14]) عن طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، وبه.

والبشير هذا : ضعفه يحيى بن معين و على ابن المديني و النسائي و قال أبو مسهر و محمد بن عبد الله بن نمير: منكر الحديث، ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات. ذكره أبو زرعة في كتاب"الضعفاء ومن تكلم فيهم من المحدثين". (١٥)

---

١ – سنن أبي داود (٤/ ٣٠٤)

٢ – سنن سعيد بن منصور (٢/ ٢٨٠)

٣ – مسند أحمد (٣٣/ ٣٧٩)

٤ – مسند البزار (١٠/ ٤٢٣)

٥ – مسند الروياني (٢/ ٤٧)

٦ – المعجم الكبير (٧/ ٢١٦) و (٧/ ٢١٧).

٧ – شرح السنة (٤٨/١١)

٨ – السنن الصغير للبيهقي (٣/ ٣٨٨)

٩ – مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٤٨٥)

١٠ – مسند البزار (١٠/ ٤٢٣)

١١ – معرفة السنن والآثار (١٣/ ٢٥٤)

١٢ – سنن الترمذي (٤/ ١٤٥)

١٣ – المعجم الكبير (٧/ ٢١٧)

١٤ – مسند الشاميين للطبراني (٤/ ٢٨)

١٥ – راجع: تاريخ ابن معين (٢ / ١٩٦) الجرح والتعديل: ٤ / ٢٠) الضعفاء، للنسائي، (ص: ٢٦٧)

و أخرجه الطبراني أيضا من طريق مطر الوراق، عن الحسن، وبه. ([1]) و مطر الوراق صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف (٢)، وأخرجه أيضا الطبراني في الكبير([3]) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، سمرة، وهو ليس بالقوي (٤)، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، وهو مجهول لم يرو عنه سوى ابن عمه جعفر بن سعد بن سمرة، وقد جهله ابن حزم, وابن عبد الحق، والذهبي، وابن حجر.(٥) عن أبيه – سليمان بن سمرة – ،وهو مجهول الحال لأنه روى عنه على بن ربيعة وابنه خبيب، ولم يوثق(٦). عن سمرة، بنحوه. وأخرجه البزار ([7]) بنحوه بهذا الاسناد. فهذه الروايات كما ترى لا تغني شيئا لأنه ما من طريق الا وفيه ضعيف او مجهول، فيبقي الحديث منقطعا كما حكم عليه الحافظ الزيلعي.

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي : حديث الاثنان فما فوقهما جماعة: رواه ابن ماجه([8]) أخبرنا هشام بن عمار عن الربيع ابن بدر بن عليلة عن أبيه عن جده عمر بن جراد عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الاثنان فما فوقهما جماعة"، انتهى.ورواه الحاكم([9]) والبيهقي([10]) والعقيلي،([11]) وأخرجه البيهقي([12]) عن أنس، وأخرجه الدارقطني([13]) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ورواه ابن

---

١ – المعجم الكبير للطبراني (٧/ ٢٢٤)

٢ – تقريب التهذيب (ص: ٥٣٤)

٣ – المعجم الكبير (٧/ ٢٥٥)

٤ – تقريب التهذيب (ص: ١٤٠)

٥ – التاريخ الكبير (٣/ ٢٠٨). الجرح والتعديل (٣/ ٣٨٧). ثقات ابن حبان (٦/ ٢٧٤). ميزان الاعتدال (١/ ٤٠٧) تهذيب التهذيب (٣/ ١٣٥) .

٦ – التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ١٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ١١٨) الثقات لابن حبان (٤/ ٣١٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١١/ ٤٤٨) تهذيب التهذيب (٤/ ١٩٨)

٧ – مسند البزار (١٠/ ٤٦٨)

٨ – سنن ابن ماجه (١/ ٣١٢)

٩ – المستدرك على الصحيحين للحاكم (٤/ ٣٧١)

١٠ – السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٩٧)

١١ – الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٥٣)

١٢ – السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٩٨)

١٣ – سنن الدارقطني (٢/ ٢٥) وأخرجه أيضا عن طريق الربيع بن بدر , عن أبيه , عن جده , عن أبي موسى الأشعري.

عدي(١) من حديث الحكم بن عمير، وكلها ضعيفة.(٢) وأخرجه أبويعلى الموصلي عن أبي موسى الأشعري.(٣)

وأخرجه أيضا الطبراني عن أبي أمامة وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن الحارث إلا مسلمة، تفرد به أبو توبة "(٤)

ضعف الزيلعي هذا الحديث مع كثرة طرقه لأنها تدور بين الضعفاء، فما من طريق الا وفيه ضعيف أو أكثر من ضعيف.

٢ - أسباب ضعف الحديث :

يضعف الزيلعي اسناد الحديث من ناحيتين، السقط في الاسناد أو فقدان الضبط لدى الراوي.

ألف : الحكم على الاسناد بالضعف من أجل السقط في السند:

كثيرا ما يبحث الزيلعي اسناد الحديث من ناحية السقط في السند ويحكم على الاسناد بالضعف لفقدان شرط من شروط الصحة وهو اتصال السند، فيقول بعد ذكر الرواية التي لم يتصل اسنادها، اسناد هذا الحديث ضعيف، أو اسناده ضعيف، او ضعيف الاسناد أو نحو ذلك من الألفاظ، ومن الأمثلة على ذلك: (٥)

أخرج الزيلعي حديثا عن طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا"،(٦) ثم قال: إسناده ضعيف بمرة، فجويبر ضعيف، ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس، انتهى.(٧) وقد ضعف الزيلعي اسناد هذا الحديث من أجل الانقطاع الانقطاع وضعف أحد رواته.

---

١ - الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٤٤٠)

٢ - نصب الراية (٢/ ١٩٨)

٣ - مسند أبي يعلى الموصلي (١٣/ ١٨٩)

٤ - المعجم الأوسط (٦/ ٣٦٤)

٥ - وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (١/ ٣٢، و٤٥ و ٤٨ و ٥٦ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٥ و ٩٠ و٩٩ و ١١٠ و ١٤٦ و ١٥٥ و ١٦٠ ١٧٢ و ١٧٦، ١٨٠ و ٢١٦ و ٢١٧ و ٢٢٣ و ٢٤٤ و ٢٥٤ و ٢٥٥ و ٣٦٧ و ٣٧٠، ٣٩٧ . و ٢/ ٤٩ و ١٠٠ و ١١٣ و ١٢٦ و ١٢٨، ١٦٥ و ١٧١ و ٢٠٠ و ٢٣٥ و ٢١٩) و ٢٧٧، و ٢٩٥ و ٣١٢ و ٣٣٤ و ٣٣٧ و٣٤٦ و ٣٩١، و ٣٩٧ و ٣/ ٦٦ و ٨٢ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٣٥ و ١٨٥ و٣٦٢ و ٤١٨ و ٤/ ٤٩ و ٩١ و١٠٠ و ١٠٦ و ١٠٩ و ١١٥ و ١٤٦ و ١٥٦.

٦ - شعب الإيمان (٥/ ٣٣٤)

٧ - نصب الراية (٢/ ٤٥٥)

ومن الأمثلة أيضا:

ذكر الزيلعي حديثا ثم قال: إسناده ضعيف ومنقطع، انتهى. بمعنى أن ضعف هذا الاسناد من أجل أنه منقطع غير موصول. ([1])

وقد ضعف الحديث في مواضع كثيرة من نصب الراية([2]) بسبب الارسال وهو نوع من الانقطاع كما قال في حديث رواه أبو سلمة مرسلا. هذا، والمرسل ليس بحجة.([3])

وذكر حديثا ثم قال: نقل عن الدارقطني انه قال: هذا مرسل، ولا تقوم به حجة. ([4])

ب - الحكم على الاسناد بالضعف من أجل الضعف في ضبط الراوي:

وتارة يحكم الزيلعي على الاسناد بالضعف من ناحية ضبط الراوي من سوء الحفظ، أو الوهم القليل أو نحو ذلك، ومن الأمثلة على ذلك :

أخرج الزيلعي عن طريق عبد الله بن لهيعة عن أخيه عيسى بن لهيعة عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا حبس عن فرائض الله"،([5]) ثم قال: ابن لهيعة، وأخوه عيسى ضعيفان.([6])

قال البيهقي: مداره على ابن لهيعة، وهو ضعيف لا يحتج به، وإنما يعرف من قول شريح.(٧) وقد أخرج أخرج الدولابي([8]) والبيهقي([9]) عن قول شريح. و أخرجه ابن أبي شيبة عن قول علي.([10])

ابن لهيعة هو عبد الله بن لهيعة سيء الحفظ بسبب احتراق كتبه ولذلك ضعف الزيلعي اسناد هذا الحديث وغيره من الأحاديث التي رويت من طريق ابن لهيعة، وقد قال ابن بكير: "احترقت كتب ابن

---

١ - نصب الراية (٣/ ٤٢٢)

٢ - يراجع : نصب الراية (١/ ٥٢) (١/ ٥٨) (١/ ٩٧) (١/ ١٨١) (١/ ٣٨٦) (٢/ ١٠٣) (٢/ ٤٩) (٣/ ١٨٢) (٣/ ١٨٢) (٣/ ٣٦٢) (٣/ ٣٦٨) (٤/ ١١٩) (٤/ ١٨٣) .

٣ - نصب الراية (٣/ ١٨٢)

٤ - نصب الراية (٤/ ١١٩)

٥ - سنن الدارقطني (٥/ ١١٩) السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٦٩) معرفة السنن والآثار (٩/ ٤٣)

٦ - نصب الراية (٣/ ٤٧٧)

٧ - السنن الصغير للبيهقي (٢/ ٣٣٦)

٨ - الكنى والأسماء للدولابي (١/ ٣٤٧)

٩ - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٦٩)

١٠ - مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٣٤٩)

لهيعة في سنة سبعين ومئة،(١) وفي التاريخ الصغير للبخاري قال ابن بكير: "احترق منزل ابن لهيعة وكتبه وكتبه في سنة سبعين ومئة. (٢)

ومن الأمثلة أيضا:

أخرج الزيلعي حديثا عن طريق محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل للعيدين،(٣) ثم قال: إسناده ضعيف، وعلته محمد بن عبيد الله، هو ضعيف الحديث واهيه. (٤) قال الحافظ: ضعيف من السادسة. (٥)

و في مثل هذه المواضيع يحكم الزيلعي على الاسناد دون الحديث، ثم يبحث عن الطرق الأخرى المؤيدة لهذا الاسناد، بمعنى أن الحديث أصله ثابت ولكن هذا الاسناد ضعيف بسبب الانقطاع أو قلة ضبط راويه ولكن يزول الاشكال بما يؤيده.

٣- تقوية الحديث الضعيف بالمتابعات والشواهد

لما كان علم الحديث يعتمد على معرفة أحوال الرواة تعديلا وتجريحا، وأحوال الروايات تصحيحا وتعليلا، وكان السبيل إلى إدراك ذلك، اعتبار الروايات، وعرض بعضها ببعض، ليظهر ما فيها من اتفاق، أو اختلاف أو تفرد، ليعامل كل بحسبه.

ولما كان ذلك لا يتحقق إلا بكثرة البحث والتفتيش عن الأسانيد والروايات، في بطون الكتب، وصدور الرجال، كان للاعتبار عند المحدثين أهميته البالغة، وضرورته القصوى.

فبالاعتبار، يعرف الصحيح من الضعيف من الروايات، وذلك بالنظر في الطرق التي اعتبرت وسبرت، وعرضها على باقي الطرق والروايات في بابها، فيظهر الاتفاق، والذي هو مظنه الحفظ، والاختلاف أو التفرد، واللذان هما مظنتا الخطأ، ومن خلالها يظهر الصحيح من الضعيف، والمحفوظ من غيره.

وبالاعتبار، يتبين حال رواة الحديث من حيث التوثيق والتجريح، فمن عهد عليه الإصابة، وكثرة الموافقة للثقات، كان ثقة مثلهم، ومن عهد عليه الخطأ، وكثرة المخالفة للثقات، أو التفرد والإغراب وررواية ما لا يعرفون، كان ضعيفا في حفظه، وبقدر الموافقة والمخالفة يعرف قدر حفظه وضبطه.

---

١ – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٤٦/٢)

٢ – التاريخ الأوسط (٢/ ٢٠٧)

٣ – مسند البزار (٩/ ٣٢٦)

٤ – نصب الراية (١/ ٨٦)

٥ – تقريب التهذيب (ص: ٤٩٤)

ولما كان الاعتبار عند المحدثين بهذا الشأن العظيم، بدأ الزيلعي يبحث عن المتابعات والشواهد لتقوية الأحاديث الضعيفة. وقد قسم الزيلعي الأحاديث الضعيفة الى قسمين قسم ينجبر بالمتابعات والشواهد، وقسم آخر لا تنفعه المتابعات بل تزيده وهنا وضعفا.

ألف- الأحاديث الضعيفة التي تنجبر بالمتابعات والشواهد

ان ما كان ضعفه بسوء الحفظ أو اختلاط أو تدليس أو انقطاع يسير، فالضعف هنا يزول بالمتابعات والطرق، فكثرة الطرق يعضد بعضها البعض الآخر فيرتفع الى درجة (الحسن لغيره) ويكون من جملة المقبول ويحتج به حتى فى الأحكام، كما هو مقرر عند علماء هذا الفن.

قال الحافظ ابن الصلاح : ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت فمنه ما يزيله ذلك؛ بأن يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك اذا كان ضعفه من حيث الارسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله امام حافظ؛ اذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد الجابر عن جبره ومقاومته لذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب أو كون الحديث شاذا. وقال الحافظ ابن كثير: لا يلزم من ورود الحديث من وجوه متعددة أن يكون حسنا؛ لأن الضعف يتفاوت: فمنه ما لا يزول بالمتابعات، ومنه ضعف يزول بالمتابعة، كما اذا كان راويه سيئ الحفظ أو روى الحديث مرسلا فان المتابعة تنفع حينئذ فيرفع الحديث عن حضيض الضعف الى أوج الحسن أو الصحة.([1])

من هذا يتبين لنا أن الأحاديث الشديدة الضعف اذا كثرت وتعددت تبقى ضعيفة ولا ترتقي الى درجة القبول. مثال ذلك: قال الزيلعي: أخرج الدارقطني([2]) عن عمرو القرشي أبي خالد الواسطي عن أبي هاشم عن زاذان عن سليمان قال: رآني النبي صلى الله عليه وسلم، وقد سال من أنفي دم، فقال: "أحدث وضوءا"، انتهى. ورواه البزار في مسنده([3]) وسكت عنه، قال ابن القطان في كتابه: قال إسحاق بن راهويه: عمرو بن خالد الواسطي يضع الحديث، وقال ابن معين: كذاب.(٤) سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث يقول: " سألت أبي عن حديث؛ رواه: إسماعيل بن أبان الوراق، عن جعفر الأحمر، عن أبي خالد، عن أبي هاشم الرماني، عن زاذان، عن سلمان، أنه رعف،الحديث.

فقال أبي: أبو خالد هذا؛ عمرو بن خالد، متروك الحديث، لا يُشتغل بهذا الحديث.

---

١ – اختصار علوم الحديث (ص: ٤٠).

٢ – سنن الدارقطني (١/ ٢٨٥)

٣ – مسند البزار(٦/ ٤٨٩)

٤ – نصب الراية (١/ ٤١)

قلت لأبي: فإن الرمادي حدثنا عن إسحاق بن منصور، عن هُريم، عن عمرو القرشي، عن أبي هاشم الرماني؛ هذا الحديث؟ فقال: هو عمرو بن خالد ".([1])

قال الحافظ الزيلعي في حديث رواه الحسن بن صالح عن منصور عن الحكم عن عطاء، ومجاهد عن أيمن قال: يقطع السارق في ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا.([2]) والحاصل أن الحديث معلول، ولكنه يتقوى بغيره من الأحاديث المرفوعة، والموقوفة.([3]) فهذا الحديث استشهد به الزيلعي لكثرة شواهده ومتابعاته، أخرجه النسائي([4]) وأيضا في الكبرى من طرق عديدة([5]) والطبراني([6]) والطحاوي([7]) وابن الأعرابي([8]) والبيهقي([9]) وأبونعيم الأصفهاني([10]) كلهم من طرق مختلفة.

وذكر حديثا عن طريق جابر الجعفي، وضعفه ثم قال: ولكن له طرق أخرى، وهي وإن كانت مدخولة، ولكن يشد بعضها بعضا.([11]) ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها أدركنا أن الزيلعي يقوي الأحاديث بالشواهد والمتابعات.

---

١ – علل الحديث لابن أبي حاتم (١/ ٥٧٠)

٢ – سنن النسائي (٨/ ٨٣)

٣ – نصب الراية (٣/ ٣٥٦)

٤ – سنن النسائي (٨/ ٨٢)

٥ – السنن الكبرى للنسائي (٧/ ٣١)

٦ – المعجم الكبير للطبراني (١/ ٢٨٩)

٧ – شرح معاني الآثار (٣/ ١٦٣)

٨ – معجم ابن الأعرابي (٢/ ٤١٧)

٩ – معرفة السنن والآثار (١٢/ ٣٧٨)

١٠ – معرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٣١٨)

١١ – نصب الراية (٢/ ٧)

ب- الأحاديث الضعيفة التي لا تنجبر بالمتابعات والشواهد

ما لا ينجبر ضعفه وان كثرت طرقه , وهو (الواهي) , وذلك إذا كان الراوي فاسقا , أو متهما بالكذب، فلا تعني كثرتها في التحقيق شيئاً ؛ لجواز التواطؤ من قبل الكذابين والمتهمين على تنويع الأسانيد للحديث الواحد ، فربما نتج تعدد الطرق عن رواية رجل من الضعفاء ، عرف بذلك الحديث ، فسرقه المتهمون وتداولوه بينهم ، يسرقه بعضهم من بعض .

وجائز أن يكون الضعيف الذي ترجع اليه جميع الطرق ممن يعتبر به ، ولكن ليس في تلك الطرق ما يشده ؛ لوهائها . وهذا لا يتقى إلا بتمييز ما كان يصلح للاعتبار بحسب رواته من جهة حفظهم وأنهم لم يبلغوا الترك ، والسلامة من العلة القادحة في الإسناد أو المتن. (١)

وقال ابن جماعة : والضعف لكذب راويه وفسقه فلا ينجبر بتعدد طرقه.(٢)

يقول الشيخ أحمد شاكر في هذا : وأما اذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع فانه لا يرقى الى الحسن بل يزداد ضعفا الى ضعف، اذ أن تفرد المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحديث لا يرويه غيرهم يرجح عند الباحث المحقق التهمة ويؤيد ضعف رواياتهم. (٣)

وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه، فان الضعفاء قد يسرق بعضهم من بعض ويشتهرعندهم فقط، ولا نجده في روايات الثقات الأثبات مما لا يزيد الضعيف الا ضعفا على ضعف.

و اليه ذهب الزيلعي حيث ينقد الأحاديث الواهية والمنكرة ثم يذكر لها المتابعات والشواهد وفي نهاية المطاف يقول وهذه المتابعات لا تفيد لأنها لا يخلو من الضعف، أو أن جميع طرقها تدور على الكذابين أو المتهمين أو الضعفاء شديد الضعف كما قال الزيلعي في شأن أحاديث الجهر بالبسملة في الصلاة : " وأحاديث الجهر وإن كثرت رواتها ، لكنها كلها ضعيفه ، وكم من حديث كثرت رواته وتعددت طرقه ، وهو حديث ضعيف ، كحديث الطير،(٤) وحديث الحاجم والمحجوم،(٥) وحديث " من كنت مولاه

١- انظر: تحرير علوم الحديث (٢/١٠٧٥-١٠٨٦) بتصرف

٢ - المنهل الروي (ص: ٣٧)

٣ - الباعث الحثيث (ص: ٤٠).

٤ - و هو ما رواه الترمذي (٥/ ٦٣٧) عن أنس بن مالك، قال: كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير فقال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير» فجاء علي فأكل معه. قال أبوعيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه.

٥ - و هو ما رواه الترمذي (٣/ ١٣٦) عن رافع بن خديج، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أفطر الحاجم والمحجوم»

فعلى مولاه"(١) بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفا ، وإنما ترجح بكثرة الرواة إذا كانت الرواة محتجا بهم من الطرفين. (٢)

ومن الأمثلة أيضا:

استدل المرغيناني في تأييد ما ذهب اليه الحنفية في مسألة أقل مدة الحيض وأكثره بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "أقل الحيض للجارية البكر والثيب ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام"، فأخرجه الزيلعي وجمع طرقه كلها فقال: روي من حديث أبي أمامة. ومن حديث واثلة بن الأسقع. ومن حديث معاذ بن جبل. ومن حديث أبي سعيد الخدري. ومن حديث أنس بن مالك. ومن حديث عائشة. (٣) وذكر هذه الروايات كلها وبين ما فيها من الضعف الشديد فما من طريق الا وفيه كذاب أو متهم بالكذب أو ضعيف جدا فلا يصلح هذه الطرق أن تكون في ضمن المتابعات والشواهد ولذلك لم يرتفع الى درجة المقبول.

قال الحافظ الزيلعي: أخرج الدارقطني في "سننه" عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "صلوا خلف كل بر وفاجر، وصلوا على كل بر وفاجر، وجاهدوا مع كل بر وفاجر"، قال الدارقطني: مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومن دونه ثقات، ومن طريق الدارقطني رواه ابن الجوزي في "العلل المتناهية"، وأعله بمعاوية بن صالح، مع ما فيه من الانقطاع. (٤)

هذا الحديث أخرجه الإمام الدارقطني عن طريق معاوية بن صالح, وبه. (٥)

ولهذا الحديث شواهد ومتابعات كثيرة، ولكنها لا تفيد هذا الحديث لأن مدارها على معاوية بن صالح، منها ما أخرجه أبوداود في السنن.(٦) والطبراني في الشاميين، بنحوه. (٧) والبيهقي في الكبرى.(٨) جميعهم عن طريق معاوية بن صالح، وبه. ثم قال البيهقي: قد روي في الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال لا إله إلا الله، أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف، وأصح ما روي في هذا الباب حديث

---

١ – سنن الترمذي (٥/ ٦٣٣)

٢ – نصب الراية (١/ ٣٦٠)

٣ – نصب الراية (١/ ١٩١)

٤ – نصب الراية (٢/ ٢٦)

٥ – سنن الدارقطني كتاب الصلاة: باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، (٢/ ٤٠٤)

٦ – سنن أبي داود كتاب الصلاة: باب إمامة البر والفاجر،(٤/ ١٨٦) ، و كتاب الجهاد، باب في الغزو ومع أئمة الجور (١٨/٣).

٧ – مسند الشاميين للطبراني (٤/ ٣٢٩)

٨ – السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٢٩)

مكحول، عن أبي هريرة، وقد أخرجه أبو داود في كتاب السنن، إلا أن فيه إرسالا كما ذكره الدارقطني رحمه الله. (١)

قال الشيخ الألباني : فقد تبين من هذا التخريج والتتبع لطرق الحديث أنها كلها واهية جدا كما قال الحافظ : من طرق كلها واهية جدا.(٢) قال العقيلي ليس في هذا المتن إسناد يثبت.(٣) ونقل ابن الجوزي عن أحمد أنه سئل عنه فقال ما سمعنا بهذا(٤) وقال الدارقطني ليس فيها شيء يثبت(٥). وللبيهقي في هذا الباب أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف.(٦) وقال أبو أحمد الحاكم هذا حديث منكر(٧). ولذلك فالحديث يبقى على ضعفه مع كثرة طرقه.(٨)

ومن خلال هذه الدراسة أدركنا أن الزيلعي ينقد الأحاديث الضعيفة سندا ومتنا حسب القواعد المطردة ثم يقويها بالمتابعات والشواهد ان كانت قابلة للتقوية والا فلا كما تحدثنا في هذا المبحث بالتفصيل.

---

١ – السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٢٩)

٢ – تلخيص الحبير (ص ١٢٥)

٣ – الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/٩٠)

٤ – علل الحديث لابن الجوزي (١/٤٢٥)

٥ – سنن الدارقطني (٢/٧٥)

٦ – السنن الكبرى للبيهقي (٤/١٩).

٧ – تلخيص الحبير (ص ١٢٥)

٨ – إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢/ ٣١٠)

المبحث التاسع
نقد متون الأحاديث بالوهم في الحديث النبوي

الوهم و الخطأ في رواية الثقات أمر وارد، إذ لا يلزم من رواية الثقة أن تكون صوابا، إذ الأصل فيها الصواب والخطأ طارئ محتمل، فالراوي الثقة مهما بلغ أعلى مراتب الضبط والإتقان فالخطأ في روايته يبقى أمرا محتملا وليس بعيدا، ومعرفة الخطأ في حديث الثقة لا يتمكن من معرفته إلا الأئمة الجامعون، وقد يطلع الجهبذ من أئمة الحديث على حديث ما فيحكم عليه بخطأ راويه الثقة مع أن ظاهر الحديث السلامة من هذه العلة القادحة، لكن العالم الفهم لا يحكم بذلك عن هوى بل يترجح لديه أن أحد الرواة قد أخطأ في هذا الحديث، وذلك للقرائن التي تحيط بالحديث، ومثل هذه المعرفة لا تتضح لكل أحد، بل هي لمن منحه الله فهما دقيقا واطلاعا واسعا وإدراكا كبيرا ومعرفة بعلل الأسانيد ومتونها ومشكلاتها وغوامضها، ومعرفة واسعة بطرق الحديث ومخارجه، وأحوال الرواة وصفاتهم.

وقد سبق أن تحدثنا حول تعريف الوهم وما يتعلق به في الفصل الثاني من الباب الأول، وكذلك ذكرنا موقف الزيلعي في نقد ضبط الراوي بواسطة الوهم فلا حاجة لإعادته هنا ولذلك نذكر موقف الزيلعي في نقد المتن فقط.

ان الزيلعي كما نقد الحديث من ناحية إسناده كذلك ينقده من ناحية متنه، ويرى أن الوهم في المتن يتضح من خلال مقارنة المرويات، والواهم قد يكون ثقة خالف جماعة من الثقات، وفي مثل هذا الموضع يضعف الزيعلى هذه الرواية فقط، فاذا كان الواهم ضعيفا خالف جماعة من الثقات يضعف الزيلعي جميع روايات هذا الراوي. وعلى كل يرى الزيلعي أن الوهم سبب من أسباب ضعف الحديث سواء كان الواهم ثقة أو ضعيفا، ومن الأمثلة على ذلك:

قال الزيلعي: أخرج أبو داود في الديات، والنسائي في العارية عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "الرجل جبار"، انتهى. وأخرجه الدارقطني في سننه، وقال: لم يروه غير سفيان بن حسين، وهو وهم لم يتابعه عليه أحد، وخالفه الحفاظ عن الزهري: منهم مالك، ويونس، وسفيان بن عيينة، ومعمر، وابن جريج، والزبيدي، وعقيل، والليث بن سعد، وغيرهم، وكلهم رووه عن الزهري: العجماء جبار، والبئر جبار، ولم يذكروا الرجل، وهو الصواب، انتهى.

وقال الخطابي(١): تكلم الناس في هذا الحديث، وقيل إنه غير محفوظ، وسفيان بن حسين معروف بسوء الحفظ، انتهى. (٢)

هذا الحديث أخرجه أبو داود(٣) والنسائي(٤) وابن أبي عاصم(٥) والطبراني في الأوسط(٦) والصغير(٧) ثم قال: لم يروه عن الزهري إلا سفيان بن حسين. والدارقطني(٨) والبيهقي(٩) جميعهم عن طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

سفيان بن حسين هو أبو الحسن الواسطي، وثقه جماعة، في سوى ما يرويه عن الزهري، فإنه يضطرب فيه، ويأتي بما ينكر.(١٠) و قال ابن سعد : ثقة يخطيء كثيرا. (١١)قال ابن حجر : ثقة فى غير الزهرى باتفاقهم. (١٢) وقال أبو حاتم : صالح الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به.(١٣)

قال النسائي : ليس بالقوي في الزهري خاصة وفي غيره لا بأس به.(١٤)

وقال ابن حبان: الإنصاف في أمره تنكب ما روى عن الزهري، والاحتجاج بما روى عن غيره، وذاك أن صحيفة الزهري اختلطت عليه، فكان يأتي بها على التوهم. (١٥)

١- هوالإمام العلامة المفيد الحافظ اللغوي أبو سليمان حمْد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، صاحب التصانيف، توفي سنة (٣٨٨هـ). التذكرة (١٤٩/٣)

٢ - نصب الراية (٤/ ٣٨٧)

٣ - سنن أبي داود (٦/ ٦٤٧)

٤ - السنن الكبرى للنسائي (٥/ ٣٣٥)

٥ - الديات لابن أبي عاصم (ص: ٤٣)

٦ - المعجم الأوسط (٥/ ١٥٦)

٧ - المعجم الصغير للطبراني (٢/ ٣٩)

٨ - سنن الدارقطني (٤/ ١٨٧)

٩ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٩٦)

١٠ - سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٠٣)

١١ - الطبقات الكبرى (٧/ ٢٢٧)

١٢ - تقريب التهذيب (ص: ٢٤٤)

١٣ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٢٢٨)

١٤ - السنن الكبرى للنسائي (١/ ٢٠٤)

١٥ - المجروحين لابن حبان (١/ ٣٥٨)

قال الذهبي: صدوق له أوهام عن الزهري.(١) اتفقت كلمة الأئمة على تضعيف حديث سفيان بن حسين حسين اذا روى عن الزهري و الأمر هنا أنه روى عن الزهري وقد خالف جمعا من الثقات الذين يروون عن الزهري.

قال الشافعي: فهو غلط والله أعلم؛ لأن الحفاظ لم يحفظوا.(٢) قال البيهقي: فهذه زيادة تفرد بها سفيان سفيان بن حسين من أصحاب الزهري أنكره عليه الدارقطني، وغيره من الحفاظ.(٣) وقد رواه مالك بن أنس والليث بن سعد وابن جريج ومعمر وعقيل وسفيان بن عيينة وغيرهم , عن الزهري , لم يذكر أحد منهم فيه الرجل.(٤) قال الدارقطني: وهو وهم لأن الثقات الذين قدمنا أحاديثهم خالفوه ولم يذكروا ذلك ذلك , وكذلك رواه أبو صالح السمان , وعبد الرحمن الأعرج , ومحمد بن سيرين , ومحمد بن زياد وغيرهم عن أبي هريرة , ولم يذكروا فيه «الرجل جبار» , وهو المحفوظ عن أبي هريرة .(٥)

وقال أيضا: لم يروه غير سفيان بن حسين. وخالفه الحفاظ عن الزهري , منهم مالك , وابن عيينة , ويونس , ومعمر , وابن جريج , والزبيدي , وعقيل , وليث بن سعد , وغيرهم , كلهم رووه عن الزهري , فقالوا: «العجماء جبار , والبئر جبار , والمعدن جبار». ولم يذكروا الرجل , وهو الصواب.(٦)

قال الحافظ في "الفتح" وقد اتفق الحفاظ على تغليط سفيان ابن حسين حيث روى عن الزهري: "الرجل جبار" وما ذاك إلا أن الزهري مكثر من الحديث والأصحاب، فتفرد سفيان عنه بهذا اللفظ فعد منكرا، وقال الشافعي: لا يصح هذا.(٧)

ولحديث سفيان بن حسين متابع وشاهد، تابعه محمد بن زياد أخرجه الدارقطني عن طريق آدم , نا شعبة , عن محمد بن زياد , عن أبي هريرة ,وبه. قال الدارقطني: كذا قال , وهو وهم , ولم يتابعه عليه أحد عن شعبة و لم يروه عن شعبة غير آدم , قوله: الرجل جبار.(٨)

---

١ – من تكلم فيه وهو موثق (ص: ٨٩)

٢ – السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٩٦)

٣ – السنن الصغير للبيهقي (٣/ ٣٥٤)

٤ – السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٩٦)

٥ – سنن الدارقطني (٤/ ١٨٧)

٦ – سنن الدارقطني (٤/ ٢٣٥)

٧ – فتح الباري (١٢/ ٢٥٦)

٨ – سنن الدارقطني (٤/ ١٩٠)

قال البيهقي: وقد روى هذا الحديث عن شعبة محمد بن جعفر غندر , وهو الحكم في حديث شعبة , ومعاذ بن معاذ العنبري , ومسلم بن إبراهيم , وأبو عمر الحوضي وغيرهم دون هذه الزيادة وكذلك رواه الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد دون هذه الزيادة.([1])

وله شاهد أخرجه البيهقي عن أبي قيس، عن هزيل بن شرحبيل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، و بنحوه. ثم قال البيهقي : فهذا مرسل لا تقوم به حجة ورواه قيس بن الربيع موصولا بذكر عن عبد الله بن مسعود فيه , قال: وقيس لا يحتج به.([2])

خلاصة الكلام أن الزيلعي ضعف هذا الحديث من ناحية متنه، للوهم الصادر من سفيان بن حسين وهو لا بأس به وعند مقارنة روايته لمن هو أوثق منه اتضح وهمه وخطؤه .

ومن الأمثلة أيضا:

أخرج الزيلعي حديث القسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم بدأ الحلف من الأنصار فقال: أخرجه الأئمة الستة في كتبهم عن سهل بن أبي حثمة،"أتحلفون خمسين يمينا، وتستحقون دم صاحبكم"؟ ورواه ابن عيينة عن يحيى، فبدأ بقوله: "تبرئكم يهود بخمسين يمينا"، وهو وهم من ابن عيينة، انتهى. وذكر البيهقي أن البخاري، ومسلما أخرجا هذا الحديث من رواية الليث بن سعد، وحماد بن زيد، وبشر بن المفضل عن يحيى بن سعيد، واتفقوا كلهم على البداية بالأنصار، انتهى. ورواية ابن عيينة أخرجها البيهقي في سننه ولفظه: "أفتبرئكم يهود بخمسين يمينا، يحلفون أنهم لم يقتلوه"؟ الحديث. ([3])

هذا الحديث أخرجه أحمد([4]) والبخاري([5]) ومسلم([6]) وأبوداود([7]) والترمذي([8]) والنسائي([9]) وفي الكبرى([10]) وابن ماجه([11]) وابن الجارود([12]) والبيقهي([1]) كلهم بدأوا بالأنصار.

---

١ – السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٩٦)

٢ – السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٩٧)

٣ – نصب الراية (٤/ ٣٨٩)

٤ – مسند أحمد (٢٦/ ١١)

٥ – صحيح البخاري (٤/ ١٠١)

٦ – صحيح مسلم (٣/ ١٢٩١)

٧ – سنن أبي داود (٦/ ٥٧٦)

٨ – سنن الترمذي (٤/ ٣١)

٩ – سنن النسائي (٨/ ٩)

١٠ – السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٣٢١)

١١ – سنن ابن ماجه (٣/ ٦٨٤)

١٢ – المنتقى لابن الجارود (ص: ٢٠١)

وأخرجه الطحاوي عن يونس عن سفيان ابن عيينة، به إلا أنه ذكر البداءة بأيمان اليهود،([2]) وقد أشار إلى ذلك أبو داود بإثر الرواية التي ذكرها أن البداية كانت بالأنصار، فقال: ورواه ابن عيينة، عن يحيى فبدأ بقوله: «تبرئكم يهود بخمسين يمينا، يحلفون» ولم يذكر الاستحقاق، قال أبو داود: «وهذا وهم من ابن عيينة».([3]) خلاصة الكلام أن ابن عيينة قد وهم في هذا الحديث لمخالفته لجمع من الثقات.

ومن الأمثلة أيضا:

قال المرغيناني: روي أنه عليه السلام لما تزوج صفية أعتق كل ذي رحم محرم منها، إكراما لها، وكانوا يسمون أصهار النبي صلى الله عليه وسلم، قال الزيلعي: هكذا في الكتاب: صفية، وهو وهم، وصوابه جويرية. ثم استدل الزيلعي بحديث أبي داود([4]) وغيره مبينا اثبات وهم المرغيناني. ([5])

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي: روى سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى، ووهم فيه فقال فيه: ومسح رأسه مرتين، قال ابن عبد البر: لم يقل فيه: مرتين غير ابن عيينة،([6]) ورواه جماعة مثل مالك، ووهيب، وسليمان بن بلال، وخالد الواسطي، وغيرهم. فكلهم قالوا: فأقبل بهما وأدبر، وكأنه – والله أعلم – تأول قوله: فأقبل بهما وأدبر، فجعلهما مرتين، والله أعلم انتهى. ([7])

---

١ – السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٠٤)

٢ – شرح معاني الآثار (١٩٧/٣)

٣ – سنن أبي داود (٦/ ٥٧٦)

٤ – و هو ما رواه أبو داود (٦/ ٧٥) عن عائشة، قالت: وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس، أو ابن عم له، فكاتبت على نفسها، وكانت امرأة ملاحة تاخذها العين، قالت عائشة: فجاءت تسأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في كتابتها، فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها، وعرفت أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– سيرى منها مثل الذي رأيت، فقالت: يا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، أنا جويرية بنت الحارث، وأنا كان من أمري ما لا يخفى عليك، وإني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس، وإني كاتبت على نفسي، فجئتك أسالك في كتابتي، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "فهل لك إلى ما هو خير منه؟، قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: "أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك" قالت: قد فعلت، قالت: فتسامع –تعني الناس– أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد تزوج جويرية، فأرسلوا ما في أيديهم من السبي، فاعتقوهم، وقالوا: أصهار رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها، أعتق في سببها مئة أهل بيت من بني المصطلق.

٥ – نصب الراية (٤/ ٤١٤)

٦ – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/ ٨) المعجم الكبير للطبراني (٢٤/ ٢٦٧)

٧ – نصب الراية (١/ ١١)

نقد الزيلعي حديث سفيان بن عيينة لأنه خالف جماعة من الثقات فروى في المسح ما لم يروه أحد ممن يروي هذا الحديث.

من خلال هذه الأمثلة وغيرها أدركنا أن الزيلعي ينقد متن الحديث – كما سبق أن أدركنا أنه ينقد الاسناد– من ناحية وهم الرواة ويرى أن الوهم سبب من أسباب ضعف الحديث و اذا كثر من الراوي فيؤثر على ضبط الراوي ويصبح في حيز الضعفاء.

وكذلك أدركنا أن الزيلعي ينقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد مصطلح الحديث ومن ثم يحكم على الأحاديث صحة وضعفا حسب ما يقتضيه من قوة وضعف.

الفصل الثاني : نقد متون الأحاديث بعرضها على بعض القواعد الأصولية

هذا الفصل يحتوي على ستة مباحث

- ❖ المبحث الأول : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح القرآن الكريم
- ❖ المبحث الثاني : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح السنة
- ❖ المبحث الثالث : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح الاجماع
- ❖ المبحث الرابع : نقد متون الأحاديث بعرض ألفاظ الحديث بعضها على بعض
- ❖ المبحث الخامس : نقد متون الأحاديث بالمجازفة والافراط في الوعد او الوعيد لعمل بسيط
- ❖ المبحث السادس: نقد متون الأحاديث بالبحث عن الحديث في مظانها (الكتب الحديثية) ولا يوجد

المبحث الأول
نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح القرآن الكريم

ان القرآن الكريم نقل الينا نقلا متواترا فهو قطعي الثبوت بلا شك، أما خبر الآحاد فهو ظني الثبوت على الصحيح المختار، فخبر الآحاد مهما قوي سنده واشتهر رجاله فهو لا يقاوم النص القرآني من حيث الثبوت، وعليه فخبر الآحاد ظني لاحتمال وجود الخطأ في أحاديث الثقات المتقنين؛ ومن ثم فإنه لا وجه للقول باستوائهما من ناحية الاستدلال، فضلا عن تعارضهما؛ ومن هنا اشترط بعض فقهاء المالكية والحنفية للعمل بخبر الآحاد أن لا يخالف ظاهر القرآن الكريم حيث أن ورود خبر الآحاد مخالفا لظاهر القرآن الكريم دليل على عدم صحته لأنه لو كان صحيحا لما خالف كتاب الله عز وجل الذي نقل الينا نقلا متواترا وورد ورودا قطعيا وخبر الآحاد ظني، ولا تعارض بين القطعي والظني بوجه بل الظني يسقط بمقابلة القطعي. وعندئذ يوجبون رده، أو تأويله على وجه يجمع بينهما.(1)

ويعللون هذا الاشتراط: بأن خبر الواحد يحتمل الصدق والكذب، والسهو والغلط، والكتاب دليل قاطع، فلا يقبل المحتمل بمعارضة القاطع، بل يخرج على موافقته بنوع تأويل.(2)

ولم يشترط الجمهور هذا الشرط؛ وذلك لجواز تخصيص عموم نصوص الكتاب أو السنة المتواترة أو المشهورة بخبر الواحد عند التعارض، وكذلك يجوز تقييد مطلق الكتاب بخبر الآحاد.(3)؛ وذلك أن الحنفية ومن وافقهم يرون الزيادة على النص نسخا (4)، وكيف يصح رفع المقطوع بالمظنون؟

والجمهور يقولون: إن الزيادة على النص ليست من باب النسخ دائما (5)، وإنما قد تكون بيانا، أو تخصيصا، أو تقييدا.

وقد كان جمهور أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المحدثين الكرام كانوا يعرضون الحديث على القرآن، فإن أمكن الجمع بينهما بأي صورة من الصور المقبولة أخذوا بها، وإن كان معارضاً للقرآن من كل وجه فإنهم يردونه، لأن الأصل بأن القرآن والسنة خرجا من مشكاة واحدة فالذي يخرج من مشكاة واحدة لا يكون فيه اختلاف، ولا تضاد، قال الله تعالى: {أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ

---

1 – راجع : الفصول في الأصول (3/ 114)، و أصول السرخسي (365/1)، وميزان الأصول (ص : 433)، كشف الاسرار (48/2–49) تدريب الراوي (75/1–76) ، و البحر المحيط (362/4–366) .

2 – ميزان الأصول(ص: 434)

3 – اسباب اختلاف الفقهاء للدكتور مصطفى الزلمي (ص: 301)

4 – أصول السرخسي (2/ 81 – 82)، والفصول في الأصول (2/ 313)، وميزان الأصول(ص: 724)

5 – البحر المحيط (4/ 143)

غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا [1]}، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه.([2]) فاذا اختلف القرآن والحديث فهذا يدل على عدم صحة الحديث و قد حصل فيه خطأ أو تصحيف أو نحو ذلك.

1 – [النساء:82]

2 – مسند أحمد (28/ 410) سنن أبي داود (4/ 200) مسند الشاميين للطبراني (2/ 137) سنن الدارقطني (5/ 517).

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث لصريح القرآن الكريم

بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية في موضوع نقد الأحاديث من جهة مخالفة الحديث لصريح القرآن الكريم، وجدت أن الزيلعي قد يستدل بهذه القاعدة وخاصة عند تعارض الأدلة، ويراها من المرجحات عند فقدان مرجح آخر. وهذا اذا كان الحديث صحيحا ثابتا، وأما اذا كان الحديث ضعيفا فلا اعتبار به فضلا عن المخالفة والمعارضة، ومن الأمثلة على ذلك:

من المسائل التي ذكرها المرغيناني مسألة نفقة المطلقة طلاقا بائنا فبين أن أهل العلم اختلفوا فيها فقال الحنفية ان المطلقة البائن بينونة كبرى غير الحامل تجب لها النفقة والسكنى على الزوج المطلق واستدلوا بقول الله تعالى: {لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ [1]}، وردوا حديث فاطمة بنت قيس الحديث الوارد في هذه المسألة.(2) قال الزيلعي: قال المصنف رحمه الله: وحديث فاطمة رده عمر رضي الله عنه، فإنه قال: لا ندع كتاب ربنا، ولا سنة نبينا بقول امرأة لا ندري صدقت أم كذبت، حفظت أم نسيت، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "للمطلقة الثلاث النفقة والسكنى، ما دامت في العدة".([3])

أما حديث عمر: فأخرجه مسلم([4]) عن أبي إسحاق، قال: كنت مع الأسود بن يزيد جالسا في المسجد الأعظم، ومعنا الشعبي، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يجعل لها سكنى ولا نفقة»، ثم أخذ الأسود كفا من حصى، فحصبه به، فقال: ويلك تحدث بمثل هذا، قال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة، لا ندري لعلها حفظت، أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل: {لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ [5]}. وزاد الترمذي([6]) فيه: وكان عمر يجعل لها النفقة والسكنى.(7)

---

1 – [الطلاق: 1].

2 – انظر: الهداية في شرح بداية المبتدي (2/ 279). وراجع أيضا: المبسوط (19/ 2)، وبدائع الصنائع (3/ 209)، وفتح القدير (3/ 339)، وحاشية ابن عابدين (3/ 609).

3 – بحث كثيرا عن هذا الحديث فلم أجده بهذا اللفظ مرفوعا ولا موقوفا، ولكن وجدت مختصرا من قول عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود . انظر: سنن الدارمي (3/ 1464) سنن أبي داود (2/ 288) المعجم الكبير للطبراني (9/ 342) سنن الدارقطني (5/ 49) و قال الألباني في تحقيقه لسنن أبي داود: صحيح موقوف.

4 – صحيح مسلم (2/ 1118)

5 – [الطلاق: 1]

6 – سنن الترمذي (3/ 476)

7 – نصب الراية (3/ 273)

ففي هذا المثال نرى الزيلعي أنه ينقد حديث فاطمة بنت قيس بأنه مخالف لنص القرآن الصريح، واستنادا إلى هذه المخالفة رد حديثها عمر بن الخطاب. ويرجح قول من يقول بوجوب النفقة والسكنى لأن الله – تبارك وتعالى – افتتح سورة الطلاق بقوله – جل ذكره –:{يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ [1]}، فإن الخطاب فيها شامل للمطلقة الرجعية والمبتوتة، فلما قال بعد ذلك بآيات: {أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ [2]} كان أمرا شاملا للجميع، فدخلت تحته البائنة والرجعية واستويتا في الحكم من حيث وجوب السكن.(3) وأما القائلون بعدم وجوب النفقة والسكنى يستدلون بحديث فاطمة، وقالوا: لا تعارض بينه وبين نصوص الكتاب، وهو حديث صحيح صريح في دلالته وأنه يعتبر مخصصا لعموم آيات الإنفاق والسكن للمعتدات، وليس بمستغرب أن تكون السنة النبوية مخصصة لعام القرآن أو مقيدة لمطلقه كما هو معروف في أصول الفقه.

ومن الأمثلة أيضا:

ذكر المرغيناني مسألة السارق اذا سرق في المرة الثالثة أو الرابعة هل تقطع يده أو رجله الثانية وذكر اختلافا بين أهل العلم، فذكر الحافظ الزيلعي أن عمر بن الخطاب أمر بقطع يده الثانية وخالفه علي بن أبي طالب واحتج بهذه الآية الكريمة {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ [4]}، وأيد هذا الرأي حيث قال:

قوله: وبهذا حاج علي بقية الصحابة فحجهم، قلت: قال سعيد بن منصور: حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عائذ، قال: أتي عمر بن الخطاب بأقطع اليد والرجل، قد سرق، فأمر أن تقطع رجله، فقال علي: قال الله تعالى: {إنما جزاء الذين يحاربون الله} الآية، فقد قطعت يد هذا، فلا ينبغي أن تقطع رجله، فتدعه ليس له قائمة يمشي عليها، إما أن تعزره، وإما أن تودعه السجن، فاستودعه السجن، انتهى. وهذا الثاني رواه البيهقي في "سننه".([5])

يرى الزيلعي أن عليا استدل بهذه الآية أن قطع الأيدي والأرجل جزاء المحاربين لا السارق، فلذلك يودع السارق في السجن.

---

1 – [الطلاق: 1]

2 – [الطلاق: 6]

3 – أحكام القرآن للجصاص (3/ 459) .

4 – [المائدة: 33]

5 – نصب الراية (3/ 375)

ومن الأمثلة أيضا :

ذكر الزيلعي في مسألة دية الذمي فذكر أثرا عن علي بأن ديته مثل دية المسلم، وأثرا آخر عن معاوية بأن ديته نصف دية المسلم، فنقد أثر معاوية بأنه مخالف لصريح القرآن الكريم كما قال:

قوله: وبذلك قضى أبو بكر، وعمر، وبه ظهر عمل الصحابة أجمعين، قلت: رواه عبد الرزاق أخبرنا أبو حنيفة عن الحكم بن عتيبة عن علي، قال: دية كل ذمي مثل دية المسلم،([1]) قال أبو حنيفة: وهو قولي، انتهى. روى عبد الرزاق في مصنفه([2]) أخبرنا معمر عن الزهري، قال: كان دية اليهودي، والنصراني في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مثل دية المسلم، وأبي بكر، وعثمان، فلما كان معاوية أعطى أهل القتيل النصف، وألقى النصف في بيت المال، ثم قضى عمر بن عبد العزيز[3] في النصف، وألقى ما كان جعل معاوية، قال الزهري: ولم يقض أن أذاكر عمر بن عبد العزيز، فأخبره أن الدية كانت تامة لأهل الدية، قلت للزهري: بلغني أن ابن المسيب، قال: ديته أربعة آلاف، فقال: إن خير الأمور ما عرض على كتاب الله، قال الله تعالى: {وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ [4]}، انتهى. ([5])

وقد رجح الزيلعي رواية على رضي الله عنه على رواية معاوية لأنها موافقة لكتاب الله .

ومن الأمثلة أيضا:

ذكر الحافظ المرغيناني مسألة الشاهد مع اليمين وردها "([6]) قال الزيلعي تحت هذا الحديث: ويبنى على هذا مسألة القضاء بشاهد ويمين، فقال به مالك، وأحمد، والشافعي، وحجتهم في ذلك حديث ابن

---

1 – وفي المصنف (10/ 96) بلفظ: «دية اليهودي , والنصراني , وكل ذمي مثل دية المسلم»

2 – وفي المصنف (10/ 95) باختلاف يسير في بعض الألفاظ.

3 – عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الاموي القرشي، أبو حفص (61 – 101 هـ) الخليفة الصالح، وربما قيل له خامس الخلفاء الراشدين تشبيها له بهم، ولد ونشأ بالمدينة، وولي إمارتها للوليد ثم استوزره سليمان ابن عبد الملك بالشام، وولي الخلافة بعهد من سليمان سنة 99 هـ ولم تطل مدته، فتوفي سنة مائة وواحد ، وأخباره في عدله وحسن سياسته كثيرة. ولابن الجوزي " سيرة عمر بن عبد العزيز – ط " ولعبد الله ابن عبد الحكم " سيرة عمر بن عبد العزيز – ط " ولعبد الرؤوف المناوي " سيرة عمر بن عبد العزيز – خ " ولاحمد زكي صفوت " عمر بن عبد العزيز – ط " ولعبد العزيز سيد الاهل " الخليفة وكتب أخري كثيرة في مناقبه وفضائله . الأعلام للزركلي باختصار (50/5)

4 – [النساء: 92]

5 – نصب الراية (4/ 368)

6 – الهداية في شرح بداية المبتدي (4/ 497)

عباس، أخرجه مسلم([1]) عن سيف بن سليمان أخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد.

و أسند عن الشافعي أنه قال: حديث ابن عباس ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يرد أحد من أهل العلم مثله، لو لم يكن فيها غيره، مع أن غيره يشهده، قال الشافعي: واليمين مع الشاهد لا يخالف من ظاهر القرآن شيئا، لأنا نحكم بشاهدين، وبشاهد، وامرأتين، ولا يمين، فإذا كان شاهد حكمنا بشاهد ويمين، وليس هذا بخلاف ظاهر القرآن، لأنه لم يحرم أن يجوز أقل مما نص عليه في كتابه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم بمعنى ما أراد الله، وقد أمرنا الله تعالى أن نأخذ ما أتانا، وننتهي عما نهانا، انتهى. ([2]) ثم ناقش الزيلعي هذا الموضوع مناقشة علمية وبين ما لها وماعليها وذكر جميع طرق هذا الحديث وحكم عليها وفي نهاية المطاف يميل الى أن شبهة مخالفة هذا الحديث لصريح القرآن الكريم باقية على حالها.

واعتذر أبو حنيفة ومن وافقه عن العمل بهذا الحديث لأنه خبر واحد يعارضه الكتاب بقوله: {وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى [3]}.

فقد ذكر الجصاص الحنفي: أن المانع من قبول هذه الأخبار رد نص القرآن لها. ([4])

ويجاب عن ذلك: بأن ما اشترطه الحنفية ومن وافقهم من شروط العمل بخبر الآحاد لا تلزم عند الجمهور، ولا معارضة بين هذا الحديث وبين ظاهر القرآن الكريم. وانما هو نوع تخصيص، ثم ان حديث القضاء بالشاهد واليمين ليس خبر آحاد فيما ذكره الحنفية من وصف الآحاد فهو مشهور أو أعلى من المشهور في اصطلاحهم فقد رواه أكثر من عشرين صحابيا، والمشهور عند الحنفية يخص به الكتاب والسنة المتواترة. ([5])

ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها مما لم نذكرها يتضح لنا أن الحافظ الزيلعي ينقد الأحاديث اذا كانت مخالفة لصريح القرآن الكريم بحيث لا يمكن الجمع بينها بتأويل أو نحو ذلك.

---

1 – صحيح مسلم (128/5) وأخرجه أيضا الشافعي في مسنده (4/ 18) وأحمد (248/1)، وابن ماجه (793/2)، وأبو داود (308/3)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (144/4)، والبيهقي (167/10)، وابن الجارود (ص: 252) ، والطبراني في الكبير (11/ 105) كلهم من حديث ابن عباس.

2 – نصب الراية (4/ 96)

3 – سورة البقرة الآية [282]

4 – أحكام القرآن (514/1–516)

5 – انظر فواتح الرحموت (128/2)

المبحث الثاني
نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح السنة

من المقاييس التي استعملها المحدثون في نقد المتن عرض المتن على السنة الصحيحة (1)، لاستحالة وقوع التناقض في أخبار الله تعالى وأخبار رسوله صلي الله عليه وسلم. إذ أن التعارض الحقيقي بين الأدلة الشرعية الثابتة لا وجود له، فلا يمكن أن يوجد حديث مضاد في المعنى لحديث آخر وكلاهما صحيح ثابت، لأن الأحاديث من مشكاة واحدة، وهي وحي من الله، {وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى}(2)، ونفي الاختلاف عن الوحي {وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا}(3)، أما التعارض أو الاختلاف الذي نجده أحيانا أو نسمع أناسا يقولون به والواقع بين الأدلة الشرعية وغيرها فإنما هو تعارض ظاهري يظهر للغافل أو للجاهل أو لغير المتعمق أو للمشكك ثم سرعان ما يزول ويندحر خاصة إذا وجد من يمعن النظر والعقل ويستخدم الفطرة السوية في مثل هذه الحوادث أمثال العلماء الاجلاء مثل الامام الشافعي وابن خزيمة وابن حجر والنووي وغيرهم من العلماء الأفذاذ الذين شمروا عن سواعد الجد وسارعوا لخدمة سنة النبي عليه السلام بكل ما أوتوا من ذكاء وهمة وفطنة ، وجاء نتيجة هذه العوارض ما سماه العلماء بعلم مختلف الحديث أو مشكل الحديث.

معنى هذه القاعدة إذا كانت السنة الثابتة الصحيحة مشهورة ومعروفة ثم جاء حديث آخر يخالفه فينقده المحدثون بعرضه على السنة الثابتة فان أمكن الجمع بينها بوجه من الوجوه فيجمعون بينهما، والا فيرجعون الى النسخ فيحكمون على حديث بأنه ناسخ وعلى الآخر بأنه منسوخ فيعملون بالناسخ ويتركون المنسوخ، فاذا لم يعلم الناسخ من المنسوخ فيرجعون الى الترجيح بإحدى وجوه الترجيح وهي كثيرة. قال النووي: إذا أتى خديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما".(4)

قال الخطيب البغدادي: وكل خبرين عُلم أن النبي صلي الله عليه وسلم تكلّم بهما فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه، وإن كان ظاهرهما متعارضين؛ لأن معنى التعارض بين الخبرين والقرآن من أمر ونهي وغير ذلك أن يكون موجب أحدهما منافيا لموجب الآخر، وذلك يبطل التكليف إن كانا أمرًا ونهيًا

---

1 – انظر مقاييس نقد متون السنة للدميني (ص: 163)

2– سورة النجم الآية 3– 4]

3– سورة النساء الآية 82]

4– التقريب والتيسير للنووي (ص: 90).

وإباحة وحظرًا، أو يوجب كون أحدهما صدقًا والآخر كذبًا إن كانا خبرين، والنبي صلي الله عليه وسلم منزّه عن ذلك أجمع معصوم منه باتفاق الأمة.(1)

وقال أيضا: "وكل خبر واحد دل العقل أو نص الكتاب أو الثابت من الأخبار أو الإجماع أو الأدلة الثابتة المعلومة على صحته وجد خبر آخر يعارضه فإنه يجب اطراح ذلك المعارض، والعمل بالثابت الصحيح اللازم؛ لأن العمل بالمعلوم واجب على كل حال.(2)

1 – الكفاية في علم الرواية (ص: 433)

2 – الكفاية في علم الرواية (ص: 433)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث لصريح السنة الصحيحة :

بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية في موضوع نقد الأحاديث من جهة مخالفة الحديث لصريح السنة الصحيحة، وجدت أن الزيلعي يستدل بهذه القاعدة عند تعارض الأدلة، ويراها من المرجحات عند فقدان مرجح آخر. وهذا اذا كان الحديث صحيحا ثابتا، وأما اذا كان الحديث ضعيفا فلا اعتبار به فضلا عن المخالفة والمعارضة، وقد أعلّ الزيلعي أحاديث كثيرة بهذه العلة، وإن كان أكثرها ضعيفا من جهة الإسناد أيضا.

ومن القواعد التي يراعيها الزيلعي في النقد عند عرض بعض الروايات على الأخرى ما يلي :

1 – ترجيح رواية صاحب الاختصاص على غيره :

مثلا اذا كانت الرواية ثابتة عن طريق أمهات المؤمنين والمسألة تتعلق في مسائل البيت فروايتهن ترجح على غيره. مثال ذلك: مسائل الحيض والجماع وغير ذلك مما يتعلق بالرجل والمرأة في البيت، فأتقن الناس لهذه المسائل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا جاء حديث عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يتعلق بالبيت وجاء آخر عن صحابي واختلفا، فالترجيح هنا سيكون لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم. من ذلك ما ذكره الزيلعي حول نقض الشعر للمرأة حين الغسل من الجنابة. فقال: أخرجه مسلم([1]) عن عبيد بن عمير، قال: بلغ عائشة، أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن. فقالت: يا عجبا لابن عمرو هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن. أفلا يأمرهن أن يحلقن رءوسهن، «لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد. ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات».([2]) ففي هذا الموضع يرجح الزيلعي رواية عائشة على عبد الله بن عمرو بن العاص لأنها من المسائل التي تخص أمهات المؤمنين، و قد فعلته أمام الرسول وحاشا أن يسكت رسول الله عن الخطأ.

ومن الأمثلة أيضا:

ذكر الزيلعي رواية أن الجنب اذا لم ينزل فلا غسل عليه فنقدها برواية عائشة التي تنص بإيجاب الغسل ولذلك ادعى النسخ فيما يخالف روايتها حيث قال: وهذه الأحاديث كلها منسوخة، وللناس في الاستدلال على نسخها طريقان: أحدهما: بالأحاديث. والثاني: رجوع من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الحكم الأول. ثم قال: روى مالك([3]) عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان

---

1 – صحيح مسلم (1/ 260)

2 – نصب الراية (1/ 80)

3 – موطأ مالك (1/ 46)

وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون: إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل والله أعلم.(1) وفي بعض الروايات تصريح بأن عمر بن الخطاب لما رأى اختلاف أهل بدر في إيجاب الغسل وعدمه، سأل عائشة عن ذلك ورجح قولها على غيرها وأوجب العمل بروايتها وهدد المخالف بالعقوبة الشديدة، وقد روى الطحاوي بإسناده عن عبيد بن رفاعة الأنصاري، يقول: كنا في مجلس فيه زيد بن ثابت فتذاكرنا الغسل من الإنزال. فقال زيد: " ما على أحدكم إذا جامع فلم ينزل إلا أن يغسل فرجه , ويتوضأ وضوءه للصلاة. فقام رجل من أهل المجلس , فأتى عمر فأخبره بذلك. فقال عمر للرجل: اذهب أنت بنفسك فائتني به حتى يكون أنت الشاهد عليه. فذهب فجاء به , وعند عمر ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فيهم على بن أبي طالب , ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما فقال: عمر: أنت عدو نفسك , تفتي الناس بهذا؟ فقال زيد: أم والله ما ابتدعته ولكني سمعته من عماي رفاعة بن رافع ومن أبي أيوب الأنصاري. فقال عمر لمن عنده من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: ما تقولون؟ فاختلفوا عليه. فقال عمر: يا عباد الله , فمن أسأل بعدكم وأنتم أهل بدر الأخيار؟ فقال له على بن أبي طالب: فأرسل إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فإنه إن كان شيء من ذلك , ظهرت عليه. فأرسل إلى حفصة فسألها فقالت: لا علم لي بذلك , ثم أرسل إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: إذا جاوز الختان الختان , فقد وجب الغسل. فقال عمر رضي الله عنه عند ذلك: لا أعلم أحدا فعله , ثم لم يغتسل إلا جعلته نكالا ".(2) "فهذا عمر لم ير ما حدثه به رفاعة مما كانوا يفعلونه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم يذكروه له.(3) وقد رجح رواية عائشة على غيرها من الروايات مع علو قدرهم ومكانتهم وعظيم جاههم بأنهم من أهل البدر ومن السابقين الى الاسلام.

ومن الأمثلة أيضا:

وقد اختلف الصحابة في الصائم إذا أصبح جنباً هل يصوم رمضان أو لا يصوم؟ ف أبو هريرة روى عن الفضل بن عباس: (أن الجنب لا صوم له) وخالفته عائشة وأم سلمة حيث روى الطحاوي بإسناده عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي قال: جلست مع أبي هريرة فسأله رجل عن الصائم إذا أصبح وهو جنب، فقال له أبو هريرة: " فلا صيام له " فقال أبو بكر , قد ذكرت ذلك لأبي عبد الرحمن بن الحارث فذكر ذلك أبي لمروان بن الحكم وهو أمير المدينة فقال له مروان لتأتين عائشة، وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم، فلتسألهما عن هذا من أمر رسول الله عليه السلام فإنه لا أحد أعلم بهذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه قال: فخرج أبي، وخرجت معه حتى دخلنا

---

1 – نصب الراية (1/ 81– 84)

2 – شرح معاني الآثار (1/ 58)

3 – شرح مشكل الآثار (10/ 122)

على أم سلمة فسألها عن ذلك فقالت: " قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام، ثم يصوم " قال: ثم خرجنا من عندها فجلسنا على باب عائشة، فبعث اليها أبي ذكوان مولاها، فسألها عن ذلك فجاءه ذكوان فقال: تقول لك: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام , ثم يصوم " قال: فرجع أبي إلى مروان فذكر ذلك له فقال: إني عزمت عليك لتأتين أبا هريرة حتى تخبره بهذا، قال: فقال له أبي: يغفر الله لك أيها الأمير بلغتك حديثا عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر فتجيئه حتى إذا وجدت خلافه أمرتني أن أعرفه به قال: فقال له مروان: عزمت عليك لتفعلن، فخرج مروان حاجا أو معتمرا فخرجنا معه حتى إذا كنا بذي الحليفة، ولأبي هريرة بها أرض هو فيها قمنا اليه، وأنا مع أبي فقال له أبي: يا أبا هريرة إني أخبرت الأمير أنك قلت: " من أدرك الفجر , وهو جنب فلا صيام له فأمرني أن أسأل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ففعلت، فحدثتني أم سلمة، وعائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام , ثم يصوم قال: فقال أبو هريرة: " لا أدري أخبرني بذلك الفضل بن عباس". (1)

يدل هذا الحديث أن الصحابة كانوا يرجعون الى أمهات المؤمنين ويرون روايتهن أرجح من رواية غيرهن في مسائل البيت ولذلك رجع أبوهريرة الى قول عائشة وأم سلمة في ذلك فالقول قولهما؛ وذلك لأنهما تختصان بهذا العلم.

ومن ذلك أيضا ترجيح رواية عائشة في جواز استعمال الطيب للمحرم بعد ما حل من الاحرام على رواية عمر بن الخطاب و عبد الله بن الزبير في المنع من استعمال الطيب كما قال: أخرج الحاكم في "المستدرك"([2]) عن عبد الله بن الزبير، قال: من سنة الحج: إذا رمى الجمرة الكبرى حل له كل شيء حرم عليه، إلا النساء والطيب، حتى يزور البيت، ... واستدل الشيخ في "الإمام" لمالك أيضا في تحريم الطيب بما رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، قال: قال عمر بن الخطاب: إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم ما حرم، إلا النساء والطيب، ثم قال: هذا منقطع، فإن عمرو بن دينار لم يسمع من عمر، ثم احتج عليه بما أخرجه البخاري، ومسلم عن القاسم يقول: سمعت عائشة رضي الله عنها، تقول: «طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين، حين أحرم، ولحله حين أحل، قبل أن يطوف، وبسطت يديها»،(3) وأخرجه مسلم(4) عن عمرة عنها، أنها قالت: «طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه

---

1 – شرح مشكل الآثار (2/ 14)

2 – المستدرك على الصحيحين للحاكم (1/ 632)

3 – صحيح البخاري (2/ 179) صحيح مسلم (2/ 846) واللفظ للبخاري.

4 – صحيح مسلم (2/ 847)

حين أحرم، ولحله قبل أن يفيض بأطيب ما وجدت».(1) يرجح الزيلعي في هذا الموضع رواية عائشة على رواية عمر بن الخطاب مع جلالته ، لأنها من أهل الاختصاص في ذلك.

2- ترجيح رواية صاحب القصة على غيره :

ومما يراعيه الزيلعي في عرض الروايات بعضها على بعض ترجيح رواية صاحب القصة على غيره مثل ترجيح حديث عائشة في عدم نقض الشعر من غسل الجنابة على رواية عبد الله بن عمرو. وحديث تطييب المحرم على رواية عمر. – وقد سبقا قبل قليل –

ومن ذلك أيضا عدة الحامل المتوفى عنها زوجها فكان ابن عباس يرى أن عدتها آخر الأجلين، و خالفه أبو سلمة بن عبد الرحمن و أبوهريرة وأيدتهما أم سلمة بأن سبيعة ولدت بعد وفاة زوجها بليال. عن سليمان بن يسار، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن، وابن عباس، اجتمعا عند أبي هريرة، وهما يذكران المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال، فقال ابن عباس: عدتها آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: قد حلت، فجعلا يتنازعان ذلك، قال: فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي – يعني أبا سلمة – فبعثوا كريبا مولى ابن عباس، إلى أم سلمة، يسألها عن ذلك، فجاءهم فأخبرهم، أن أم سلمة قالت: «إن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال، وإنها ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمرها أن تتزوج». (2) فرجح الزيلعي رواية سبيعة على عبد الله بن عباس لأنها صاحبة القصة. (3)

ومن ذلك ترجيح رواية ميمونة على رواية ابن عباس في زواجها مع رسول الله فقال ابن عباس كانا محرمين وقالت كنا حلالين حيث قال: قال الترمذي(4): وقد اختلفوا في تزويج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة، لأنه عليه السلام تزوجها في طريق مكة، فقال بعضهم: تزوجها حلالا، وظهر أمر تزويجها، وهو محرم ثم بنى بها، وهو حلال بسرف في طريق مكة، وماتت ميمونة بسرف حيث بنى بها، ودفنت بسرف، انتهى. وقال ابن حبان(5): وليس في هذه الأخبار تعارض، ولا أن ابن عباس وهم، لأنه أحفظ وأعلم من غيره، ولكن عندي أن معنى قوله: تزوج وهو محرم، أي داخل في الحرم، كما يقال: أنجد، وأتهم، إذا دخل نجدا، وتهامة، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم عزم على الخروج إلى مكة في عمرة القضاء، فبعث من المدينة أبا رافع، ورجلا من الأنصار إلى مكة ليخطبا ميمونة له، ثم خرج وأحرم، فلما دخل مكة طاف وسعى وحل من عمرته، وتزوج بها، وأقام بمكة ثلاثا، ثم سأله أهل مكة الخروج، فخرج حتى بلغ

---

1 – نصب الراية (3/ 81)

2 – صحيح مسلم (2/ 1122)

3 – نصب الراية (3/ 257)

4 – سنن الترمذي (3/ 193)

5 – صحيح ابن حبان (9/ 438)

سرف، فبنى بها، وهما حلالان، فحكى ابن عباس نفس العقد، وحكت ميمونة عن نفسها القصة على وجهها، وهكذا أخبر أبو رافع، وكان الرسول بينهما، فدل ذلك – مع نهيه عليه السلام عن نكاح المحرم وإنكاحه – على صحة ما ادعيناه، انتهى كلامه.

ولفظ أبي داود(1) قالت: تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن حلالان بسرف، انتهى. زاد أبو يعلى الموصلي في "مسنده" بعد أن رجعنا من مكة، انتهى. ثم أسند أبو داود(2) عن سعيد بن المسيب، قال: وهم ابن عباس في تزويج ميمونة، وهو محرم. و أخرجه الترمذي(3) عن أبي رافع أنه عليه السلام تزوج ميمونة وهو حلال، وبنى عليها وهو حلال، وكنت أنا الرسول بينهما. (4)

وقد رجح الزيلعي رواية صاحبة القصة وهي ميمونة على غيرها لأنها أعلم بالحال.

3- حمل الروايات على تعدد الواقعة :

ومن ذلك أيضا حمل الروايات على تعدد الواقعة، مثل موعد إهلال الرسول في الحج حيث ذكر الزيلعي اختلاف الروايات في ذلك ثم قال: وفي سنن أبي داود ما يجمع بين هذه الأحاديث،([5]) وهو ما رواه لسعيد بن جبير، قال: قلت: لعبد الله بن عباس: يا أبا العباس، عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في إهلال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين أوجب، فقال: إني لأعلم الناس بذلك، إنها إنما كانت من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حجة واحدة، فمن هناك اختلفوا، خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حاجا، فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه، فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل، وأدرك ذلك منه أقوام، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا، فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل، فقالوا: إنما أهل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين استقلت به ناقته، ثم مضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فلما علا على شرف البيداء أهل، وأدرك ذلك منه أقوام، فقالوا: انما أهل حين علا على شرف البيداش، وايم الله لقد أوجب في مصلاه، وأهل حين استقلت به ناقته، وأهل حين علا على شرف البيداء، قال سعيد: فمن أحد بقول ابن عباس أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه.(6)

---

1 – سنن أبي داود (3/ 240)

2 – سنن أبي داود (3/ 242)

3 – سنن الترمذي (3/ 191)

4 – نصب الراية (3/ 172)

5 – نصب الراية (3/ 17 – 22)

6 – سنن أبي داود (3/ 183)

ففي هذا الموضع لا يرجح الزيلعي رواية على أخرى بل يراها من باب تعدد الحادثة حيث تكرر الاهلال عن الرسول صلى الله عليه وسلم فنقل كل واحد ما رآه .

ومن الأمثلة أيضا على حمل الروايات على تعدد الواقعة وجواز كلها، حيث قال: قال الحازمي: وطريق الإنصاف أن يقال: إن أحاديث السجود قبل السلام، وبعده، كلها ثابتة صحيحة، وفيها نوع تعارض، ولم يثبت، تقدم بعضها على بعض، برواية صحيحة، وحديث الزهري هذا منقطع، فلا يدل على النسخ، ولا يعارض بالأحاديث الثابتة، والأولى حمل الأحاديث على التوسع، وجواز الأمرين.([1])

وقد ذهب الزيلعي في هذه المسألة على حمل الروايات على تعدد الواقعة وجواز كلها.

ومن ذلك أيضا ما ذكره الزيلعي حول قتل الصبيان والذراري فقال: وقد صح أنه عليه السلام نهى عن قتل الصبيان والذراري،([2]) ولكن يشكل عليه ما أخرجه الأئمة الستة([3]) عن الصعب بن جثامة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدار من المشركين يبيتون، فيصاب من ذراريهم ونسائهم، فقال عليه السلام: "هم منهم"، وفي لفظ: "هم من آبائهم"، انتهى. زاد أبو داود: قال الزهري: ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان،([4]). وأجيب عنه بوجهين: أحدهما: أنه منسوخ، نقله الحازمي في "الناسخ والمنسوخ" عن سفيان بن عيينة، وقد ذكره أبو داود عن الزهري، الثاني: أن حديث الصعب هذا إنما هو في تبييت العدو إذا أغير عليه، فقتل من الذرية من غير قصد، ضرورة التوصل إلى العدو، وأما مع عدم الحاجة فالعمل على حديث ابن عمر، والمنع من قتلهم لوجهين: أحدهما: أنهم غنيمة للمسلمين، فلا يجوز إتلافها، الثاني: أن الشارع ليس من غرضه إفساد العالم، وإنما غرضه إصلاحه، وذلك يحصل بإهلاك المقاتلة، وما ثبت بالضرورة فيتقدر بقدرها، والله أعلم.([5])

فيحمل الزيلعي هذه الروايات المتعارضة على تعدد الحادثة فلا يجوز قتل الذراري عمدا وأما ان قتلوا عند الإغارة مع آبائهم أو اذا لم يكن بد من قتلهم للوصول الى آبائهم فلا بأس بذلك.

---

1 – نصب الراية (2/ 170)

2 – صحيح البخاري (4/ 61)

3 – صحيح البخاري (4/ 61) صحيح مسلم (3/ 1364) سنن ابن ماجه (2/ 947)سنن أبي داود (4/ 306) سنن الترمذي (4/ 137)

4 – سنن أبي داود (4/ 306)

5 – نصب الراية (3/ 386)

4- ترجيح بعض الروايات بالمؤيدات:

ترجيح الرواية التي تؤيدها رواية أخرى على الرواية التي خالية عن المؤيد أو المعتضد فترجح الأولى على الثانية. مثل تأييد عائشة لرواية أبي هريرة في اتباع الجنازة بالقيراطين خلافا لعبد الله بن عمر، وهو مارواه الشيخان عن جرير بن حازم، قال: سمعت نافعا يقول: حدث ابن عمر أن أبا هريرة رضي الله عنهم يقول: «من تبع جنازة فله قيراط» فقال: أكثر أبو هريرة علينا، فصدقت يعني عائشة أبا هريرة، وقالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله فقال ابن عمر رضي الله عنهما: «لقد فرطنا في قراريط كثيرة».(1)

5 – المخالفة مع السنة المشهورة :

قد ينقد الزيلعي بعض الروايات اذا كان يخالف مخالفة صريحة مع ما هو مشهور ومعلوم عن الرسول صلى الله عليه وسلم ومن ذلك ما قاله في حديث روي عن سعد، قال: وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة،([2]) قال: وهذا مرسل، فإن ابن نجاد لم يعرف، ولا سمي، قال: واحتج أيضا بحديث رواه أبو حباب عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم، قال: قال عبد الله: وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام ملئ فوه تبنا،([3]) قال: وهذا مرسل لا يحتج به، وخالفه ابن عوان عن إبراهيم عن الأسود، وقال: رضفا، وهذا كله ليس من كلام أهل العلم، لوجهين:

أحدهما: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بالنار، ولا تعذبوا بعذاب الله"،([4]) فكيف يجوز لأحد يقول: في [في] الذي يقرأ خلف الإمام جمرة، والجمرة من عذاب الله؟!.الثاني: أنه لا يحل لأحد أن يتمنى أن تملأ أفواه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل: عمر بن الخطاب. وأبي بن كعب. وحذيفة. وعلى بن أبي طالب. وأبي هريرة. وعائشة. وعبادة بن الصامت. وأبي سعيد الخدري. وعبد الله بن عمر، وفي جماعة آخرين ممن روي عنهم القراءة خلف الإمام رضفا، ولا تبنا، ولا ترابا.([5])

نقد الزيلعي رواية التلاعن بأنها مرسلة و تخالف ما هو مشهور بأن الرسول لم يكن لعانا ولا فحاشا وثالثا قد ثبت عن جمع من الصحابة كانوا يقرأون خلف الإمام فهذا التلاعن يصب عليهم اذا أخذنا به.

---

1 – صحيح البخاري (2/ 87) و صحيح مسلم (2/ 653)

2 – موطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني (ص: 63) مصنف ابن أبي شيبة (1/ 330) جزء القراءة خلف الإمام للبخاري (ص: 13)

3 – جزء القراءة خلف الإمام للبخاري (ص: 13)

4 – مسند أحمد (33/ 344) سنن أبي داود (7/ 268) سنن الترمذي (4/ 350) مسند البزار (10/ 414) المعجم الكبير للطبراني (7/ 207) المستدرك على الصحيحين للحاكم (1/ 111)

5 – نصب الراية (2/ 20)

وهذه جل الطرق التي اختارها الحافظ الزيلعي في ترجيح رواية على أخرى وهذا اذا كانت الروايتان صحيحتين وأما اذا لم تصح واحدة منهما فلا معارضة بينهما إذ الضعيف لا يحتج به فضلا عن المعارضة.

حيث قال: أحاديث في أن الأذان كان وحيا لا مناما، فذكر عدة روايات وضعفها، ثم قال: والخبر الصحيح أن بدء الأذان كان بالمدينة، أخرجه مسلم([1]) عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر، قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون ويتحينون بالصلاة، وليس ينادي لها أحد، فتكلموا في ذلك، الحديث.(2)

ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها مما لم نذكرها يتضح لنا أن الحافظ الزيلعي ينقد الأحاديث اذا كانت مخالفة لصريح السنة الصحيحة بحيث لا يمكن الجمع بينها بتأويل أو نحو ذلك.

وله قواعد أخرى أيضا في النقد مثل المطلق والمقيد، الناسخ والمنسوخ، العام و الخاص، الاضطراب، التصحيف، الوهم، وغير ذلك، وقد مضى ذكر بعض هذه القواعد في المباحث السابقة.

---

1 – صحيح مسلم (1/ 285)

2 – نصب الراية (1/ 260)

المبحث الثالث : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح الاجماع

تعريف الاجماع:

استعمل الإجماع في اللغة على معنيين:

أحدهما: العزم قال الله تعالى: {فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ 1} وقال صلى الله عليه وسلم: "لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل".(2)

وثانيهما: الاتفاق. يقال: أجمع القوم على كذا أي صاروا ذوي جمع كما يقال ألبن، وأتمر إذا صار ذا لبن، وذا تمر.(3)

وقال ابن برهان وابن السمعاني: الأول أي: العزم أشبه باللغة، والثاني أي: الاتفاق أشبه بالشرع.(4)

والإجماع بالمعنى الأول يصدر عن الواحد كما في المثال الأول، وكما جاء في الحديث، ويصدر عن الجمع كما في الآية الكريمة.

وهو بالمعنى الثاني لا يصدر إلا عن الجمع، ولا يتصور من الواحد.

وقيل إن الإجماع حقيقة في معنى الاتفاق لتبادره إلى الذهن مجاز في معنى العزم لصحة سلب الإجماع عنه.(5)

الإجماع في الاصطلاح:

عرف كثير من الأصوليين الإجماع بأنه: اتفاق مجتهدي أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – بعد وفاته في حادثة على أمر ديني في عصر من الأعصار".(6)

---

1 – سورة يونس [الآية 71]

2 – أخرجه ابن أبي شيبة (2/ 292) والترمذي عن حفصة (3/ 99) وقال: «حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه»، وقد روي عن نافع، عن ابن عمر قوله، وهو أصح، «وهكذا أيضا روي هذا الحديث عن الزهري موقوفا ولا نعلم أحدا رفعه إلا يحيى بن أيوب» و أخرجه النسائي (4/ 197) و أيضا في السنن الكبرى(3/ 172) ثم قال: والصواب عندنا موقوف، ولم يصح رفعه، والله أعلم؛ لأن يحيى بن أيوب ليس بذلك القوي، وحديث ابن جريج عن الزهري غير محفوظ، والله أعلم، أرسله مالك. و الدارقطني (3/ 130) وقال الألباني في تخريجه لسنن النسائي (4/ 197) صحيح موقوف.

3 – المحصول للرازي (4/ 19)

4 – إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (1/ 193)

5 – الإحكام للآمدي (1 /101) و شرح الكوكب المنير للفتوحي (ص: 225).

6 – انظر: المحصول للرازي (4/ 19) نهاية السول (273/2)، البحر المحيط في أصول الفقه (6/ 379) و إرشاد الفحول (1/ 193)

من العلماء من يرى تحقق الإجماع باتفاق الأكثر ومنهم من يرى أنه يكون حجة وليس بإجماع. وكلا الرأيين مرجوح، لأن الحق قد يكون في جانب الأقل، ولأن الإجماع لا يتحقق مع وجود مخالف لعدم تحقق الاتفاق، ولأن ذلك معارض بدلالة أحاديث عصمة الأمة ككل.

و أن يكون الاتفاق في عصر واحد، إذ لا يتصور تحقق الإجماع أو العلم به في كل العصور. و أن يكون الاتفاق بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إذ لا عبرة باتفاقهم في زمنه ـ عليه السلام ـ في إثبات الأحكام الشرعية، إذ لو حصل الإجماع على أمر فلا يخلو إما أن يوافقهم النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وحينئذ فالحكم ثابت بالسنة لا بالإجماع، وإما أن يخالفهم وحينئذ يطرح الإجماع لمخالفته النص. (1)

1 – انظر: البرهان في أصول الفقه (1/ 278) البحر المحيط في أصول الفقه (6/ 380) المسودة في أصول الفقه (ص: 320) شرح الكوكب المنير (211/2) .

موقف الحافظ الزيلعي في نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح الاجماع

بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية في موضوع نقد الأحاديث من جهة مخالفة الحديث لصريح الاجماع، وجدت أن الزيلعي يستدل بهذه القاعدة عند تعارض الأحاديث مع الاجماع، ويراها من المرجحات عند فقدان مرجح آخر. وقد أعلّ الزيلعي بعض الأحاديث بهذه العلة، وإن كان أكثرها ضعيفا من جهة الإسناد أيضا، و له طرق شتى في ذلك:

1 – قد ينقد الزيلعي بعض الأحاديث ويصرح بأنها ضعيفة لمخالفتها للإجماع، مع ما فيها من الضعف من ناحية أسانيدها، ومن الأمثلة على ذلك:

رواه ابن أبي شيبة([1]) وعبد الرزاق([2]) في "مصنفيهما" من حديث علي، قال: من قرأ خلف الإمام، فقد أخطأ الفطرة، وأخرجه الدارقطني في سننه من طرق، وقال: لا يصح إسناده،([3]) وقال ابن حبان في "كتاب الضعفاء": هذا يرويه عبد الله بن أبي ليلى الأنصاري عن علي، وهو باطل، ويكفي في بطلانه إجماع المسلمين على خلافه، وأهل الكوفة، إنما اختاروا ترك القراءة خلف الإمام فقط، لا أنهم لم يجيزوه، وابن أبي ليلى هذا رجل مجهول، انتهى.([4])

يرى الزيلعي أن حديث: من قرأ خلف الإمام، فقد أخطأ الفطرة، باطل لأنه مخالف لإجماع المسلمين في جواز القراءة خلف الإمام .

ومن الأمثلة أيضا أن الزيلعي ذكر حديث "لا يجتمع عشر ولا خراج في أرض مسلم"، ثم انتقده من ناحيتين من ناحية السند والمتن، انتقد أولا من ناحية الاسناد بأن هذا الحديث روي من طريق يحيى بن عنبسة، وقد قال فيه ابن عدي: ويحيى بن عنبسة مكشوف الأمر في ضعفه، لرواياته عن الثقات الموضوعات، وهو منكر الحديث. وقال ابن حبان: ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويحيى بن عنبسة دجال يضع الحديث، لا تحل الرواية عنه، انتهى. وقال الدارقطني: يحيى هذا دجال يضع الحديث، وهو كذب على أبي حنيفة، ومن بعده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكره ابن الجوزي في "الموضوعات"، وقال البيهقي: هو حديث باطل، ويحيى هذا متهم بالوضع. ثم انتقد الزيلعي هذا الحديث من ناحية المتن أيضا بأنه مخالف للاجماع كما قال: لم يزل المسلمون على عهد رسول الله

---

1 – مصنف ابن أبي شيبة (1/ 330)

2 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (2/ 137)

3 – سنن الدارقطني (2/ 123)

4 – نصب الراية (2/ 13)

صلى الله عليه وسلم، وبعده يعاملون على الأرض، ويستكرونها، ويؤدون الزكاة مما خرج منها، فنرى هذه الأرض على نحو ذلك. (1)

2- وقد يطلق الزيلعي لفظة الاجماع على اتفاق الصحابة، ومن ذلك أن الزيلعي ينقد الروايات التي تبيح المتعة بأنها مخالفة للاجماع، فلذلك يقول: ثبت النسخ بإجماع الصحابة – يعني نسخ المتعة.([2])

3- وقد يطلق الزيلعي لفظة الإجماع على رأي الأكثرية، ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر الزيلعي مسألة القيام خلف الإمام اذا كان الإمام يصلي قاعدا فذكر أن أكثر أهل العلم يرون أن يصلي المأمومون جلوسا، لحديث إذا صلى جالسا، فصلوا جلوسا، ويرى أبوحنيفة والشافعي أن يصلوا قياما لحديث آخر صلاة صلاها رسول الله جالسا والناس خلفه قيام، فقال: قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى قاعدا في آخر حياته وكان الصحابة قياما خلفه([3])، فقال: وفي كلام البخاري ما يقتضي الميل إلى أن حديث: إذا صلى جالسا، فصلوا جلوسا،([4]) منسوخ، فإنه قال بعد أن رواه: قال الحميدي: هذا حديث منسوخ، لأنه عليه السلام آخر ما صلى صلى قاعدا، والناس خلفه قيام، وإنما يؤخذ بالآخر، فالآخر من فعله عليه السلام، انتهى. ذكره في عدة مواضع من كتابه، وابن حبان لم ير بالنسخ، فإنه قال بعد أن رواه في "صحيحه": وفي هذا الخبر بيان واضح أن الإمام إذا صلى قاعدا، كان على المأمومين أن يصلوا قعودا، وأفتى به – القعود خلف الإمام القاعد – من الصحابة: جابر بن عبد الله. وأبو هريرة. وأسيد بن حضير. وقيس بن قهد، ولم يرو عن غيرهم من الصحابة خلاف هذا، بإسناد متصل. ولا منقطع، فكان إجماعا، والإجماع عندنا إجماع الصحابة، وقد أفتى به من التابعين جابر بن زيد، ولم يرو عن غيره من التابعين خلافه بإسناد صحيح، ولا واه. فكان إجماعا من التابعين أيضا، وأول من أبطل ذلك في الأمة: المغيرة بن مقسم، وأخذ عنه حماد بن أبي سليمان، ثم أخذه عن حماد أبو حنيفة، ثم عنه أصحابه، وأعلى حديث احتجوا به، حديث رواه جابر الجعفي عن الشعبي، قال عليه السلام: "لا يؤمن أحد بعدي جالسا".(5) ثم ذكر الزيلعي طرق هذا الحديث، وأيده ببعض الآثار. والذي يهمنا في هذا

---

1 – نصب الراية (3/ 442)

2 – نصب الراية (3/ 176)

3 – أخرج البخاري في صحيحه (7/ 117) عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه ناس يعودونه في مرضه، فصلى بهم جالسا، فجعلوا يصلون قياما، فأشار اليهم: «اجلسوا» فلما فرغ قال: «إن الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإن صلى جالسا فصلوا جلوسا» قال أبو عبد الله: قال الحميدي: «هذا الحديث منسوخ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم آخر ما صلى صلى قاعدا والناس خلفه قيام».

4 – أخرجه مسلم (1/ 308) بلفظ (إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا رفع فارفعوا وإذا قال: سمع الله لمن حمده. فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا صلى قاعدا، فصلوا قعودا أجمعون).

5 – نصب الراية (2/ 49)

المقام أن الزيلعي أطلق على فعل أربعة من الصحابة: جابر بن عبد الله. وأبي هريرة. وأسيد بن حضير. وقيس بن قهد، لفظة الاجماع، إذ تصريح بعض الصحابة بالصلاة قاعدا خلف الإمام القاعد، وسكوت غيرهم وعدم مخالفتهم يسمى إجماعا. وكذلك تصريح بعض التابعين بصحة الصلاة قاعدا خلف الإمام القاعد، وسكوت غيرهم وعدم المخالفة يسمى إجماعا.

4 – يرى الزيلعي أن الاجماع من المرجحات حيث يرجح الحديث الذي يؤيده الإجماع على الحديث الذي يخالفه الاجماع ولو كان صحيحا، ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر المرغيناني اختلاف أهل العلم حول مسألة أداء صدقة الفطر عن العبد غير المسلم فيوجبه الحنفية والشافعية ، وذكر الزيلعي أدلة هذا القول و رجح هذه الأحاديث على غيرها لأن الاجماع يؤيدها.

و لا ننسى أنه لا يهمنا في هذا الموضع ترجيح قول على قول ولا مذهب على مذهب ولا ذكر جميع الدلائل التي استدل بها كل فريق لتأييد موقفه، بل الذي يهمنا هو استدلال الزيلعي بالاجماع من حيث المرجحات ، وهو ما قام به فعلا في هذا الموضع. كما قال: أخرج البيهقي عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي، قال: " فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير أو كبير حر أو عبد ممن يمونون صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب عن كل إنسان".([1]) وذكر هذا الحديث باسناد آخر ثم قال البيهقي: هذا مرسل، والأول منقطع، لكن قال الشافعي: يعضده حديث ابن عمر، والإجماع . ([2])

ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها أدركنا أن الزيلعي ينقد متون الأحاديث بواسطة الاجماع فقد يراه من المرجحات إذا كانت الأحاديث كلها صحيحة وقد يراه دليلا يستدل به على ضعف الحديث.

---

1 – نصب الراية (2/ 413)

2 – نصب الراية (2/ 413)

المبحث الرابع
نقد متون الأحاديث بعرض ألفاظ الحديث بعضها على بعض

وقد سبق أن ذكرنا قبل بضع صفحات أي في المبحث الثاني من هذا الفصل نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح السنة وفي هذا المبحث نريد أن نذكر نقد متون الأحاديث بعرض ألفاظ الحديث بعضها على بعض، فكلا الأمرين واحد الا أن هذا المبحث أعم من سابقه فيشمل المدرج والشاذ ومخالفة الثقات والوهم و الناسخ من المنسوخ وغيرها من الأمور التي تنتقد بها الروايات، وقد يكون بجمع الطرق لألفاظ حديث واحد ثم يعرض بعضه على بعض، وحينئذ يتضح أصل الحديث. وقد استخدم الزيلعي هذه القاعدة في مواضيع كثيرة من كتابه وقد مر بنا موقف الزيلعي في بحث المدرج والشاذ وغيرها و ليتضح موقفه أكثر نذكر عدة أمثلة كما يلي:

ذكر الزيلعي مسألة مقدار صدقة الفطر من الحنطة فنقل حديثا مرفوعا مرسلا بأن رسول الله جعله مدين ثم نقد هذه الرواية بأنها مخالفة للأخبار الثابتة على أن التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال الطحاوي: حدثنا المزني ثنا الشافعي عن يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة، انتهى. ومن طريق الشافعي أيضا رواه البيهقي، ونقل عن الشافعي رضي الله عنه، قال: حديث مدين خطأ، قال البيهقي: وهو كما قال، فإن الأخبار الثابتة تدل على أن التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، انتهى. قال الشيخ في "الإمام": وهذا طريق استدلالي غير راجع إلى حال الرواة، وإلا فالسند كله رجال الصحيح، ومراسيل سعيد اشتهر تقويتها، وكلام الشافعي فيها، والله أعلم، انتهى كلامه.([1])

اسناد هذه الرواية صحيح لا إشكال فيه ولكن الزيلعي انتقدها من ناحية المتن دون السند بعرضها على سائر الروايات الصحيحة الثابتة من ذلك ما رواه مسلم بإسناده عن أبي سعيد الخدري، قال: «كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر، عن كل صغير، وكبير، حر أو مملوك، صاعا من طعام، أو صاعا من أقط، أو صاعا من شعير، أو صاعا من تمر، أو صاعا من زبيب» فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن أبي سفيان حاجا، أو معتمرا فكلم الناس على المنبر، فكان فيما كلم به الناس أن قال: «إني أرى أن مدين من سمراء الشام، تعدل صاعا من تمر» فأخذ الناس بذلك قال أبو سعيد: «فأما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه، أبدا ما عشت».([2])

---

1 – نصب الراية (2/ 423)

2 – صحيح مسلم (2/ 678)

ومن الأمثلة أيضا :

قال الزيلعي في مسألة سجود التلاوة في سورة الانشقاق: أخرج أبو داود عن أبي قدامة عن مطر الوراق عن عكرمة عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل، منذ تحول إلى المدينة، قال عبد الحق في "أحكامه": إسناده ليس بقوي، ويروى مرسلا، والصحيح حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم، سجد في {إذا السماء انشقت}، وإسلامه متأخر، قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في السنة السابعة من الهجرة.([1]) ففي هذا المثال نرى الزيلعي ينقد حديث ابن عباس بواسطة حديث أبي هريرة ويبين العلة بأن أباهريرة متأخر الاسلام فحديثه يرجح على حديث ابن عباس.

ومن الأمثلة أيضا :

قال الزيلعي: أخرج أبو داود عن همام عن قتادة به، وكذلك رواه أحمد في مسنده، والحاكم في المستدرك في الأحكام، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، انتهى. وقال المنذري: رجال إسناده كلهم ثقات، ولفظهم عن همام عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أبي موسى الأشعري أن رجلين ادعيا بعيرا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فبعث كل واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين، انتهى.

واعلم أن هنا حديثا آخر: أخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به، أن رجلين ادعيا بعيرا، أو دابة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليست لواحد منهما بينة، فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما، انتهى. وهذا المتن مخالف للمتن الأول، فإنه في الأول أقام كل واحد منهما البينة. وفي الثاني لم يقم أحد منهما بينة، والأول هو حديث الكتاب دون الثاني، قال المنذري في حواشيه: قيل: يحتمل أن تكون القصة واحدة، وقيل: يحتمل أن يكونا واقعتين، انتهى. ولقوة اشتباههما في السند والمتن جعلهما ابن عساكر([2]) في أطرافه حديثا واحدا، وعزاه للثلاثة، وأخطأ في ذلك، فإن النسائي، وابن ماجه لم يخرجا الأول أعني حديث: أقاما البينة لم يخرجا إلا حديث: ليس لأحدهما بينة.([3])

ذكر الزيلعي في مسألة اذا ادعى شخصان امتلاك شيء وليست لهما بينة، فأورد تحت هذه المسألة حديثين متعارضين ولم يستطع أن يجعلهما من الناسخ والمنسوخ لانعدام معرفة التاريخ ولم يتبين له وجه الترجيح ، فسكت عن ذلك. وكل هذا قد تم بواسطة عرض ألفاظ الحديث بعضه على بعض.

---

1 – نصب الراية (2/ 182)

2 – هوالامام العالم الحافظ على بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، ثقة الدين المعروف بابن عساكر (499 – 571 هـ)، الدمشقي المؤرخ الحافظ الرحالة كان محدث الديار الشامية، له " تاريخ دمشق الكبير " يعرف بتاريخ ابن عساكر راجع ترجمته في : مقدمة تاريخ دمشق ، والأعلام للزركلي (4/273–274)

3 – نصب الراية (4/ 109)

قال هبة الله الطبري: كتاب عمرو بن حزم صحيفة ليس بسماع، ولا يعرف أهل المدينة كلهم عن كتاب عمرو بن حزم إلا مثل روايتنا رواها الزهري، وابن المبارك، وأبو أويس، كلهم عن أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده، مثل قولنا، ثم لو تعارضت الروايتان عن عمرو بن حزم بقيت روايتنا عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهي في الصحيح، وبها عمل الخلفاء الأربعة.([1])

يعرض الزيلعي رواية ابن حزم على رواية أبي بكر وسائر الخلفاء ثم يرجح رواية الخلفاء لوجود عدة مرجحات ترجع الى الاسناد والمتن وتكفي في ذلك أن عمل الخلفاء الأربعة مستمر على ذلك.

ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها توصلنا الى ما ذكرناه في مبدأ هذا المبحث أن الزيلعي ينقد لفظ حديث بعرضه على حديث حتى يتبين له ترجيح حديث على الآخر.

---

1 – نصب الراية (2/ 344)

المبحث الخامس

نقد متون الأحاديث بالمجازفة والافراط في الوعد او الوعيد لعمل بسيط

نقد المحدثون الأحاديث بواسطة الافراط الشديد في الوعد أو الوعيد لأمر بسيط جدا وحكموا على الرواية بما يناسبب، يقول ابن القيم رحمه الله في "المنار المنيف" في حديثه عن علامات الحديث الموضوع، منها: اشتماله على المجازفات التي لا يقول مثلها رسول الله صلى الله عليه وسلم : وهي كثيرة جدا، وأمثال هذه المجازفات الباردة التي لا يخلو حال واضعها من أحد أمرين إما أن يكون في غاية الجهل والحمق وإما أن يكون زنديقا قصد التنقيص بالرسول صلى الله عليه وسلم بإضافة مثل هذه الكلمات اليه.([1])

ويقول ابن حجر في "النكت" ومن جملة القرائن الدالة على الوضع: الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر اليسير أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير وهذا كثير موجود في حديث القصاص والطرقية ".([2])

وفي ذلك يقول الدكتور محمد أبو شُهبة: من القرائن اشتمال الحديث على المجازفات والمبالغات التي لا تصدر من عاقل حكيم، والتي تقلل من قيمة الأعمال العظيمة وتغري الناس على المعاصي وذلك بالإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير أو الوعد العظيم على الفعل اليسير وأكثر ما يوجد ذلك في حديث القصاص والمتصوفة.([3])

وقد قام الزيلعي بنقد متون الأحاديث بهذه الطريقة في كتابه نصب الراية و ان كان قد استعمل النقد بهذه الطريقة قليلا الا أن الذي وجدت يدل على أن الزيلعي ينقد الأحاديث لما فيها من المجازفة و الافراط في الوعيد لأمر يسير، ومن الأحاديث التي انتقدها ما يلي:

ذكر الزيلعي رأي الحنفية في عدم القراءة خلف الإمام و أتى ببعض أدلتهم و انتقد أكثرها ومما قال: واحتج أيضا بخبر روي عن داود بن قيس عن ابن نجاد رجل من ولد سعد عن سعد، قال: وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة،([4]) قال البخاري: وهذا مرسل، فإن ابن نجاد لم يعرف، ولا سمي، قال: واحتج أيضا بحديث رواه أبو حباب عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم، قال: قال عبد الله: وددت أن

---

1 – المنار المنيف في الصحيح والضعيف، باختصار.(ص: 51)

2 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 843)

3 – الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 337)

4 – أخرجه مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني (ص: 63) و ابن أبي شيبة (1/ 330) و البخاري في القراءة خلف الإمام للبخاري (ص: 13) من قول سعد بن أبي وقاص. وأخرجه الطحاوى (129/1) من قول ابن مسعود مثله.

الذي يقرأ خلف الإمام ملئ فوه نتنا،([1]) قال: وهذا مرسل لا يحتج به، وخالفه ابن عوان عن إبراهيم عن الأسود، وقال: رضفا، وهذا كله ليس من كلام أهل العلم، لوجهين:

أحدهما: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بالنار، ولا تعذبوا بعذاب الله"، فكيف يجوز لأحد يقول: في [في] الذي يقرأ خلف الإمام جمرة، والجمرة من عذاب الله؟!. الثاني: أنه لا يحل لأحد أن يتمنى أن تملأ أفواه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل: عمر بن الخطاب. وأبي بن كعب. وحذيفة. وعلى بن أبي طالب. وأبي هريرة. وعائشة. وعبادة بن الصامت. وأبي سعيد الخدري. وعبد الله بن عمر، وفي جماعة آخرين ممن روي عنهم القراءة خلف الإمام رضفا، ولا نتنا، ولا ترابا. ([2])

هذا الحديث من ناحية الاسناد مرسل ضعيف ضعفا خفيفا يمكن أن ينجبر، كما فعل الزيلعي في مواضيع كثيرة ولكنه حكم على هذا الحديث بالبطلان لأن فيه مجازفة وإفراط في الوعيد بالتلاعن والدعاء على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم من الذين يرون القراءة خلف الإمام، وهذا أمر لا يستحق مثل هذا العقاب.

و من الأمثلة أيضا :

قال الزيلعي: أخرج ابن ماجه([3]) في التجارات عن ثور بن يزيد حدثني عبد الرحمن بن سلم عن عطية الكلاعي عن أبي بن كعب، قال: علمت رجلا القرآن، فأهدى الي قوسا، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "إن أخذتها أخذت قوسا من نار"، قال: فرددتها، انتهى. قال البيهقي في المعرفة في كتاب النكاح: هذا حديث اختلف فيه على عبادة بن نسي، فقيل: عنه عن جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت، وقيل: عنه عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة، وقيل: عن عطية بن قيس عن أبي بن كعب، ثم إن ظاهره متروك عندنا، وعندهم، فإنه لو قبل الهدية، وكانت غير مشروطة لم يستحق هذا الوعيد، ويشبه أن يكون منسوخا بحديث ابن عباس، وحديث الخدري، وأبو سعيد الإصطخري من أصحابنا، ذهب إلى جواز الأخذ فيه على ما لا يتعين فرضه على معلمه، ومنعه فيما يتعين عليه تعليمه، وحمل على ذلك

---

1 – القراءة خلف الإمام للبخاري (ص: 13)

2 – نصب الراية (2/ 20)

3 – أخرجه ابن ماجه (3/ 287) وأخرجه أيضا: سعيد بن منصور في السنن (2/ 361) و الطبراني في الأوسط (1 / 274) و البيهقي في سننه (6 / 125 – 126) و البغوي في معجم الصحابة (3/ 433) و ابن عساكر في تاريخه (8 / 513 – 514) والحافظ في الإصابة (3 / 522) ، بأسانيد مختلفة بمجموعها يرتقي الى درجة الحسن لغيره.

اختلاف الآثار، وقد روي عن عمر بن الخطاب([1]) أنه كان يرزق المعلمين، ثم أسند عن إبراهيم بن سعد عن أبيه أن عمر بن الخطاب كتب إلى بعض عماله: أن أعط الناس على تعليم القرآن. ([2])

نقد الزيلعي هذا الحديث من ناحيتين: الاسناد والمتن، أما السند فهو مضطرب و مرسل وهو ما أشار اليه البيهقي في المعرفة([3]) والبوصيري في زوائده([4]) و الذهبي في الميزان،([5]) وأما النقد الثاني فهو من ناحية المتن حيث نقد الزيلعي أن هذا الحديث ضعيف من ناحية متنه لأن أمرا يسيرا لا يستحق مثل هذا الوعيد الشديد فلذلك قال وظاهره متروك، أي العمل بظاهر الحديث متروك لدى المحدثين، وعلى ذلك اختلف العلماء في هذه المسألة أيضا لتعارض الآثار والأدلة.

واتضح من هذه الأمثلة وغيرها أن الزيلعي ينقد الأحاديث بواسطة الافراط أو المجازفة بالوعيد الشديد لعمل يسير.

---

1 – شعب الإيمان (4/ 201)

2 – نصب الراية (4/ 137)

3 – معرفة السنن والآثار (10/ 222)

4 – مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (3/ 12)

5 – ميزان الاعتدال (2/ 567)

المبحث السادس
نقد متون الأحاديث بالبحث عن الحديث في مظانها (الكتب الحديثية) ولا يوجد

كتابة الحديث بدأت في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبلورت في عهد الصحابة والتابعين، حتى جاء الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز فأمر بتدوين الحديث كله فجمع ودون بجانب أقوال الصحابة وفتاوى التابعين، وفي القرن الثاني ميزت الأحاديث المرفوعة عن غيرها، وفي القرن الثالث ميزت الأحاديث الصحيحة عن غيرها، و في هذا القرن ألفت المصنفات الضخمة و الدواوين الكبيرة وكان القرن الرابع والخامس تكميلا لما تبقى فلم يبق حديث خارجا عن نطاق الكتب، – وبهذا حفظت السنة النبوية عن الضياغ – وكل من جاء بعدهم كانت خدماتهم منصبة على كتب من سبقهم من المحدثين، من شرح و اختصار وتعليق وغير ذلك. وكل هؤلاء لم يأتوا بحديث لم يذكر في كتب السابقين ولذلك جعل المحدثون هذه القاعدة بأن أي رواية رويت و لم تكن في كتب من سبقهم فتدل على ضعفها.([1])

قال الحافظ ابن حجر: ان الخبر إذا روي في زمان قد استقرت فيه الأخبار، فإذا فتش عنه فلم يوجد في بطون الكتب، ولا في صدور الرجال علم بطلانه.

وأما في عصر الصحابة رضي الله عنهم حين لم تكن الأخبار استقرت فإنه يجوز أن يروي أحدهم ما لا يوجد عند غيره.

قال العلائي: "وهذا إنما يقوم به (أي بالتفتيش عليه) الحافظ الكبير الذي قد أحاط حفظه بجميع الحديث أو بمعظمه كالإمام أحمد وعلى بن المديني ويحيى بن معين ومن بعدهم كالبخاري وأبي حاتم وأبي زرعة، ومن دونهم كالنسائي، ثم الدارقطني؛ لأن المأخذ الذي يحكم به غالبا على الحديث بأنه موضوع إنما هي الملكة النفسانية الناشئة عن جمع الطرق والاطلاع على غالب المروي في البلدان المتنائية بحيث يعرف بذلك ما هو من حديث الرواة مما ليس من حديثهم وأما من لم يصل إلى هذه المرتبة فكيف يقضي بعدم وجدانه للحديث بأنه موضوع، هذا ما يأباه تصرفهم فالله أعلم.([2])

وقد استعمل الحافظ الزيلعي هذه الطريقة أي نقد متون الأحاديث بواسطة عدم وجودها في دواوين السنة، في كتابه نصب الراية في مواضيع كثيرة([3]) فقد يحكم على الحديث بالجملة بعدم الصحة، وقد يحكم

---

1 – يراجع : تدوين السنة النبوية للشيخ مطر الزهراني (ص: 65 – 181) و الحديث والمحدثون للشيخ محمد محمد أبو زهو (ص: 46 – 430)

2 – النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (2/ 847)

3 – راجع على سبيل المثال: نصب الراية (1/ 349) (1/ 355) (2/ 21) (2/ 126) (2/ 257) (2/ 453) (2/ 480) (3/ 213) (3/ 375) (3/ 354) (4/ 13) (4/ 153) (4/ 188) (4/ 202) (4/ 321).

على اللفظ المروي فيذكر لفظا قريبا من ذلك اللفظ، وقد يحكم على الرواية المرفوعة فيرويها موقوفا ، وهذا تفصيل لما ذكرناه :

1 – قد يقول الزيلعي في حديث لم يجده أصلا بأنه لا يوجد فيحكم على الحديث برمته بأنه غير صحيح أو باطل ويستدل على ذلك بعدم وجوده في دواوين السنة ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر المرغيناني في مسألة كفارة من جامع في نهار رمضان أن الحنفية يرون الترتيب واجبا في أداء الكفارة كما ورد في حديث الأعرابي([1]) فإنه قال يا رسول الله هلكت وأهلكت فقال ماذا صنعت قال واقعت امرأتي في نهار رمضان متعمدا فقال صلى الله عليه وسلم " أعتق رقبة " فقال لا أملك إلا رقبتي هذه فقال " صم شهرين متتابعين " فقال وهل جاءني ما جاءني إلا من الصوم فقال " أطعم ستين مسكينا". بأن يكون أولا اعتاق الرقبة ثم صيام شهرين متتابعين ثم إطعام ستين مسكينا. واستدل بما ورد في بعض طرق هذا الحديث "يجزيك ولا يجزي أحدا بعدك "([2]) بمعنى أن هذا التخيير خاص بهذا الأعرابي والا فالأصل هو الترتيب بدليل "ولا يجزي أحدا بعدك".

قال الزيلعي في تحقيقه لهذه الرواية: لم أجده في شيء من طرق الحديث.([3])

بحثت عن هذه اللفظة في الكتب والمصنفات والدواوين كثيرا ولم أجد فالأمر كما قال به الزيلعي.

ومن الأمثلة أيضا:

قال المرغيناني في مسألة قنوت الوتر: ويقنت في جميع السنة خلافا للشافعي رحمه الله تعالى في غير النصف الأخير من رمضان لقوله عليه الصلاة والسلام للحسن بن على رضي الله عنهما حين علمه دعاء القنوت " اجعل هذا في وترك من غير فصل ".([4])

نقد الزيلعي هذه الرواية بأنه لا توجد في كتب السنة فلا يصح الاستدلال به ، حيث قال: وصاحب الكتاب استدل بهذا الحديث، وإطلاقه على وجوب القنوت في السنة كلها، وهو قوله: "اجعل هذا في وترك"، من غير فصل، ولم أجد هذا في الحديث.(5)

---

1 – اخرجه احمد (13/ 196) و الدارمي (2/ 1072) و البخاري (3/ 32) و (3/ 160) و مسلم (2/ 781) و ابن ماجه (1/ 534) وأبو داود (2/ 313) والترمذي (3/ 93) والنسائي في الكبرى (3/ 313) وابن الجارود (ص: 104) وأبوعوانة (2/ 203) والطبراني في الأوسط (2/ 364) والطحاوي في المشكل (4/ 173) و شرح المعاني (2/ 60) و ابن خزيمة (3/ 216) وابن حبان (8/ 298) و الدارقطني (3/ 165) والبيهقي في الكبرى (4/ 374) و المعرفة (6/ 265)

2 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 122)

3 – نصب الراية (2/ 453)

4 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 66)

5 – نصب الراية (2/ 126)

وقد ورد القنوت عن الحسن بن على أنه قال: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في قنوت الوتر: "اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، إنه لا يذل من والت تباركت ربنا وتعاليت". (1)

وهذه الرواية معروفة ومشهورة أما الجملة الأخيرة وهو قوله: "اجعل هذا في وترك"، لم ترد في كتب السنة حتى يستقيم الاستدلال به، ولذلك حكم عليه بالضعف وعدم الصحة.

ومن الأمثلة أيضا:

قال الزيلعي في حديث رواه الدارقطني في "سننه"(2) من حديث خالد بن مخلد عن عبد الله بن المثنى عن ثابت عن أنس، قال: أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم. فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "أفطر هذان"، ثم رخص النبي عليه السلام بعد في الحجامة للصائم، وكان أنس يحتجم، وهو صائم، انتهى. قال صاحب "التنقيح": هذا حديث منكر، لا يصح الاحتجاج به، لأنه شاذ الإسناد والمتن، وكيف يكون هذا الحديث صحيحا سالما من الشذوذ، والعلة، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، ولا هو في المصنفات المشهورة، ولا في السنن المأثورة، ولا في المسانيد المعروفة، وهم يحتاجون اليه أشد احتياج، ولا نعرف أحدا رواه في الدنيا إلا الدارقطني، رواه عن البغوي عن عثمان بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد به، وكل من رواه بعد الدارقطني إنما رواه من طريقه، ولو كان معروفا لرواه الناس في " كتبهم " , وخصوصا الأمهات " كمسند " أحمد , " ومصنف " ابن أبي شيبة , " ومعجم " الطبراني , وغيرهما. (3)

حكم الزيلعي على هذا الحديث بالضعف ونقده من حيث عدم وروده في كتب السنة المعروفة والمشهورة مع ما فيه من مسألة يضطر اليها أكثر الناس وهي تقارب البلوى العام ، وبحثت عن هذا الحديث في كتب السنة التي استطعت الوصول اليها فلم أجد روي الا باسناد الدارقطني.

---

1 – أخرجه أحمد (3/ 245) و ابن ماجه (2/ 252) و أبوداود (2/ 564) و الترمذي (2/ 328) والنسائي في الكبرى (2/ 171) وابن الجارود في المنتقى (ص: 78) والطبرانى فى المعجم الكبير (3/ 73) و البيهقي في السنن الكبرى (2/ 297) والحاكم في المستدرك على الصحيحين (1/ 462)

2 – سنن الدارقطني (3/ 149)

3 – نصب الراية (2/ 480)

ومن الأمثلة أيضا:

قال الإمام موفق الدين في الكافي: روى محمود بن لبيد، قال: قلت لزيد بن ثابت: ما عراياكم هذه؟ فسمى رجالا محتاجين من الأنصار شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الرطب يأتي ولا نقد بأيديهم يبتاعون به رطبا يأكلونه، وعندهم فضول من التمر، فرخص لهم أن يبتاعوا العرية بخرصها من التمر، يأكلونه رطبا، قال: متفق عليه، ووهم في ذلك، فإن هذا ليس في الصحيحين، ولا في السنن، بل ولا في شيء من الكتب المشهورة، ولم أجد له سندا بعد الفحص البالغ، ولكن الشافعي ذكره في كتابه في باب العرايا بغير إسناد، انتهى كلامه. ([1])

2 – قد ينقد الزيلعي الرواية بأنه لم يجدها بهذا اللفظ ولكن روي بلفظ قريب من هذا اللفظ، أو بهذا المعنى فيذكره، وقد تكون الرواية مرفوعة فينقدها الزيلعي بأنه لا توجد مرفوعا بل موقوفا فيذكرها كما وجد. ومن الأمثلة على ذلك:

قال الزيلعي وأما قول الشيخ جلال الدين الخبازي في "حواشيه": وقوله: لأن الغسل عرفناه بالنص، ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "للمسلم على المسلم ثمانية حقوق"، وذكر منها غسل الميت، فهذا حديث ما عرفته، ولا وجدته، والذي وجدناه من هذا النوع ما أخرجاه في "الصحيحين"([2]) عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "حق المسلم على المسلم خمس: "رد السلام. وعيادة المريض. واتباع الجنائز. وإجابة الدعوة. وتشميت العاطس"، انتهى. وفي لفظ لمسلم ([3]) "حق المسلم على المسلم ست"، فزاد: وإذا استنصحك فانصح له.([4])

نقد الزيلعي هذه الرواية بأنه لم يجدها في دواوين السنة، فعدم وجود الحديث في بطون الكتب والدواوين دليل على الضعف. وثانيا أن هذا الحديث مخالف لما ورد في الصحيحين أو أحدهما.

كثيرا ما يستعمل الزيلعي في مثل هذه المواضيع لفظة "غريب" ، بمعنى أنه باطل أو ضعيف بهذا اللفظ لأنه لم يجدها في دواوين السنة. ومما قال :

قال عليه السلام: "من ترك الأربع قبل الظهر، لم تنله شفاعتي"، قلت: غريب جدا. ([5])

قال الحافظ في "الدراية: لم أجده".([6])

---

1 – نصب الراية (4/ 13)

2 – صحيح البخاري (2/ 71) صحيح مسلم (4/ 1704)

3 – صحيح مسلم (4/ 1705)

4 – نصب الراية (2/ 257)

5 – نصب الراية (2/ 162)

6 – الدراية في تخريج أحاديث الهداية (1/ 205)

ومن الأمثلة أيضا:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: "صلاة النهار عجماء"، قلت: غريب، وقال النووي في "الخلاصة": حديث: "صلاة النهار عجماء" باطل لا أصل له . ([1])

ومن الأمثلة أيضا:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الجماعة من سنن الهدى، لا يتخلف عنها إلا منافق"([2])

قلت (الزيلعي): غريب بهذا اللفظ، وأخرج مسلم([3]) عن أبي الأحوص، قال: قال عبد الله: «لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه، أو مريض، إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة»، وقال: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه».([4])

وكذا أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ قريب من هذا اللفظ عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لو أن رجلا دعا الناس إلى عرق أو مرماتين لأجابوه، وهم يدعون إلى هذه الصلاة في جماعة فلا يأتونها، لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس في جماعة، ثم أنصرف إلى قوم سمعوا النداء، فلم يجيبوا فأضرمها عليهم نارا، وإنه لا يتخلف عنها إلا منافق».([5])

ومن هذه الأمثلة وغيرها تتضح أن الزيلعي يحكم على الرواية التي لاتوجد في مصنفات السنة ودواوينها بعدم الصحة ، إذ لوكان صحيحا لكان مشهورا في القرون الأولى ولتناقلته الألسنة ورسمته الأيدي.

---

1 – نصب الراية (2/ 1)

2 – بعد البحث الشديد في كتب السنة لم أجده بهذا اللفظ ، بل بلفظ قريب كما ذكرت.

3 – صحيح مسلم (1/ 453)

4 – نصب الراية (2/ 21)

5 – المعجم الأوسط (3/ 150)

الفصل الثالث : نقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد الفقهاء

هذا الفصل يحتوي على اربعة مباحث

- ❖ المبحث الأول : نقد حديث الراوي اذا روى ما يخالف رأيه
- ❖ المبحث الثاني : نقد حديث الراوي اذا روى ما يخالف القياس
- ❖ المبحث الثالث : نقد خبر الواحد فيما تعم به البلوى
- ❖ المبحث الرابع : نقد الحديث بحجة أنه لم يعمل به في زمن الصحابة والتابعين

المبحث الأول
نقد حديث الراوي اذا روى ما يخالف رأيه

وضع الحنفية شروطا للعمل بخبر الآحاد، يمكن أن تكون عاضدا للظن الذي يوجبه خبر الواحد.(1)
ومن بين تلك الشروط: أن لا يعمل الراوي بخلاف روايته (2)، ووافقهم على هذا بعض المالكية (3)؛ لأنه ما عمل بخلافه إلا وقد تيقن من طريق صحيحة نسخه، أو صرفه عن ظاهره بتأويله أو تخصيصه، سواء كان هذا من معاينة حال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، أو سماع نص جلي صريح منه، أو علم إجماع الصحابة على خلاف مضمونه، فأوجب هذا عليه القول بمقتضى المتأخر من حيث علمه (4).
وفصل أبو بكر الرازي الجصاص من الحنفية، فرأى أن الخبر المروي على هذه الصورة لا يخلو عن حالتين:
الأولى: أن يكون الخبر محتملا للتأويل، فعند ذلك لا يؤخذ بتأويل الصحابي فمن دونه، ويبقى الخبر على ظاهره معمولا بمنطوقه، إلا عند قيام دلالة على وجوب صرفه إلى ما يؤوله الراوي.
الثانية: أن لا يحتمل الخبر تأويلا، ولا يمكن أن يكون لفظ الحديث تعبيرا من الصحابي، فهذا الذي يتوقف في قبوله والعمل به.(5)
و قد خالف هذا الرأي جمهور المحدثين و الفقهاء والأصوليين، إذ لا يلزم من مخالفة الصحابي للحديث الذي يرويه، أن يكون قد اطلع على ناسخ له، أو بدا له وجه تأويله (6)، ثم إن المقتضي للحكم هو ظاهر اللفظ في الخبر، وهو قائم، وما عارضه من فعل الراوي لا يصلح أن يكون معارضا؛ وذلك لأن احتمال تمسكه بما ظنه دليلا – مع أنه ليس كذلك – قائم، وتدين الصحابي وإحسان الظن به، يمنعه من تعمد الخطأ، أما السهو والغلط فممكن عليه، كما هو ممكن على غيره.(7)

---

1 – ميزان الأصول في نتائج العقول (1/ 431)
2 – أصول السرخسي (2/ 8)، و كشف الأسرار للبزدوي (3/ 61)، وميزان الأصول في نتائج العقول (1/ 444)، وتيسير التحرير(3/ 71)
3 – البحر المحيط (4/ 346)
4 – ميزان الأصول(1/ 445)
5 – الفصول في علم الأصول (3/ 203)
6 – أسباب اختلاف الفقهاء للدكتور مصطفى الزلمي (ص: 304)
7 – إحكام الفصول للباجي (1/ 352)، والمحصول (2/ 216)

وقول الصحابي – مهما كانت مكانته – لا تقاوم الوقوف بوجه النص، لا سيما إذا كان النص لا يحتمل التأويل، وإنما يعد هذا من اجتهادات ذلك الصحابي، والأمة ملزمة بالعمل بالنص، وغير ملزمة بالعمل باجتهادات الصحابة، قال الشافعي: كيف أترك الحديث بعمل من لو عاصرته لحاججته. (1)

والحديث – إذا صح سنده واتضحت دلالته – حجة على الأمة، بما فيها الصحابي؛ لذا قال ابن القيم: والذي ندين الله به ولا يسعنا غيره – وهو القصد في هذا الباب – أن الحديث إذا صح عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولم يصح عنه حديث آخر ينسخه: أن الفرض علينا وعلى الأمة الأخذ بحديثه وترك كل ما خالفه، ولا نتركه لخلاف أحد من الناس كائنا من كان لا راويه ولا غيره، إذ من الممكن أن ينسى الراوي الحديث، أو لا يحضره وقت الفتيا، أو لا يتفطن لدلالته على تلك المسألة، أو يتأول فيه تأويلا مرجوحا، أو يقوم في ظنه ما يعارضه، ولا يكون معارضا في نفس الأمر، أو يقلد غيره في فتواه بخلافه؛ لاعتقاده أنه أعلم منه، وإنه إنما خالفه لما هو أقوى منه، ولو قدر انتفاء ذلك كله، ولا سبيل إلى العلم بانتفائه ولا ظنه، لم يكن الراوي معصوما، ولم توجب مخالفته لما رواه سقوط عدالته، حتى تغلب سيئاته حسناته، وبخلاف هذا الحديث الواحد لا يحصل له ذلك.(2)

---

1 – تيسير التحرير (3/ 71)، وفواتح الرحموت (2/ 163)

2 – إعلام الموقعين (3/ 52) .

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث لفتوى راويه أو عمله :

بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية في موضوع نقد الأحاديث من جهة مخالفة الحديث لفتوى راويه أو عمله، وجدت أن الزيلعي لم يلتزم بهذه القاعدة بل يرى أن العمل بحديث رسول الله واجب، سواء أفتى بمقتضاه الراوي و عمل به، أو لم يعمل بذلك. وقد تكون الرواية مخالفة لرأيه ولا يكون دليلا على الضعف، لأنه قد يفتي أولا برأيه ثم تصله الرواية فيرويها ويفتي حسبها، وفي هذا يقول الزيلعي: روى محمد بن الحسن الشيباني في "كتاب الآثار"([1]) أخبرنا أبو حنيفة حدثنا منصور بن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن أبي نصر السلمي عن على بن أبي طالب، قال: إذا أهللت للحج والعمرة، فطف لهما طوافين، واسع لهما سعيين بالصفا والمروة، قال منصور: فلقيت مجاهدا، وهو يفتي: بطواف واحد لمن قرن، فحدثته بهذا الحديث، فقال: لو كنت سمعته لم أفت إلا بطوافين، وأما بعد، فلا أفتي إلا بهما.([2])

وقد تكون الرواية ضعيفة غير ثابت، فيظن أن الرواي أفتى خلاف روايته أو فتواه، كما قال الزيلعي: ابن مسعود أتقى لربه، وأشح على دينه من أن يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا، ويفتي بخلافه، ألا تراه كيف فرح الفرح الشديد حين وافقت فتياه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق،([3]) ومن كانت هذه حاله كيف يظن به خلاف ذلك؟. ([4])

ومن المسائل التي احتج بها الزيلعي ولم يعمل بقول الراوي أو فتواه ما يلي:

ذكر الزيلعي مسألة وقت صلاة الوتر وبين أن المروي عن رسول الله هو أن وقتها ينتهي بطلوع الفجر، حيث قال : حديث "إن الله تعالى زادكم صلاة، ألا وهي الوتر، فصلوها ما بين العشاء، إلى طلوع الفجر"،([5]) ثم قال: روي من حديث خارجة بن حذافة، ومن حديث عمرو بن العاص. وعقبة بن عامر، ومن حديث ابن عباس، ومن حديث أبي بصرة الغفاري، ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ومن حديث ابن عمر، ومن حديث أبي سعيد الخدري. ثم ذكر الزيلعي هذه الروايات كلها وذكر كذلك ما

---

1 – الآثار لأبي يوسف (ص: 100)

2 – نصب الراية (3/ 111)

3 – أخرجه عبد الرزاق الصنعاني (6/ 295) وابن أبي شيبة (6/ 7) وأحمد (7/ 309) والدارمي (3/ 1442) وابن ماجه (3/ 87) و أبو داود (3/ 453) والترمذي (3/ 442) و النسائي (6/ 121) وأيضا في الكبرى (5/ 222) وابن حبان (9/ 410) و الطبراني (20/ 231) وأيضا في الأوسط (2/ 323) والبيهقي (7/ 401) والحاكم في المستدرك (2/ 196).

4 – نصب الراية (4/ 358)

5 – مسند أبي داود الطيالسي (4/ 21) مسند أحمد (39/ 271) المعجم الكبير للطبراني (2/ 279) شرح مشكل الآثار (11/ 353) سنن الدارقطني (2/ 354) المستدرك على الصحيحين للحاكم (3/ 684) .

لها وما عليها.(1) فظاهر هذا الحديث يقتضي عدم جواز صلاة الوتر بعد الفجر، وقد عمل بعض الصحابة بخلاف هذه الرواية؛ حيث روي عن ابن مسعود، وابن عباس، وعبادة بن الصامت، وغيرهم أنّهم أوتروا بعد الفجر. فلم يعبأ الزيلعي بعمل من خالف هذا الحديث فلذلك لم يذكرها أصلا .

ومن المسائل أيضا مسألة زكاة الخيل حيث يقول الزيلعي فصل في الخيل ثم يذكر حديث {ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة}(2) ثم ذكر عدة روايات أخرى تؤيد هذه الرواية. (3) فظاهر هذا الحديث صريح في عدم وجوب الزكاة في الخيل السائمة أو غيرها، وقد عارضه ما ورد عن عمر –رضي الله عنه– حيث قال: نأخذ من أربعين شاة شاة، ولا نأخذ من الخيل شيئًا! خذ من كل فرس دينارًا. (4)

والقائلون بالصدقة أولوا حديث(ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة)، فقالوا: المراد بالفرس هنا فرس الغازي، و هو المنقول عن زيد بن ثابت، ولذلك أورد الزيلعي الروايات التي تؤيد هذا التأويل وبين أنها ضعيفة وذكر عللها وضعفها.

ومن خلال بحث الزيلعي ندرك أنه يرجح الحديث النبوي على قول عمر، وان لم يصرح بذلك.

ومن المسائل أيضا قتل المرتد و ذكر الزيلعي في ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما: من بدل دينه فاقتلوه"(5)، ثم قال: روي من حديث ابن عباس، ومن حديث معاوية بن حيدة، ومن حديث عائشة. وأخرج هذه الروايات كلها، وهذا الحديث عام يشمل كل مبدّل لدينه، لأنّ (من) من ألفاظ العموم. فلا يستثنى من هذا العموم ذكر أو أنثى. إلّا أنّ ابن عباس –راوي الحديث– خصّ هذا العموم فحمله على

---

1 – انظر نصب الراية (2/ 108)

2 – اخرجه أحمد (12/ 359) والبخاري (2/ 121) و مسلم (2/ 676) و ابن ماجه (3/ 29) و أبو داود (3/ 45) والنسائي (5/ 35) و ابن خزيمة (4/ 29) والبغوي (6/ 22) وغيرهم.

3 – نصب الراية (2/ 356)

4 – انظر: مصنف عبدالرزاق (4/ 36)، وسنن البيهقي (4/ 119)، والمحلى (5/ 227).

5 – صحيح البخاري (9/ 15) سنن ابن ماجه (3/ 574) سنن أبي داود (6/ 407) سنن الترمذي (4/ 59) سنن النسائي (7/ 104) صحيح ابن حبان (10/ 327) سنن الدارقطني (4/ 109) وغيرهم. قال الحافظ في "الفتح" (12/ 272): وقد استدل جمهور أهل العلم بهذا الحديث على قتل المرتدة كالمرتد، وخصه الحنفية بالذكر، وتمسكوا بحديث النهي عن قتل النساء، وحمل الجمهور النهي على الكافرة الأصلية إذا لم تباشر القتال ولا القتل، لقوله في بعض طرق حديث النهي عن قتل النساء لما رأى المرأة مقتولة: "ما كانت هذه لتقاتل" ثم نهى عن قتل النساء، وقد وقع في حديث معاذ أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لما أرسله إلى اليمن قال له: "أيما رجل ارتد عن الإسلام، فادعه، فإن عاد وإلا فاضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها، فإن عادت وإلا فاضرب عنقها" وسنده حسن، وهو نص في موضع النزاع، فيجب المصير اليه. ثم قال الحافظ: ويؤيده اشتراك الرجال والنساء في الحدود كلها: الزنى والسرقة وشرب الخمر.

الرجال فقط. ولذلك قال الزيلعي: الحديث الثاني: روي أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء،([1]) وذكر في ذلك عدة أحاديث عن ابن عباس وغيره ولكنه ضعفها ولم يمل اليها، بل جمع بين هذه الرويات حيث قال أن أبا الفتح العمري يذكر في "سيرته – عيون الأثر": وحديث: أنه عليه السلام نهى عن قتل النساء، عامان متعارضان، وكل من الفريقين يخص أحد الحديثين بالآخر، ولكن حديث: من بدل دينه فاقتلوه، فيه مع العموم قوة أخرى، وهي تعليق الحكم بالردة والتبديل، انتهى. وقال السهيلي في "الروض الأنف": ولم يصب من قاس المرتدة على نساء الحرب، فإن المرتدة لا تسترق، ولا تسبى كما تسبى نساء الحرب، فلذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل نساء الحرب، ليكن مالا للمسلمين، انتهى.

ثم أورد خلاف ذلك من فعل الصحابة حيث قال: أحاديث الخصوم: وذكر عدة أحاديث مرفوعة و حكم عليها بالوضع والضعف الشديد ثم ذكر عدة آثار من الصحابة من ذلك أن أبابكر قتل مرتدة.

ومن خلال هذا البحث للزيلعي بذكر الروايات المؤيدة لقتل المرتدة والمخالفة للقتل يتبين أنه يميل الى حديث ابن عباس مرفوعا ولا ينظر الى رأيه وفتواه.

ذكر الزيلعي مسألة القصاص عن المسلم مقابل الذمي، حديثا مرفوعا عن على بن أبي طالب أنه لا يقتل، ثم أورد أثرا عنه وعن غيره بالقتل فيرى أن الحجة روايته دون رأيه وعمله.

أخرج الزيلعي في هذه المسألة حديث "لا يقتل مؤمن بكافر"([2])، وأخرجه عن عدة طرق صحيحة وذكر أيضا الآثار التي تؤيد ذلك.

ثم أورد خلاف ذلك أن المسلم يقتل بكافر، فقال: روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بذمي، هذا الحديث روي مسندا ومرسلا. وذكر المسند والمرسل بجميع الطرق وضعفه عن جميع الطرق، بل أورد خلاف ذلك أن النبي أدى الدية و لم يقتل مسلما بكافر فقال: وعمرو بن أمية قتل رجلين وداهما النبي صلى الله عليه وسلم، وقال له: "قتلت رجلين لهما مني عهد لأدينهما"،([3]) انتهى.

---

1 – أخرجه أبو داود (4/ 306) من قول الزهري: قال الزهري: ثم نهى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بعد ذلك عن قتل النساء والولدان. وأخرجه الطبراني في الكبير (19/ 75) وأيضا في المعجم الأوسط (1/ 209) و البيهقي (9/ 133)

2 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (10/ 99) مصنف ابن أبي شيبة (5/ 409) مسند أحمد (2/ 286) صحيح البخاري (4/ 69) سنن أبي داود (6/ 587) سنن الترمذي (4/ 25) سنن النسائي (8/ 19) سنن ابن ماجه (3/ 672) سنن الدارقطني (4/ 155) صحيح ابن خزيمة (2/ 1094) مسند أبي يعلى الموصلي (1/ 424) .

3 – معرفة السنن والآثار (12/ 28)

وذكر الزيلعي أيضا عدة آثار تؤيد أن المسلم يقتل بكافر فقال: أتي علي بن أبي طالب برجل من المسلمين، قتل رجلا من أهل الذمة قال: فقامت عليه البينة، فأمر بقتله، الحديث.([1]) قال الشافعي: وفي حديث أبي جحيفة عن على لا يقتل مسلم بكافر دليل على أن عليا لا يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا يقول بخلافه، انتهى.

وذكر أن الطحاوي ([2]) استدل بخبر الهرمزان، وجفينة، وأن عبيد الله بن عمر بن الخطاب قتلهما، فأشار المهاجرون على عثمان بن عفان وفيهم على بن أبي طالب بقتله بهما، وكانا ذميين، والجواب عن ذلك أنه قتل ابنة صغيرة لأبي لؤلؤة، تدعي الإسلام، فوجب عليه القصاص، وأيضا فلا نسلم أن الهرمزان كان يومئذ كافرا، بل كان أسلم قبل ذلك.(3)

ومن خلال البحث الذي حرره الزيلعي في هذه المسألة من مناقشات وإيرادات ونقد وتوضيح يتضح أنه يميل الى الحديث الذي ذكر في بداية البحث أن المسلم لا يقتل بكافر، والحجة في ذلك رواية علي بن أبي طالب دون رأيه.

ومن المسائل أيضا مسألة عدم جواز النكاح مع المطلقة ثلاثا حتى تذوق عسيلة رجل آخر بنكاح صحيح وأورد في ذلك حديث عائشة، عن طريق سعيد بن المسيب قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاثا، فتزوجت زوجا غيره، فدخل بها، ثم طلقها قبل أن يواقعها أتحل لزوجها الأول؟ قال: "لا، حتى يذوق الآخر من عسيلتها ما ذاق الأول"،([4]) ثم ذكر الزيلعي أن ابن المسيب أفتى بخلاف هذا الحديث بما رواه سعيد بن منصور في سننه([5]) عن ابن المسيب، قال: الناس يقولون: حتى يجامعها، وأما أنا فأقول: إذا تزوجها نكاحا صحيحا، فإنها تحل للأول، واستغرب هذا من سعيد، حتى قيل: إن الحديث لم يبلغه، كما استغرب من الحسن، أنه يشترط الإنزال، نظرا إلى معنى العسيلة، والله أعلم.(6) وهذا صريح أن الزيلعي أخذ برواية ابن المسيب لا فتواه ورأيه الخاص .

ومن المسائل أيضا حديث رفع اليدين عند الركوع وبعد الرفع منه، وهو حديث رواه الزيلعي عن طريق ابن عمر لتأييد قول من يرى الرفع ثم ينقل خلاف ابن عمر لروايته، بأنه لم يرفع يديه الا في أول مرة حيث قال أخرج البيهقي عن سوار بن مصعب عن عطية العوفي أن أبا سعيد الخدري. وابن عمر كانا يرفعان

---

1 – مسند الشافعي (ص: 344) معرفة السنن والآثار (12/ 27)

2 – شرح معاني الآثار (3/ 194)

3 – نصب الراية (4/ 334 – 339)

4 – صحيح البخاري (7/ 43) صحيح مسلم (2/ 1057)

5 – سنن سعيد بن منصور (2/ 75)

6 – نصب الراية (3/ 237)

أيديهما أول ما يكبران، ثم لا يعودان، انتهى. قال البيهقي: قال الحاكم: وعطية سيء الحال، وسوار أسوأ حالا منه، وأسند البيهقي عن البخاري أنه قال: سوار بن مصعب منكر الحديث، وعن ابن معين أنه غير محتج به.(1) فتضعيف الزيلعي لهذا الحديث وعدم البحث عن شواهد و متابعاته، دليل على أنه لا يرى الاحتجاج برأي الراوي دون روايته.

ومن المسائل أيضا الخلاف في اشتراط الولاية في النكاح حيث ذكر الزيلعي حديث (لا نكاح إلّا بوليّ) ثم بين أن عائشة إحدى رواة الحديث خالفته؛ حيث أنّها زوجت ابنة أخيها عبدالرحمن ابن أبي بكر رضي الله عنهما وهو غائب، و يستنبط من عمل الزيلعي من ذكر أدلة الجميع ونقدها رواية رواية أنه يرى العمل بروايتها لا برأيها وفتواها لأن جمعا من الصحابة قد شاركوها في الرواية.

ومن المسائل أيضا مسألة ولوغ الكلب حيث يروي الزيلعي عن طريق أبي هريرة أن رسول الله أمر بغسل الآنية سبع مرات، ثم يذكر رأي أبي هريرة وفتواه أنه أمر بغسلها ثلاثا ومن خلال ذكر الأدلة والجواب عنها ونقدها يتضح أن الزيلعي يميل الى حديث أبي هريرة لا الى رأيه وفتواه، وبهذا يكون قد وافق الجمهور في مذهبهم ، ومن بين هذه الأمثلة ندرس المثالين الأخيرين دراسة مفصلة كي يتضح ما قلناه .

المثال الأول: اشتراط الأولياء والأكفاء في النكاح :

قال الزيلعي تحت باب في الأولياء والأكفاء : أحاديث الأصحاب في عدم اشتراط الولي: أخرج الجماعة – إلا البخاري – عن نافع بن جبير عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها"، انتهى. وفي لفظ لمسلم: " الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأمر، وإذنها سكوتها"، انتهى. ووجهه أنه شارك بينها وبين الولي، ثم قدمها بقوله: أحق، وقد صح العقد منه، فوجب أن يصح منها، قال ابن الجوزي في "التحقيق": والجواب أنه أثبت لها حقا، وجعلها أحق، لأنه ليس للولي إلا المباشرة، ولا يجوز له أن يزوجها إلا بإذنها.

حديث آخر: قال ابن الجوزي: قال سعيد بن منصور: ثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: إن أبي أنكحني رجلا، وأنا كارهة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبيها: "لا نكاح لك، اذهبي، فانكحي من شئت"، انتهى. قال ابن الجوزي: والجواب: إن الموجود في "الصحيح" إن أباها أنكحها، وهي كارهة، فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك، وهو من حديث خنساء بنت خدام.(2)

و أكبر دليل على تأييد هذا القول هو حديث عائشة رضي الله عنها أنها زوجت حفصة بنت عبد الرحمن من المنذر بن الزبير، وعبد الرحمن غائب بالشام، فلما قدم عبد الرحمن قال: ومثلي يفتات عليه؟!

---

1 – نصب الراية (1/ 406)

2 – نصب الراية (3/ 182)

فكلمت عائشة المنذر بن الزبير، فقال: إن ذلك بيد عبد الرحمن، فقال عبد الرحمن: ما كنت لأرد أمرا قضيته، فاستقرت حفصة عند المنذر، ولم يكن ذلك طلاقا، انتهى. وفي هذا الحديث أنها فعلت خلاف ما روت، فقال الطحاوي: ثم لو ثبت ما رووا من ذلك عن الزهري، لكان قد روي عن عائشة – رضي الله عنها – ما يخالف ذلك. (1)

فلولا أنها كانت ترى عدم اشتراط الولي لصحة عقد النكاح، لما فعلته مع ابنة أخيها، وهذا يدل على وجود ناسخ أو تأويل لما روته من اشتراطه.

في الحقيقة أنه ليس في خبر عائشة هذا التصريح بأنها باشرت العقد بنفسها، فقد تكون مهدت لأسبابه، فإذا جاء العقد أحالته إلى الولي بدليل ما روي عن عبد الرحمان بن القاسم، قال: كنت عند عائشة يخطب اليها المرأة من أهلها فتشهد، فإذا بقيت عقدة النكاح، قالت لبعض أهلها: زوج فإن المرأة لا تلي عقد النكاح. (6).

فإذا علمنا أن مذهبها هذا الذي رواه عبد الرحمن بن القاسم عنها، اتضح أن مراد الراوي بقوله: (زوجت حفصة)، أي: هيأت الأسباب، فانتفت المخالفة المظنونة، لما روت عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

قال البيهقي: ونحن نحمل قوله: زوجت – أي مهدت أسباب التزويج – وأضيف النكاح اليها لاختيارها ذلك، وإذنها فيه، ثم أشارت على من ولي أمرها عند غيبة أبيها حتى عقد النكاح.([1])

ثم قال الزيلعي: أحاديث الخصوم: أخرج أبو داود، والترمذي وابن ماجه عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "لا نكاح إلا بولي"، انتهى.

وبعد أن حقق جميع الطرق المروية عن طريق أبي موسى وبين عللها ثم قال: وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، ومعاذ بن جبل، وعبد الله بن عمر، وأبي ذر الغفاري، والمقداد بن الأسود، وعبد الله بن مسعود، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وعمران بن الحصين، وعبد الله بن عمرو، والمسور بن مخرمة، وأنس بن مالك، وأكثرها صحيحة، وقد صحت الرواية فيه عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: عائشة، وأم سلمة، وزينب بنت جحش رضي الله عنهم، انتهى كلامه.([2])

ثم ذكر قول البيهقي: وقال البيهقي في "المعرفة": وقد أعل من يسوي الأخبار على مذهبه هذا الحديث بشيئين: أحدهما: ما رواه بإسناده عن ابن علية أن ابن جريج سأل الزهري عنه فأنكره، ثم أسند عن أحمد، وابن معين أنهما ضعفا رواية ابن علية هذه، قال: فهذان إمامان قد وهنا هذه الرواية مع وجوب قبول خبر الصادق، وإن نسي من أخبر عنه، الثاني: أن عائشة رضي الله عنها روي عنها ما يخالفه، فذكر

---

1 – نصب الراية (3/ 186)

2 – نصب الراية (3/ 184)

حديث تزويج حفصة بنت عبد الرحمن من المنذر بن الزبير،([1]) قال البيهقي: ونحن نحمل قوله: زوجت – أي مهدت أسباب التزويج – وأضيف النكاح اليها لاختيارها ذلك، وإذنها فيه، ثم أشارت على من ولي أمرها عند غيبة أبيها حتى عقد النكاح.([2])

ثم ذكر الدليل على صحة هذا التأويل، وفسر وفصل هذا الكلام ولم يعلق الزيلعي عليه بشيء، بل ذكر أدلة أخرى تؤيد موقفهم من ذلك ماقال:

أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له"، انتهى. قال الترمذي: حديث حسن.

رواه الشافعي (3)، والطيالسي (4)، وعبد الرزاق (5)، والحميدي (6)، وسعيد ابن منصور (7)، وأحمد ([3])، والدارمي (9)، وأبو داود (10)، وابن ماجه (11)، والترمذي (12)، والنسائي (13)، وأبو يعلى (14)، وابن الجارود (15)، والطحاوي ([4])، وابن حبان (17)، وابن عدي ([5])، والدارقطني ([6])، والحاكم ([7])، والسهمي (21)، وأبو نعيم ([8])، والبيهقي ([9])، والخطيب (24)، وابن عبد البر ([10])، والبغوي (26).

ثم ذكر الزيلعي أكثر من عشر روايات كلها تؤيد أن وجود الولي شرط لصحة النكاح.([11])

ومن خلال البحث الذي قدمه الزيلعي يتضح أنه يرى الحجة بحديث عائشة في اشتراط الولي لعقد النكاح، وقد رواه أيضا جمع غفير من الصحابة، وأما مخالفة عائشة لروايتها فلا تضر لأنها محمولة على تأويل حسن.

---

1 – سبق ذكره قبل قليل.

2 – نصب الراية (3/ 186)

3 – مسند أحمد (6/ 47 و 66 و 165)

4 – شرح معاني الآثار (3/ 7)

5 – الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 435)

6 – سنن الدارقطني (3/ 221)

7 – المستدرك على الصحيحين (2/ 168)

8 – حلية الأولياء (6/ 88)

9 – السنن الكبرى (7/ 105 و 138)

10 – التمهيد (19/ 85 – 87)

11 – نصب الراية (3/ 184)

مسألة الطهارة من ولوغ الكلب وقد ورد في حديث مرفوع عن أبي هريرة الأمر بالغسل سبع مرات، وروي عنه أنه أفتى بالغسل ثلاث مرات فقد تسمك بالأخير من يرى أن الراوي اذا خالف عمله وفتواه مع روايته يؤخذ بفتواه لأنه دليل على وجود ناسخ ، فقد حقق الزيلعي هذه المسألة وجمع الروايات والطرق كلها لجميع الأحاديث الواردة في هذا الباب.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات. والحديث رواه عبد الرزاق ([1]) والحميدي ([2]) وأبوداود الطيالسي ([3]) وابن أبي شيبة ([4]) وأحمد وأحمد ([5]) والبخاري ([6]) ومسلم ([7]) وأبو داود ([8]) وابن ماجه ([9]) والترمذي ([10]) والنسائي ([11]) وابن وابن خزيمة ([12]) وابن حبان ([13]) والدارقطني([14]).

وقد أفتى أبو هريرة – راوي الحديث – بخلاف ما روى، وهو الغسل ثلاثا، فكان دليلا على وجود النسخ. فروى الطحاوي ([15]) والدارقطني ([16]) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، عن عطاء، عن أبي هريرة – في الإناء يلغ فيه الكلب أو الهر – قال: ((يغسل ثلاث مرات)).

يرى الزيلعي أن حديث "يغسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثا". روي من أوجه عن أبي هريرة، منها بالشك من حيث الرفع والوقف، ومن حيث العدد ثلاثا، أو خمسا، أو سبعا، و بعض الروايات ثلاثا بغير شك، و

---

1 – مصنف عبد الرزاق الصنعاني (1/ 97)

2 – مسند الحميدي (2/ 195)

3 – مسند أبي داود الطيالسي (4/ 167)

4 – مصنف ابن أبي شيبة (1/ 159)

5 – مسند أحمد (12/ 415)

6 – صحيح البخاري (1/ 45)

7 – صحيح مسلم (1/ 234)

8 – سنن أبي داود (1/ 54)

9 – سنن ابن ماجه (1/ 237)

10 – سنن الترمذي (1/ 151)

11 – سنن النسائي (1/ 52)

12 – صحيح ابن خزيمة (1/ 91)

13 – صحيح ابن حبان (4/ 109)

14 – سنن الدارقطني (1/ 104)

15 – شرح معاني الآثار 1/ 23).

16 – سنن الدارقطني 1/ 66).

هذه الروايات أكثرها ضعيفة، فقال: هذا الحديث روي عن أبي هريرة من طريقين: الأول: أخرجه الدارقطني في سننه عن عبد الوهاب بن الضحاك عن إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يغسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثا، أو خمسا، أو سبعا"، انتهى. قال الدارقطني: تفرد به عبد الوهاب بن الضحاك عن ابن عياش، وهو متروك، وغيره يرويه عن ابن عياش بهذا الإسناد، فاغسلوه سبعا، وهو الصحيح، انتهى. وأخرجه الدارقطني أيضا عن عبد الملك بن سليمان عن عطاء عن أبي هريرة، قال: إذا ولغ الكلب في الإناء فأهرقه ثم اغسله ثلاث مرات، وأخرجه بهذا الإسناد عن أبي هريرة، أنه كان إذا ولغ الكلب في الإناء أهراقه وغسله ثلاث مرات، انتهى. قال الشيخ تقي الدين في الإمام: وهذا سند صحيح،([1]) انتهى. انتهى.

الطريق الثاني: أخرجه ابن عدي في الكامل عن الحسين بن على الكرابيسي ثنا إسحاق الأزرق ثنا عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرهقه وليغسله ثلاث مرات"، انتهى. ثم أخرجه عن عمرو بن شيبة ثنا إسحاق الأزرق به موقوفا، قال: ولم يرفعه غير الكرابيسي، والكرابيسي لم أجد له حديثا منكرا غير هذا، وإنما حمل عليه أحمد بن حنبل من جهة اللفظ بالقرآن، فأما في الحديث فلم أر به بأسا، انتهى كلامه. ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق ابن عدي، ثم قال: هذا حديث لا يصح، لم يرفعه غير الكرابيسي، وهو ممن لا يحتج بحديثه، انتهى. وقال البيهقي في كتاب المعرفة: حديث عبد الملك بن أبي سليمان([2]) عن عطاء عن أبي أبي هريرة في غسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاث مرات، تفرد به عبد الملك من بين أصحاب عطاء ثم عطاء من بين أصحاب أبي هريرة، والحفاظ الثقات من أصحاب عطاء، وأصحاب أبي هريرة يروونه سبع مرات،([3]) وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات، ولمخالفته أهل الحفظ والثقة – في بعض رواياته – تركه شعبة بن الحجاج، ولم يحتج به البخاري في صحيحه، وقد اختلف عليه في هذا الحديث،

---

1 – تفرد بهذا اللفظ عبد الملك من بين أصحاب عطاء ، و عطاء من بين أصحاب أبي هريرة، يعني أنهما خالفا جل أصحابهما، وهذا التفرد يسمى شذوذا في اصطلاح المحدثين فكيف يكون صحيحا؟ وقد بين الزيلعي ضعف هذه الرواية بعد صفحات.

2 – قال عنه الإمام أحمد: ((ثقة يخطئ)). تهذيب الكمال (18/ 325) وقال الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام. تقريب التهذيب (ص: 363)

3 – وقال ابن حجر: ورواية من روى عنه موافقة فتياه لروايته أرجح من رواية من روى عنه مخالفتها من حيث الإسناد ومن حيث النظر، أما النظر فظاهر، وأما الإسناد فالموافقة وردت من رواية حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، عنه، وهذا من أصح الأسانيد، وأما المخالفة فمن رواية عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، وهو دون الأول في القوة بكثير. فتح الباري (1/ 277)

فمنهم من يرويه عنه مرفوعا، ومنهم من يرويه عنه من قول أبي هريرة، ومنهم من يرويه عنه من فعله. قال: وقد اعتمد الطحاوي على الرواية الموقوفة في نسخ حديث السبع وأن أبا هريرة لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه، وكيف يجوز ترك رواية الحفاظ الأثبات من أوجه كثيرة لا يكون مثلها غلطا برواية واحد قد عرف بمخالفة الحفاظ في بعض أحاديثه، انتهى. وهذا الذي نقله عن الطحاوي ذكره في شرح الآثار فقال بعد أن روى الموقوف عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة، قال: إذا ولغ الكلب، إلخ، ثم قال: فثبت بذلك نسخ السبع لأنا نحسن الظن بأبي هريرة، ولا يجوز عليه أنه يترك ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، وإلا سقطت عدالته، ولم يقبل روايته، بل كان يجب على الخصم المخالف أن يعمل بحديث عبد الله بن المغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم، رواه مسلم أنه يغسل سبعا، ويعفر الثامنة بالتراب، لأنه قد زاد على السبع، والأخذ بالزائد أوجب عملا بالحديثين، وهم لا يقولون به، فثبت أنه منسوخ، انتهى.

وبعد ذكر دلائل الحنفية بدأ الزيلعي بذكر من خالفهم في هذه المسألة فقال: حديث الأمر الوارد بالسبع، رواه الأئمة الستة في كتبهم من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات، أولاهن أو أخراهن بالتراب"، انتهى. وفي لفظ لمسلم. وأبي داود طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات، انتهى. وهو أولى ما يستدل به على نجاسة سؤر الكلب، وكذلك الأمر بإراقته.

ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها أدركت أن الزيلعي لم يعتبر بهذه القاعدة التي عمل بها بعض الفقهاء بل يرجح لرواية الراوي ويترك عمله وفتواه أيا كان.

المبحث الثاني
نقد حديث الراوي اذا روى ما يخالف القياس

تعريف القياس:

القياس لغة بمعنى التقدير، يقال: قاس الشيء يقيسه قيسا وقياسا واقتاسه وقيسه إذا قدره على مثاله، و قست الثوب بالذراع أي: عرفت مقداره، وقست القُذَّة بالقُذَّة أي: سويت بينهما في المقدار، (1) جاء في مختار الصحاح " (قاس) الشيء بالشيء قدره على مثاله. ويقال: بينهما (قيس) رمح و (قاس) رمح أي قدر رمح. (2) والقياس من قاس يقيس وقاس يقوس، ويتعدى بالباء وبعلى، فيقال: قاسه على الشيء، وقاسه بالشيء (3)، ويكثر في الأصول تعديه بعلى. (4)

و أما في الاصطلاح : فقد ذكره أهل العلم بعبارات مختلفة، فعرفه ابن الحاجب بأنه "مساواة فرع لأصل في علة حكمه" ([5]). وقيل:" هو عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل " وقيل: " هو حمل فرع على أصل بعلته ، وإجراء حكم الأصل على الفرع ". وقيل: هو حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما، أو نفيه عنهما، بأمر جامع بينهما من إثبات حكم أو صفة أو نفيهما عنهما.(6) لذا كان مبتنى القياس النظر والإستنباط من تصرفات الشارع و ربط الأحكام بعللها.

حكم الاحتجاج بالقياس:

لقد عمل الصحابة والتابعون بالقياس وقد تواتر ذلك عنهم فقد ذهب جمهور علماء الأمة إلى القول بحجية القياس، وأنه أحد أدلة الأحكام الشرعية ومصادرها في الفقه الإسلامي.(7) الى ان جاء النظام أبو إسحاق إبراهيم بن سيار شيخ المعتزلة فقال بنفي القياس والاجتهاد في الأحكام وتبعه على قوله هذا داؤود بن علي بن خلف مؤسس المذهب الظاهري وتبعه على ذلك الظاهرية.([8])

واختلف جمهور أهل العلم فيما إذا عارض خبر الواحد القياس، فأي منهما يقدم موجبه على الآخر ؟

ولقد أطال المتكلمون ذكر الخلاف في هذا الباب، وأكثروا من حكاية الأقوال فيه عندهم.(9)

---

1 – لسان العرب (6/ 187)

2 – مختار الصحاح (ص: 263)

3 – المصباح المنير (2 /713 – 716)، القاموس المحيط (244/2)

4 – الوجيز في أصول الفقه الإسلامي للدكتور الزحيلي (1/ 237)

5 – مختصر ابن الحاجب (ص: 147)

6 – البرهان (2/ 487)، والمستصفى (ص: 283) وإحكام الأحكام لابن دقيق العيد (1/ 277)

7 – نهاية السول (3/ 10)، وإرشاد الفحول (ص: 659)

8 – انظر: المستصفى (ص: 283) إعلام الموقعين (2/ 34)، إرشاد الفحول (ص: 199)، الإحكام لابن حزم (7 /975).

9 – أخبار الآحاد في الحديث النبوي، لابن جبرين ، (ص : 98)

والحقيقة أن الخلاف بين العلماء في حجية خبر الواحد الصحيح إذا خالف القياس الذي تكون علته مستنبطة من أصل قطعي ، وليس القياس مطلقا.(1) وفيما يلي آراء العلماء في هذه المسألة:

1 – ذهب الشافعية والحنابلة وجمهور أئمة الحديث إلى ترجيح الخبر على القياس، سواء كان الراوي عالما فقيها أو لم يكن ، بشرط أن يكون عدلا ضابطا. (2)

2 – اشتهر عن الحنفية اشتراط عدم مخالفة خبر الواحد للقياس حتى يصح العمل به كدليل مستقل، والحق أن هذا الموطن ليس محل اتفاق بينهم، بل قال بها بعض المتقدمين منهم وتبعهم كثير من المتأخرين، أما أكثر المتقدمين فهم على خلاف ذلك.

ويلاحظ: ان الذين قدموا القياس على خبر الواحد لم يقولوا بهذا على اطلاقه، بل هم يقسمون الرواة الى قسمين:

القسم الأول: من عرف بالرأي والاجتهاد والضبط والفقه كالخلفاء الأربعة الراشدين وابن مسعود، والعبادلة، وزيد بن ثابت، وهؤلاء لا خلاف بين الحنفية في قبول حديثهم واعتباره حجة مقدمة على القياس.

القسم الثاني: من عرف من الصحابة بالرواية ولم يعرف بالفقه والاجتهاد والفتيا، فهؤلاء اذا جاءوا بخبر الآحاد موافقا للقياس قبل وإن جاء حديثهم مخالفا للقياس فهذا الذي حصل خلاف بين الحنفية في قبوله وعدمه على قولين:

القول الأول: – ذهب بعض الحنفية الى قبول أخبارهم حتى اذا خالفت القياس وهذا القول موافق لقول الجمهور. وهو مذهب جمهور المتقدمين من أئمة الحنفية. (3)

القول الثاني: ذهب عيسى بن أبان،(4) والقاضي، وأبو زيد (5) وكثير من المتأخرين من الحنفية الى رد رد حديث هؤلاء، وتقديم القياس عليه.(6)

---

1 – كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (2/ 377)

2 – انظر: المحصول (4/ 438)، ونهاية السول (2/ 356)، والموافقات (3/ 13)، وشرح الكوكب المنير (2/ 369).

3 – انظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (2/ 377 – 378) الموافقات (3/ 13)، و البحر المحيط (6/ 236)

4 – عيسى بن أبان بن صدقة، أبو موسى، فقيه العراق وقاضي البصرة، مات سنة (221 هـ). انظر: تاريخ بغداد (11/ 157 و 159)

5 – هو أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي، له مصنفات منها: " تقويم الأدلة " و " الأسرار "، مات سنة (430 هـ).انظر: شذرات الذهب (3/ 245 – 246)

6 – كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (2/ 377)

3 – و نسب الى المالكية أن القياس مقدم على خبر الواحد مطلقا.(1) وقد نفى ابن السمعاني أن يكون مذهب الإمام مالك تقديم القياس على خبر الواحد ، وقال بعد عزو هذا المذهب لمالك : " وهذا القول باطل سمج مستقبح وأنا أجل منزلة مالك عن مثل هذا القول ولا يدري ثبوته. (2)

4 – وهناك مذهب رابع أيضا يقول بالوقف بمعنى أنه لا يعمل بواحد منهما حتى يقوم العمل على ترجيحه وهو لأبي بكر الباقلاني. (3)

5 – وفصل أبو الحسين البصري ([4]) من المعتزلة تفصيلا آخر، فرأى أن القياس يقدم على خبر الواحد في حالة ثبوت علة القياس بدليل قاطع، وعلل ذلك بأن النص على العلة كالنص على حكمها، فحينئذ القياس قطعي، وخبر الآحاد ظني، والقطعي مقدم على الظني.([5])

فالراجح هو القول الأول من أنه لا يضر خبر الآحاد مخالفته للقياس، لأن النص اذا صح لا يجوز تقديم غيره عليه الا اذا عارضه دليل قطعي أو نص أقوى ولم يمكن الجمع، ثم إن الادلة المثبتة لخبر الآحاد لم تستثن من أخبار الآحاد شيئا بل جاءت مطلقة، وجمهور المتقدمين من أئمة الحنفية موافقون لجمهور العلماء على ذلك. وقد أصبح من البديهي عند الفقهاء: أن مرتبة القياس بين الادلة انما تأتي تالية لمرتبة الأدلة المتفق عليها – الكتاب، والسنة، والاجماع– فالقياس لا يتقدم السنة الصحيحة سواء أكانت سنة آحاد أو غير آحاد، ورحم الله ابن جماعة حيث قال: والصحيح الذي عليه أئمة الحديث أو جمهورهم أن خبر الواحد العدل المتصل في جميع ذلك مقبول وراجح على القياس المعارض له، وبه قال الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما من ائمة الحديث والفقه والأصول.(6) و لأن الشرع جاء بما يوافق الفطر، وبما وبما تتقبله العقول، ولم يتصور أن يأتي بشيء يخالف المصلحة العامة أو الأدلة الواضحة.

ولما كانت أخبار الآحاد الصحيحة متحققة الثبوت، أو مفيدة للظن الغالب، لم يكن بد من كون ما تضمنته موافقا لما تهدف اليه الشريعة من المصلحة العامة، وبهذا تعرف أنه لا يأتي خبر صحيح مخالف للقياس الصحيح، كما صرح بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال: وفي الجملة فما عرفت حديثا صحيحا إلا ويمكن تخريجه على الأصول الثابتة، وقد تدبرت ما أمكنني من أدلة الشرع، فما رأيت قياسا

---

1 – البحر المحيط (4/ 343).

2 – قواطع الأدلة في الأصول (1/ 358)

3 – الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (30/2)

4 – هو أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري صاحب التصانيف منها: " المعتمد في أصول الفقه " و" تصفح الأدلة "، مات سنة (436 هـ). انظر: سير أعلام النبلاء 17/ 587 – 588).

5 – المعتمد (2/ 163)

6 – المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: 32)

صحيحا يخالف حديثا صحيحا كما أن المعقول الصريح لا يخالف المنقول الصحيح، بل متى رأيت قياسا يخالف أثرا فلا بد من ضعف أحدهما، لكن التمييز بين صحيح القياس وفاسده مما يخفى كثير منه على أفاضل العلماء، فضلا عمن هو دونهم.

فإن إدراك الصفات المؤثرة في الأحكام على وجهها، ومعرفة الحكم والمعاني التي تضمنتها الشريعة ، من أشرف العلوم، فمنه الجلي الذي يعرفه كثير من الناس، ومنه الدقيق الذي لا يعرفه إلا خواصهم، فلهذا صار قياس كثير من العلماء يرد مخالفا للنصوص، لخفاء القياس الصحيح عليهم، كما يخفى على كثير من الناس ما في النصوص من الدلائل الدقيقة التي تدل على الأحكام. (1)

فالحديث الصحيح لا يخالف القياس الصحيح أبداً كما قرره ابن القيم في إعلام الموقعين([2]) فإذا جاء حديث يخالف القياس خلافا واضحا جليا، فلا بد أن يكون في إسناده ضعف، إذ لا يأت أبدا حديث إسناده صحيح. وقيل: بأنه يخالف القياس إلا ويكون ذلك القياس قياساً ليس صحيحاً، قال الخطيب في الفقيه والمتفقه([3]) في رده على قول من ذهب إلى تضعيف الحديث المخالف للقياس في الظاهر.

ويدل على صحة ما ذكرناه أن الخبر يدل على قصد صاحب الشرع بصريحة والقياس يدل على قصده بالاستدلال، والتصريح أقوى فوجب أن يكون التقديم أولى. والاجتهاد في خبر الواحد إنما هو في ثبوت صدق الراوي فإذا ثبت صدقه من طريق يوجب الظن لزم المصير إلى خبره ولم يبق موضع آخر يحتاج إلى الاجتهاد فيه، ولأن ثبوت صدقه في الظاهر أجلى من طريق ثبوت العلة.

ثم لو قدرت المعارضة ظاهرا فإن الخبر أصل ودليل برأسه، فيكون هو المقدم في العمل به على ما يتصور مخالفته من قياس أو استحسان، و هذا القول يؤيده النص والإجماع والمعقول.

و أما النص هو ما روي عن النبي صلى الله عليه و سلم (أنه قال لمعاذ حيث بعثه إلى اليمن قاضيا بم تحكم؟ قال بكتاب الله قال فإن لم تجد؟ قال بسنة رسول الله قال فإن لم تجد؟ قال أجتهد رأيي ولا آلو.(4) فقد أخر العمل بالقياس عن السنة من غير تفصيل بين المتواتر والآحاد.

---

1 – مجموع الفتاوى (567/20)

2 – إعلام الموقعين (28/2)

3 – الفقيه والمتفقه (136/1)

4 – أخرجه أبو داود الطيالسي (1/ 454) و ابن أبي شيبة (6/ 13) و أحمد (36/ 416) و الدارمي (1/ 267) و الترمذي (3/ 608) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (9/ 212) والبيهقي (10/ 195) عن رجل، من أهل حمص عن أصحاب معاذ من أهل حمص. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده عندي بمتصل. وضعفه الشيخ الألباني أيضا، انظر ضعيف سنن الترمذي (ص: 154) فهذا الحديث ضعيف لجهالة بعض رواته.

ورواه أيضا : الطبراني (20/ 170) عن الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة، عن معاذ بن جبل، والحارث مجهول كما قال البخاري في التاريخ الكبير (2/ 277) و ذكره ابن الجارود وأبو جعفر العقيلي وأبو العرب في «جملة

وأما الإجماع هو أن عمر رضي الله عنه ترك القياس في الجنين لخبر حملِ بن مالك و وافقه الصحابة على ذلك، فيكون اجماعا منهم، وهو مارواه طاوس، أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: أذكر الله امرأ سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين شيئا فقام حمل بن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين جاريتين لي، يعني ضرتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فألقت جنينا ميتا، فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة فقال عمر رضي الله عنه: لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا.(1)

وأما المعقول فهو أن خبر الواحد راجح على القياس وأغلب على الظن فكان مقدما عليه وبيان ذلك أن الاجتهاد في الخبر واحتمال الخطإ فيه أقل من القياس لأن خبر الواحد لا يخرج الاجتهاد فيه عن عدالة الراوي وعن دلالته على الحكم وعن كونه حجة معمولا بها. (2)

الضعفاء». وقال أبو محمد بن حزم: هو مجهول لا يعرف، ولا تقوم بحديثه حجة، وقال ابن عدي: هو معروف بهذا الحديث الذي ذكره البخاري عن معاذ: «أجتهد رأيي». إكمال تهذيب الكمال (3/ 310)

1 – السنن الكبرى للبيهقي (8/ 198)

2 – الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، (2 /130)

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث للقياس:

بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية في موضوع نقد الأحاديث من جهة مخالفة الحديث للقياس، وجدت أن الزيلعي لم يلتزم بهذه القاعدة بل يرى أن العمل بحديث رسول الله واجب، سواء وافق القياس أم خالفه. فالباحث في كتاب نصب الراية يجد أن الحافظ الزيلعي لم يذهب مذهب من يقول بترجيح القياس على الخبر الواحد بل يرجح الحديث المرسل وحتى الموقوف على القياس. وقد تكون الرواية مخالفة للقياس ولا يكون دليلا على الضعف، ومن الأمثلة على ذلك:

1 – ذكر الزيلعي في كتاب البيوع ((فصل فيما يكره)) حديثا عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ولا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن رضيا أمسكها، وإن سخطا ردها، وصاعا من تمر". (1) لم يذكر الزيلعي مذهب الحنفية في مسألة المصراة (2) ولم يستدل كذلك، فيتضح من ذلك أنه يرى العمل بالحديث و ترك القياس.

2 – ذكر الحافظ المرغيناني مسألة فرائض الغسل فقال:" وفرض الغسل: المضمضة والاستنشاق وغسل سائر البدن، وعند الشافعي هما سنتان،(3) ذكر الزيلعي الأحاديث الواردة في مسألة فرضية المضمضة والاستنشاق في الغسل وبين ما فيها من الضعف والنكارة وغيرها، ثم أخرج حديثا عن ابن عباس، فيمن نسي المضمضة والاستنشاق، قال: لا يعيد إلا أن يكون جنبا، ونقل قول الشافعي أنه نسب الى الحنفية أنهم يزعمون أن هذا أثر ثابت، يترك به القياس. (4) فسكوت الزيلعي على هذا القول وعدم الاعتراض يدل على أنه يؤيد قول الشافعي في ترك القياس اذا صح الحديث.(5)

3 – قال الحافظ المرغيناني تحت باب ما يوجب القضاء والكفارة: " وإذا أكل الصائم أو شرب أو جامع نهارا ناسيا لم يفطر " والقياس أن يفطر. (6)

---

1 – نصب الراية (4/ 21)

2 – المصراة : هي الناقة أو الشاة التي يترك صاحبها حلبها ليجتمع لبنها في ضرعها لإيهام المشتري بكثرة لبنها. ذهب جمهور الفقهاء إلى ثبوت الخيار في بيع المصراة وإن المشتري له أن يرد المصراة وصاعا من تمر عوضا عن اللبن الذي حلبه ، واستدلوا لذلك بما رواه أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصروا الإبل ... وذهب الحنفية إلى أن لا يرد بعيب التصرية ولم يعملوا بالحديث لمخالفته القياس، ولأن راويه غير فقيه. شرح معاني الآثار (4/ 19)، والمبسوط (13/ 139) أوجز المسالك (11/ 376)، التمهيد (18/ 202). إعلام الموقعين (2/ 19).

3 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 19)

4 – نصب الراية (1/ 79)

5 – ولا يهمنا في هذا المقام بيان حكم المضمضة والاستنشاق أو ترجيح قول على الآخر، بل بيان رأي الزيلعي في مسألة القياس عند ورود الدليل.

6 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 120)

فالذين قالوا: هو خلاف القياس قالوا: هو من باب ترك المأمور ومن ترك المأمور ناسيا لم تبرأ ذمته كما لو ترك الصلاة ناسيا أو ترك نية الصيام ناسيا لم تبطل عبادته إلا من فعل محظور، فذكر الزيلعي في ذلك عدة أحاديث تدل على أن من أكل أو شرب ناسيا فلا شيء عليه، من ذلك:

روى الأئمة الستة في "كتبهم" من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ لأبي داود، قال: جاء رجل إلى النبي عليه السلام، فقال: يا رسول الله إني أكلت وشربت ناسيا، وأنا صائم، فقال: "الله أطعمك وسقاك"، انتهى. وهو أقرب إلى لفظ المصنف، ولفظ الباقين: "من نسي وهو صائم، فأكل أو شرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه"، انتهى. (1)

4 – ومما ذكر المرغيناني مسألة إمرأة المفقود متى يفرق بين الزوجين فذكر أن الحنفية يقولون إنها تتربص مائة وعشرين سنة من يوم ولد ثم يحكم بموته بخلاف مالك فانه يقول: تتربص أربع سنين ثم يحكم بموته ويطلب القاضي من وليه أن يطلقها. (2) ذكر الزيلعي الأحاديث المرفوعة في هذا الباب وبين وهنها ونكارتها كما ذكر بعض الآثار وحكم على بعضها بالضعف وسكت عن الأخرى، ثم استدل لمذهب مالك وغيره إنه قد ثبت عن عمر بن الخطاب أنه لما أجل امرأته أربع سنين وأمرها أن تتزوج بعد ذلك؛ ثم قدم المفقود خيره عمر بين امرأته وبين مهرها فقال: رواه ابن أبي شيبة في "مصنفه – في كتاب النكاح" حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة أن رجلا انتسفته الجن على عهد عمر بن الخطاب، فأتت امرأته عمر، فأمرها أن تتربص أربع سنين، ثم أمر وليه بعد أربع سنين أن يطلقها، ثم أمرها أن تعتد، فإذا انقضت عدتها تزوجت، فإن جاء زوجها خير بين امرأته والصداق، انتهى. ثم ذكر الزيعلى عدة طرق أخرى تؤيد الطريق الأول كما ذكر بعض الآثار عن الصحابة والتابعين. (3) هذا القول يخالف القياس والقياس أنها باقية على نكاح الأول، فالباحث يدرك بوضوح أن الزيلعي يخالف القياس ويؤيد قول عمر لصحته وأما الأدلة الأخرى فيراها ضعيفة ولو كانت موافقة للقياس.

من خلال هذه الأمثلة ندرك أن الزيلعي يرى العمل بخبر الواحد ولو كان مخالفا للقياس وهذا ما ذهب اليه جمهور المحدثين. – والله أعلم –

---

1 – نصب الراية (2/ 445)

2 – انظر: الهداية في شرح بداية المبتدي (2/ 423)

3 – نصب الراية (3/ 471)

المبحث الثالث
نقد خبر الواحد فيما تعم به البلوى

تعريف مصطلح (ما تعم به البلوى) : والمقصود بعموم البلوى هو: ما كثر وقوعه ويحتاج إلى العلم به جميع الناس، وما كانت هذه صورته فإن الدواعي تدعو إلى أن ينقله العدد الجم فيكون بمثابة الخبر المتواتر أو المشهور، وورود بخبر الآحاد ريبة توجب التوقف في قبول الخبر وهذا ما جنح اليه الحنفية.(1) قال الحافظ العراقي: وقال الحنفية: لا يجب العمل به فيما تعم به البلوى،(2) يقول ابن جماعة: ورد بعض الحنفية خبر الواحد فيم تعم به البلوى كالوضوء من مس الذكر وإفراد الإقامة ورد بعضهم خبر الواحد في الحدود.(3) وفي ذلك يقول محمد محمد أبو زهو: واشترط الإمام أبو حنيفة([4]) في قبول خبر الواحد شروطا منها: أن لا يكون فيما تعم به البلوى، ومنه الحدود([5]) والكفارات التي تدرأ بالشبهات؛ لأن العادة قاضية أن يسمعه الكثير دون الواحد، أو الاثنين فلا بد والحالة هذه من أن يشتهر، أو تتلقاه الأمة بالقبول.(6) ويتضح من هذين القولين أن هذا الشرط خاص بالحدود والكفارات، وقيل بل أعم من ذلك فيشمل الحدود وغيرها.

وقد رفض المحدثون هذا المقياس ويقولون: إن بعض مما تعم به البلوى صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعلمه كثير من الصحابة، يقول ابن عمر رضي الله عنهما: كنا نخابر أربعين سنة حتى روي لنا رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك فانتهينا، فلا يلزم من عموم البلوى اشتهار حكمها؛ فإن حكم الفصد والحجامة، والقهقهة في الصلاة، وإفراد الإقامة وتثنيتها، وقراءة الفاتحة خلف الإمام وتركها، والجهر بالتسمية وإخفائها وعامة تفاصيل الصلاة لم تشتهر مع أن هذه الحوادث عامة.

و قد خفي على الأنصار وعليه المهاجرين كعثمان وعلى وطلحة والزبير وحفصة أم المؤمنين وجوب الغسل من الإيلاج إلا أن يكون أنزل، وهذا مما تكثر البلوى، وخفي على عائشة وأم حبيبة أميّ المؤمنين وابن عمر وأبي هريرة وأبي موسى وزيد بن ثابت، وسعيد بن المسيب، وسائر الجلة من فقهاء المدينة وأبي

---

1 – راجع : أصول السرخسي (1/ 368)، وكشف الأسرار (3/ 16)، وفواتح الرحموت (2/ 128).

2 – الواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر (1/ 301)

3 – المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: 32)

4 – قال ابن القيم: "وحكوه عن أبي حنيفة وهو كذب عليه وعلى أبي يوسف ومحمد، فلم يقل ذلك أحد منهم ألبتة، وإنما هذا قول متأخريهم، وأقدم من قال به عيسى بن أبان، وتبعه أبو الحسن الكرخي وغيره" مختصر الصواعق المرسلة (ص: 509).

5 – و قد اشترط الكرخي من الحنفية بهذا الشرط. انظر: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص: 92)

6 – الحديث والمحدثون (ص: 281)

موسى وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيب وسائر الجلة من فقهاء المدينة وغيرهم نسخ الوضوء مما مست النار، وكل هذا تعظم البلوى به وتعم.

وإذا كان من المسلم به أن الأصل فيما تعم به البلوى الاشتهار –فإنه في بعض الأحيان يحدث عكس ذلك فقد يترك كل واحد من النقلة الرواية اعتمادًا على غيره، أو لعارض آخر من موت عامتهم في حرب أو وباء أو نحو ذلك وعلى سبيل المثال فقد نقل أن محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله لما جمع الصحيح سمعه منه قريب من مائة ألف ولم تتصل الرواية إلا عن محمد بن يوسف بن مطر الفربري.(1)

1 – كشف الأسرار (737/3).

موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث فيما تعم به البلوى:

بعد البحث والتتبع في كتاب نصب الراية في موضوع نقد الأحاديث من جهة مخالفة الحديث لما تعم البلوى، وجدت أن الزيلعي قد يستدل بهذه القاعدة عند تعارض الأدلة، ويراها من المرجحات عند فقدان مرجح آخر. فمخالفة الحديث لما تعم البلوى ليست دليلا على الضعف، وأما اذا كان الحديث ضعيفا ومخالفا لما تعم البلوى فيرده الزيلعي بهذه الحجة. ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر الحافظ الزيلعي مسألة الجهر بالبسملة في بداية الصلاة والإخفاء بها وذكر لكل من القولين ما استدلوا به فقال ومن ذلك: ما رواه مسلم عن الوليد بن مسلم عنه عن قتادة عن أنس، قال: " صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون بـ الحمد لله رب العالمين، لا يذكرون {بسم الله الرحمن الرحيم} في أول قراءة ولا في آخرها" ([1]) و قال بعد أن أخرج هذا الحديث من طرق عدة : وهذا الحديث مما يدل على أن ترك الجهر عندهم كان ميراثا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم يتوارثه خلفهم عن سلفهم، وهذا وحده كاف في المسألة، لأن الصلوات الجهرية دائمة صباحا ومساءا، فلو كان عليه السلام يجهر بها دائما لما وقع فيه اختلاف ولا اشتباه، ولكان معلوما بالاضطرار، ولما قال أنس: لم يجهر بها عليه السلام ولا خلفاؤه الراشدون، ولا قال عبد الله بن مغفل ذلك أيضا، وسماه حدثا، ولما استمر عمل أهل المدينة في محراب النبي صلى الله عليه وسلم ومقامه على ترك الجهر، يتوارثه آخرهم عن أولهم، وذلك جار عندهم مجرى الصاع والمد، بل أبلغ من ذلك، لاشتراك جميع المسلمين في الصلاة، ولأن الصلاة تتكرر كل يوم وليلة، وكم من إنسان لا يحتاج إلى صاع ولا مد، ومن يحتاجه يمكث مدة لا يحتاج اليه، ولا يظن عاقل أن أكابر الصحابة، والتابعين. وأكثر أهل العلم كانوا يواظبون على خلاف ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله.([2])

ففي هذا المقام نرى الزيلعي ينقد الأحاديث الأخرى بأمرين اثنين هما:

1 – مخالفتها لما هو أصح من الأحاديث. 2– انها مخالفة لما هو عام البلوى. ويدل ذلك على ان الزيلعي ينقد خبر الواحد بمخالفته لخبر واحد صحيح آخر ثم يرجح ما هو ليس بمخالف مع أمر يعم البلوى.

---

1 – صحيح مسلم (1/ 299)

2 – نصب الراية (1/ 333)

ومن الأمثلة أيضا :

يقول الزيلعي في مسألة الجهر بالبسملة: وقال عبد الرحمن الأعرج: أدركت الأئمة وما يستفتحون القراءة إلا بالحمد لله رب العالمين، ولا يحفظ عن أحد من أهل المدينة بإسناد صحيح أنه كان يجهر بها إلا شيء يسير، وله محمل، وهذا عملهم يتوارثه آخرهم عن أولهم، فكيف ينكرون على معاوية ما هو شبههم؟! هذا باطل. الوجه الرابع: أن معاوية لو رجع إلى الجهر بالبسملة، كما نقلوه، لكان هذا معروفا من أمره عند أهل الشام الذين صحبوه، ولم ينقل ذلك عنهم، بل الشاميون كلهم خلفاءهم وعلماءهم، كان مذهبهم ترك الجهر بها، وما روي عن عمر بن عبد العزيز من الجهر بها فباطل لا أصل له. والأوزاعي إمام الشام، ومذهبه في ذلك مذهب مالك، لا يقرأها سرا ولا جهرا، ومن المستبعد أن يكون هذا حال معاوية، ومعلوم أن معاوية قد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم، فلو سمع النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بالبسملة لما تركها حتى ينكر عليه رعيته أنه لا يحسن يصلي، وهذه الوجوه من تدبرها علم أن حديث معاوية هذا باطل، أو مغير عن وجهه، وقد يتمحل فيه، ويقال: إن كان هذا الإنكار على معاوية محفوظا، فإنما هو إنكار لترك إتمام التكبير، لا لترك الجهر بالبسملة، ومعلوم أن ترك إتمام التكبير كان مذهب الخلفاء من بني أمية وأمرائهم على البلاد، حتى إنه كان مذهب عمر بن عبد العزيز، وهو عدم التكبير حين يهوي ساجدا بعد الركوع، وحين يسجد بعد القعود، وإلا فلا وجه لإنكارهم عليه ترك الجهر بالبسملة، وهو مذهب الخلفاء الراشدين. وغيرهم من أكابر الصحابة، ومذهب أهل المدينة أيضا. ([1])

ويقول في موضع آخر: ان الخلفاء الراشدين، وغيرهم من أئمة الصحابة كانوا أعلم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأشد تحريا لها من أبي هريرة، وقد كان أبو بكر. وعمر. وعثمان. وعلي. وابن مسعود. وغيرهم من أئمة اصحابة لا يرون الجهر بالبسملة في الصلاة، قال الترمذي: في جامعه بعد ذكره ترك الجهر: والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة: منهم أبو بكر. وعمر. وعثمان. وعلي. وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين، وكيف يعلل الحديث الصحيح الذي رواه مسلم في صحيحه بالحديث الضعيف الذي رواه الدارقطني؟! وهلا جعلوا الحديث الصحيح علة للضعيف، ومخالفة أصحاب أبي هريرة الثقات الأثبات لنعيم موجبا لرده؟، إذ مقتضى العلم أن يعلل الحديث الضعيف بالحديث الصحيح، كما فعلنا نحن. ([2])

ففي هذه المواضع نرى الزيلعي ينقد الروايات المعارضة لما يرويه بحجة أنها مخالفة لما هو يعم البلوى.

والأمر الذي لا بد أن نتذكر هو أن الزيلعي لا ينقد خبر الواحد لأنه مخالف لما هو يعم البلوى فحسب، بل يرجح حديثا على حديث بإحدى وجوه الترجيح ، بمعنى أنه اذا وجد حديثين ولم يجد ما يرجح بينهما

---

1 – نصب الراية (1/ 354)

2 – نصب الراية (1/ 341)

الا أن أحدهما مخالف لما هو عام البلوى فيأخذ بالأول ويرجح به ، وأما اذا وجد مرجحا آخر فيأخذ به كما فعل في أحاديث نقض الوضوء بمس الذكر حيث قال:

أحاديث أصحابنا ومن قال بعدم النقض، حديث طلق بن علي، وهو أمثلها، وله أربع طرق، فذكر جميع هذه الطرق وضعفها ثم ذكر سائر ما استدل به القائلون بعدم نقض الوضوء وبين ضعفها ونكارتها. و ذكر وجها آخر لحديث طلق بأنه منسوخ حيث قال: و لهم في الجواب عن حديث طلق أمران: أحدهما: تضعيفه. والآخر: الحكم بأنه منسوخ، قال ابن حبان في صحيحه: وهذا حديث أوهم عالما من الناس أنه معارض لحديث بسرة، وليس كذلك لأنه منسوخ، فإن طلق بن على كان قدومه على النبي صلى الله عليه وسلم أول سنة من سني الهجرة حيث كان المسلمون يبنون مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وقد روى أبو هريرة إيجاب الوضوء من مس الذكر، قال: وأبو هريرة إسلامه سنة سبع من الهجرة، فكان خبر أبي هريرة بعد خبر طلق لسبع سنين، وطلق بن على رجع إلى بلده، فهذا بيان واضح أن طلق بن على رجع إلى بلده بعد قدمته تلك، ثم لا يعلم له رجوع إلى المدينة بعد ذلك، فمن ادعى ذلك فليثبته بسنة مصرحة، ولا سبيل له إلى ذلك، قال: ومما يؤيد حكم النسخ أن طلق الذي روى حديث الرخصة وجدناه قد روى حديث الانتقاض، قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أيوب بن عتبة إلا حماد بن محمد، وقد روى الحديث الآخر حماد بن محمد، وهما عندي صحيحان، ويشتبه أن يكون سمع الحديث الأول من النبي صلى الله عليه وسلم قبل هذا، ثم سمع هذا بعد، فدل ذلك على صحة النسخ، وأن طلقا قد شاهد الحالتين، فوافق حديث بسرة، وأم حبيبة. وأبي هريرة. وزيد بن خالد. وغيرهم ممن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بالوضوء من مس الذكر، فسمع الناسخ والمنسوخ. قال: وقد روى هذا الحديث جماعة من الصحابة غير بسرة نحو عبد الله بن عمرو بن العاص. وأبي هريرة. وعائشة، وأم حبيبة، وكثرة الرواة مؤثرة في الترجيح، وأما حديث الرخصة فإنه لا يحفظ من طريق توازي هذه الطرق، أو تقاربها إلا من حديث طلق بن على السامي وهو حديث فرد في الباب، قال: وزعم بعض الكوفيين أن كثرة الرواة لا أثر لها في باب الترجيحات، لأن طريق كل واحد منهما غلبة الظن، فصار كشهادة شاهدين مع شهادة أربعة، ورده بأن غلبة الظن إنما يعتبر في باب الرواية دون الشهادة. وكذلك سوى الشارع بين شهادة إمامين عالمين، وشهادة رجلين جاهلين، وأما في الرواية فترجح رواية الْأَعْلَمِ الدَّيِّنِ على غيره من غير خلاف يعرف في ذلك، فظهر الفرق بينهما، ووجب المصير إلى حديث بسرة. (1)

يرى الباحث بوضوح أن الزيلعي من خلال بحثه في هذه المسألة يميل الى رأي الجمهور ويرجح حديث بسرة المصرح بنقض الوضوء على حديث طلق المصرح بعدم النقض ولم يلتفت الى قول من يرد حديث

---

1 – نصب الراية (1/ 54 – 70) باختصار شديد.

بسرة بحجة أنه يتعلق بمسألة تعم البلوى ولم يشتهر بل تفردت بسرة بنقله، والفرض أن ينقله عدد كبير؛ لتوافر الدواعي على نقله ([1])، قال السرخسي: ما بال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يقل هذا بين يدي كبار الصحابة، حتى لم ينقله أحد منهم، وإنما قاله بين يدي بسرة؟ وقد كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أشد حياء من العذراء في خدرها.([2]) وجميع من ذكر مقياس نقد خبر الواحد اذا كان مما تعم به البلوى استدل بهذه المسألة ولكن الزيلعي لم يلتفت الى قولهم بل أعمل قواعد المحدثين وخالف فقهاء مذهبه في هذه المسألة. – والله أعلم –

1 – أصول السرخسي (1/ 356)، وميزان الأصول (ص: 434).

2 – المبسوط (1/ 66).

المبحث الرابع
نقد الحديث بحجة أنه لم يعمل به في زمن الصحابة والتابعين

هذا المبحث يتشابه مع المبحث السابق (عموم البلوى) من ناحية، ويختلف من ناحية أخرى، يحتوي المبحث السابق (عموم البلوى) عصر الرسالة وعصر الصحابة والتابعين ولكن التركيز الأساسي على عصر الرسالة، وأما هذا المبحث فخاص بعصر الصحابة بدءا من خلافة أبي بكر حتى نهاية عصر التابعين.

وقد بينا في المبحث السابق أن الزيلعي ينقد الحديث بواسطة مخالفته، وفي هذا المبحث نبين موقف الزيلعي في نقد الحديث بحجة أنه لم يعمل به في زمن الصحابة والتابعين ومن خلال البحث في نصب الراية وجدت أنه ينقد الحديث أيضا بهذه الطريقة، فلا يضعف الحديث بذلك بل يستأنس بها. ومما نقد الروايات الواردة قال في مسألة ترك الجهر بالبسملة في الصلوات الجهرية: قال الترمذي في ترك الجهر: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من الصحابة: منهم أبو بكر. وعمر. وعثمان. وعلي. وغيرهم من بعدهم من التابعين، وبه يقول سفيان الثوري. وابن المبارك. وأحمد. وإسحاق، وكذلك قال ابن عبد البر: لم يختلف في الجهر بها عن ابن عمر، وهو الصحيح عن ابن عباس، قال: ولا أعلم إن اختلف في الجهر بها عن ابن عمر. وشداد بن أوس. وابن الزبير، وقد ذكر الدارقطني. والخطيب عن ابن عمر عدم الجهر، كذلك روى الطحاوي. والخطيب. وغيرهما عن ابن عباس عدم الجهر، وكذلك ذكر ابن المنذر عن ابن الزبير عدم الجهر، وذكر ابن عبد البر. والخطيب عن عكرمة الجهر، وذكر الأثرم عنه عدمه، وذكر الخطيب. وغيره عن ابن المبارك. وإسحاق الجهر، وذكر الترمذي عنهما تركه، كما تقدم، وذكر الأثرم عن إبراهيم النخعي أنه قال: ما أدركت أحدا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. والجهر بها بدعة، وذكر الطحاوي عن عروة، قال: أدركت الأئمة وما يستفتحون القراءة إلا بالحمد لله رب العالمين، وقال وكيع: كان الأعمش. وابن أبي خالد. وابن أبي ليلى. وسفيان. والحسن بن صالح. وعلى بن صالح. ومن أدركنا من مشيختنا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم. وروى سعيد بن منصور في سننه حدثنا خالد عن حصين عن أبي وائل، قال: كانوا يسرون البسملة والتعوذ في الصلاة، حدثنا حماد بن زيد عن كثير بن شنظير أن الحسن سئل عن الجهر بالبسملة فقال: إنما يفعل ذلك الأعراب، حدثنا عتاب بن بشير ثنا خصيف عن سعيد بن جبير، قال: إذا صليت فلا تجهر ببسم الله الرحمن الرحيم. واجهر بالحمد لله رب العالمين. (1)

وهذا الحديث مما يدل على أن ترك الجهر عندهم كان ميراثا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم يتوارثه خلفهم عن سلفهم، وهذا وحده كاف في المسألة، لأن الصلوات الجهرية دائمة صباحا ومساءا، فلو كان عليه السلام يجهر بها دائما لما وقع فيه اختلاف ولا اشتباه، ولكان معلوما بالاضطرار، ولما قال أنس: لم

---

1 – نصب الراية (1/ 358)

يجهر بها عليه السلام ولا خلفاؤه الراشدون، ولا قال عبد الله بن مغفل ذلك أيضا، وسماه حدثا، ولما استمر عمل أهل المدينة في محراب النبي صلى الله عليه وسلم ومقامه على ترك الجهر، يتوارثه آخرهم عن أولهم، وذلك جار عندهم مجرى الصاع والمد، بل أبلغ من ذلك، لاشتراك جميع المسلمين في الصلاة، ولأن الصلاة تتكرر كل يوم وليلة، وكم من إنسان لا يحتاج إلى صاع ولا مد، ومن يحتاجه يمكث مدة لا يحتاج اليه، ولا يظن عاقل أن أكابر الصحابة، والتابعين. وأكثر أهل العلم كانوا يواظبون على خلاف ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله.(1)

يحتج الزيلعي في مسألة عدم الجهر بالبسملة أن الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفاءه الراشدين ومن بعدهم لم يجهروا، فعدم العمل بروايات الجهر دليل قاطع على أن الجهر ليس بسنة.

وقد حقق الزيلعي أحاديث ترك الجهر بالبسملة و مما قال في ردها أن الجهر بالبسملة خلاف مذهب الخلفاء الراشدين وغيرهم. قال: ترك الجهر بالبسملة، وهو مذهب الخلفاء الراشدين. وغيرهم من أكابر الصحابة، ومذهب أهل المدينة أيضا. (2)

يرى الزيلعي أن الصحابة والتابعين اذا اختلفوا في مسألة وتعددت الأقوال عنهم فهذا الاختلاف يسبب عدم الاحتجاج بأقوالهم لأنهم متساوون في الدرجة، حيث قال:أن الجهر قد اختلف، فروي عن غير واحد منهم الجهر، وروي عن غير واحد منهم تركه، وفي بعض الأسانيد اليهم الضعفة والاضطراب، ويمكن حمل جهر من جهر منهم على أحد الوجوه المتقدمة، والواجب في مثل هذه المسألة الرجوع إلى الدليل، لا إلى الأقوال، وقد نقل بعض من جمع في هذه المسألة الجهر عن غير واحد من الصحابة. والتابعين. وغيرهم، والمشهور عنهم غيره كما نقل الخطيب الجهر عن الخلفاء الراشدين الأربعة، ونقله البيهقي. وابن عبد البر عن عمر. وعلى المشهور عنهم تركه، كما ثبت ذلك عنهم. (3)

وقال بالنسبة لأقوال التابعين: أما أقوال التابعين في ذلك فليست بحجة. (4)

ومن خلال هذه الأمثلة أدركنا أن الزيلعي يرى أن ترك العمل بحديث في زمن الصحابة والتابعين دليل يستدل به على نقده إذ لو كان صحيحا لما أجمع الصحابة والتابعون على تركه ، وأما اذا اختلفوا فنقل عن كل واحد منهم قول فيرجح أحد الحديثين على الآخر بالمرجحات. – والله أعلم –

---

1 – نصب الراية (1/ 333)

2 – نصب الراية (1/ 355)

3 – نصب الراية (1/ 358)

4 – نصب الراية (1/ 357)

الفصل الرابع : النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي في الميزان

هذا الفصل يحتوي على اربعة مباحث

- ❖ المبحث الأول : ميزات النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي
- ❖ المبحث الثاني : بعض الملاحظات على النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي
- ❖ المبحث الثالث : في تناقضات الحافظ الزيلعي في آرائه النقدية

المبحث الأول
ميزات النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي

ان كتاب "نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية" من أوائل الكتب المصنفة في التخريج، وإلا فأصحاب المذاهب لا يهتمون إلى تخريج الأحاديث ومعرفة صحتها من السقيم.

يقول الحافظ الكوثري في مقدمته لنصب الراية: وكتاب الزيلعي هذا يجد فيه الحنفي صفوة ما استدل به أئمة المذاهب من أحاديث الأحكام، ويلقى المالكي فيه نقاوة ما خرجه ابن عبد البر في "التمهيد" و "الاستذكار" وخلاصة ما بسطه عبد الحق في كتبه، في أحاديث الأحكام، والشافعي يرى فيه غربلة ما خرجه البيهقي في "السنن". و"المعرفة". وغيرهما، وتمحيص ما ذكره النووي في "المجموع". و"شرح مسلم" واستعراض ما يبينه ابن دقيق العيد في "الإلمام". و"الإمام". و"شرح العمدة"، وكذلك الحنبلي يلاقي فيه وجوه النقد في "كتاب التحقيق" – لابن الجوزي. و"تنقيح التحقيق" – لابن عبد الهادي، وغير ذلك من الكتب المؤلفة في أحاديث الأحكام، بل يجد الباحث فيه سوى ما في الصحاح، والسنن، والمسانيد، والآثار، والمعاجم، من أدلة الأحكام أحاديث في الأبواب، من مصنف ابن أبي شيبة – أهم كتاب في نظر الفقيه –، ومصنف عبد الرزاق، ونحوهما، مما ليس بمتناول يد كل باحث اليوم، مع استيفاء الكلام في كل حديث، من أقوال أئمة الجرح والتعديل، ومن كتب العلل المعروفة، وهذا ما جعل لهذا الكتاب ميزة عظمى بين كتب التخاريج. وإنما قلت ما قلت، إعطاء لكل ذي حق حقه، واجلالا للعلم واستنهاضا للهمم، نحو محاولة الاستدراك، على مثل هذا العالم الجليل.([1])

قال أبو عبد الرحمن بن سعدي: إن كتاب نصب الراية من أحسن كتب التخريج وأكثرها فائدة، وقد حوى من الفوائد والنفائس ما لا تفي هذه النبذة المختصرة بإحصائها، بَلْه استقصائها، ولذلك اعتنى الحفاظ بتحصيله وتعليقه واجتناء ثمراته، وهذا حافظ عصره ابن حجر العسقلاني يلخصه في الدراية، ويُنَوِّه بفضله في تلخيصه الحبير، ويصرح في طالعته أنه تتبع فوائده وزوائده من تخريج الزيلعي. وتظهر لك أهمية الكتاب حين تعلم واقع كتب الفقه عموما، وفقه الحنفية خصوصا، فقد امتلأت كثير من هاتيك الكتب بالأحاديث الضعيفة بَلْه الموضوعة والباطلة، وتساهل مدونوا فقه المذاهب في حشر الأخبار وحشدها انتصارا لمذاهبهم قبل التبين والتثبت من صحتها، فراجت كثير من البواطيل وشاعت وذاعت، وكثير منها مما لا أصل له في كتب الحديث، فاحتسب أولو الغيرة على السنة، وتوفروا على تخريج هاتيك

---

1 – مقدمة نصب الراية (1/ 18) من طبعة دار الحديث، بالقاهرة. وجاءت هذه المقدمة في الملاحق (4/ 428) في الطبعة التي اعتمدناها من مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية)

الأخبار، وميزوا أكثرها، وبينوا الصحيح والسقيم، وكتاب نصب الراية من أثرى كتب التخريج وأوسعها، ولم يقتصر على تخريج أحاديث الهداية، بل زانه بإيضاح أدلة المخالفين، وحلى كتابه بنقول عزيزة، ونصوص نفيسة، نقلها عن كتب نادرة، ولم يكن الزيلعي مجرد ناقل جماع، بل كان في الجملة ناقدا مُوازنا، يكشف الأخطاء، ويستدرك، ويُوازن بين بعض نسخ مصادره، وكان عف العبارة في الجملة، لكنه قد يشتد ويحتد، ويرمي بالحُمم والعبارات الجارحة، في النادر القليل. (1)

يقول الشيخ محمد عوامة في مقدمة كتاب نصب الراية : قد سمعت أقوال علماء الأمة، وحفاظ الحديث في حق المؤلف، الإمام الحافظ الجهبذ، وأغنتنا كلماتهم الموجزة عن الإطناب في مدحه، بَيْدَ أني أحاول أن أشير إلى لمعة من خصائص مؤلفه هذا، نصب الراية – لتخريج أحاديث الهداية، ليكون من بدء الأمر، بصيرةً لأولي الأبصار، وبصراً لأرباب البصائر، فيقع الكتاب في جذر قلوبهم، بانبلاج وانشراح. فمن خصائص هذا الكتاب، أنه – كما أصبح ذخيرة نادرة للمذهب الحنفي – كذلك أصبح ذخيرة ثمينة لأرباب المذاهب الأخرى، من المالكي. والشافعي. والحنبلي، فكما أن الحنفية يفتقرون اليه في التمسك بعراها الوثيقة، كذلك أصحاب سائر المذاهب لا يستغنون عنه أبداً.

ولا بدع لو قلت: إنه دائرة المعارف العامة، لأدلة فقهاء الأمصار، حيث أحاط بأدلتها، فلا يرى الباحث فيها بخساً ولا رهقاً.

ومنها: – أن هذا الكتاب الفذّ، خدمة جليلة للأحاديث النبوية – على صاحبها الصلوات والتحيات – أكثر مما هو خدمة للمذهب الحنفي، فليكن أمام الباحث الحثيث، أنه كما يحتاج اليه الفقيه المتمسك بالمذهب، كذلك يحتاج اليه المحدث، فأصبح مقياساً ونبراساً للفقهاء، والمحدثين.

ومنها – أنه نفع الأمة في الأحاديث، بتعقبها بجرح وتعديل، مع سرد الأسانيد، ثم ذكر فقه الحديث وفوائده، فالفقيه البارع، يفوز بأربه من فقه الحديث، والمحدث الجهبذ، يقضي وطره من أحوال الرواة، ولطائف الأخبار، والتحديث.

ومنها – أنه وصل الينا – بواسطة هذا العلق النفيس – نقول: من الكتب القيِّمة في الحديث، التي أصبحت بعيدة شاسعة عن متناول أيدي أهل العلم، وأبحاث سامية فيما يتعلق بالرجال، من كتب أضاعتها يد الحدثان، ولا نرى لها عيناً، غير أثر في الكتب الأثرية، وكتب الطبقات والتراجم، من كتب أعلام الأمة، ومعالم الإسلام.

ومنها – أنه نرى فيه كلمات في موضوع الجرح والتعديل، من أئمة الفن، وجهابذة الحديث، ونقدة الرجال، ما لا نشاهده في الذخيرة التي بين أيدينا، من كتب أسماء الرجال المطبوعة المتداولة، بحيث لو أفردت منه جزء مجموع، لأصبح كتاباً ضخماً في الموضوع.

---

1 – مقال للشيخ السعدي منشور في موقع المنتدى المسكي.

فهذه خصائص عندي، كلها على حيالها، مزايا على حدة، واليك فائدة من فوائد كتابه، تمثيلاً لما قلته.(1)

وبعد أن عشت برهة غير قليلة من الزمن مع هذا الكتاب الجليل وجدت في صاحبه من الخصائص والمزايا التي قلما توجد في غيره ألخص القول فيه كما يأتي:

الميزة الأولى : عدم تعصبه للمذهب الحنفي:

أن الزيلعي – كما بينا في التمهيد – كان حنفيا في الفقه، و لكنه لم يكن متعصبا مثل غيره من أهل المذاهب الفقهية بل يبين الحق حيث كان، ويدل على عدم تعصبه ما يأتي:

1 – إنه يتحلى في نقل الأدلة وأقوال أهل العلم بالتواضع و يظهر ذلك من كثرة نقوله عن أهل العلم مع عزوه الأقوال اليهم رغم أن بعضهم ممن يعدون في طبقته، و يعتبرون من أقرانه و معاصريه، فقد أكثر النقل– مثلا– عن ابن عبدالهادي من كتابه تنقيح التحقيق و وفاته سنة(744هـ)، كما نقل أيضاً عن ابن كثير ووفاته سنة (774هـ).

2 – و يتحلي الزيلعي أيضا بالإنصاف، فلم يتعصب لمذهبه، ولم يكن متبعاً لهواه، بل كان مؤثرا للحق، مقدما للدليل، منصفاً للخصم مع كمال الأدب و حسن العبارة، و هذه خلة عظيمة تدل على تجرد وإخلاص. ولذلك تراه أحيانا يذكر الأدلة التي ذكرها المرغيناني واستدل بها لإثبات مسألة فقهية، فيخرجها الزيلعي ثم يذكر ما لها وما عليها من جرح وتعديل بغض النظر عن تأييد أدلة أهل مذهبه.

3– ذكره لأدلة الخصوم والتوسع في إيرادها مع ذكر طرقها و ألفاظها وبيان صحتها و ضعفها، والتعرض في بعض الأحوال لاستدلالات من احتج بها، حتى جاء كتابه "نصب الراية" موسوعة حديثية رائعة شملت أحاديث المذاهب كلها، بل معظم ما ورد من أحاديث و آثار تتعلق بالمسائل الفقهية، حتى صار مرجعاً معتمداً لمن خرج أحاديث كتب المذاهب الأخرى كالشافعية، "فمن كتاب الزيلعي في تخريج الهداية استمد الزركشي في كثير مما كتبه من تخريج الرافعي"(2)، "بل منه استمد كثيراً الحافظ ابن حجر في تخاريجه كتخريجه أحاديث شرح الوجيز للرافعي(3)، وذلك لأنه اعتمد في كل باب أن يذكر أدلة المخالفين ثم هو في ذلك كثير الإنصاف، يحكي ما وجده من غير اعتراض و لا تعقب غالباً، فكثر إقبال الطوائف عليه، لأن "له في مباحث الحديث إنصاف لا يميل إلى الإعتساف"(4) وقد عد بعضهم هذا

---

1 – نصب الراية للزيلعي. مقدمة المحقق محمد عوامة. (1/ 10).

2 – الدرر الكامنة (417/2).

3 – الفوائد البهية (ص: 228).

4 – الفوائد البهية (ص: 229).

الإنصاف من أثار تزكيته لنفسه فقال: "و ترى من آثار تزكيته نفسه أنه لا يتعصب لمذهبه شيئاً، بل يمشي مع الخصوم، و يسايرهم بغاية الإنصاف.(1)

و من الأمثلة الواضحة على ذلك أنه في فصل القراءة، من كتاب الصلاة تعرض لمسألة قراءة المأموم خلف الإمام و أورد أدلة الأحناف في عدم القراءة وبعد ذلك عقد فصلاً للأدلة المخالفة لخص فيه كلام الإمام البخاري فقال:"ملخص كلام البخاري في الجزء الذي وضعه في القراءة خلف الإمام" و طوّل في ذلك مع كون البخاري قصد الرد على الأحناف في كتابه.(2)

4- لا يمشي الحافظ الزيلعي طريقة الفقهاء بتصحيح أحاديث مذهبهم و تضعيف أحايث خصومهم ، ولذلك تراه أحيانا يرد صنيع البيهقي والطحاوي وغيرهما في التدليل لمذهبهم بتصحيح الأحاديث وتضعيفها. ومما قال رافضا صنيع البيهقي في ذلك: وهذا القائل حمله الجهل، وفرط التعصب على أن ترك الحديث الصحيح وضعفه لكونه غير موافق لمذهبه. (3)

وقد يضعف أدلة الأحناف على مقتضى قواعد علم الحديث، وكلام الأئمة من المحدثين، و من الأمثلة على ذلك في المسائل المشهور مخالفة الحنفية فيها مسألة قتل المسلم بالذمي فقد أورد فيها الحديث الذي استدل به الأحناف(4) وذكر أنه روي مسنداً و مرسلاً و بين ضعف الروايتين، وساق بعد ذلك عدداً من الآثار و ضعفها. (5)

ومن ذلك أيضا: احتج المرغيناني بحديث البتيراء في النهي عن الوتر بركعة وذكر الحافظ الزيلعي أن هذا الحديث لا يصح أصلا وثانيا تفسير الراوي لروايته أولى من تفسير غيره، ويشير الى أن رأي غير الأحناف في هذه المسألة هو الراجح. ([6])

استدل المرغيناني ببعض الروايات في تقدير النجاسة فيضعفها الزيلعي ولا يتعصب للمذهب. ومما قال: حديث لأصحابنا في تقدير النجاسة المغلظة بالدرهم، وضعفه ثم ذكر عدة روايات أخرى ونقدها كما يليق.([7])

---

1 – مقدمة نصب الراية (7/1) نقلا عن الشيخ محمد أنور الشاه الكشميري.

2 – نصب الراية (19/2–20).

3 – نصب الراية (1/ 340)

4 – وهو أن النبي- صلى الله عليه وسلم- قتل مسلماً بذمي.

5 – نصب الراية (335/4–339).

6 – نصب الراية (2/ 172)

7 – نصب الراية (1/ 212)

وقد انتقد الزيلعي بعض الأحاديث التي استدل بها أهل مذهبه في ترك القراءة خلف الإمام، وقد يحكم ببطلان الحديث الذي يؤيد مذهبه بأنه مخالف لإجماع المسلمين.حيث قال في حديث رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في "مصنفيهما" من حديث علي، قال: من قرأ خلف الإمام، فقد أخطأ الفطرة،(1) هو باطل، ويكفي في بطلانه إجماع المسلمين على خلافه. (2)

ومن ذلك أيضا: قال المرغيناني: وهذا الحديث (كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام) طعن فيه يحيى بن معين، وذكر غيره من أصحابنا أن ابن معين طعن في ثلاثة أحاديث: منها هذا، وحديث: من مس ذكره، فليتوضأ، وحديث لا نكاح إلا بولي، يقول الزيلعي معقبا إياه: وهذا الكلام كله لم أجده في شيء من كتب الحديث، والله أعلم.([3])

ذكر الزيلعي عدة روايات في مسألة وضع اليمين على الشمال تحت السرة وضعفها وبين سبب الضعف كذلك، وهذا إن دل فيدل على الأمانة العلمية لدى الحافظ الزيلعي.([4])

ذكر المرغيناني ان أقل مدة الحيض ثلاثة أيام وأكثرها عشرة أيام وذكر الزيلعي أن هذا الحديث روي من حديث أبي أمامة ومن حديث واثلة بن الأسقع ومن حديث معاذ بن جبل ومن حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث أنس بن مالك ومن حديث عائشة. وضعف جميعها وبين ما فيها من الوضع و الترك والنكارة والضعف ونحو ذلك، مبينا أنه لا دليل على هذا القول. ([5])

انتقد الزيلعي على المرغيناني توقيته السفر المحرم للمرأة بثلاثة أيام، حيث قال: و في بعض هذه الألفاظ ما هو حجة على المذهب في التوقيت بأقل من ثلاثة أيام، وأبلغ من ذلك ما أخرجه البخاري، ومسلم عن أبي معبد عن ابن عباس مرفوعا: "لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم"، لم يوقت فيه شيئا، واسم السفر يطلق على ما دون ذلك.([6])

ذكر الزيلعي قول المرغيناني في مسألة دية أهل الكتاب (وما رواه الشافعي رحمه الله لم يعرف راويه ولم يذكر في كتب الحديث.([7])، فقال: فيه نظر. ثم ذكر الآثار عن عمر، وعثمان وغيرهما.([8])

---

1 – تقدم تخريجه.

2 – نصب الراية (2/ 13)

3 – نصب الراية (4/ 295)

4 – نصب الراية (1/ 315)

5 – نصب الراية (1/ 191)

6 – نصب الراية (3/ 11)

7 – الهداية في شرح بداية المبتدي (4/ 461)

8 – نصب الراية (4/ 365)

ومن الأمثلة أيضا أن الزيلعي انتقد على حديث طلق بن على في مسألة انتقاض الوضوء بمس الذكر ورآه بين ضعف ونسخ. ([1])

5- إنه لا يتشدد في المسائل الفرعية الخلافية بل يرى أنها كلها جائزة قال: ويسوغ للإنسان أن يترك الأفضل لأجل تأليف القلوب واجتماع الكلمة، خوفا من التنفير، كما ترك النبي صلى الله عليه وسلم بناء البيت على قواعد إبراهيم لكون قريش كانوا حديثي عهد بالجاهلية، وخشي تنفيرهم بذلك، ورأى تقديم مصلحة الاجتماع على ذلك، ولما أنكر الربيع على ابن مسعود إكماله الصلاة خلف عثمان، قال: الخلاف شر، وقد نص أحمد وغيره على ذلك في البسملة، و في وصل الوتر، وغير ذلك، مما فيه العدول عن الأفضل إلى الجائز المفضول مراعاة لائتلاف المأمومين أو لتعريفهم السنة، وأمثال ذلك، وهذا أصل كبير في سد الذرائع.([2])

6- ذمه للتعصب و دعوته للعدل والإنصاف وإتباع موجب الدليل، ويظهر ذلك جلياً في تعليقه الذي أورده بعد الكلام على أحاديث الجهر والإسرار بالبسلمة. ([3])

وكل هذه النكات وغيرها تدل دلالة قاطعة على عدم التعصب المذهبي لدى الزيلعي.

---

1 - نصب الراية (1/ 60)

2 - نصب الراية (1/ 328)

3 - نصب الراية (2/ 13)

الميزة الثانية : التوسع في التخريج

من المزايا التي امتاز بها كتاب الزيلعي أنه لم يقتصر على ما ذكره المرغيناني، وإنما استوعب كل ما يشهد للمذهب الحنفي، مميزاً ما استدركه على المرغيناني بقوله: وفي الباب كذا، ويسوق الأحاديث الزائدة، وربما قال: ومن أحاديث الباب.

1 – الإحاطة بأحاديث الموضوع من المزايا الكبرى لنصب الراية ذلك أنه يخرج الأحاديث المرفوعة أولا ثم الموقوفة، ويبين ما كان أشار اليه المرغيناني من أحاديث ولو لم يصرح بكونها أحاديث، ثم تبعه بتخريج أحاديث أخرى في الباب بالتصريح والتفصيل حيث يذكر مظانها و طرقها وألفاظها وما قد يرد في نقدها، فيجمع ما استطاع، فيستقصي ويُحصي ما وقف عليه من المتابعات والشواهد. ومن أمثلة ذلك تخريجه لحديث القلتين(1)، حيث طول النفس بذكر طرقه واضطرابه في اللفظ والمعني ملخصاً ذلك من كلام ابن دقيق العيد، فاستوعب في ذلك التلخيص استيعاباً بالغاً.(2)

و لم يقتصر على أدلة المذهب الحنفي، وإنما يذكر الأحاديث التي في الباب، واستدل بها غير الأحناف. معنوناً بـ"أحاديث الخصوم" وعليه فهو يجمع كل أحاديث الباب، سواء منها ما يشهد للأحناف و ما يشهد لغيرهم. وبهذا الصنيع يستوعب ما في المسألة من الأحاديث التي احتج به العلماء على اختلاف مذاهبهم، ثم يخرجها، ويحرر ألفاظها، حتى صار كتابه من أعظم الموسوعات في إيراد أحاديث الأحكام. ولا يكتفي بالنقل السرد بل يتكلم عليها تصحيحا وإعلالا، وعلى رُواتها جرحا وتعديلا، ويُكثر من النقل، وكان يغلب عليه الإنصاف.

ومن أظهر الأمثلة على ما سبق ما صنعه عند تخريج أحاديث الجهر بالبسملة والإسرار بها فقد استوعب استيعاباً بالغاً وجمع الأحاديث وخرجها، وذكر الطرق وبينها، وأضاف إلى ذلك ما نقله عن العلماء في الحكم على الأحاديث ثم ما ختم به مما روي في المسألة من الأثار(3).

و قد يتوسع في تخريج الحديث عن الصحابة: ومثال ذلك تخريجه لحديث المسح على الخفين حيث قال: "قوله : المسح على الخفين جائز بالسنة والأخبار مستفيضة، قال ابن عبدالبر في كتاب الاستذكار: روى عن النبي– صلي الله عليه وسلم– المسح على الخفين نحو أربعين من الصحابة، وفي الإمام: قال ابن المنذر: روينا عن الحسن أنه قال: حدثني سبعون من أصحاب النبي–صلى الله عليه وسلم– مسح

---

1 – المقصود به حديث "إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث".

2 – انظر نصب الراية (105/1–112) وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية (184/3–187) (137/1–141)، (16/2–21).

3 – نصب الراية (323/1–363)، وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية (312/1)، (127/2)، (307/3).

على الخفين، إنتهى، وأنا أذكر من هذه الأحاديث ما تيسر لي وجوده مستعيناً بالله". (1) ثم خرج أحاديث ثبوت المسح على الخفين عن ثلاثة وأربعين صحابياً. (2)

2 – التحري والدقة: تميز الزيلعي بدقته في التخريج و تتبع الألفاظ، وتحرير الروايات، كما كان بالغ الدقة في عزوه ونقله، فكان يحرص الإمام الزيلعي عند تخريجه أن يخرج الحديث بلفظ المصنف أو بأقرب لفظ إلى لفظ المصنف ثم يتوسع في التخريج مبيناً في كل حديث وطريق لفظه حتى يعرف اختلاف الألفاظ، بل وينص في بعض الأحيان على أن تخريج الحديث بمعناه دون لفظه، و من أمثلة ذلك:

عند تخريج الزيلعي لأول حديث في الكتاب(3) قال: "هذا حديث مركب من حديثين رواهما المغيرة بن شعبة جعلهما المصنف حديثا واحداً"، ثم بين الزيلعي بدقة متناهية من أخرج حديث المغيرة في المسح على الناصية والخفين، ومن أخرج حديثه في البول عند السباطة، ثم أوضح أن حديث السباطة روي كذلك من حديث حذيفة، ثم قال: "ووقع لشيخنا العلامة علاءالدين في هذا الحديث وهم من وجهين:

احدهما: أنه قال في حديث حذيفة بعد أن حكاه بلفظ البخاري وزيادة مسلم أخرجاه، وقد بينا أن مسلماً انفرد فيه بالمسح على الخفين، وقد صرح بذلك عبدالحق في الجمع بين الصحيحين فقال: لم يذكر البخاري فيه المسح على الخفين.

الوهم الثاني: أنه جعل حديث الكتاب مركباً من حديث المغيرة أنه عليه السلام مسح بناصيته وخفيه، و من حديث حذيفة في السباطة والبول قائماً، و هذا عجب منه لأن المصنف جعلهما من رواية المغيرة، وقد بينا أن حديث السباطة والبول قائماً وأيضاً رواه المغيرة بن شعبة كما أخرجه عنه ابن ماجه، و كان من الواجب أن يذكرهما من رواية المغيرة ليطابق عزو المصنف(4).

فهنا يظهر حرص الزيلعي على تتبع الألفاظ عند التخريج، دقته في وصف المطابقة والمخالفة في الألفاظ، مع تأكيده على تخريج لفظ المصنف.

بين من أخرج هذه الأحاديث من أئمة السنة في كتابه، ومن رواها من الصحابة. ثم تناول هذه الأحاديث بالبحث من حيث الصحة وعدمها في الكثير الغالب، فيناقض صحة الحديث أو حسنه أو ضعفه، ناقلاً

---

1 – نصب الراية (162/1).

2 – نصب الراية (162/1–173)، وانظر أمثلة أخرى في نصب الراية(10/1) صفة وضوء النبي– صلى الله عليه وسلم–، و في حد شرب الخمر (346/3) .

3 – وهو قول صاحب الهداية (1/ 15) روى المغيرة بن شعبة أن النبي–صلي الله عليه وسلم– أتى سباطة قوم فبال قائماً وتوضأ، ومسح على ناصيته وخفيه".

4 – نصب الراية (1/1، 2)، وانظر أمثلة أخرى (299/1) (420/1)، (384/2) (390/3) (160/3) (38/4).

قول الأئمة في كثير من الأحيان، و دارساً باجتهاده هو في بعضها، وفي ثنايا ذلك تحدث عن دقائق في علم الدراية، كالكلام في الجرح والتعديل، والكلام في مناقشة الأسانيد، والكلام في الناسخ والمنسوخ.

وربما لم يدقق صاحب الهداية في سوق الحديث فينبه الزيلعي لذلك، ويبين الصواب.

3- مقارنته بين النسخ: كان الزيلعي يحرص على أن يطالع للكتاب الواحد عدة نسخ و يقارن بينها عند الاختلاف و يثبت ذلك من باب العلم والأمانة، و تحرياً للدقة ومن أمثلة ذلك:

في أثناء تخريجه لبعض أحاديث المسح على الخفين ذكر حديثاً وخرجه عند ابن ماجه وذكر لفظه، وماقيل في تضعيفه ثم قال: "وهذا الحديث مما استدركه شيخنا أبو الحجاج المزي على ابن عساكر إذ لم يذكره في أطرافه، وكأنه ليس في بعض نسخ ابن ماجه، وأنا وجدته في نسخة ولم أجده في أخرى، والله أعلم"(1). ومما قال أيضا في حديث البسملة في بداية الطهارة : هكذا رأيته في نسخته عتيقة من المستدرك.(2) بمعنى أن الزيلعي كانت في حوزته نسخ عديدة من المستدرك فنقل هذا الحديث الذي ذكره من نسخة عتيقة.

4- دقة التحري في المنقول عن العلماء: كان الزيلعي يتميز بأنه يرجع إلى الكتب ويطالعها بنفسه ويتحقق من الأقوال وعزوها ويبين ما يقع من خلل في ذلك، ومن الأمثلة على ذلك:

ذكر أن ابن المديني ممن قال بسماع الحسن من سمرة مطلقاً، ثم بين أن هذا القول ذكره عنه البخاري في تاريخه الوسط، وأن الترمذي نقله في كتابه عن البخاري، ثم قال: "ولم يحسن شيخنا علاءالدين فقال مقلداً لغيره، قال الترمذي سماع الحسن من سمرة عندي صحيح، والترمذي لم يقل ذلك، وإنما نقله عن البخاري عن ابن المديني كما ذكرناه، ولكن الظاهر من الترمذي أنه يختار هذا القول فإنه صحح في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة"(3).

فتأمل ما بينه من أن الترمذي لم يقل هذا القول بل نقله عن غيره، وبين بعد ذلك أن حكم الترمذي على عدد من أحاديث الحسن عن سمرة يدل على أخذه بهذا القول، و مع ذلك لا يصح أن يقال إنه قاله تصريحاً بلفظه في كتابه، وهذا ولا شك غاية في الدقة والتحري.

5 - وقد طالت بعض المباحث التي ضمنها كتابه، حتى بلغ أحد المباحث نحو ثلاثين صحيفة كُتب بحرف دقيق، ولو أُفرد بالنشر لجاء في كتاب لطيف مُمتع".(4)

---

1 - نصب الراية: (181/1) وانظر أمثلة أخري في نصب الراية حيث يقول: نسخ أبي داود(313/1) و (204/3) نسخ الترمذي (211/1) نسخ مسند البزار (124/3).

2 - نصب الراية (1/ 3)

3 - انظر نصب الراية (89/1)، وانظر أمثلة أخري في نصب الراية (164/2، 165)، (365/1، 366).

4 - انظر: نصب الراية (336/1-346).

6- وكثيرا ما ينقل الأسانيد بتمامها.([1])

7- وكثيرا ما يقتصر على نقل بعض السند".([2])

8- وقد يقتصر على ذكر الصحابي الذي جاء من طريقه الحديث.([3])

9 - كثيرا ما ينقل كلام مخرج الحديث وكلام غيره. .([4])

10- وأحيانا يكتفي بالإحالة.كما قال: وكأنه عند البخاري، ويُنظَر.(5) وقال أيضا: وينظر الصحيحان.(6) كأنه يقول وينبغي أن يُراجَع فيه نسخة أخرى، فإني لم أعتمد على النسخة، وعلقتُ هنا لأتذكره، والله أعلم.(7)

وقال: وذُكِر أنه في مسلم، وما وجدتُه، فليُراجَع.([8])

وعلق أثرين من مصنف عبد الرزاق، ثم قال: ويُنظَر الأسانيد فيه.([9])

وقال: وفي الخلاصة للنووي: صححه الحاكم في كتاب المستدرك فليُراجَع.([10])

11- وقد يبيض لأحاديث، ولا يخرجها، قال ابن قطلوبغا في مُنية الألمعي :وقد بيض لبعض الأسانيد في أحاديث ذكرها، فأُوردها إن حضرني. ويقول ابن قطلوبغا في أمثالها: بيض لسنده ومتنه .

بل إن الزيلعي لم يُبيض تخريج أحاديث الفرائض من كتاب الهداية، قال ابن حجر: وكأنه كتبها في المسودة، ولم يتفق له أن يبيضها، فإنه أخلى في أصل المبيضة عدة كراريس بيض.

وقد تقدم قول ابن حجر: اعتمد في كل باب أن يذكر أدلة المخالفين، ثم هو في ذلك كثير الإنصاف، يحكي ما وجده من غير اعتراض ولا تعقب غالبا.

هذه النكات تدل دلالة صريحة على توسعه في التخريج والكلام على الروايات.

---

1 - انظر: نصب الراية (6/1)، سند السراج، ونقل (1/ 10، 15، 17، 25) سند الطبراني، و (12/1) سند عبد الرزاق، و (17/1) سند البيقي، و (73/1) سند إسحاق وابن ماجه، و (96/3) سند البزار...

2 - انظر: نصب الراية (14/1، 15، 16، 18)، و مواضع أخرى كثيرة جدا يعسّر إحصاؤها، بل يتعذّر استقصاؤها.

3 - انظر: نصب الراية (436/1)

4 - انظر: نصب الراية (18/1، 19، 20، 21) ... في مواضع كثيرة.

5 - انظر: نصب الراية (179/3)

6 - انظر: نصب الراية (156/2)

7 - نصب الراية (435/3).

8 - نصب الراية (493/2).

9 - نصب الراية (488/2).

10 - نصب الراية (132/2).

الميزة الثالثة : الاطلاع على المصادر المعتمدة والاستفادة منها :

لم يقتصر الزيلعي على التخريج من المصنفات والجوامع والمسانيد والصحاح والسنن، بل تنوعت مصادره، ونقل عن مصادر غزيرة، وكتب نادرة، وقد رجع الى المصادر الأصلية في كل فن، سواء كتب الحديث أو كتب الجرح والتعديل أو كتب تراجم الرواة ونحو ذلك. وهذا دليل على أن الرجل طويل الباع، واسع الاطلاع، صاحب تفنّن في العلوم، ومن أكثر من أفاد منه الزيلعي: ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام"، وابن دقيق العيد في الإمام، وابن عبد الهادي في التنقيح وغيره.

إن تأمل المصادر التي رجع اليها الزيلعي ونقل منها مادة كتابه أمر مهم يبرز مزايا كتابه، ويؤكد سعة اطلاعه، و يجلي منهجه في التعامل مع هذه المصادر، و يمكن معرفة ذلك من خلال النقاط التالية:

ألف: تنوع المصادر

المصادر التي رجع اليها الزيلعي كثيرة في عددها متنوعة وهي تشتمل على:

1 – الأمهات المعتمدة في العلوم المختلفة، ففي الحديث اعتمد –كما مر بنا– على أمهات كتب السنة المعتمدة المشهورة، وكذلك في التفسير والسيرة والرجال وغيرها.

2 – الكتب المختصة بموضوعات معينة أولها صلة و تعلق بموضوعات الأحاديث فنراه مثلاً، يرجع إلى فضائل شعبان، إذا كان الحديث في فضائل شعبان، وإلى أخبار أصبهان إذا كان الحديث في فضائل أهل فارس، وهكذا، كما أنه إذا كان الحديث في الأحكام الفقهية رجع إلى كتب الأحكام ونقل عنها أقوال العلماء كنقله الكثير عن (الإمام) و(الإلمام) و(أحكام عبدالحق) وتعليق ابن القطان وتعقباته عليه والتحقيق لابن الجوزي، وتنقيحه لابن عبدالهادي، ومن دلائل ذلك نقله الكثير عن تفسير الثعلبي والبغوي والواحدي، رغم أن تفسير الثعلبي فيه الموضوع والضعيف، وعلة ذلك تأثر الزمخشري ونقله عنه ومتابعة الواحدي والبغوي للثعلبي في كثير مما رواه وأورده من الأحاديث والآثار في التفسير وأسباب النزول.

فقد اشتملت مصادر الزيلعي على الأصول والأمهات، كما اشتملت على ما انفرد أو اختص ببعض الموضوعات.

ب: الاطلاع على المصادر

صنيع الزيلعي يدل على أنه ما عزا إلى تلك المصادر أو نقل عنها إلا بعد إطلاعه عليها، إذ لم يعتمد على حفظه، ولا على نقل غيره سوى في مواضع ليست كثيرة، ومما يؤكد أن معظم تلك المصادر كانت تحت يده وطالعها بنفسه عدة أمور منها:

1 – تحديد موضع الحديث أوالنص المنقول من المصدر، فهو يذكر موضع الحديث بتحديد اسم الكتاب(1) أو عنوان الباب(2)، وإذا كان الكتاب في التراجم حدد الموضع بذكر اسم المترجم(3)، وإذا المترجم(3)، وإذا كان في السيرة حدد الموضع بذكر الباب أو الحادثة(4) ، وإذا كان على التقاسيم والأنواع ذكر رقم القسم والنوع(5)، وأمثلة ذلك كثيرة جداً ومتكررة في غالب الأحاديث.

2 – جزمه بالمطابقة اللفظية أو عدمها بين المصدر والهداية، فتارة يذكربلفظ المصنف)(6)، وتارة بنقص بنقص يسير(7) أو بتغيير يسير(8)، فهو إذن يقارن إستناداً إلى نصوص بين يديه، يراها بعينيه، وينقل عنها عنها بالنص، وصنيعه هذا كثير في كتابه وأمثلته في أكثر الأحاديث.

3 – تمييزه لطريقة ذكر النص في المصدر فإن كان مسنداً ذكر إسناده أو بعض إسناده، وإن كان غير مسند بين ذلك بطريقة عزوه، أو بالتنصيص على ذلك بقوله (ذكره بلا سند).(1) أو (ذكره بلا سند ولا راو). (2)

---

1 – ومثال ذلك قوله رواه أبو داود. والترمذي في كتاب الأطعمة. والنسائي في الطهارة. نصب الراية (1/ 8) وقال في موضع : وذكرها البخاري في صحيحه تعليقا في كتاب الصوم. نصب الراية (1/ 9) وقال في موضع : رواه البخاري أيضا في كتاب اللباس – في باب من لبس جبة ضيقة الكمين، نصب الراية (1/ 11) وقال في موضع : رواه النسائي في سننه في كتاب الفرع والعتيرة، وابن ماجه في كتاب اللباس. نصب الراية (1/ 116) و قال أيضا: رواه البخاري في كتاب الإعتصام، ومسلم في فضائل النبي صلى الله علـه وسلم. انظر (58/3). والأمثلة على ذلك كثيرة .

2 – ومثال ذلك قوله : أخرجه ابن ماجه في الطهارة في باب الوضوء من النوم عن سفيان عن عاصم به، وفي الفتن. نصب الراية (1/ 183)، و رواه البيهقي في السنن في باب الوضوء من النبيذ. انظر: نصب الراية (1/ 77) و باب زكاة العسل نصب الراية (1/ 103) و باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة نصب الراية (1/ 114) . والأمثلة على ذلك كثيرة .

3 – ومثال ذلك قوله في: يزيد بن عبد الرحمن بن خالد الدالاني. نصب الراية (1/ 41)، وقوله في: نوح بن حكيم نصب الراية (2/ 258). وقوله في: عبد الله بن أبي علاج الموصلي. نصب الراية (2/ 325)

4 – راجع: نصب الراية (2/ 308) (3/ 402) (3/ 406) (3/ 421).

5 – ومثال ذلك قوله : ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الأول، من القسم الرابع. نصب الراية (1/ 5)، ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الخمسين من القسم الرابع. نصب الراية (1/ 43)، ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الحادي والسبعين، من القسم الأول. نصب الراية (1/ 183).

6 – راجع: نصب الراية (1/ 109) (1/ 402) (2/ 147) (3/ 198)، (3/ 258) (3/ 345) (4/ 193) (4/ 254).

7 – راجع: نصب الراية (1/ 56) (1/ 168) (1/ 235) (2/ 110)، (2/ 358) (3/ 69) (3/ 178).

8 – راجع: نصب الراية (1/ 225) (1/ 378) (3/ 89) (3/ 274)، (3/ 389) (4/ 120) (4/ 247) (4/ 359).

4 – وصفه لبعض الكتب أو ذكره لأماكن وجودها، فهو مثلاً يصف "كتاب الجنائز" لأبي حفص عمر بن شاهين، بقوله: وهو مجلد وسط،(3) وقال عن أحاديث عطاء : جمع الطبراني أحاديث من اسمه عطاء وهو جزء حديثي،(4)، وقال عن أحاديث محمد ابن جحادة: " وهو جزء لطيف، جملته خمس عشرة خمس عشرة ورقة"(5).

5– تنصيصه على اطلاعه على أكثر من نسخة من نسخ الكتاب، كما ذكر ذلك عن كتاب الهداية(6)، وكما نقل بعض ما جاء في نسخ ابن ماجه(7) وأبي داود(8)، والترمذي(9) وغير ذلك ونص على إطلاعه على ذلك كله.

ج : النقل عن المصادر

نقل الزيلعي من تلك المصادر بإحدى طريقتين:

الطريقة الأولى: النقل بالنص: أي أنه ينقل عن المصدر بحروفه ويدل على ذلك:

1 – نقله الأسانيد مع متونها، كما ذكرنا.

2 – ذكره المطابقة مع لفظ الهداية والمخالفة، وقد ذكرته أيضاً.

---

1 – انظر: نصب الراية (2/ 157) و (4/ 184)

2 – انظر: نصب الراية (2/ 317) و (2/ 348) و (2/ 457)

3 – انظر نصب الراية (2/ 254)

4 – انظر نصب الراية (1/ 206)

5 – انظر نصب الراية (2/ 477)

6 – قوله: يوجد هذا الحديث في بعض نسخ الهداية. نصب الراية (1/ 93) وقوله: يوجد في بعض نسخ الهداية. نصب الراية (1/ 392). وقوله: هكذا في غالب نسخ الهداية، لحديث بني سيارة، وهو غلط، ويوجد في بعضها أبي سيارة، وهو الصواب، انتهى. نصب الراية (2/ 392). ويؤخذ من بعض نسخ الهداية اليهود، عوض: النصارى، نصب الراية (4/ 87). هذا يوجد في بعض نسخ الهداية، نصب الراية (4/ 85)

7 – وهذا الحديث مما استدركه شيخنا أبو الحجاج المزي على ابن عساكر، إذ لم يذكره في أطرافه وكأنه ليس في بعض نسخ ابن ماجه، وأنا وجدته في نسخة ولم أجده في أخرى، والله أعلم. نصب الراية (1/ 181) وقوله : ويوجد في بعض نسخ ابن ماجه "المفاوضة" عوض "المقارضة". نصب الراية (3/ 475). وقد وقع في بعض نسخ ابن ماجه عمرو بن سعيد بالواو وهو كذلك في أطراف ابن عساكر وهو خطأ، نصب الراية (4/ 330).

8 – إن هذا الحديث لا يوجد في غالب نسخ أبي داود، وإنما وجدناه في النسخة التي هي من رواية ابن داسة. ولذلك لم يعزه ابن عساكر في الأطراف اليه، ولا ذكره المنذري في مختصره، ولم يعزه ابن تيمية في المنتقى إلا لمسند أحمد فقط. والنووي في شرح مسلم لم يعزه إلا للدارقطني. والبيهقي في سننه لم يروه إلا من جهة الدارقطني، ولم أر من عزاه لأبي داود إلا عبد الحق في أحكامه. نصب الراية (1/ 313)

9 – نقل حديثا عن الترمذي ثم قال: هكذا وجدته في عدة نسخ. نصب الراية (3/ 204)

3- بيانه زيادة ألفاظ بعض المصادر على بعض، فقد ينقل الرواية عن مصدر، ثم يعزوها لمصدر آخر ويقول زاد فيه كذا وكذا. (1).

4- تصريحه بالنقل النصي في البداية والنهاية حيث يقول قال فلان أو رواه فلان ثم ينقل النص ويقول في آخره "انتهى"(2) أو "انتهى كلامه"(3)، ونادراً ما يذكر النص ثم يعقبه بذكر المصدر كقوله بعد ذكر ذكر كلام "انتهى من الإمام". (4)

الطريقة الثانية: النقل المختصر: وذلك عند الحاجة إلى ذلك إما لكونه سبق ذكر النص فيعزوه إلى مصدر آخر و يشير إلى أنه ذكره مختصراً، أو لكون الكلام طويلاً فيختصره.

ومن الأمثلة على الأول: أنه يذكر أول الحديث ثم يقول: "الحديث بطوله"(5) أو يقول: "مختصر"(6). "مختصر"(6).

و من الأمثلة على الثاني: أنه يذكر أن القول في المسألة طويل ثم يقول قبل إيراد النص: وملخص كلامه"(7) أو يقول: "وأنا أذكره مختصراً"(8) ثم ينقل النص بتصرف واختصار.

د: تسمية المصادر:

الزيلعي ينص في الغالب على أسماء المصادر ولكنه لا يذكرها جميعاً بأسمائها كاملة ويتضح ذلك من خلال الآتي:

[أ] الكتب المشهورة يذكرها بما اشتهرت به من وصف ونسبة إلى مؤلفيها، ويقدم إسم المصنف في الغالب على اسم الكتاب فيقول مثلا: البخاري في صحيحه، ابن حبان في صحيحه، الحاكم في مستدركه، الطبري في تفسيره، البزار في مسنده، ابن عدي في الكامل، العقيلي في ضعفائه، وهكذا مما يظهر بجلاء وكثرة في صنيعه مع كثير من المصادر المشهورة التي لم يذكر أسماءها كاملة ولا أسماء مؤلفيها. (9)

---

1 - انظر نصب الراية (1/ 120) نصب الراية (1/ 265)

2 - انظر نصب الراية (2/ 23)

3 - انظر نصب الراية (3/ 354)

4 - انظر نصب الراية (1/ 277) (3/ 151)

5 - انظر نصب الراية (1/ 46) (1/ 141) (1/ 226) (2/ 66) (3/ 130)

6 - انظر نصب الراية (1/ 255) (2/ 36)

7 - انظر نصب الراية (1/ 98) (2/ 165)

8 - انظر نصب الراية (1/ 49)

9 - وهذا الصنيع مشى عليه كثير من العلماء، وأمثلته مبثوثة في سائر أحاديث الكتاب.

ونظراً لشهرة هذه الكتب وكثرة نقله منها فإن الزيلعي تجوز فأغفل ذكرها مستغنياً بشهرة مؤلفيها وانصراف التسمية عند الإطلاق إلى كتبهم المشهورة فنراه يقول مثلاً:

1 – "رواه البخاري ومسلم من حديث..." و مراده في صحيحهما.

2– "رواه العقيلي وابن عدي في كتابيهما" ومراده الضعفاء والكامل.

3– "رواه ابن ابي شيبة وعبدالرزاق" ومراده في مصنفيهما.

وهكذا في كثير من الكتب المشهورة، وهذا الصنيع قليل بالنسبة لذكره أسماء الكتب.

[ب] ذكره المؤلفين بكناهم وألقابهم وربما بكامل أسمائهم مع ذكر أسماء كتبهم، ومن أمثلة ذلك:

1 – "رواه أبوعبدالله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول"(1).

2– "رواه الإمام أبوعبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال"(2).

3 – "رواه الإمام أبوالهيثم حمزه بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان"(3).

4 – "رواه أبوالفتح سليم بن أيوب الرازي الفقيه الشافعي في كتاب الترغيب"(4).

وربما اختصر في اسم المؤلف فذكره بما هو مشهور به مع ذكره اسم الكتاب ومن أمثلة ذلك:

1 – "قال ابن دحية في كتابه المسمي بالتنوير في مولد السراج المنير"(5).

2– "رواه الخطيب البغدادي في كتاب الجامع لآداب الراوي والسامع"(6).

3 – "رواه أبوبكر ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة"(7).

وربما عكس فذكر اسم المؤلف كاملاً واختصر اسم الكتاب ومن أمثلة ذلك قوله:

1 – رواه الإمام محمد بن نصر المروزي الفقيه الشافعي في كتاب الصلاة"(8).

2 – قال القاضي أبوعبدالله محمد بن سلامة القضاعي في كتابه مسند الشهاب"(9).

3 – "رواه أبوحفص عمر بن أحمد بن عثمان–المعروف بابن شاهين– في كتاب الترغيب"(10).

---

1 – انظر نصب الراية (4/ 28) نصب الراية (4/ 130)

2 – انظر نصب الراية (2/ 334) (2/ 351) (2/ 355)

3 – انظر نصب الراية (1/ 48) (2/ 400)

4 – انظر نصب الراية (2/ 153)

5 – انظر نصب الراية (1/ 75)

6 – انظر نصب الراية (2/ 63)

7 – انظر نصب الراية (2/ 258)

8 – انظر نصب الراية (2/ 147)

9 – انظر نصب الراية (3/ 269)

10 – انظر نصب الراية (1/ 173)

[ج] بعض المؤلفات ذكرها بموضوعاتها ومن ذلك قوله: "قال ابن طاهر في كلامه على أحاديث الشهاب"(1) وذكر كتاب ابن عبدالهادي في الرد على الخطيب البغدادي(2).

وكذلك كتاب أبي بشر الدولابي الذي جمع فيه أحاديث سفيان،(3) وقوله: "هذا أبطله الحافظ عبدالغني في الكتاب الذي وضعه في أوهام المدخل للحاكم"(4).

وبالجملة فإن مصادر الزيلعي وطريقة تعامله معها تعطي للكتاب منزلة وقيمة علمية ستتضح بجلاء من خلال استفادة العلماء منه .

الميزة الرابعة: الاستدراك والنقد على العلماء

قد استدرك الزيلعي على غيره سواء في التخريج أو الجرح والتعديل أو الحكم على الحديث، لأنه لم يكن مجرد مطلع ناقل، بل كان متفحصاً وناقداً ولذا فقد استدرك على بعض العلماء ما أخطأوا فيه، وبين ما وهموا فيه و صوب الأخطاء. و من أمثلة ذلك :

الف : ينقد بعض المحدثين على صنيعهم في التخريج :

ذكر الحافظ الهيثمي حديثا عن الطبراني ثم قال: رواه الطبراني، ولم يقل عن جرير فهو منقطع.([5]) فجاء الحافظ الزيلعي وخرج هذا الحديث من الطبراني في الكبير وفيه تصريح بذكر جرير. (6)

روت عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العشاء أربعا، قلت: قال شيخنا علاء الدين مقلدا لغيره: هذا الحديث لم أجده، وهذا من أعجب العجاب، فقد رواه أبو داود في "سننه".(7)

ذكر حديثا قال فيه عبد الحق في بيان الوهم أخرجه البخاري منقطعا، اعترض عليه الزيلعي بقوله: وعجيب من عبد الحق كيف ذكر هذا الحديث، وقال: إن البخاري لم يصل سنده به، والبخاري ذكره منقطعا، ثم وصله، ... فترك الحديث المتصل، وذكر المنقطع، وقال: لم يصل البخاري سنده به، وينبغي أن يراجع فيه نسخة أخرى، فإني لم أعتمد على النسخة، وعلقت هنا لأتذكره، والله أعلم. ([8])

---

1 – انظر نصب الراية (1/ 245)

2 – انظر نصب الراية (3/ 96)

3 – انظر نصب الراية (1/ 16)

4 – انظر نصب الراية (2/ 85)

5 – مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 331)

6 – المعجم الكبير للطبراني (2/ 292)

7 – نصب الراية (2/ 145)

8 – نصب الراية (3/ 435)

ووهم القاضي شمس الدين في "الغاية" فعزاه للبخاري، ومسلم. ومسلم لم يروه، والبخاري إنما ذكره تعليقا، وذكر أنه قلد سبط ابن الجوزي في ذلك. ([1])

ذكر الزيلعي أثناء تخريجه لحديث التوضي بنبيذ التمر، و وهم شيخنا علاء الدين، فعزاه للأربعة، والنسائي لم يروه أصلا، والله أعلم. ([2])

ذكر الزيلعي أثناء تخريجه لحديث عن الحاكم في كتاب المعرفة، وعزاه شيخنا علاء الدين لمراسيل أبي داود، ووهم في ذلك، وليس عند أبي داود لتميم بن طرفة إلا حديث واحد في الجهاد، وهو من أوهامه التي استبد بها. ([3])

ذكر الزيلعي أثناء تخريجه لحديث "أيما إهاب دبغ فقد طهر" رواه النسائي في سننه في كتاب الفرع والعتيرة، والترمذي. وابن ماجه في كتاب اللباس ثم قال: واعلم أن كثيرا من أهل العلم المتقدمين والمتأخرين عزوا هذا الحديث في كتبهم إلى مسلم، وهو وهم، وممن فعل ذلك البيهقي في سننه وإنما رواه مسلم بلفظ: إذا دبغ الإهاب فقد طهر، واعتذر عنه الشيخ تقي الدين في الإمام فقال: والبيهقي وقع له مثل في كتابه كثيرا، ويريد به أصل الحديث لا كل لفظة منه، قال: وذلك عندنا معيب جدا إذا قصد الاحتجاج بلفظة معينة، لأن فيه إيهام أن اللفظ المذكور أخرجه مسلم، مع أن المحدثين أعذر في هذا من الفقهاء لأن مقصود المحدثين الإسناد ومعرفة المخرج، وعلى هذا الأسلوب ألفوا كتب الأطراف، فأما الفقيه الذي يختلف نظره باختلاف اللفظ فلا ينبغي له أن يحتج بأحد المخرجين، إلا إذا كانت اللفظة فيه، انتهى. (4)

و ذكر حديثا من الصحيحين ثم قال: أخرجه أيضا أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد في "مسنده" وابن حبان في "صحيحه" ... ولشيخنا علاء الدين ههنا وهمان، قلد فيهما غيره: أحدهما: أنه لم يعز الحديث إلا لأبي داود. والترمذي، من حديث أبي هريرة، وقد قدمنا أنه في "الصحيحين.(5) وخرج حديثا من الصحيحين ثم قال: واقتصر شيخنا علاء الدين – مقلدا لغيره – على حديث عزاه للدارقطني عن أبي هريرة ... وهذا ذُهول فاحش، فإنه في الكتب الستة، فالمقلِّد ذهل، والمقلَّد جهل.(6)

---

1 – نصب الراية (2/ 442)

2 – نصب الراية (1/ 137)

3 – نصب الراية (4/ 109)

4 – نصب الراية (1/ 116)

5 – نصب الراية (2/ 98)

6 – نصب الراية (219/1). وكرر نحو ذلك (2/1، 24).

وقال: وغفل المنذري في مختصره عن ابن ماجه، فلم يعزه اليه.(1)

ومن شدته في النقد قوله: وجهل من عزاه لأبي داود، وأبو داود لم يذكره في سننه ولا في مراسيله.(2)

ب: ينقد بعض المحدثين على أحكامهم في الجرح والتعديل :

ذكر حديثا وقال: أخرجه البيهقي في سننه وقال: رواه بقية عن شيوخه المجهولين. وفيه أمران: أحدهما: أنه أوهم بقوله، عن شيوخه المجهولين: إن الواسطي مجهول، وليس كذلك.(3)

واعتنى بنقل بعض تعقبات الذهبي في تلخيصه المستدرك، كما تراه.(4)

و ذكر الزيلعي أن الحاكم سكت عن حديث، وأن الذهبي صححه في مختصره.(5) و على هذا هو أول أول من رأيته جاء بدعوى إقرار الذهبي تصحيح الحاكم، فقد ذكر حديثا رواه الحاكم وصحح سنده، ثم قال: وأقره الذهبي عليه. وذكر المرغيناني حديثا باطلا لا أصل له، فقال الزيلعي: لم أعرف الحديث الذي أشار اليه المصنف.(6)

يعترض الزيلعي على البيهقي في تضعيفه لحديث في البسملة فيقول: وكيف يعلل الحديث الصحيح الذي رواه مسلم في صحيحه بالحديث الضعيف الذي رواه الدارقطني؟! وهلا جعلوا الحديث الصحيح علة للضعيف، ومخالفة أصحاب أبي هريرة الثقات الأثبات لنعيم موجبا لرده؟، إذ مقتضى العلم أن يعلل الحديث الضعيف بالحديث الصحيح، كما فعلنا نحن. (7)

ذكر حديثا في ترك الجهر بالبسملة ثم قال: و اعترض على هذا الحديث بأمرين: أحدهما: أن أبا الجوزاء لا يعرف له سماع من عائشة. والثاني: أنه روي عن عائشة أنه عليه السلام كان يجهر، قلنا: يكفينا أنه حديث أودعه مسلم صحيحه، وأبو الجوزاء اسمه أوس بن عبد الله الربعي ثقة كبير لا ينكر سماعه من عائشة، وقد احتج به الجماعة، وما روي عن عائشة من الجهر فكذب بلا شك، فيه الحكم بن عبد الله بن سعد، وهو كذاب دجال، لا يحل الاحتجاج به، ومن العجب القدح في الحديث الصحيح، والاحتجاج بالباطل.(8)

---

1 – نصب الراية (49/4).

2 – نصب الراية (7/4).

3 – نصب الراية (1/ 119)

4 – نصب الراية (1/297 ، 344،4/30،.242–241).

5 – نصب الراية (347/3).

6 – نصب الراية (55/4).

7 – نصب الراية (1/ 341)

8 – نصب الراية (1/ 334)

ذكر الزيلعي في أثناء تحقيقه لحديث ابن عباس أن رجلا أوقصته راحلته وهو محرم، فمات، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبيه، ولا تمسوه طيبا، ولا تخمروا وجهه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا"، قال الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري في كتاب "علوم الحديث": وذكر الوجه في هذا الحديث تصحيف من الرواة، لإجماع الثقات الأثبات من أصحاب عمرو بن دينار على روايته: ولا تغطوا رأسه، وهو المحفوظ، انتهى. والمرجع في ذلك إلى مسلم لا إلى الحاكم، فإن الحاكم كثير الأوهام، وأيضا فالتصحيف إنما يكون في الحروف المتشابهة، وأي مشابهة بين الوجه والرأس في الحروف؟ هذا على تقدير أن لا يذكر في الحديث غير الوجه، فكيف! وقد جمع بينهما – أعني الرأس والوجه – والروايتان عند مسلم، ففي لفظ: اقتصر على الوجه، فقال: ولا تخمروا وجهه، وفي لفظ: جمع بين الوجه والرأس، فقال: ولا تخمروا رأسه ولا وجهه، وفي لفظ: اقتصر على الرأس، وفي لفظ: قال: فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغسلوه بماء وسدر، وأن يكشفوا وجهه، حسبته قال: ورأسه، فإنه يبعث، وهو يهل، انتهى. ومثل هذا بعيد من التصحيف. ([1]) في هذا الموضع يرد الزيلعي على الحاكم النيسابوري دعوى التصحيف بأن الحديث ثابت بذكر الوجه و الرأس وذكر الوجه والرأس معا.

روى ابن عدي في الكامل من حديث بقية ثم قال: قال ابن الجوزي في العلل المتناهية: هذا حديث لا يصح، فإن بقية من عادته التدليس، وكأنه سمعه من بعض الضعفاء، فحذف اسمه، وهذا فيه نظر، لأن بقية صرح فيه بالتحديث، والمدلس إذا صرح بالتحديث – وكان صدوقا – زالت تهمة التدليس، وبقية من هذا القبيل. (2)

في هذا الموضع يرد الزيلعي على ابن الجوزي في تضعيفه لهذا الحديث لتصريح بقية بالتحديث والمدلس اذا صرح بالتحديث قبلت روايته كما هو معلوم لدى أهل الفن.

ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها أدركنا أن الزيلعي ينقد صنيع بعض المحدثين في أحكامهم في الجرح والتعديل.

ج : و قد ينتقد على المرغيناني صنيعه في الاستدلال بالأحاديث:

قد ينتقد الزيلعي على صنيع المرغيناني بأنه يستدل بأحاديث لا تدل على الموضوع مع وجود الأحاديث الصريحة في موضوعه. ومما قال في ذلك:

قال المرغيناني: ويكره أن يكون فوق رأسه. أو بين يديه. أو بحذائه تصاوير، أو صورة معلقة "يعني في الصلاة" لحديث جبرئيل عليه السلام "إنا لا ندخل بيتا فيه كلب أو صورة"، ثم قال: ولو صلى على بساط فيه تصاوير، فلا بأس، لأن فيه استهانة بالصورة.

---

1 – نصب الراية (3/ 28)

2 – نصب الراية (1/ 48)

قال الزيلعي : واعلم أن المصنف رحمه الله استدل بهذا الحديث على شيء، وهو غير مطابق لمقصوده، فإن الحديث عام بالنسبة إلى كل صورة، وكلام المصنف خاص بالصورة المعلقة، وقد يستدل له بحديث أخرجه النسائي([1])عن أبي هريرة، قال: استأذن جبرئيل على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ادخل، فقال: كيف أدخل، وفي بيتك ستر فيه تصاوير؟ إما أن تقطع رءوسها. أو يجعل بساطا يوطأ، "فإنا معشر الملائكة لا ندخل بيتا فيه تصاوير"، انتهى.([2]) ثم ذكر الزيلعي عدة أحاديث في هذا الباب.

قال الزيلعي: قوله: وإن ترك الحفر لا يضره، لأنه عليه السلام لم يأمر بذلك، قلت: هذا ذهول من المصنف، وتناقض، فإنه تقدم في كلامه أنه عليه السلام حفر للغامدية، وهو في "مسلم".([3])

قد يذكر المرغيناني مسألة ويستدل بأمر ولا يقول انه حديث أو أثر، فيأتي الحافظ الزيلعي ويخرجه من عدة كتب مع بيان الصحة والضعف.

ذكر الشيخ المرغيناني اذا أسلم أحد الزوجين يفرق بينهما وبمرافعة أحدهما لا يفرق عنده خلافا لهما والفرق أن استحقاق أحدهما لا يبطل بمرافعة صاحبه إذ لا يتغير به اعتقاده أما اعتقاد المصر بالكفر لا يعارض إسلام المسلم لأن الإسلام يعلو ولا يعلى.(4) قال الزيلعي: قوله: لأن الإسلام يعلو، ولا يعلى، لم يذكره المصنف حديثا، وهو حديث مرفوع، وموقوف، فالموقوف من قول ابن عباس، ذكره البخاري في "صحيحه – في الجنائز" تعليقا، فقال: وقال ابن عباس: الإسلام يعلو، ولا يعلى،([5]) انتهى. والمرفوع روي من حديث عمر بن الخطاب، ومن حديث عائذ بن عمرو المزني، ومن حديث معاذ بن جبل.([6]) وقد ضعف الزيلعي هذه الروايات الثلاثة المرفوعة. وبهذا ندرك أنه لا يعتمد على الروايات المسندة اذا كانت ضعيفة، ويستشهد بمعلق البخاري ويراه قابلا للاستدلال. ([7])

---

1 – سنن النسائي (8/ 216)

2 – نصب الراية (2/ 98)

3 – نصب الراية (3/ 325)

4 – الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 213)

5 – صحيح البخاري (2/ 93)

6 – نصب الراية (3/ 213)

7 – نصب الراية (3/ 213)

الميزة الخامسة : التعريف ببعض المسائل الفقهية

من الميزات التي امتاز بها الزيلعي أنه قد يتعرض في بعض المواضع لبعض النكت والفوائد الفقهية،([1]) وهو كان قد أوتي حظاً وافراً من علم الفقه واصوله، وقد أشار ابن فهد إلى ذلك بقوله :"تفقه وبرع"(2)، وقال ابن تغري بربي إنه كان"بارعاً في الفقه والأصول"(3)، وقال الزركاني:"فقيه"(4)، وقال كحالة: "أصولي"(5) وقد تلمذ الزيلعي على الفخر الزيلعي شارح الكنز وهو من فقهاء الأحناف المشهورين و كتاب "نصب الراية" خرج فيه الزيلعي أحاديث كتاب "الهداية" للميرغناني وهو من كتب الحنيفة المشهورة، وقد تعرض الزيلعي في كتابه إلى موضوعات تكشف بعض الأستار عن علمه بالفقه. (6)

الميزة السادسة : التعريف ببعض المسائل الحديثية

من الميزات التي امتاز بها الزيلعي أنه قد يعرف المصطلحات العلمية و المسائل الحديثية ومذاهب العلماء فيها، وقد أتاح الإطلاع الواسع، مع التلقي والتحري للإمام الزيلعي أن يعرف المسائل المشكلة في علم الحديث، و يميز بين مذاهب المحدثين فيها، ومواضع اتفاقهم واختلافهم، ومن أمثلة ذلك:

مسألة سماع الحسن البصري من سمرة فقد بين الزيلعي أن المحدثين فيها على ثلاثة مذاهب أحدها: أنه سمع منه مطلقاً، والثاني: أنه لم يسمع منه شيئاً، والثالث: أنه سمع منه حديث العقيقة فقط، ثم بين من قال بكل قول، والمصادر التي ذكرت هذه الأقوال، واستوعب ذلك استيعاباً بالغاً، ثم زاد فنقل عن البزار كلاماً مطولاً في المسألة، ثم ختم كلامه بذكر القول في سماع الحسن عن عتبة بن غزوان، وأبي هريرة رضي الله عنهما. [7]

وبالنسبة لعلوم الحديث فقد تعرض الزيلعي لذكر عدد من أنواع الحديث وحكمها عند المحدثين، و ذلك في ثنايا ذكره لكلام العلماء على الأحاديث التي يخرجها، كما ذكر كثيراً من الموضوعات والمسائل المتعلقة بعلوم الحديث ومن أمثلة ذلك:

---

1 – انظر: نصب الراية (47/4).

2 – لحظ الالحاظ (ص: 128).

3 – النجوم الزاهرة (10/11) ووصفه اللكنوي بالبراعة في الفقه والحديث. في الفوائد البهية (ص:228)

4 – الأعلام (147/4).

5 – معجم المولفين (165/6).

6 – يراجع : الأعلام للزركلي (4/ 147)

7 – نصب الراية: (89/1–91).

يقول في شروط الصحيح: "إن شرط الحديث الثابت أن لا يكون شاذاً و لا معللاً"[1].

وقال في سياق تلخيصه لكلام قاله الدارقطني: "وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنما يثبت العمل عندهم بالخبر إذا كان روايه عدلاً مشهوراً أو رجلاً ارتفع عنه اسم الجهالة، فصار حينئذ معروفا". [2]

و في مراتبه قال: "وأعلى درجة الصحيح عند الحفاظ ما اتفق عليه الشيخان، ولو في أصله فكيف إذا اتفقا على لفظه"[3].

وتعرض لمن اشترطوا الصحة في كتبهم غير الشيخين وبين مذهب المحدثين في أحاديثهم وتصحيحهم فقال عن تصحيح الحاكم في مستدركه: "وتصحيح الحاكم لا يعتد به...فقد عرف تساهله في ذلك"[4]، وقال في موضع آخر: "الحاكم عرف تساهله وتصحيحه للأحاديث الضعيفة، بل الموضوعة"[5] و في موضع ثالث قال عن الحاكم: "كثير الأوهام"[6] ، وبين رتبة تصحيحه عند المقارنة فقال: "وتوثيق الحاكم الحاكم لا يعارض ما يثبت في الصحيح خلافه لما عرف من تساهله، حتى قيل أن تصحيحه دون تصحيح الترمذي"[7].

وقال عن تصحيح ابن خزيمة، وابن حبان"تصحيحهما أرجح من تصحيح الحاكم بلا نزاع"[8].

و أما الحديث الحسن فقد قال الزيلعي فيه : "الحديث الحسن يحتج به لاسيما إذا تعددت شواهده وكثرت متابعاته"[9] ونقل الزيلعي تعريف الترمذي للحسن عن ابن دحية في كتابه العلم المشهور. [10]

وكذلك ذكر الزيلعي أنواعاً أخرى من الأحاديث فأشار إلى تعريفها أو حكمها، فها هو يقول عن الحديث المضطرب: "الإضطراب في السند والمتن مما يوجب ضعف الحديث لأنه مشعر بعدم ضبطه". [1]

---

1 – نصب الراية (354/1).

2 – نصب الراية (358/4).

3 – نصب الراية (421/1).

4 – نصب الراية (344/1).

5 – نصب الراية (360/1).

6 – نصب الراية (28/3).

7 – نصب الراية (352/1).

8 – نصب الراية (352/1).

9 – نصب الراية (352/2).

10 – نصب الراية (333/1).

وتعرض للتعارض بين الرفع والوقف فقال: "إذا رفع ثقة حديثاً، ووقفه آخر أو فعلهما شخص واحد في وقتين ترجح الرفع، لأنه أتى بزيادة، ويجوز أن يسمع الرجل حديثاً فيفتي به في وقت، ويرفعه في وقت آخر، وهذا أولى من تغليط الراوي"[2]، وفي تعارض الوصل والإرسال قال الزيلعي: "والثقة إذا وصل حديثاً يقدم وصله على الإرسال"[3] ، وعن زيادة الثقة قال: "والزيادة من الثقة مقبولة"[4]، إضافة إلى أن الزيلعي نقل عن علماء الحديث الكثير والكثير من الأقوال في أنواع الحديث ومسائله.

---

1 – نصب الراية (354/1).

2 – نصب الراية (19/1).

3 – نصب الراية (76/10).

4 – نصب الراية (39/1).

الميزة السابعة : وقد يشير الى مناهج المؤلفين

أشار الزيلعي إلى كثير من الملامح المنهجية التي التزمها الأئمة في كتبهم ومن أمثلة ذلك:

أشار الزيلعي في ثنايا نصب الراية إلى ملامح منهجية لمختصر أبي داود للمنذري، فهو مرة يقول: "وكذلك المنذري في مختصره مقلداً للأطراف كما هو عادته"[1] فهو يشير إلى إعتماد المنذري في العزو على كتب الأطراف، ويؤكد ذلك بقوله في موضع آخر: "وهذا مما يقوي أنه كان يقلد أصحاب الأطراف"(2) وفي موضع ثالث بقوله: "ومن هنا يظهر أنه كان يقلد أصحاب الأطراف"(3) ، وهذا الأمر عرفه الزيلعي بالأدلة من خلال التتبع والمطابقة عند استدراكه على المنذري قصوره أو خطأه في العزو. (4)

ويراجع كلامه على تساهل الحاكم في التصحيح في المستدرك. (5) وكلامه على أحكام عبدالحق. (6) وعلى الوهم والإيهام لإبن القطان.(7) ومن خلال كلامه على هذه الكتب يتبين لنا منهج هؤلاء الأئمة في في كتبهم .

خلاصة الكلام أن كتاب نصب الراية له ميزات كثيرة تفوق الحصر، وما ذكرناه أنموذج من تلكم الميزات فقد عرفنا شيئا من ميزاته.

---

1 – نصب الراية (354/2)

2 – نصب الراية: (273/4).

3 – نصب الراية (25/3)

4 – نصب الراية (365/1)، (98/2)

5 – نصب الراية (187/2)، (147/3)

6 – نصب الراية (94/4)

7 – نصب الراية (314/1).

المبحث الثاني
بعض الملاحظات على النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي

وقد سبق أن تحدثنا في المبحث الأول الميزات التي امتاز بها الزيلعي في دراسته وهي كثيرة وقد أشرنا الى بعضها، ولا بد أن نتذكر أن العمل اذا كان كبيرا وشاقا وبجانبه العمل البشري لا يخلو من الملاحظات والنقص وهو ما نشير اليه في هذا المبحث، – علما أن هذه الملاحظات حسب فهمي ولعلي مخطئ في ذلك – وانها بجانب تلكم الميزات التي امتاز بها عن سائر كتب التخريج كقطرة من ماء البحر.

الف : الوهم في أسماء الرجال:

1 – قد يختلط عليه بعض الرواة فيبدل راويا براو آخر، ومن ذلك :

1 – قال الزيلعي: روى إسحاق بن راهويه في مسنده باقيه، فقال: أخبرنا الثوري، عن عاصم بن كليب ...(1) وهذا غلط واضح؛ فإن إسحاق لم يُدرك الثوري، بل لقد ولد سنة وفاة الثوري سنة 161هـ.(2) ولعل إسحاق رواه عن سفيان بن عيينة، وأهمله ولم ينسبه، فغلط الزيلعي وظن أنه الثوري، وكتب ما ارتسم في ذهنه، راويًا بالمعنى، فزلّ وزلق.

2– ونحوه ما وقع له أيضا: حين صرح أن حديثا عند الطبراني في مسند الشاميين من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أنس بن مالك،(3) و هذا خطأ؛ فالحديث من طريق سعيد بن أبي سعيد الساحلي، لا المقبري، وأصل الحديث عند ابن ابن ماجه. (4)

سعيد بن أبي سعيد الساحلي – وهو رجل شامي كان ببيروت– وقد ظنه ابن عساكر([5]) سعيد بن أبي سعيد المقبري، وتبعه المزي في "الأطراف"([6]) وكذلك ظنه الضياء المقدسي في "مختارته"([7])، وابن التركماني في "الجوهر النقي"([8]) وعليه صحح الضياء الحديث، وجوده ابن التركماني فلم يصيبوا.

وفرق بين الشامي وبين المقبري الخطيب البغدادي في "المتفق والمفترق"([1]) والحافظ سعد الدين الحارثي كما قال ابن حجر في "تهذيب التهذيب"([2]) ووافقهما على ذلك وبذلك جزم ابن عبد الهادي في في "التنقيح"([3])، وهو الصواب كما جاء مصرحا به في بعض روايات الحديث.

---

1 – نصب الراية (1/ 381)

2 – تقريب التهذيب (ص: 244) تهذيب التهذيب (1/ 217)

3 – نصب الراية (4/ 58)

4 – سنن ابن ماجه (4/ 19)

5 – تاريخ دمشق لابن عساكر (21/ 278)

6 – تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (1/ 225)

7 – الأحاديث المختارة (6/ 149)

8 – (6/ 264 – 265)

وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين"([4])، والدارقطني([5])، ومن طريقه البيهقي([6]) من طرق عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، به. وقد جاء عند الدارقطني في الرواية الثانية: عن سعيد بن أبي سعيد شيخ بالساحل. ([7])

وقد أخرج أبو داود([8])، والخطيب في "المتفق والمفترق"([9]) حديثا عن طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وكلاهما قال: عن سعيد بن أبي سعيد ونحن ببيروت.

2 – قد يبدل الثقة بضعيف

ذكر الزيلعي حديثا فقال: اتصل سنده من طريق أبي تميمة، وأبو تميمة هذا ليس هو بالهجيمي، بل هو السلمي بصري ليس بالمعروف.([10]) راجعت سنن الترمذي ووجدت أن أبا تميمة في رواية الترمذي هو الهجيمي وليس السلمي. كأن هذا ذهول عن الحافظ الزيلعي. ثم ذكر طريقا آخر من مسند أحمد وفيه أبو تميمة السلمي ونقل عن الطحاوي أنه قال في أبي تميمة السلمي أنه غير معروف، فلا أدري هل ذهل الشيخ الزيلعي أن رواية الترمذي عن طريق الهجيمي الثقة المعروف أم أنه اشتبه عليه الراويان فظنهما واحدا، وأظن أنه لم يشتبه عليه لأنه قال أبوتميمة هذا ليس هو بالهجيمي بل السلمي وهو غير معروف. والفارق بينهما أن الهجيمي اختلف في صحبته منهم من يقول صحابي ومنهم من يقول تابعي ثقة،([11]) وأما السلمي فمجهول([12]) فلذلك يضعف الزيلعي حديثه من أجل الجهالة.

ب: الوهم في التخريج :

أحسن الزيلعي في تخريجه توسعاً في الرجوع إلى المصادر، وكثرة في الفوائد، وتحرياً في النقل، ودقة في التتبع والتعقيب، حتى جاء كتابه حافلاً جامعاً، وصار مرجعاً مهماً، ومع ذلك فإن كثرة الأحاديث

---

1 – (2/ 1046)

2 – انظر تهذيب التهذيب (22/2)

3 – تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (4/ 250)

4 – مسند الشاميين للطبراني (1/ 360)

5 – سنن الدارقطني (5/ 123)

6 – السنن الكبرى (6/ 264 – 265)

7 – سنن الدارقطني (5/ 123)

8 – سنن أبي داود (7/ 437)

9 – المتفق والمفترق (2/ 1046)

10 – نصب الراية (1/ 141)

11 – يراجع : أسد الغابة (6/ 39)

12 – التاريخ الكبير للبخاري (9/ 17)

والمصادر والنصوص جعلت الزيلعي يقصر في بعض المواطن ويصنع ما لا يتفق مع منهجه العام ويدخل في دائرة النقد، وهذا لا يقلل من أهمية الكتاب، ولا يغير من منهج الكتاب لقلته بالنسبة للكثير الباقي وبعضه يندرج تحت دائرة خلاف الأولى والأكمل فحسب، وهذه بعض الجوانب التي لوحظ عليه :

1 – القصور في العزو:

قد لا يراعي الزيلعي الترتيب في المصادر فيعزو الى المصدر الأدنى مع أنه موجود في مصدر فوقه، ومن ذلك: عزا حديث: أسرعوا بالجنازة ... إلى الأربعة،(1) مع أنه عند البخاري(2) ومسلم. (3)

وأخطأ حين عزا حديث أبي هريرة مرفوعا: "من نفس عن مسلم كُربة ..." إلى البخاري ومسلم. (4) والصحيح أنه من أفراد مسلم(5) عن البخاري، وأما البخاري لم يرو الا جزءا من الحديث الذي لا يدل على الموضوع.

2 – إبهام المصدر:

في مواضع قليلة ينسب الزيلعي القول إلى قائله مبهماً إسم المصدر، وقد مر بنا أنه استعمل ذلك في بعض المصادر المشهورة بنسبتها إلى مؤلفيها والسياق يدل على تحديد المصدر غالباً، لكنه في بعض المواضع يعزو إلى من له عدة مؤلفات في مجال واحد، فحينئذ لا يعرف المصدر الذي ورد فيه القول، ومن أمثلة ذلك: قال في آخر تخريجه لحديث "أيها الناس إن الله كتب عليكم السعي فاسعوا"، تفرد به مهران بن أبي عمر، قال البخاري: في حديثه اضطراب.(6)

3– الإحالة إلى القاريء:

ذكرت فيما مضى أن الزيلعي رجع إلى المصادر بنفسه واطلع عليها ونقل منها وقارن بين نسخ بعضها، وفصل نقله عنها عن غيره، ومع ذلك فإنه قصر في بعض المواضع وترك الرجوع إلى المصدر والتحقق من

---

1 – نصب الراية (2/ 289)

2 – صحيح البخاري (2/ 86)

3 – صحيح مسلم (2/ 651)

4 – نصب الراية (3/ 307)

5 – صحيح مسلم (4/ 2074)

6 – نصب الراية (3/ 57) وينظر أيضا: نصب الراية (1/ 10) (1/ 32) (1/ 69) (1/ 100) (2/ 391) (3/ 111) (3/ 130) (4/ 142) (4/ 294).

المسألة أو النص وأشار إلى ذلك بعبارات أحال فيها على القاريء كأن يقول: فلينظر، أو فليراجع ونحو ذلك.(1) وبالجملة فهذا الصنيع قليل جداً بالنسبة لعامة أحاديث الكتاب.

وقال أيضا : ويجب أن ينظر في هذا الحديث، أمسند هو، أم مرسل؟، انتهى.([2])

4- وقد يرد الحديث في أكثر من مصدر ولكن في مصدر مختصر وفي الآخر مطول ، والامام الزيلعي يعزو الى المصدرين مشيرا الى الاتفاق بينهما وعلى سبيل المثال: ذكر الزيلعي في مشروعية التسمية عند الوضوء حديث "لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن يذكر اسم الله عليه"، ثم قال رواه أبوداود و الترمذي وابن ماجه.([3]) مع أنه لا يوجد أصلا في الترمذي قضية الصلاة ، بل التسمية عند الوضوء فقط .

5- وقد يخطئ في ذكر الحديث ومن ذلك قوله: عن أنس، قال: صليت خلف أبي بكر. وعمر. وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها،([4]) مع أن رواية مسلم " صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، الحديث.([5])

6- وقد يغفل في التخريج فينسب الى بعض الكتب مع أنه غير موجود فيه كما قال في حديث أخرج أبو داود عن بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه عليه السلام رأى رجلا يصلي وفي قدمه لمعة لم يصبها الماء، فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة، انتهى. قال في الإمام: وبقية مدلس إلا أن الحاكم رواه في المستدرك، فقال فيه: حدثنا بحير بن سعد فزالت التهمة، انتهى.(6) وهذا الحديث ليس في المستدرك بل في مسند احمد وفيه التصريح بالسماع وبهذا قال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تخريجه لسنن أبي داود ومسند أحمد. وهكذا قال الشيخ الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل.(7) و قال في تحقيقه لسنن أبي داود : ولم أجد الحديث في "المسند "؛ ولا في "المستدرك " بعد أن راجعته.(8)

---

1 – وعلى سبيل المثال يراجع : نصب الراية (1/ 125) (1/ 149) (1/ 265) (2/ 98) (2/ 174) (3/ 247)

2 – نصب الراية (4/ 246)

3 – انظر : نصب الراية (1/ 3)

4 – نصب الراية (1/ 331)

5 – صحيح مسلم (1/ 299)

6 – نصب الراية (1/ 35)

7 – (1/ 127)

8 – صحيح أبي داود (1/ 313)

ومن ذلك أيضا أنه عزا حديثا إلى الجماعة إلا البخاري،(1) ثم سها فأطلق العزو إلى الجماعة ولم يستثن.(2)

ج : يلاحظ عليه في الحكم على الرواة أو الأحاديث :

1 – يلاحظ عليه أيضا أنه ينقد بعض الرواة ويترك الراوي الذي بسببه أصبح الحديث ضعيفا، ومن ذلك: ضعف الزيلعي حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وشرط، وقال مبينا سبب الضعف: قال ابن القطان: وعلته ضعف أبي حنيفة في الحديث، انتهى. ([3])

اكتفى الزيلعي في نقد الحديث من جهة أبي حنيفة فقط، وكان جديرا به أن ينقد الحديث من وجوه أخرى ، ويصب اللوم على الأخرين، لأن السند مداره على عبد الله بن أيوب بن زاذان الضرير، وهو شديد الضعف، لقول الدارقطني فيه: متروك.([4]) وشيخه محمد بن سليمان الذهلي، مجهول.([5]) ومن هذا الوجه الوجه أخرجه الطبراني في الأوسط ([6]) ومنه الحاكم في علوم الحديث.([7])

قال شيخ الإسلام ابن تيمية حديث باطل ليس في شيء من كتب المسلمين وإنما يروى في حكاية ملفقة،([8]) وقال فيها أيضا: يروى في حكاية عن أبي حنيفة وابن أبي سلمة وشريك، ذكره جماعة من المصنفين في الفقه، ولا يوجد في شيء من دواوين الحديث، وقد أنكره أحمد وغيره من العلماء، ذكروا أنه لا يعرف، وأن الأحاديث الصحيحة تعارضه. ([9])قال الألباني : ضعيف جدا. ([10])

2 – يذكر بعض الأحاديث الضعيفة من غير تعليق أو تبيين لحكمها:

قال الزيلعي ومن أحاديث الباب، ما رواه الطبراني في معجمه الصغير، ثم ذكر حديثا عن طريق جعفر بن عنبسة الكوفي ثنا عمر بن حفص المكي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أنس بن مالك، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أرض بالمدينة، الحديث.([11])

---

1 – نصب الراية (35/4)

2 – نصب الراية (43/4).

3 – نصب الراية (4/ 17) باختصار.

4 – ميزان الاعتدال (2/ 394)

5 – سلسلة الأحاديث الضعيفة (1/ 703)

6 – (1 / 264)

7 – معرفة علوم الحديث (ص 128)

8 – مجموع الفتاوى (18 / 63)

9 – مجموع الفتاوى (3 / 326) ، وفي (29 / 132)

10 – سلسلة الأحاديث الضعيفة (1/ 703)

11 – نصب الراية (1/ 134)

سكت الزيلعي عن هذا الاسناد مع أن فيه مجهولين :

أحدهما جعفر بن عنبسة بن عمرو الكوفي أبو محمد. قال ابن القطان: لا يعرف. وقال البيهقي في الدلائل هو مجهول. (1)

والثاني: عمر بن حفص القرشي المكي، لا يدرى من ذا(مجهول).(2) وعلى هذا فالحديث ضعيف لوجود لوجود راويين مجهولين في الاسناد.

ومن ذلك أيضا أن الزيلعي ذكر حديثا فقال رواه البيهقي في سننه عن طريق عصمة بن محمد الأنصاري... انتهى.([3]) ولم يعلق على هذا الحديث تصحيحا أو تضعيفا وترك الحبل على غاربه، مع أن هذا الحديث موضوع فإن عصمة بن محمد الأنصاري: قال أبو حاتم: ليس بالقوي،([4]) قال يحيى: كذاب، يضع الحديث،([5]) وقال العقيلي: يحدث بالأباطيل عن الثقات،([6]) وقال الدارقطني، وغيره: متروك. ([7])

3- و من الملاحظات عليه أيضا:

أنه قد يحكم على الحديث بدل أن يحكم على الاسناد فمثلا في مسألة التيمم الى المناكب يقول: "حديث منقطع"، مع أن الحديث قد ورد موصولا من طريق النسائي وغيره ، فكان حريا به أن يقول اسناد أبي داود الذي نقله عنه منقطع.([8]) لأن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يُدرك عماراً فيما ذكر المزي في "تحفة الأشراف" ([9]) و"تهذيب الكمال" ([10])، والذهبي في السير وابن حجر في التهذيب والتقريب، وآخرون غيرهم .

والظاهر أن الحافظ الزيلعي حكم بالانقطاع من أجل هذه العلة،- عدم ادراك عبيد الله لأبيه - و لكن قد ورد هذا الحديث بألفاظ متقاربة مطولة ومختصرة موصولا بواسطة عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه (عبد الله بن عتبة) عن عمار بن ياسر من طرق عديدة:

---

1 - لسان الميزان (2/ 461)

2 - لسان الميزان (6/ 91)

3 - نصب الراية (1/ 409)

4 - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 20)

5 - الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (2/ 176)

6 - الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 340)

7 - المغني في الضعفاء (2/ 433)

8 - راجع : نصب الراية (1/ 155)

9 - (10363) .

10 - 73/19 .

أخرجه أبو داود ([1])، والنسائي في "المجتبى" ([2])، وفي "الكبرى" ([3]) – ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" ([4]) والطحاوي في "شرح معاني الآثار"([5])، والشاشي في "مسنده"([6]) ، وابن حبان([7])، والبيهقي في "السنن "([8]) من طريق مالك.

وأخرجه الحميدي في مسنده من طريق سفيان. ([9]) ومن طريقه ابن المنذر في "الأوسط" ([10]) وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" ([11])، والبزار في "مسنده" ([12]) ، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" ([13]) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه أبو يعلى ([14]) من طريق أبي أويس ، و الشافعي في مسنده ([15]) من طريق معمر كلهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار.

وأخرجه مختصرا أيضا ابن ماجه ([16])، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" ([17]) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار. وقال البيهقي : هذا حديث قد رواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، ثم سمعه من الزهري فرواه عنه , وكان

---

1 – سنن ابي داود (1/ 237)

2 – (168/1)

3 – (190/1)

4 – (283/19)

5 – (110/1)

6 – (434/2)

7 – (4/ 133)

8 – (208/1)

9 – مسند الحميدي (1/ 232)

10 – (536)

11 – (211/1)

12 – (1403)

13 – (2/ 15)

14 – مسند ابي يعلى الموصلي (199/3)

15 – (ص: 160)

16 – (1/ 358)

17 – (111/1)

يقول أحيانا، عن أبيه، عن عمار، وأحيانا لا يقول: عن أبيه. قال على بن المديني: قلت لسفيان: عن أبيه، عن عمار قال: أشك في: أبيه. قال علي: كان إذا قال: حدثنا لم يجعل عن أبيه. ([1])

وقد أشار أبو داود عقب الحديث إلى اضطراب ابن عيينة فيه فقال: وشك فيه ابن عيينة، قال مرة: عن عبيد الله، عن أبيه أو عن عبيد الله، عن ابن عباس، ومرة قال: عن أبيه، ومرة قال: عن ابن عباس، اضطرب ابن عيينة فيه وفي سماعه من الزهري.

قال الألباني: فهذا الاضطراب لا يضر في الحديث بعد متابعة مالك له على ذكره ...؛ بل يزيده قوة لموافقة ابن عيينة في الروايتين الراجحتين رواية من ذكرنا من الثقات. ([2])

وقد ورد موصولا أيضا بواسطة ابن عباس عن عمار بن ياسر :

أخرجه أبو داود ([3])، والنسائي في السنن الكبرى ([4])، وأحمد ([5])، والطحاوي في شرح معاني الآثار ([6]) ([6]) أربعتهم عن صالح بن كيسان.([7]) و البزار ([8]) و أبو يعلى الموصلي ([9]) عن عبد الرحمن بن إسحاق، إسحاق، كلهم عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، رضي الله عنه , عن عمار بن ياسر... وبه.

قال أبو حاتم وأبو زرعة فيما نقله عبد الرحمن بن أبي حاتم في "العلل"([10]) إن الصحيح طريق عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار، وإن طريق عبد الله، عن ابن عباس، عن عمار خطأ. لكن النسائي قال في "سننه الكبرى"([11]) بإثر الحديث: كلاهما محفوظ.

قلت: وعبد الله بن عتبة ثقة وابن عباس صحابي، فالاختلاف لا يضر وقد سمع عبيد الله عن كليهما فمرة ذكر هذا ، ومرة ذكر ذاك، ومرة أخرى حذف كليهما فجعله مرسلا عن عمار مباشرة .

---

1 – معرفة السنن والآثار (2/ 15)

2 – صحيح أبي داود – الأم (2/ 127و 130) .

3 – (1/ 86)

4 – (1/ 190)

5 – (30/ 260)

6 – (1/ 111)

7 – تقريب التهذيب (ص: 273)

8 – (4/ 221)

9 – (3/ 184)

10 – (1/ 32)

11 – (1/191)

فعلى هذا يكون الحديث بمجموع طرقه موصولا صحيحا ، لأن الذين أسندوه ثقات أثبات مثل مالك وغيره ، وهذا من باب زيادة الثقات وهي مقبولة.

وكان على الحافظ الزيلعي أن يقيد قوله ويقول : " هذا الاسناد منقطع "، لأن قوله "وهو منقطع" يشمل جميع طرق الحديث. – والله أعلم–

4– و مما لوحظ عليه أيضا: أن الزيلعي قد يصحح الحديث بكثرة الطرق مع مخالفته للأحاديث الصحيحة الصريحة :

قال الحافظ الزيلعي في حديث رواه الحسن بن صالح عن منصور عن الحكم عن عطاء، ومجاهد عن أيمن قال: يقطع السارق في ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا. والحاصل أن الحديث معلول، فإن كان أيمن صحابيا فعطاء، ومجاهد لم يدركاه، فهو منقطع، وإن تابعيا فالحديث مرسل، ولكنه يتقوى بغيره من الأحاديث المرفوعة، والموقوفة.([1]) فهذا الحديث ضعيف وقد صرح بضعفه الزيلعي نفسه ثم استشهد به لكثرة شواهده ومتابعاته، مع أنه مخالف لما رواه البخاري ([2]) ومسلم ومسلم ([3]) من حديث عائشة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا». وفي وفي لفظ: «لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا».([4])

فهذا الحديث ضعيف الاسناد مع مخالفته للأحاديث الصحيحة فأنى له الصحة.

5– قد يخطئ الزيلعي في النقل عن غيره فينقل قولا لا يوجد في كتب من نقل عنه: ومن ذلك :

ذكر الزيلعي حديثا ثم قال: رواه العقيلي في كتاب الضعفاء من حديث سوادة عن أنس... قال العقيلي: وسوادة عن أنس مجهول، وحديثه غير محفوظ، ولا يصح في الماء المشمس حديث مسند، إنما هو شيء يروى من قول عمر، انتهى. ([5])

وهذا الكلام – وسوادة عن أنس مجهول، وحديثه غير محفوظ – غير موجود في الضعفاء، بل الموجود أنه صرح أن المرفوع غير صحيح. حيث قال: وليس في الماء المشمس شيء يصح مسند، إنما يروى فيه، عن عمر رضي الله عنه.([6])

---

1 – نصب الراية (3/ 356)

2 – صحيح البخاري (8/ 160)

3 – صحيح مسلم (3/ 1312)

4 – صحيح مسلم (3/ 1312)

5 – نصب الراية (1/ 102)

6 – الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 176)

ومن ذلك أيضا: نقل عن ابن تيمية الجد في كتاب المنتقى، فقال قال ابن تيمية في "المنتقى": وقوله عليه السلام: "إما أن تصلي معي، وإما أن تخفف عن قومك" ظاهر في منع اقتداء المفترض بالمتنفل، لأنه يدل على أنه متى صلى معه امتنعت إمامته، وبالإجماع لا تمتنع إمامته بصلاة النفل معه، فعلم أنه أراد به صلاة الفرض، وأن الذي كان يصليه معه كان ينويه نفلا،([1]) فلما رجعت الى كتاب الأصل وجدت القول معكوسا لما يقوله الزيلعي.

قال المصنف – رحمه الله – ما لفظه: وقد احتج به بعض من منع اقتداء المفترض بالمتنفل قال: لأنه يدل على أنه متى صلى معه امتنعت إمامته، وبالإجماع لا تمتنع بصلاة النفل معه، فعلم أنه أراد بهذا القول صلاة الفرض وأن الذي كان يصلي معه كان ينويه نفلا اهـ. ([2])

في هذا المقام نسب الزيلعي الى ابن تيمية قولا لم يقله فالفرق ظاهر بين القولين فالأول يدل على أنه قول ابن تيمية ، وأما الثاني فينسب القول الى غيره.

6- من الملاحظات عليه أيضا:

أنه ينقل عن المتأخرين كلاما حول الراوي ولا يرجع الى الأصل فمثلا يقول قال ابن القطان كذا وكذا مع أن ابن القطان قد نقل عن غيره من المتقدمين فلو رجع في بحثه عن الراوي الى المتقدمين لكان أحسن بكثير.

قال الحافظ الزيلعي في تحقيقه لحديث رواه علي بن عاصم: قال ابن القطان في "كتابه": وعلته علي بن عاصم، كان كثير الغلط، وهو عندهم ضعيف.(3)

7- من الملاحظات عليه أيضا:

وقد لا يدرس جميع الروايات بل يكتفي بدراسة بعض الرواة دون غيرهم. ومن ذلك مثلا :

قال الحافظ الزيلعي: أخرج الدارقطني عن عبد الرحمن بن صالح الأزدي ثنا حفص بن غياث .... وعبد الرحمن الأزدي صدوق، قاله أبو حاتم، وبقية الإسناد لا يسأل عنه، انتهى كلامه.(4)

فليست علة الحديث عبد الرحمن الأزدي كما ذكره الزيلعي بل حفص بن غياث وهو قد تغير حفظه في آخر عمره، قال أبو زرعة : حفص بن غياث ساء حفظه بعد ما استقضى فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح وإلا فهو كذا.(5) قال علي ابن المديني: كان يحيى يقول: حفص ثبت. فقلت: إنه يهم. فقال:

---

1 – نصب الراية (2/ 53)

2 – نيل الأوطار (3/ 200)

3 – نصب الراية (3/ 27)

4 – نصب الراية (3/ 27)

5 – الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 186)

كتابه صحيح. (1) وقال يعقوب بن شيبة : ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، ويتقى بعض حفظه. (2) قال الحافظ : ثقة فقيه تغير حفظه قليل في الآخر. (3) فثبت من ذلك أن حفص بن غياث ساء حفظه فقد طرأ عليه في آخر عمره. فكان حريا بالزيلعي أن يبين حال حفص بن غياث في مثل هذه الحالة.

خلاصة الكلام :

هذه جل ما يلاحظ على كتاب الزيلعي، و لا تؤثر هذه الملاحظات على هذا السفر العظيم الذي أصبح مولا للعلماء ، وينبوعا متدفقا لأهل الفقه والحديث وغيرهم.

---

1 – تهذيب الكمال في أسماء الرجال (7/ 60)

2 – تاريخ بغداد (8 / 198).

3 – تقريب التهذيب (ص: 173)

المبحث الثالث
في تناقضات الحافظ الزيلعي في آرائه النقدية

من عجيب الدهر أن الانسان عند ما يكون في عنفوان الشباب لديه حماس شديد ويستعجل في الحكم على كل أمر وخاصة في مسألة الاعتراض والنقد على غيره ، وأنا أيضا كغيري من الشباب عند صنع الخطة كتبت هذا العنوان (تناقضات الحافظ الزيلعي) للمبحث الأخير من رسالتي، إذ أنني وجدت بعض المواضع – حسب زعمي – أن الزيلعي أخطأ فيه، ولكن بعد ما اشتعل رأسي شيبا في هذا المجال و عشت مع هذا الكتاب برهة غير قليلة من الزمن وقرأته بالتأني أدركت جهلي وأن بضاعتي مزجاة – أو ليست لي بضاعة أصلا – في هذا المجال، ولذلك أعتذر الى القراء الكرام من استعمال هذه الكلمة لأن الخطة لا يمكن التغيير فيها، وكان من المناسب أن أقول (الاختلاف في آراء الحافظ الزيلعي في مجال النقد)، أو كلمة قريبة الى هذه الجملة. – والله أعلم –

وعلى كل فقد صدر من الزيلعي بعض الاختلاف في أحكامه على الرواة أو على الأحاديث أو تخريجه للأحاديث والآثار الواردة في هذا الكتاب، فحينا يعزو حديثا الى بعض من أخرجه وحينا آخر ينسى تخريجه فيعزو الى من ليس عنده ومن ذلك: أنه عزا حديثا إلى الجماعة إلا البخاري،(1) ثم سها فأطلق العزو إلى الجماعة ولم يستثن.(2)

ومن ذلك أيضا:

ذكر الزيلعي مسألة عدم جواز الصلاة فوق ظهر بيت الله، و استدل بحديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلى في سبعة مواطن: في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام ومعاطن الإبل وفوق ظهر بيت الله، وقد ضعف الزيلعي هذه الرواية عن طريق ابن عمر بالاضطراب، ثم عضده برواية عمر بن الخطاب و بمجموع الطرق يستدل به. و لما بين مسألة الصلاة في المقبرة والحمام نقد جميع الروايات الواردة في هذا الباب، واستدل بحديث عام ولم يخصصه بالأحاديث الواردة في الموضوع كما قال: أحاديث الصلاة في المقبرة، والحمام: أخرج الترمذي في جامعه عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الأرض كلها مسجد، إلا المقبرة. والحمام". قال النووي رحمه الله في "الخلاصة": هو حديث ضعيف، ضعفه الترمذي وغيره، وقال: هو مضطرب، ولا يعارض هذا بقول الحاكم: أسانيده صحيحة، فإنهم أتقن في هذا منه، ولأنه قد يصحح أسانيده، وهو ضعيف لاضطرابه، انتهى. والحديث معارض بحديث جابر، أخرجه البخاري ومسلم عنه مرفوعا: "أعطيت خمسا، لم يعطهن أحد قبلي، كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى كل أحمر وأسود، وأحلت

---

1 – نصب الراية (35/4)

2 – نصب الراية (43/4).

لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض طيبة، طهورا ومسجدا، فأيما رجل أدركته الصلاة، صلى حيث كان، ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر، وأعطيت الشفاعة".([1]) و ذكر عدة روايات أخرى تبين أن الأرض كلها مسجد، فلو خصص هذا الحديث العام كما فعل في مواضع أخرى مثل المزبلة وقارعة الطريق ونحو ذلك لكان أحسن.

والعجيب أن الزيلعي استدل على كراهية الصلاة فوق ظهر بيت الله بحديث عمر وابنه الوارد بعدم جواز الصلاة في سبعة مواطن، ومن تلكم المواطن الحمام والمقبرة ولكنه لم يشر الى هذا الحديث في مسألة المقبرة و الحمام. – والله أعلم –

ومن ذلك أيضا: أنه يتردد في أحاديث بعض الرواة مثل عمرو بن عبيد رأس المعتزلة فإنه يتردد في أحاديثه حيث قال مرة: عمرو بن عبيد، متكلم فيه،(2) و قال مرة أخرى: إنه كذاب. ([3]) وسكت عنه مرة أخرى ولم يعلق عليه بشيء من الجرح والتعديل. ([4])

ومن ذلك أيضا:

يتردد الزيلعي في أحاديث عمرو بن شعيب قد يراها مرسلة([5]) وقد يراها مسندة موصولة([6]) وقد يترك الحبل على غاربه فلا يرجح رأيا من تلك الأراء، بل يسكت عن نقد أحاديثه جرحا أو تعديلا. ([7])

ومن ذلك أيضا:

ضعف الزيلعي حديث "أفطر الحاجم والمحجوم" و يقول: ضعفه أحمد، و تارة أخرى صرح بأن أحمد وغيره صححوا هذا الحديث.– سبحان من لا ينسى –

قال: وبالجملة فحديث: أفطر الحاجم روي من طرق كثيرة، وبأسانيد مختلفة كثيرة الاضطراب، وهي إلى الضعف أقرب منه إلى الصحة، مع عدم سلامته من معارض أصح منه، أو ناسخ له، والإمام أحمد الذي يذهب اليه، ويقول به لم يلتزم صحته، وإنما الذي نقل عنه، كما رواه ابن عدي في "الكامل في ترجمة

---

1 – نصب الراية (2/ 323 – 324)

2 – نصب الراية (2/ 122) و (2/ 389)

3 – نصب الراية (1/ 49)

4 – نصب الراية (4/ 153)

5 – راجع : نصب الراية (1/ 58) و (2/ 111)

6 – راجع : نصب الراية (2/ 331) و (2/ 342) و يحتج بأحاديثه في بعض المواضع، يراجع نصب الراية: نصب الراية (2/ 331) (2/ 342) (2/ 370) (3/ 231) (3/ 209) (3/ 248) (3/ 249) (4/ 44) (4/ 379) (4/ 27)

7 – راجع : نصب الراية (1/ 147) (2/ 168) (2/ 248) (3/ 98)

سليمان الأشدق" بإسناده إلى أحمد بن حنبل أنه قال: أحاديث: أفطر الحاجم والمحجوم يشد بعضها بعضا، وأنا أذهب اليها، فلو كان عنده منها شيء صحيح لوقف نده. ([1])

وقال في موضع آخر: حديث "أفطر الحاجم" رواه ابن حبان في "صحيحه" في النوع السادس والعشرين، من القسم الخامس، والحاكم في "المستدرك"، وقال: هو ظاهر الصحة، وصححه أحمد، وابن المديني، وإسحاق بن راهويه، واستقصى النسائي طرقه، والاختلاف فيه في "سننه الكبرى"، ونقل الحاكم في "المستدرك" عن ابن راهويه، أنه قال: إسناده صحيح تقوم به الحجة، ونقل عن بعض الرواة أنه زاد فيه: والمستحجم. ([2])

ومن خلال هذه الأمثلة وغيرها أدركنا أن الزيلعي قد وقع أحيانا في تناقض في أقواله وأحكامه ، ولكنها قليلة – شبه العدم – بالنسبة الى الذخائر العلمية الموجودة في هذا الكتاب.

هذا فان أصبت فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان. – وأسأل الله أن يجنبني من ذلك – .

---

1 – نصب الراية (2/ 482)

2 – نصب الراية (2/ 473)

الخاتمة

من النتائج التي توصلت اليها:

1 – ان بذور قواعد نقد الحديث النبوي قد غرست في عهد الرسالة، وتطورت في عهد الصحابة والتابعين وتبلورت في القرن الثاني وأينعت ثمارها في القرن الثالث الهجري و استمر النقد على أيدي المحدثين الى يومنا هذا.

2– ان المحدثين قد نقدوا الحديث من جانبين الاسناد والمتن.

3– ان نقد المتون كانت قديمة لدى الأئمة المتقدمين والمتأخرين وليس بشيء جديد كما يدعيه منكروا السنة وينسبونه الى المستشرقين وأعوانهم.

4– للحافظ الزيلعي مكانة مرموقة من الناحية العلمية، وجهوده ملموسة في الحديث وعلومه وخاصة في جانب النقد سواء الاسانيد أو المتون.

5– التعرف على قواعد العلماء في جانب النقد، و معرفة موقف الزيلعي من تلك القواعد.

6– يرجح الحافظ الزيلعي طريقة بعض المحدثين فيما اذا تعارض الوصل والارسال أو الوقف والرفع فله مع كل حديث تعامل خاص، فلا يحكم حكما واحدا بالرد أو القبول، بل يقدم الاسناد الصحيح على غيره أيا كان موصولا أم مرسلا ، أما لو استويا في الصحة فيقدم الموصول على المرسل لأن المسند اذا كان حافظا فعنده زيادة علم وزيادات الثقات مقبولة لدى الزيلعي.

7– من وجوه تقوية الحديث المرسل لدى الزيلعي: اذا اعتضد بالشواهد والمتابعات ولو كان مرسلا مثله، أو اذا روي من طريق آخر، ويتقوى أيضا بالأحاديث الموقوفة و بالأخص الأحاديث المروية عن الخلفاء الراشدين.

8– بالنسبة الى مراسيل كبار التابعين فلا يحكم الزيلعي على الجميع حكما واحدا بالرفض أو القبول بل يحتج ببعضهم ولا يحتج بالبعض الآخر لعدة أدلة، فمثلا يقبل أحاديث من رأى النبي صلى الله عليه وسلم، وإن لم يسمع منه، و قبل مراسيل كبار التابعين اذا كان الاسناد ثقات، خاليا عن رجل مطعون فيه. أو دل عليه شاهد أقوى منه ، او مرسل أخر مثله . وقد مضى ذكرها بالتفصيل في صلب الرسالة.

9– يرى الزيلعي أن أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده متصلة غير مرسلة ويحتج بها اذا كان الراوي عنه ثقة، واحتفت بالقرائن، خلافا للذين يرونها مرسلة ولا يحتجون بها.

10– بالنسبة الى الأحاديث المعلقة يرى الزيلعي أن التعليق سبب ضعف الحديث ولكنه يجتهد في وصلها واسنادها من كتب أخرى ، وان لم يجد ما يسنده يتوقف عن الاحتجاج به.

11 – وقد انتهج الزيلعي في ذكر معلقات صحيح البخاري ثلاث طرق:

ألف – يذكر الحديث المعلق من صحيح البخاري ثم يسنده من موضع آخر من صحيح البخاري،

ب – يذكر الحديث المعلق من صحيح البخاري ثم يسنده من كتاب آخر ما عدا صحيح البخاري.

ج – يذكر الحديث المعلق من صحيح البخاري و لا يسنده بالرجوع الى المصادر الحديثية، و مع ذلك يحتج به. فيتلخص من ذلك كله أن الزيلعي يحتج بالأحاديث المعلقة في صحيح البخاري.

12 – بالنسبة الى الحديث المنقطع يرى الزيلعي أن الانقطاع سبب ضعف الحديث، وأنه لا يحتج به، وقد يستشهد ببعض الأحاديث المنقطعة لعدة أمور منها: انجباره بكثرة الطرق أو المتابعات والشواهد، أو تقويته بآثار الصحابة، أو بالقرائن الأخرى. وان لم يجد ما يجبره ويزيل الانقطاع حينئذ يتوقف عن الاحتجاج.

13– وقد حكم الزيلعي على بعض الرواة أن روايتهم عن شخص معين منقطع، فقال:

روايات إبراهيم النخعي، عامر الشعبي، مجاهد مولى ابن عباس، و الحسن البصري عن عمر منقطعة.

روايات أبي عبيدة و عبد الرحمن ابني عبد الله بن مسعود، و مجاهد، و إبراهيم والشعبي عن عبد الله بن مسعود منقطعة.

روايات طاوس و مكحول و مسروق عن معاذ منقطعة.

وهكذا رواية معاوية بن قرة عن أبي هريرة، ورواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عمار بن ياسر، ورواية مجاهد عن أبي ذر،و رواية عطاء بن يسار عن عبد الله بن رواحة، و رواية محمد بن على بن الحسين عن على بن أبي طالب، ورواية عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة منقطعة.

14– بالنسبة الى التدليس فيرى الزيلعي أنه لا يحكم على جميع روايات المدلس حكما واحدا، فاذا صرح المدلس تقبل روايته والا فلا.

15– بالنسبة الى الحديث الموضوع يفرق الزيلعي بين الراوي الذي صدر منه الكذب عمدا، والراوي الذي صدر منه الكذب خطأ أو سهوا فيرى أن تعمد الكذب سبب اطراح جميع روايات الراوي، وأما الوقوع في الكذب بسبب الوهم والنسيان أو الخطأ فيكون سبب طرح حديث وقع فيه السهو أو الوهم وأما سائر رواياته فمحفوظ يستدل به.

16– يطلق الزيلعي على الحديث الموضوع سواء كان الوضع تعمدا أو خطأ لفظ الموضوع، والباطل والكذب على غرار منهج المتقدمين، بخلاف المعاصرين الذين يطلقون لفظ الموضوع على الحديث الموضوع اذا كان تعمدا، ولفظ الباطل اذا كان الوضع سهوا أو خطأ.

17– وقد حكم الزيلعي على بعض الكتب والنسخ برمتها بأن جميع ما فيها موضوعة كما حكم على نسخة يعلى بن الأشدق ونسخة كثير بن عبد الله المزني ونسخة عبد الله بن عباد البصري بالوضع.

18– بالنسبة الى رواية أهل البدعة للزيلعي مع كل رواية حديث خاص، ولا يصدر حكما واحدا يشمل جميع المبتدعة ورواياتهم، بل يقبل منهم وحتى عن الدعاة الخوارج منهم ما لم يرووا ما يؤيد بدعتهم، الا

الشيعة الغلاة الذين يسبون الصحابة ويكفرونهم فيرفض الزيلعي رواياتهم سواء كانت مؤيدة لبدعتهم أو مخالفة.

19- يرفض الزيلعي رواية مجهول العين لفقدان العدالة و لذا قد ضعف بعض الأحاديث بحجة أن فيه مجهول لا يعرف. وكذلك يرد الزيلعي حديث مجهول الحال الا في حالات خاصة منها اذا اشترط الراوي عن المجهول أنه لا يروي الا عن ثقة.

20- يرى الزيلعي أن الجهالة ترتفع بأحد الأسباب: بالمتابعات والشواهد، أو بكثرة من روى عنه ، أو بتوثيق أحد الأئمة.

21- لمعرفة ضبط الراوي طرق عدة عند الزيلعي من ذلك: مقارنة مروياته بمرويات غيره من الثقات المتقنين، أو تفرد الراوي بأمر لم يوافقه غيره، أو استفاضة ضبط الراوي بين الأئمة، أو خلو رواياته عن الاضطراب، أو تزكية بعض أئمة الجرح والتعديل له بأنه يحفظ حديثه ويتقنه، أو رواية من اشترط أنه لا يروي الا عن ثقة ، فروايته توثيق له.

22- خوارم ضبط الراوي عند الزيلعي هي: فحش الغلط، سوء الحفظ، الغفلة، كثرة الأوهام، مخالفة الثقات.

23- من أسباب سوء الحفظ لدى الزيلعي: الاختلاط، ذهاب البصر، و ذهاب الكتب بالاحتراق أو الفقدان.

24- يرى الزيلعي أن تفرد الراوي في حد ذاته لا يجعل الحديث ضعيفا بل يحمل على زيادة العلم أو زيادة الثقة، وأما اذا كان فيه مخالفة مع غيره فهذا التفرد يجعله ضعيفا.

25- بالنسبة الى الحديث المنكر: ان الحافظ الزيلعي قد يطلق المنكر على رواية الراوي الضعيف اذا تفرد من غير مخالفة مع غيره، اذا لم يكن له متابع أو شاهد. و قد يطلق المنكر على رواية الراوي الضعيف اذا خالف من هو أرجح منه. و قد يطلق المنكر على رواية الراوي الثقة اذا تفرد بأمر لم يروه غيره، أو اذا خالفه من هو أوثق منه ، او خالفت روايته عدة روايات صحيحة. و قد يطلق المنكر على رواية الراوي المتروك فاحش الغلط أو كثير المخالفة أو شديد الغفلة، سواء خالف غيره أو لم يخالف وان كان في اصطلاح المتأخرين والمعاصرين يطلق على رواية من كانت هذه صفته بأن حديثه متروك

26- يرى الزيلعي أن الحديث المنكر من أنواع الضعيف الذي لا يحتج به ولا يصلح ذكره في المتابعات والشواهد.

27- يتلخص موقف الزيلعي في زيادة الثقة بما يلي: اذا كانت الزيادة مخالفة منافية لما رواه سائر الثقات فيحكم الزيلعي عليها بالشذوذ والنكارة والضعف، ويجعل هذه المخالفة من باب الوهم، و اذا كثرت هذه

المخالفة فتؤثر على جميع مروياته ويكون جميع مروياته مردودة. و أما اذا لم تكن الزيادة مخالفة منافية لما رواه غيره فحكمه القبول، لأن فيه زيادة علم.

28- يرى الزيلعي أن الادراج علة يعل بها الحديث، ويعرف بواسطة جمع الروايات و الطرق.

29- ينقد الزيلعي الحديث بعلة القلب والاضطراب سواء في الاسناد أو المتن.

30- بالنسبة الى الحكم على الحديث بالضعف فكثيرا ما يضعف الزيلعي اسناد الحديث من ناحية السقط في السند ويحكم على الاسناد بالضعف، وتارة يحكم على الاسناد بالضعف من ناحية ضبط الراوي من سوء الحفظ، أو الوهم القليل أو نحو ذلك. وقد يحكم على الحديث برمته.

31- يرى الزيلعي أن الأحاديث الضعيفة تنجبر بالمتابعات والشواهد، اذا كان سبب الضعف الانقطاع في السند، أو ضعف في الراوي، أو تدليس، أو اختلاط يسير، و أما اذا كان ضعفه شديدا فلا تنفعه كثرة الطرق، ولا المتابعات والشواهد.

32- يري الزيلعي أن العمل بالحديث الضعيف غير جائز، الا اذا كان الضعيف خفيف الضعف ولم يوجد ما يخالفه، أو وجدت له المتابعات التي لا تقل درجة عنه، أو أيدته آثار الصحابة أو أصل آخر من الأصول المتفقة، مثل تلقي العلماء لحديث بالقبول.

33- ينقد الزيلعي الأحاديث من جهة مخالفتها لصريح القرآن الكريم ، أو لصريح الاجماع.

34- معرفة قواعد عرض السنة بعضها على بعض لدى الزيلعي، منها : ترجيح رواية صاحب الاختصاص على غيره، و ترجيح رواية صاحب القصة على غيره، و ترجيح الرواية المحتف بالقرائن على الرواية الخالية عنها. و حمل الروايات على تعدد الواقعة، و قد ينقد الزيلعي بعض الروايات اذا كان يخالف مخالفة صريحة مع ما هو مشهور ومعلوم عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

35- معرفة قواعد نقد السنة بعرضها على قواعد الفقهاء لدى الزيلعي.

36- معرفة قواعد نقد السنة بعرضها على القواعد الأصولية لدى الزيلعي.

37- وقد نقد الزيلعي الأحاديث بواسطة عدم وجودها في دواوين السنة، لأنه يرى أن الأحاديث جمعت و دونت في دواوين السنة في عصور التدوين، فعدم وجود الرواية فيها دليل على ضعفها.

38- يرى الزيلعي أن مخالفة الحديث لما تعم البلوى ليست دليلا على الضعف، وأما اذا كان الحديث ضعيفا ومخالفا لما تعم البلوى فهذا الأمر يزداده ضعفا.

39- يرى الزيلعي أن ترك العمل بحديث في زمن الصحابة والتابعين دليل يستدل به على نقده إذ لو كان صحيحا لما أجمع الصحابة والتابعون على تركه ، وأما اذا اختلفوا فنقل عن كل واحد منهم قول فيرجح أحد الحديثين على الآخر بالمرجحات.

40- معرفة بعض الميزات التي امتاز بها الزيلعي في مجال النقد، من ذلك: عدم تعصبه للمذهب الحنفي، التوسع في التخريج، الاطلاع على المصادر المعتمدة والاستفادة منها، الاستدراك والنقد على العلماء، التعريف ببعض المسائل الفقهية و الحديثية ، و التعريف بمناهج المؤلفين.

41- معرفة بعض الملاحظات على جهود الزيلعي في مجال النقد.

هذه أهم النتائج التي توصلت اليها، وهناك نتائج أخرى ذكرتها في ثنايا الرسالة.

الفهارس العلمية

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث والآثار
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

الرقم	فهرس الآيات القرآنية :	رقم الصفحة
	سورة البقرة	
1	بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ	206
2	مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ	172
3	وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ	400
4	وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا	ب
5	وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا	170
6	يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاء مِنَ التَّعَفُّفِ	225
	سورة آل عمران	
7	كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ	172
	سورة النساء	
8	أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ	395
9	وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ	399
10	وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى	
	سورة المائدة	
11	إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ	398
12	يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ اليكَ مِنْ رَبِّكَ	2
	سورة الأنعام	
13	لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَار	2
14	وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى	1
	سورة التوبة	
15	وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ	48
16	وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ	342
	سورة يونس	
17	إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الحَقِّ شَيْئًا	231
18	فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ	411
	سورة يوسف	

19	وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ	298
	سورة نحل	
20	إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ	170
21	يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ	298
	سورة الإسراء	
22	وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ	231
	سورة مريم	
23	أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ	65
	سورة نمل	
24	قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ	2
	سورة غافر	
25	فَلَا يَغُرُّكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ	342
	سورة الشورى	
26	وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ	2
	سورة الأحقاف	
27	قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ	206
	سورة الفتح	
28	لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ	48
	سورة الحجرات	
29	وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا	50
30	يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا	48
	سورة النجم	
31	وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى	1
32	وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى	401
	سورة الطلاق	
33	أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ	
34	لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِن بُيُوتِهِنَّ	52

35	وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنكُمْ	170
36	يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ	398
	سورة التكوير	
37	وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ	1

الرقم	فهرس الأحاديث النبوية والآثار	رقم الصفحة
1	أتحلفون خمسين يمينا، وتستحقون دم صاحبكم	391
2	أتي على بن أبي طالب برجل من المسلمين، قتل رجلا من أهل الذمة	433
3	أتي عمر بن الخطاب بأقطع اليد والرجل	398
4	الإثنان فما فوقهما جماعة	379
5	اجعل هذا في وترك من غير فصل	423
6	أدركت الأئمة وما يستفتحون القراءة إلا بالحمد لله رب العالمين،	450
8	إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع	51
9	اذا انتصف شعبان فلا تصوموا فقال	306
10	اذا أنكح أحدكم عبده أو أجيره، فلا ينظر الى شيء من عورته،	361
11	إذا أهللت للحج والعمرة، فطف لهما طوافين،	430
12	إذا بقي النصف من شعبان فلا تصوموا	304
13	إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم ما حرم، إلا النساء والطيب،	405
14	إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا	309
15	إذا صلى جالسا، فصلوا جلوسا	414
16	إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل	404
17	إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرهقه وليغسله ثلاث مرات	438
18	إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات	437
19	الأرض كلها مسجد، إلا المقبرة والحمام	97
20	استأذن جبرئيل على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ادخل	475
21	أسرعوا بالجنازة ...	482
22	الإسلام يعلو، ولا يعلى	115
23	أعطيت خمسا، لم يعطهن أحد قبلي،	492
24	اغتسلوا يوم الجمعة ولو كأسا بدينار	372
25	أفتبرئكم يهود بخمسين يمينا، يحلفون أنهم لم يقتلوه	391
26	أفطر الحاجم والمحجوم	358
27	أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل،	123

28	أقبلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بذات الرقاع،	119
29	اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم	129
30	أقل الحيض للجارية البكر والثيب ثلاثة أيام	386
31	ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه	395
32	أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة،	337
33	أمر رسول الله بلالا أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة	337
34	أن أبا سعيد الخدري. وابن عمر كانا يرفعان أيديهما أول ما يكبران،	433
35	أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة، وهو غائب،	49
36	إن الله تعالى زادكم صلاة، ألا وهي الوتر،	430
37	إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعا	52
38	إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه	1
39	أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد على كور العمامة	302
40	أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بذمي	432
41	أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العشاء أربعا	471
42	أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل	417
43	أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما	305
44	أن النبي صلى الله عليه وسلم، سجد في {إذا السماء انشقت}،	417
45	أن النبي صلى بهم، فنسي فسجد سجدتين، ثم تشهد،	289
46	أن النبي عليه السلام أمره بالإثمد عند النوم	311
47	أن النبي عليه السلام كان إذا رأى البيت رفع يديه،	152
48	أن النبي عليه الصلاة والسلام، دخل قبرا ليلا ، فأسرج له سراج	167
49	أن النبي كان يقصر في السفر ويتم	295
50	إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله	172
51	أن رجلا انتسفته الجن على عهد عمر بن الخطاب،	446
52	أن رجلا مر ورسول الله يبول	123
53	أن رجلا كان نائما فقامت امرأته،	302
54	أن رجلا، قال له: صليت ولم أقرأ، فقال له: أتممت الركوع والسجود؟	188

55	أن رجلين ادعيا بعيرا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فبعث كل	417
56	أن رسول الله إذا دخل في الصلاة رفع يديه حذو منكبيه،	323
57	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل للعيدين	382
58	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين	206
59	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه التشهد في الصلاة،	331
60	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة،	416
61	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان	324
62	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على كل مسلم	153
63	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد	400
64	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة قبل موته بشهر،	361
65	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على جرهد ...	359
66	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلى في سبعة مواطن	491
67	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن البتيراء	294
68	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يجعل لها سكنى ولا نفقة	52
69	أن رسول الله فرض زكاة الفطر من رمضان،	324
70	أن رسول الله قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم	134
71	أن رسول الله كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان،	335
72	أن رسول الله لم يجعل لها سكنى ولا نفقة	397
73	إن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال،	406
74	أن عبدا سرق وديا من حائط رجل فغرسه في حائط	136
75	أن عمر بن الخطاب كان يرزق المعلمين،	421
76	أن عمر بن الخطاب كتب إلى بعض عماله: أن أعط الناس على تعليم القرآن	421
77	أن عمر بن الخطاب، قال: أذكر الله امرأ سمع	444
78	ان عمر جعل عليه أن يعتكف في الجاهلية ليلة،	303
79	إنا لا ندخل بيتا فيه كلب أو صورة"،	474
80	أنه عليه السلام رأى رجلا يصلي وفي قدمه لمعة لم يصبها الماء	163
81	أنه قال لمعاذ حيث بعثه إلى اليمن قاضيا بم تحكم؟	443

82	أنه كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن زرارة،	164
83	أنه كان إذا ولغ الكلب في الإناء أهراقه وغسله ثلاث مرات	438
84	أنها زوجت حفصة بنت عبد الرحمن من المنذر بن الزبير	435
85	أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم	310
86	أيام التشريق أيام أكل وشرب	369
87	الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها	434
88	أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل،	436
89	أيما إهاب دبغ فقد طهر	472
90	أيها الناس إن الله كتب عليكم السعي فاسعوا	482
91	بلغ عائشة، أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن	403
92	البيت قبلة لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم،	293
93	بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة	48
94	بين كل أذانين صلاة، إلا المغرب	290
95	بين كل أذانين صلاة، قال في الثالثة: لمن شاء	290
96	تزوج ميمونة وهو حلال، وبنى عليها وهو حلال،	407
97	تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن حلالان بسرف،	407
98	ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية،	1
99	ثمن الكلب سحت، ومن نبت لحمه من سحت	357
100	الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأمر،	434
101	جاء رجل إلى النبي عليه السلام، فقال: يا رسول الله	446
102	جاء رجل ضرير البصر والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة	82
103	جاء رجل فقال: يا رسول الله إني رجل تاجر أختلف إلى البحرين	82
104	جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا،	371
105	جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت	434
106	جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي	122
107	جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا	322
108	جلست مع أبي هريرة فسأله رجل عن الصائم إذا أصبح وهو جنب،	404

109	الجماعة من سنن الهدى، لا يتخلف عنها إلا منافق	426
110	حق المسلم على المسلم خمس	425
111	حق المسلم على المسلم ست	425
113	دية كل ذمي مثل دية المسلم،	399
114	رجع النبي صلى الله عليه وسلم من البقيع، وأنا أجد صداعا في رأسي،	165
115	سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدار من المشركين يبيتون	408
116	سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلاة أفضل؟	319
117	سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله	106
118	سنوا بهم سنة أهل الكتاب	137
119	سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاثا،	433
120	صحبت رسول الله في السفر، فلم يزد على ركعتين،	296
121	صلاة النهار عجماء	426
122	صلوا خلف كل بر وفاجر	128
123	صلوا قبل المغرب، ثم قال: صلوا قبل المغرب"، قال في الثالثة	290
124	صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر ركعتين،	118
125	صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة،	292
126	صليت خلف أبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون	449
127	طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات	439
128	طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه	405
129	العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار	155
130	عشر من الفطرة	93
131	عقلت مجة مجها رسول الله في وجهي	140
132	علام تنصبون ميتكم	107
133	علمت رجلا القرآن، فأهدى الي قوسا، فذكرت ذلك للنبي	420
134	علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن	424
135	عليكم بالإثمد؛ فإنه يجلو البصر وينبت الشعر	312
136	غط فخذك؛ فان الفخذ عورة	360

137	فأمرهم رسول الله أن يغسلوه بماء وسدر، وأن يكشفوا وجهه،	372
138	فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير أو كبير	415
139	فضلت على الناس بثلاث	322
140	قتلت رجلين لهما مني عهد لأدينهما	432
141	قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربع دينار	133
142	قلت لزيد بن ثابت: ما عراياكم هذه؟ فسمى رجالا محتاجين	425
143	كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون	410
144	كان بلال يثني الأذان، ويوتر الإقامة،	337
145	كان دية اليهودي، والنصراني في زمن النبي مثل دية المسلم،	399
146	كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير	385
147	كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن	104
148	كذب أبو السنابل	178
149	كنا في مجلس فيه زيد بن ثابت فتذاكرنا الغسل من الإنزال.	404
150	كنا نخابر أربعين سنة	447
151	كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر،	416
152	كنا نقول قبل أن يفرض التشهد: السلام على الله	334
153	كنت عند عائشة يخطب اليها المرأة	434
154	لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت	360
155	لا تخمروا رأسه ولا وجهه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا	371
156	لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم	460
157	لا تقطع اليد في أقل من عشرة دراهم	135
158	لا تكتحل بالنهار وأنت صائم	311
159	لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بالنار، ولا تعذبوا بعذاب الله	409
160	لا تلبسوا القميص، ولا السراويلات، ولا العمائم، ولا البرانس،	340
161	لا حبس عن فرائض الله	381
162	لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن يذكر اسم الله عليه	483
163	لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل	411

164	لا قطع في ثمر ولا كثر	135
165	لا ندع كتاب ربنا، ولا سنة نبينا بقول امرأة	397
166	لا نكاح إلا بولي	93
167	لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين	305
168	لا يجتمع عشر ولا خراج في أرض مسلم	413
169	لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع	100
170	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر بريدا	288
171	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة	287
172	لا يغرنكم آذان بلال، فإن في بصره سوء	319
173	لا يقتل مؤمن بكافر	432
174	لا يؤمن أحد بعدي جالسا	71
175	لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق	426
176	لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقبلني إذا خرج إلى الصلاة	296
177	للمسلم على المسلم ثمانية حقوق	425
178	للمملوك طعامه، وكسوته بالمعروف،	151
179	لم أره صائما من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان،	305
180	لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ووددت أني كنت معه	106
181	لم يزل المسلمون على عهد رسول الله وبعده يعاملون على الأرض،	414
182	لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا أكثر من شعبان،	305
183	لو أن رجلا دعا الناس إلى عرق أو مرماتين لأجابوه،	426
184	لو خرجتم إلى ذودنا، فكنتم فيها، فشربتم من ألبانها وأبوالها	328
185	ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة	431
186	**ليس في الخضراوات صدقة**	346
187	ليس في العوامل صدقة	132
188	ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول	356
189	ليس فيما دون مائتي درهم شيء	76
190	ليس لقاتل وصية	187

191	ليكونن من أمتي أقوام، يستحلون الحر والحرير،	111
192	ما أظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيئا	46
193	المحرمة لا تنتقب، ولا تلبس القفازين	340
194	مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على معمر وفخذاه مكشوفتان،	361
195	مسح التيمم هكذا	370
196	المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه	296
197	مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم	335
198	من أصل الدين الصلاة خلف كل بر وفاجر	129
199	من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا	185
200	من أودع وديعة فلا ضمان عليه	98
201	من بدل دينه فاقتلوه	431
202	من تبع جنازة فله قيراط	409
203	من ترك الأربع قبل الظهر، لم تنله شفاعتي"،	425
204	من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت،	148
205	من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين	46
206	من سنة الحج: إذا رمى الجمرة الكبرى حل له كل شيء	405
207	من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم	120
208	من قرأ خلف الإمام، فقد أخطأ الفطرة	413
209	من كان له إمام، فقراءة الإمام له قراءة	308
210	من كذب على متعمدا ليضل به الناس	46
211	من كنت مولاه فعلي مولاه	385
212	من نسي وهو صائم، فأكل أو شرب،	446
213	من نفس عن مسلم كُربة	482
214	نأخذ من أربعين شاة شاة	431
215	نحرنا يوم الحديبية سبعين بدنة، البدنة عن عشرة	288
216	نضر الله امرءاً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه	244
217	نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع اللحم بالحيوان،	80

218	نهى عن قتل الصبيان والذراري	408
219	وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة	419
220	وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام ملئ فوه نتنا	409
221	وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس،	392
222	ولا تنتقب المرأة الحرام، ولا تلبس القفازين	340
223	يا أبا العباس، عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله	407
224	يا رسول الله هلكت وأهلكت فقال ماذا صنعت قال واقعت امرأتي	423
225	يا معشر من آمن بلسانه	50
226	يذكر عن ابن عباس في الرقي بفاتحة الكتاب	110
227	يغسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثا	309
228	يغسل ثلاث مرات	310
229	يقطع السارق في ثمن المجن على عهد رسول الله	132
230	يكفيك قراءة الإمام، خافت أو جهر	301

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير:للجوزقاني،تحقيق: الدكتور عبد الرحمن الفريوائي. دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الرابعة، 1422 هـ - 2002 م

2) الإبانة الكبرى: لابن بَطَّة العكبري تحقيق: رضا معطي، وجماعة معه. دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

3) أبجد العلوم – العلامة صديق بن حسن القنوجي، المكتبة القدوسية أردو بازار لاهور، الطبعة الأولي 1403 هـ ، 1982 .

4) الإبهاج في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي) : علي بن عبد الكافي السبكي ، تحقيق : جماعة من العلماء ،دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ، 1404هـ .

5) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة : لابن حجر العسقلاني تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة). الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م.

6) الآثار: لأبي يوسف، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية – بيروت.

7) الآثار: لمحمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

8) أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء : للدكتور ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1430 هـ - 2009م

9) الأحاديث المختارة : للحافظ الضياء المقدسي، تحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1420 هـ - 2000 م.

10) إحكام الأحكام : للحافظ ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية 1414 هـ 1994م .

11) إحكام الفصول في أحكام الأصول: للباجي، تحقيق: د.عبد الله الجبوري، مؤسسة الرسالة. الرباط، المغرب الطبعة الأولى، 1409 -هـ/1989م .

12) أحكام القرآن: للجصاص، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1415هـ/1994م.

13) الإحكام في أصول الأحكام: لابن حزم، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر. دار الآفاق الجديدة، بيروت.

14) الإحكام في أصول الأحكام: للآمدي،تحقيق: عبد الرزاق عفيفي. المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان.

15) أحوال الرجال: للحافظ إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، حديث أكادمي – فيصل آباد، باكستان.

16) إحياء علوم الدين: لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة – بيروت.

17) أخبار الآحاد في الحديث النبوي: لابن جبرين ، طبعة دار طيبة الرياض.

18) أخبار مكة: للأزرقي، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر – بيروت.

19) أخبار مكة: للفاكهي، تحقيق: د. عبد الملك دهيش، دار خضر بيروت. الطبعة: الثانية، 1414 هـ

20) اختصار علوم الحديث: لابن كثير، دار المعرفة – بيروت.

21) آداب الشافعي ومناقبه: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: الدكتور عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، 1424 هـ – 2003 م.

22) الآداب: للبيهقي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت لبنان. الطبعة: الأولى، 1408 هـ – 1988 م .

23) الأدب المفرد: للإمام البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت الطبعة: الثالثة، 1409 – 1989 .

24) أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب: لابن دحية الكلبي، تحقيق : محمد زهير الشاويش. المكتب الإسلامي،الطبعة : الأولى 1419 هـ – 1998 م

25) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: للشوكاني تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي. الطبعة الأولى 1419هـ – 1999م

26) الإرشاد في معرفة علماء الحديث: للخليلي، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس. مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1409 هـ .

27) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: للشيخ محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية 1405 هـ – 1985م.

28) أساس البلاغة: للزمخشري. تحقيق: محمد باسل عيون السود. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1998 م .

29) أسباب اختلاف الفقهاء : للدكتور مصطفى إبراهيم الزلمي، الدار العربية للطباعة، الطبعة الأولى، 1396هـ1976م.

30) الاستذكار: لابن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، 1421 – 2000).

31) أسد الغابة في معرفة الصحابة: لابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، 1415هـ – 1994 م

32) الأسماء والصفات للبيهقي: تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة – المملكة العربية السعودية. الطبعة: الأولى، 1413 هـ – 1993 م

33) الإصابة في تمييز الصحابة: للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى – 1415 هـ

34) أصول التخريج ودراسة الأسانيد : للدكتور محمود الطحان، دار القرآن الكريم بيروت. الطبعة الثانية 1399، 1979م.

35) أصول الجرح والتعديل: د.نور الدين عتر، دار اليمامة للطباعة و النشر، دمشق. 2007م.

36) أصول السرخسي: للعلامة السرخسي دار المعرفة – بيروت

37) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار: لأبي بكر الحازمي. دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد، الدكن.

38) الاعتصام: للشاطبي، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي. دار ابن عفان، السعودية. الطبعة: الأولى، 1412هـ – 1992م.

39) اعتلال القلوب للخرائطي: تحقيق: حمدي الدمرداش. نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة–الرياض الطبعة: الثانية، 1421هـ2000م.

40) إعلام الموقعين عن رب العالمين: لابن قيم الجوزية ، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1423 هـ

41) الأعلام : للزركلي، دار العلم للملايين. الطبعة: الخامسة عشر 2002 م .

42) الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط : للحافظ سبط ابن العجمي، تحقيق: علاء الدين علي رضا، دار الحديث – القاهرة. الطبعة: الأولى، 1988م .

43) الاقتراح في بيان الاصطلاح: لابن دقيق العيد. دار الكتب العلمية – بيروت.

44) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: لشيخ الاسلام ابن تيمية ، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل. دار عالم الكتب، بيروت، لبنان. الطبعة: السابعة، 1419هـ - 1999م.

45) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لعلاء الدين مغلطاي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد. الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م .

46) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: لابن ماكولا ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى 1411هـ-1990م .

47) ألفية السيوطي في علم الحديث: لجلال الدين السيوطي، المكتبة العلمية .

48) ألفية العراقي: للحافظ العراقي، تحقيق: العربي الدائز الفرياطي. مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية. الطبعة: الثانية، 1428 هـ .

49) الإمام مسلم وصحيحه: للشيخ عبد المحسن العباد، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة. الطبعة 1390هـ/1970م .

50) الأموال: لابن زنجويه. تحقيق: الدكتور شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية. الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م.

51) الانساب: للسمعاني. تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره. مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، 1382 هـ - 1962 م

52) اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا : الدكتور محمد لقمان السلفي، دار الداعي للنشر والتوزيع الرياض. الطبعة الثانية 1420 هـ .

53) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث : للحافظ ابن كثير الدمشقي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية.

54) البحر المحيط في أصول الفقه : لبدر الدين الزركشي، دار الكتبي. الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م.

55) البداية والنهاية : للحافظ ابن كثير، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى 1408، هـ - 1988 م

56) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: للكاساني، دار الكتب العلمية. الطبعة: الثانية، 1406هـ - 1986م

57) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: للشوكاني، دار المعرفة - بيروت.

58) البرهان في أصول الفقه : لإمام الحرمين الجويني، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة. دار الكتب العلمية بيروت – لبنان. الطبعة: الطبعة الأولى 1418 هـ – 1997 م

59) بصائر ذوي التمييز : للفيروزآبادى ، تحقيق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.

60) بلوغ المرام من أدلة الأحكام : للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، دار القبس للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية.

61) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام : للإمام ابن القطان، تحقيق : د. الحسين آيت سعيد. دار طيبة – الرياض، الطبعة : الأولى ، 1418هـ–1997م.

62) تاج التراجم : لقاسم بن قُطلُوبغا، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف. دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، 1413 هـ –1992م

63) تاج العروس من جواهر القاموس : لمرتضى، الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين. دار الهداية

64) تاريخ ابن معين – رواية ابن محرز: للإمام يحيى بن معين، تحقيق: محمد كامل القصار. مجمع اللغة العربية – دمشق. الطبعة: الأولى، 1405هـ، 1985م

65) تاريخ ابن معين – رواية الدارمي: للإمام يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. دار المأمون للتراث – دمشق.

66) تاريخ ابن معين – رواية الدوري: للإمام يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة. الطبعة: الأولى، 1399 – 1979.

67) تاريخ أبي زرعة الدمشقي رواية: أبي الميمون بن راشد. تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني. مجمع اللغة العربية – دمشق.

68) تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين: لابن شاهين، تحقيق: الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقري

69) دار القلم – دمشق، الطبعة: الأولى، 1409هـ/1989م

70) تاريخ الإسلام : للحافظ الذهبي. تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف. دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003 م .

71) التاريخ الأوسط : للإمام البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد. دار الوعي القاهرة. الطبعة: الأولى، 1397 – 1977 م .

72) التاريخ الكبير: للإمام البخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.
73) تاريخ المدينة: لابن شبة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت. دار العليان – جدة 1399 هـ .
74) تاريخ بغداد: للحافظ الخطيب البغدادي، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2002 م
75) تاريخ دمشق: لابن عساكر ، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ – 1995 م
76) التأصيل لأصول التخريج : للشيخ بكر أبوزيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع السعودية، الطبعة: الأولى، 1413 هـ .
77) التبصرة في أصول الفقه : لأبي اسحاق الشيرازي ، تحقيق: د. محمد حسن هيتو. دار الفكر دمشق، الطبعة: الأولى، 1403 هـ .
78) تحذير الخواص من أكاذيب القصاص : لجلال الدين السيوطي، تحقيق: الصباغ. المكتب الإسلامي بيروت. الطبعة: الثانية، 1394 هـ – 1974م .
79) تحرير علوم الحديث: عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان. الطبعة: الأولى، 1424 هـ – 2003 م .
80) تحريم آلات الطرب: للشيخ الألباني، مؤسسة الريان بيروت، لبنان. الطبعة الثالثة، 1426هـ/2005م
81) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: للحافظ المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. المكتب الإسلامي، والدار القيّمة. الطبعة: الثانية: 1403هـ، 1983م
82) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: لابن العراقي، تحقيق: عبد الله نوارة. مكتبة الرشد – الرياض.
83) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: لجلال الدين السيوطي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
84) تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول: ليحيى بن موسى الرهوني، تحقيق: الدكتور الهادي بن الحسين شبيلي. دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات. الطبعة:الأولى، 1422 هـ
85) تدوين السنة النبوية: للشيخ مطر الزهراني، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1417هـ/1996م .

86) تذكرة الحفاظ: للحافظ الذهبي، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان. الطبعة: الأولى، 1419هـ– 1998م

87) التذكرة في علوم الحديث: لابن الملقن، دار عمّار،عمّان.الطبعة: الأولى، 1408 هـ– 1988 م

88) الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك: لابن شاهين. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، 1424 هـ – 2004 م

89) تصحيفات المحدثين: لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري. تحقيق: محمود أحمد ميرة. المطبعة العربية الحديثة – القاهرة. الطبعة: الأولى، 1402 هـ .

90) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق. دار البشائر . بيروت. الطبعة: الأولى . 1996م

91) التعليق المُمَجَّد شرح موطا مالك – رواية محمد بن الحسن –، لعبد الحيّ اللّكنوي، تحقيق : د. تقي الدين الندوي دار القلم دمشق، الطبعة الأولى 1413 هـ – 1991 م.

92) تغليق التعليق: للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق: د. سعيد عبد الرحمن موسى القزقي. المكتب الإسلامي , دار عمار, عمان – الأردن. الطبعة: الأولى، 1405هـ .

93) تفسير الطبري : للإمام محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر. مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ – 2000 م .

94) تقريب التهذيب: للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، 1406 – 1986م.

95) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث: للإمام النووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت. دار الكتاب العربي، بيروت. الطبعة: الأولى، 1405 هـ – 1985 م

96) تقييد العلم: للخطيب البغدادي، إحياء السنة النبوية – بيروت.

97) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: للحافظ العراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولى، 1389هـ/1969م .

98) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل : للحافظ ابن كثير، تحقيق: د. شادي، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، اليمن. الطبعة: الأولى، 1432 هـ – 2011 م

99) التلخيص الحبير : للحافظ ابن حجر. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى 1419هـ. 1989م.

100) تمام المنة في التعليق على فقه السنة : للشيخ الألباني، دار الراية. الطبعة: الخامسة.
101) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : للحافظ ابن عبد البر القرطبي. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، 1387 هـ
102) التمييز : للإمام مسلم بن الحجاج. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. مكتبة الكوثر – المربع – السعودية. الطبعة: الثالثة، 1410هـ.
103) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة : للكناني. تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف , عبد الله محمد الصديق الغماري. دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، 1399 هـ
104) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل : لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، 1406 هـ – 1986 م
105) تهذيب الآثار مسند ابن عباس: للإمام محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر. مطبعة المدني – القاهرة.
106) تهذيب التهذيب: للحافظ ابن حجر. مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند. الطبعة الأولى، 1326هـ
107) تهذيب سنن أبي داود: لابن قيم الجوزية، في هامش عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الثانية، 1415 هـ
108) تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1400 – 1980م .
109) تهذيب اللغة : للأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب. دار إحياء التراث العربي – بيروت. الطبعة: الأولى، 2001م
110) توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته: رفعت بن فوزي عبد المطلب، مكتبة الخنانجي بمصر. الطبعة: الأولى.
111) التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر : للحافظ السخاوي، مكتبة أضواء السلف. الطبعة: الأولى – 1418 هـ – 1998م .
112) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: للأمير الصنعاني، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. دار الكتب العلمية, بيروت– لبنان. الطبعة: الأولى 1417هـ/1997م.
113) تيسير التحرير: لمحمد أمين المعروف بأمير بادشاه. دار الفكر – بيروت (1996 م)

114) الثقات: لابن حبان، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند. الطبعة: الأولى، 1973 م

115) الثقات: للعجلي، مكتة الدار بالمدينة المنورة ، الطبعة الاولى (1405 هـ، 1985 م) .

116) ثمرات النظر في علم الأثر: للأمير الصنعاني، تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة. دار العاصمة للنشر والتوزيع – الرياض – السعودية. الطبعة: الأولى، 1417هـ – 1996م

117) جامع الأصول في أحاديث الرسول: لابن الأثير الجزري، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط. مكتبة دار البيان، الطبعة : الأولى 1392 هـ ، 1972 م

118) جامع التحصيل في أحكام المراسيل: للعلائي. تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. عالم الكتب – بيروت. الطبعة: الثانية، 1407 – 1986م.

119) جامع العلوم والحكم: لابن رجب الحنبلي. تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية، 1424 هـ – 2004 م.

120) الجامع في الحديث: لابن وهب. تحقيق: الدكتور مصطفى حسن أبو الخير، دار ابن الجوزي – الرياض، الطبعة: الأولى 1416 هـ – 1995 م.

121) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي. تحقيق: الدكتور محمود الطحان. مكتبة المعارف – الرياض.

122) الجامع الصحيح: للإمام مسلم بن الحجاج. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي بيروت.

123) الجامع الصحيح : للإمام البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ

124) الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي – بيروت. الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م.

125) جزء القراءة خلف الإمام: للإمام البخاري، تحقيق: فضل الرحمن الثوري، المكتبة السلفية. الطبعة: الأولى، 1400 هـ – 1980 م

126) جمهرة اللغة : لابن دريد الأزدي، تحقيق: منير بعلبكي. دار العلم للملايين – بيروت. الطبعة: الأولى، 1987م

127) جمهرة أنساب العرب: لابن حزم الأندلسي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة : الثالثة– (1424 هـ – 2003 م).

128) جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع : لأحمد بن إبراهيم الهاشمي، المكتبة العصرية، بيروت.

129) الجواهر المضية في طبقات الحنفية: لعبد القادر بن أبي الوفاء الحنفي المصري، مير محمد كتب خانه كراتشي 1332 هـ.

130) الجوهر النقي على سنن البيهقي: لابن التركماني، دار الفكر بيروت.

131) حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار): لابن عابدين، دار الفكر بيروت. الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م

132) الحث على التجارة والصناعة والعمل: لأبي بكر الخَلَّال، دار العاصمة، الرياض - السعودية. الطبعة: الأولى، 1407 هـ

133) الحديث والمحدثون: للشيخ محمد محمد أبو زهو، دار الفكر العربي القاهرة 1378هـ

134) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة : للسيوطي. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار إحياء الكتب العربية مصر. الطبعة : الأولى 1387 هـ - 1967 م

135) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت

136) الحوادث والبدع : لأبي بكر الطرطوشي. تحقيق: علي بن حسن الحلبي. دار ابن الجوزي، الطبعة: الثالثة، 1419 هـ - 1998 م

137) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام: للنووي، تحقيق : حسين إسماعيل الجمل. مؤسسة الرسالة لبنان بيروت. الطبعة : الاولى ، 1418هـ - 1997م

138) الخلاصة في معرفة الحديث: للطيبي، تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري. المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع. الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م

139) دراسات في منهج النقد عند المحدثين: الدكتور محمد قاسم العمري، دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن.

140) الدراية في تخريج أحاديث الهداية: للحافظ ابن حجر. تحقيق : السيد عبد الله هاشم اليماني. دار المعرفة - بيروت

141) الدرر الكامنة: للحافظ ابن حجر. دائرة المعارف العثمانية - حيدر اباد/ الهند. الطبعة: الثانية، 1392هـ/ 1972م

142) الدعاء : للطبراني. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1413 هـ .

143) الدعوات الكبير : للبيهقي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر. غراس للنشر والتوزيع – الكويت. الطبعة: الأولى، 2009 م

144) دفاع عن الحديث النبوي: للشيخ الألباني، مؤسسة ومكتبة الخافقين، دمشق.

145) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين: : الدكتور محمد بن محمد أبو شُهبة، مجمع البحوث الإسلامية – القاهرة. الطبعة: الثانية، 1406 هـ – 1985 م.

146) دلائل النبوة : للبيهقي. تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي. دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى – 1408 هـ – 1988 م

147) الديات: لابن أبي عاصم. إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – كراتشي.

148) ديوان الضعفاء : للحافظ الذهبي. تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري. مكتبة النهضة الحديثة – مكة، الطبعة: الثانية، 1387 هـ – 1967 م

149) ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين: للحافظ الذهبي. تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري. مكتبة النهضة الحديثة – مكة الطبعة: الأولى.

150) ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات. دار الكتب العلمية بيروت.

151) الرد على الأخنائي (أو الإخنائية) : لشيخ الاسلام ابن تيمية، تحقيق: أحمد بن مونس العنزي. دار الخراز – جدة. الطبعة: الأولى، 1420هـ – 2000م

152) رسالة أبي داود إلى أهل مكة: للإمام أبي داود السجستاني، تحقيق: محمد الصباغ. دار العربية – بيروت

153) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة: للكتاني، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي. دار البشائر الإسلامية. الطبعة: السادسة 1421هـ–2000م

154) الرسالة:للإمام للشافعي.تحقيق: أحمد شاكر. مكتبه الحلبي،مصر. الطبعة: الأولى، 1358هـ/1940م

155) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل : للشيخ اللكنوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب. الطبعة: الثالثة، 1407هـ

156) زاد المعاد في هدي خير العباد: لابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: السابعة والعشرون , 1415هـ /1994م .

157) الزهد والرقائق : لعبد الله بن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. دار الكتب العلمية – بيروت.

158) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة : للشيخ الألباني. دار المعارف، الرياض. الطبعة: الأولى، 1412 هـ / 1992 م

159) السنة المطهرة والتحديات : الدكتور نور الدين عتر، مجلة مركز بحوث السُنَّة والسيرة – قطر، العدد الثالث، 1408 هـ – 1988 م .

160) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : د / مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي: دمشق – سوريا، الطبعة: الثالثة، 1402 هـ – 1982 م .

161) سنن ابن ماجه: لابن ماجة القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره. دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ – 2009 م

162) سنن أبي داود : لأبي داود السِّجِسْتاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره. دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ – 2009 م

163) سنن الترمذي: للإمام الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر. الطبعة: الثانية، 1395 هـ – 1975 م

164) سنن الدارقطني : للإمام الدارقطني ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره. مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ – 2004 م.

165) سنن الدارمي: للدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة: الأولى، 1412 هـ – 2000 م

166) السنن الصغير: للبيهقي تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة: الأولى، 1410هـ – 1989م

167) السنن الكبرى : للبيهقي تحقيق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثالثة، 1424 هـ – 2003 م

168) السنن الكبرى: للنسائي تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة: الأولى، 1421 هـ – 2001 م

169) سنن النسائي : للإمام النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب. الطبعة: الثانية، 1406 – 1986 م .

170) سنن سعيد بن منصور : لأبي عثمان سعيد بن منصور، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الدار السلفية – الهند. الطبعة: الأولى، 1403هـ –1982م

171) سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم: تحقيق: د. زياد محمد منصور. مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1414هـ.

172) سؤالات ابن الجنيد للإمام يحيى بن معين. تحقيق: أحمد محمد نور سيف. مكتبة الدار – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1408هـ، 1988م.

173) سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي للإمام الدارقطني: تحقيق: أبوعمر محمد بن علي الأزهري. الفاروق الحديثة للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى 2006 م.

174) سير أعلام النبلاء : للحافظ الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. الطبعة : الثالثة ، 1405 هـ / 1985 م

175) السيرة النبوية: لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وغيره. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر. الطبعة: الثانية، 1375هـ – 1955 م

176) الشاذ والمنكر وزيادة الثقة: للدكتور أبو ذر عبد القادر ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. الطبعة: الأولى، 1426 هـ – 2005 م

177) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح : لبرهان الدين الأبناسي، تحقيق: صلاح فتحي هلل. مكتبة الرشد. الطبعة الأولى 1418هـ 1998م

178) شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن العماد الحنبلي، تحقيق: محمود الأرناؤوط. دار ابن كثير، دمشق. الطبعة: الأولى، 1406 هـ – 1986 م

179) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام : لابن دقيق العيد. تحقيق: محمد خلوف العبد الله. دار النوادر، سوريا، الطبعة: الثانية، 1430 هـ – 2009 م .

180) شرح التبصرة والتذكرة : للحافظ العراقي، تحقيق: ماهر ياسين فحل. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة: الأولى، 1423 هـ – 2002 م

181) شرح تنقيح الفصول: للقرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. شركة الطباعة الفنية المتحدة. الطبعة: الأولى، 1393 هـ – 1973 م).

182) شرح السنة: للبغوي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. المكتب الإسلامي دمشق. الطبعة: الثانية، 1403هـ – 1983م

183) شرح الكوكب المنير: لابن النجار الحنبلي، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد. مكتبة العبيكان الطبعة الثانية 1418هـ – 1997 م

184) شرح الموقظة للذهبي: لمحمود بن محمد المنياوي. المكتبة الشاملة، مصر.الطبعة: الأولى، 1432 هـ – 2011 م

185) شرح النووي على صحيح مسلم المسمى (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) – الإمام النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الطبعة الثانية ، 1392هـ .

186) شرح علل الترمذي: لابن رجب الحنبلي. تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. مكتبة المنار الأردن. الطبعة: الأولى، 1407هـ - 1987م

187) شرح مشكل الآثار : لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى - 1415 هـ، 1494 م

188) شرح معاني الآثار: لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق. عالم الكتب. الطبعة: الأولى - 1414 هـ، 1994 م

189) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر : للملا علي القاري الهروي. تحقيق: محمد نزار تميم. دار الأرقم - لبنان / بيروت.

190) الشريعة: للآجري. تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر الدميجي. دار الوطن السعودية. الطبعة: الثانية، 1420 هـ - 1999 م

191) شعب الإيمان: للبيهقي، تحقيق: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2003 م.

192) الشمائل المحمدية: للترمذي. دار إحياء التراث العربي - بيروت.

193) الصارم المنكي في الرد على السبكي: لابن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني. مؤسسة الريان، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، 1424هـ / 2003م

194) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: للجوهرى. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م

195) صحيح ابن حبان : للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م.

196) صحيح ابن خزيمة: للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي - بيروت.

197) صحيح أبي داود : للشيخ الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت. الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002 م

198) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط: لابن الصلاح. تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر. دار الغرب الإسلامي بيروت. الطبعة: الثانية، 1408 هـ .

199) الضعفاء الصغير: للإمام البخاري، مكتبة ابن عباس، الطبعة الأولى 1426هـ/2005م

200) الضعفاء الكبير: للعقيلي. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. دار المكتبة العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1404هـ - 1984م

201) الضعفاء لأبي زرعة الرازي. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، السعودية. الطبعة: 1402هـ/1982م .

202) الضعفاء : لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: فاروق حمادة . دار الثقافة – الدار البيضاء. الطبعة: الأولى، 1405 – 1984م .

203) الضعفاء والمتروكون: لابن الجوزي. تحقيق: عبد الله القاضي. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1406هـ.

204) الضعفاء والمتروكون: للدارقطني، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. الطبعة: الأولى، 1404 هـ

205) الضعفاء والمتروكون: للنسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد. دار الوعي حلب. الطبعة: الأولى، 1396هـ

206) ضعيف سنن أبي داود: للشيخ الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع الكويت. الطبعة الأولى 1423 هـ

207) ضعيف سنن الترمذي: للشيخ الألباني، المكتب الاسلامي بيروت. الطبعة: الأولى، 1991 م

208) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع : للحافظ السخاوي. منشورات دار مكتبة الحياة بيروت

209) ضوابط الجرح والتعديل: للدكتور عبد العزيز بن محمد بن عبد اللطيف، مكتبة العبيكان.

210) الطب النبوي: لأبي نعيم الأصفهاني، تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي. دار ابن حزم الطبعة: الأولى، 2006 م.

211) طبقات الحفاظ: للسيوطي،دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1403هـ.

212) طبقات الحنابلة : لأبي الحسين ابن أبي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي. دار المعرفة بيروت

213) الطبقات السنية في تراجم الحنفية: لتقي الدين الغزي. تحقيق: د. عبد الفتاح محمد الحلو، دارالرفاعي، سورية حلب.

214) طبقات الشافعية الكبرى: للسبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية، 1413هـ

215) الطبقات الكبرى: لابن سعد. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1990 م

216) طبقات المدلسين: لابن حجر العسقلاني. تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي. مكتبة المنار عمان، الطبعة: الأولى، 1403 – 1983.

217) طبقات المفسرين: للداودي، دار الكتب العلمية بيروت.

218) طرق تخريج حديث رسول الله صلي الله عليه وسلم: د. عبد المُهدي بن عبد القادر. دار الاعتصام بالقاهرة ، 1987م.

219) طرق حديث من كذب علي متعمدا : للطبراني، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد. المكتب الإسلامي دار عمار الأردن. الطبعة: الأولى، 1410هـ.

220) الطهور للقاسم بن سلام. تحقيق: مشهور حسن محمود سلمان. مكتبة الصحابة، جدة. الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م

221) الطيوريات : لأبي طاهر السِّلَفي. تحقيق: دسمان يحيى معالي، مكتبة أضواء السلف، الرياض.الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م

222) ظفر الأماني بشرح مختصر الجرجاني: للشيخ عبد الحي اللكنوي. تحقيق: عبد الفتاح أبوغدة. مكتب المطبوعات الاسلامية 1995م.

223) علل الحديث: لابن أبي حاتم. تحقيق: فريق من الباحثين. مطابع الحميضي. الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006 م

224) علل الدارقطني (العلل الواردة في الأحاديث النبوية): للإمام الدارقطني. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي.دار طيبة - الرياض. الطبعة: الأولى 1405 هـ - 1985 م.

225) العلل الصغير: للإمام الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.دار إحياء التراث العربي – بيروت.

226) العلل الكبير: للإمام الترمذي، تحقيق: صبحي السامرائي وغيره. عالم الكتب , مكتبة النهضة العربية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1409هـ.

227) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية : لابن الجوزي. تحقيق: إرشاد الحق الأثري. إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان. الطبعة: الثانية، 1401هـ/1981م

228) العلل: لابن المديني. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية، 1980م.

229) العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله ، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. دار الخاني الرياض. الطبعة: الثانية، 1422 هـ - 201 م

230) علم الرجال وأهميته: للشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني. تعليق طارق عوض الله ، دار الساري (1994 م)

231) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ : للسمين الحلبي، تحقيق: محمد باسل عيون السود. دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1996 م.

232) عون المعبود: للشيخ العظيم آبادي، دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة: الثانية، 1415 هـ

233) غاية النهاية في طبقات القراء : لابن الجزري، مكتبة ابن تيمية. الطبعة الأولى 1351هـ

234) الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية : للحافظ السخاوي تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم. مكتبة أولاد الشيخ للتراث. الطبعة: الأولى، 2001م

235) غريب الحديث: للقاسم بن سلام. تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان. مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن. الطبعة: الأولى، 1384 هـ - 1964 م.

236) فتح الباري شرح صحيح البخاري – ابن حجر، تحقيق : أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة بيروت (1379هـ) .

237) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي : لزكريا بن محمد السنيكي، تحقيق: الدكتور ماهر الفحل. دار الكتب العلمية. الطبعة الأولى، 1422هـ / 2002م

238) فتح القدير: للكمال ابن الهمام. دار الفكر بيروت – لبنان.

239) فتح المغيث بشرح الفية الحديث، للحافظ السخاوي (المتوفى: 902هـ) تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، 1424هـ / 2003م

240) الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية : لعبد القاهر بن طاهر الأسفراييني، دار الآفاق الجديدة – بيروت،الطبعة: الثانية، 1977م.

241) الفصل للوصل المدرج في النقل : للخطيب البغدادي. تحقيق: محمد بن مطر الزهراني. دار الهجرة الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م

242) الفصول في الأصول : لأبي بكر الجصاص، وزارة الأوقاف الكويتية. الطبعة: الثانية، 1994م

243) الفقيه والمتفقه: للخطيب البغدادي. تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي. دار ابن الجوزي – السعودية.

244) الفكر المنهجي عند المحدثين: للدكتور همام عبد الرحيم سعيد. رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر. الطبعة: 1408هـ.

245) فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت: للشيخ نظام الدين السهالوي. دار الكتب العلمية بيروت، 1423هـ، 2002م.

246) الفوائد البهية في تراجم الحنفية: للشيخ عبد الحي اللكنوي، دار الكتاب الاسلامي القاهرة.

247) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : للشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان

248) الفوائد: لتمام بن محمد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. مكتبة الرشد – الرياض. الطبعة: الأولى، 1412

249) القاموس المحيط: للفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان. الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.

250) القراءة خلف الإمام: للبيهقي. تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى، 1405هـ.

251) قفو الأثر في صفوة علوم الأثر: محمد بن إبراهيم المعروف بـ ابن الحنبلي. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب. الطبعة: الثانية، 1408هـ.

252) قواطع الأدلة في الأصول: للسمعاني. تحقيق: محمد حسن. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. الطبعة: الأولى، 1418هـ/1999م

253) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث: للشيخ جمال الدين القاسمي. دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

254) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة : للحافظ الذهبي، تحقيق : محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الاسلامية مؤسسة علوم القرآن. السعودية، الطبعة الاولى (1413 – 1992) .

255) الكامل في ضعفاء الرجال: لابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت–لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ1997م

256) كشف الأستار عن زوائد البزار: للهيثمي. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1399 هـ - 1979 م.

257) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: لعلاء الدين عبد العزيز أحمد البخاري. دار الكتب العربية، بيروت، 1394هـ- 1974م.

258) كشف الأسرار شرح المصنف على المنار: لأبي البركات النسفي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1406 هـ- 1986 م.

259) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: للحاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: 1067هـ) مكتبة المثنى - بغداد 1941 م.

260) الكفاية في علم الرواية: للخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي و إبراهيم حمدي المدني. المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

261) الكليات : للكفوي، تحقيق: عدنان درويش. مؤسسة الرسالة – بيروت.

262) الكنى والأسماء: للإمام مسلم. تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية. الطبعة: الأولى، 1404هـ/1984م.

263) الكنى والأسماء : للدولابي. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. دار ابن حزم - بيروت/ لبنان. الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2000م

264) الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات: لابن الكيال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي. دار المأمون . بيروت. الطبعة: الأولى . 1981م.

265) لب اللباب في تحرير الأنساب: للسيوطي. دار صادر – بيروت.

266) اللباب في تهذيب الأنساب: لابن الأثير. دار صادر – بيروت.

267) لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ : لابن فهد المكي، دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى 1419هـ - 1998م

268) لسان العرب- محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر بيروت، الطبعة الأولى .

269) لسان الميزان للحافظ ابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت لبنان، الطبعة الثانية 1390 هـ ،1971 .

270) لمحات في أصول الحديث: للدكتور محمد أديب صالح. المكتب الاسلامي بيروت الطبعة الثانية 1393 هـ

271) اللمع في أصول الفقه: للشيرازي. دار الكتب العلمية. الطبعة: الثانية 2003 م - 1424 هـ.

272) ما لا يسع المحدث جهله: للميانشي (ت581هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، شركة الطبع والنشر الأهلية – بغداد، 1387هـ- 1967م.

273) المبسوط : للسرخسي، دار المعرفة – بيروت. 1414هـ – 1993م

274) المتفق والمفترق: للخطيب البغدادي. تحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي. دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق. الطبعة: الأولى، 1417 هـ – 1997 م

275) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين – الامام ابن حبان، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، 1396هـ.

276) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (المتوفى: 807هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414 هـ، 1994م .

277) مجموع الفتاوى– شيخ الاسلام ابن تيمية ، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م

278) المجموع شرح المهذب: للإمام النووي. دار الفكر بيروت.

279) محاسن الاصطلاح : لسراج الدين البلقيني. تحقيق: د/ عائشة (بنت الشاطئ)، دار المعارف.

280) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي. تحقيق : د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر بيروت ، الطبعة الثالثة (1404هـ) .

281) المحصول: للرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، 1418 هـ – 1997 م.

282) المحكم والمحيط الأعظم: لابن سيده، تحقيق: عبد الحميد هنداوي. دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 هـ – 2000 م

283) المحلى بالآثار: لابن حزم الأندلسي، دار الفكر – بيروت

284) مختار الصحاح: للرازي. تحقيق: يوسف الشيخ محمد. المكتبة العصرية بيروت، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م.

285) مختصر الصواعق المرسلة: لابن قيم الجوزية. اختصره: ابن الموصلي، تحقيق: سيد إبراهيم. دار الحديث، القاهرة – مصر. الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2001م

286) مختصر المُزني: لإسماعيل بن يحيى المزني. دار المعرفة – بيروت. 1410هـ/1990م

287) تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول: لأبي زكريا الرهوني، تحقيق: الدكتور الهادي بن الحسين شبيلي و يوسف الأخضر القيم. دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث – دبي، الإمارات، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2002 م

288) المختلطين: للعلائي. تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي القاهرة. الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1996م

289) المدخل إلى كتاب الإكليل: للحاكم النيسابوري. تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد. دار الدعوة – الاسكندرية.

290) المدخل في أصول الحديث: للحاكم النيسابوري. المطبعة العلمية بحلب، 1351-1932.

291) المراسيل: لأبي داود السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة: الأولى، 1408هـ .

292) المراسيل: لابن أبي حاتم. تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني. مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة: الأولى، 1397 هـ .

293) مستخرج أبي عوانة: ليعقوب بن إسحاق الإسفراييني، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1419هـ- 1998م.

294) المستدرك على الصحيحين: للحاكم النيسابوري، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، ومعه تعليقات الذهبي في التلخيص، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى (1411 – 1990) .

295) المستصفى في علم الأصول: للغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى (1413هـ) .

296) مسند أبي داود الطيالسي: سليمان بن داود الطيالسي، تحقيق : الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي. دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م.

297) مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث دمشق ، الطبعة الأولى، (1404 – 1984) .

298) المسند: للإمام أحمد بن حنبل،تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة الطبعة : الثانية 1420هـ ، 1999م .

299) مسند البزار وهو البحر الزخار: للإمام أبي بكر البزار، تحقيق : د/ محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، 1424 هـ ، 2003 م .

300) مسند الحميدي: للإمام أبي بكر الحميدي، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، دار السقا، دمشق – سوريا. الطبعة: الأولى، 1996 م .

301) مسند الروياني : لأبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني. تحقيق: أيمن علي أبو يماني. مؤسسة قرطبة – القاهرة. الطبعة: الأولى، 1416 هـ.

302) مسند الشافعي: للإمام الشافعي، دار الكتب العلمية – بيروت.

303) مسند الشاميين للطبراني. تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. مؤسسة الرسالة بيروت. الطبعة: الأولى، 1405 – 1984م.

304) المسند المستخرج على صحيح مسلم: لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: محمد حسن. دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، 1417هـ – 1996م.

305) مسند عبد الله بن المبارك، تحقيق: صبحي السامرائي. مكتبة المعارف – الرياض. الطبعة: الأولى، 1407 هـ

306) المسودة في أصول الفقه : لابن تيمية الجد، تحقيق: محمد محيى الدين، دار الكتاب العربي القاهرة .

307) مشكاة المصابيح : للخطيب التبريزي. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي بيروت الطبعة: الثالثة، 1985م.

308) مشيخة القزويني : لعمر بن علي بن عمر القزويني، تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري. دار البشائر الإسلامية. الطبعة: الأولى 1426 هـ – 2005 م.

309) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: للبوصيري. تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي. دار العربية بيروت الطبعة: الثانية، 1403 هـ

310) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: للفيومي. المكتبة العلمية – بيروت

311) المصنف: لأبي بكرابن أبي شيبة، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، 1409 هـ.

312) المصنف: للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة الثانية ، 1403هـ.

313) معجم ابن الأعرابي: لأبي سعيد بن الأعرابي. تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم. دار ابن الجوزي، السعودية. الطبعة: الأولى، 1418 هـ – 1997 م

314) معجم الأدباء: أبو عبد الله ياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة: الأولى، 1414 هـ – 1993 م.

315) المعجم الأوسط: للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة.

316) معجم البلدان: أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، دار بيروت للطباعة والنشر بيروت1399 هـ ، 1979 م .

317) معجم الصحابة: لابن قانع. تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي. مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة الطبعة: الأولى، 1418هـ.

318) المعجم الصغير: للطبراني، تحقيق : محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي , دار عمار – بيروت عمان، الطبعة الأولى ، 1405 – 1985.

319) المعجم الكبير: للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم – الموصل الطبعة الثانية ، 1404 – 1983.

320) معجم المصطلحات الحديثية: لسيد عبد الماجد الغوري، دار ابن كثير، دمشق. الطبعة الأولى 1428 – 2007.

321) معجم المولفين تراجم مصنفي الكتب العربية: لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي بيروت

322) المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، تحقيق / مجمع اللغة العربية. دار الدعوة القاهرة.

323) معجم متن اللغة : أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق). دار مكتبة الحياة بيروت.1380 هـ – 1960 م

324) معجم مقاييس اللغة: لابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر. الطبعة : 1399هـ – 1979م.

325) معرفة السنن والآثار: للإمام البيهقي، تحقيق: د/ عبدالمعطى أمين قلعجي، دار الوفاء المنصورة القاهرة الطبعة الأولى 1411 هـ ، 1991 م .

326) معرفة الصحابة: لأبي نعيم الأصبهاني. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى 1419 هـ – 1998 م

327) معرفة علوم الحديث: للحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الثانية ، 1397هـ – 1977م .

328) المعرفة والتاريخ : ليعقوب الفسوي، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: الثانية، 1401 هـ– 1981 م.

329) المغرب في ترتيب المعرب: للمُطَرِّزِى. دار الكتاب العربي
330) المغني في الضعفاء – الحافظ الذهبي، تحقيق د/ عتر، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولي 1418 هـ ، 1997 .
331) مفتاح دار السعادة : لابن قيم الجوزية. دار الكتب العلمية – بيروت.
332) المفردات في غريب القرآن: للراغب الأصفهانى. تحقيق: صفوان عدنان الداودي. دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت. الطبعة: الأولى – 1412هـ.
333) مقاييس نقد متون السنة للدكتور مسفر الدميني. الرياض السعودية. الطبعة الأولى 1984م .
334) المقترب في بيان المضطرب: لبازمول الرحابي. دار ابن حزم للطباعة والنشر. الطبعة: الأولى، 1422هـ/2001م
335) مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل. دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى. 1423 هـ / 2002 م
336) المقنع في علوم الحديث لابن الملقن، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر – السعودية الطبعة الأولى ، 1413هـ .
337) الملل والنحل: للشهرستاني. مؤسسة الحلبي، مصر.
338) من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن: لابن زريق. تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر. الطبعة: الأولى، 1428 هـ – 2007 م.
339) من تكلم فيه وهو موثق: للإمام الذهبي. تحقيق: محمد شكور المياديني. مكتبة المنار – الزرقاء الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986م .
340) المنار المنيف في الصحيح والضعيف: : لابن قيم الجوزية. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب. الطبعة: الأولى، 1390هـ/1970م
341) مناقب الإمام أحمد: لابن الجوزي. تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي. دار هجر. الطبعة: الثانية، 1409 هـ.
342) مناقب الشافعي: للبيهقي. تحقيق: السيد أحمد صقر. مكتبة دار التراث – القاهرة.الطبعة: الأولى، 1390 هـ – 1970 م.
343) مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة: للدكتور مرتضى زين أحمد. مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى 1994م.

344) منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه: د. مصطفى الأعظمي. مكتبة الكوثر، الطبعة الثالثة 1990 – 1410هـ.

345) المنتخب من مسند عبد بن حميد: لعبد الحميد بن حميد الكَسّي. تحقيق: صبحي البدري السامرائي، مكتبة السنة – القاهرة. الطبعة: الأولى، 1408 – 1988م.

346) المنتقى: لابن الجارود. تحقيق: عبد الله عمر البارودي. مؤسسة الكتاب الثقافية بيروت. الطبعة: الأولى، 1408 – 1988م.

347) منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل: لابن الحاجب، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى 1405 هـ.

348) منهاج السنة النبوية: لابن تيمية. تحقيق: محمد رشاد سالم. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة: الأولى، 1406 هـ – 1986 م

349) نهج النقد في علوم الحديث: د / نور الدين عتر، دار الفكر دمشق سورية الطبعة الثالثة 1418هـ –1997م .

350) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي : محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق : د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر – دمشق الطبعة الثانية ، 1406هـ .

351) منية الألمعي فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي: للحافظ قاسم بن قطلوبغا، تحقيق: عبد الفتاح أبوغدة. مكتبة الخانجي مطبعة السعادة بمصر. 1369هـ 1950م.

352) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها: الدكتورحمزة المليباري. دار ابن حزم بيروت 1995م.

353) الموافقات: للشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م .

354) الموضوعات: لابن الجوزي، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية المدينة المنورة، الطبعة الأولى (1386 – 1966) .

355) الموطأ للإمام مالك بن أنس برواية يحيى الليثي، تحقيق فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي مصر (1406 هـ ، 1985).

356) موطا مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية.

357) الموقظة في علم مصطلح الحديث: للحافظ الذهبي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدّة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، 1412 هـ.

358) ميزان الأصول في نتائج العقول: لأبي بكر السمرقندي. تحقيق: الدكتور محمد زكي عبد البر، مطابع الدوحة الحديثة، قطر. الطبعة: الأولى، 1404 هـ - 1984 م

359) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للإمام الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان .

360) ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين. تحقيق: سمير بن أمين الزهيري. مكتبة المنار – الزرقاء. الطبعة: الأولى، 1408هـ - 1988م.

361) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: ليوسف بن تغري. وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.

362) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار : للحافظ العينى، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر. الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م

363) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: للحافظ ابن حجر، دار إحياء التراث العربي،بيروت .

364) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: للحافظ ابن حجر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض ، الطبعة الأولى (1422هـ) .

365) نصب الراية لأحاديث الهداية: للحافظ الزيلعي. تحقيق: محمد عوامة. مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت لبنان. الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م

366) النكت الوفية بما في شرح الألفية : للبقاعي. تحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل. مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، 1428 هـ / 2007 م.

367) النكت على كتاب ابن الصلاح: للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق : ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1404هـ/1984م.

368) النكت على مقدمة ابن الصلاح : للزركشي. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف – الرياض، الطبعة الأولى ، 1419هـ - 1998م .

369) نهاية السول شرح منهاج الوصول: للإسنوي. دار الكتب العلمية بيروت لبنان. الطبعة: الأولى 1420هـ- 1999م

370) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار – الإمام الشوكانى، تحقيق : الشسخ عزالدين خطاب، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان، الطبعة الأولى (1422هـ، 2001) .

371) الهداية في شرح بداية المبتدي : للمرغيناني، تحقيق: طلال يوسف. دار احياء التراث العربي بيروت لبنان.
372) هدي الساري: لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ.
373) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: لإسماعيل الباباني، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان
374) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: للدكتور الزحيلي. دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – سوريا الطبعة: الثانية، 1427 هـ - 2006 م.
375) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: للدكتور محمد بن محمد أبو شُهبة. دار الفكر العربي.
376) الوضع في الحديث، للدكتور حسن فلاتة. مكتبة الغزالي دمشق. الطبعة الأولى 1981م.
377) الوفيات: لابن رافع. تحقيق: د. بشار عواد. مؤسسة الرسالة بيروت.الطبعة: الأولى، 1402هـ.
378) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لابن خلكان، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر – بيروت.
379) اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر: للمناوي، تحقيق المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد الرياض، (1999م) .

المواقع العلمية :

1 – ملتقى أهل الحديث
2– موقع المنتدى المسكي
3– موقع الجمعية العلمية السعودية

فهرس الموضوعات	رقم الصفحة
المقدمة	١
التمهيد	١٦
الأمر الأول : ترجمة الإمامين	١٧
ترجمة الامام المرغيناني بالايجاز	١٧
ترجمة الحافظ الزيلعي بالايجاز	٢٠
الأمر الثاني : التعريف بالكتابين (الهداية ونصب الراية)	٢٩
التعريف بكتاب الهداية	٢٩
التعريف بكتاب " نصب الرابة في تخريج أحاديث الهداية "	٣٣
الأمر الثالث : مقدمات حول علم النقد	٤٠
مفهوم النقد	٤٠
أسباب ظهور علم النقد	٤١
نشأة النقد وتطوره الى زمن الحافظ الزيلعي	٤٨
الباب الأول : نقد الأسانيد عند الحافظ الزيلعي	٦٣
الفصل الاول : نقد الأسانيد بالانقطاع في الاسناد	٦٤
المبحث الأول : نقد الأسانيد بسبب الارسال	٦٥
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الأحاديث بسبب الإرسال	٦٨
المبحث الثاني: نقد الأسانيد بسبب التعليق	١٠٣
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث بسبب التعليق	١٠٤
المبحث الثالث : نقد الأسانيد بالانقطاع في الاسناد	١٢٦
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث بسبب الانقطاع	١٢٧
المبحث الرابع : نقد الأسانيد بسبب الاعضال	١٥١
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث بسبب الاعضال	١٥٣
المبحث الخامس : نقد الأسانيد بسبب التدليس	١٥٨
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث بسبب التدليس	١٦١
الفصل الثاني : نقد الأسانيد من جهة عدالة الرواة	١٦٩
مفهوم العدالة وأهميتها	١٧٠

طرق معرفة عدالة الرواة	١٧٣
أسباب الطعن في العدالة	١٧٥
المبحث الأول : نقد الأسانيد من جهة الكذب	١٧٦
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الكذب	١٧٩
المبحث الثاني : نقد الأسانيد من جهة التهمة بالكذب	١٩٤
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة التهمة بالكذب	١٩٦
المبحث الثالث : نقد الأسانيد من جهة البدعة	٢٠٦
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة البدعة	٢٠٨
المبحث الرابع : نقد الأسانيد من جهة الجهالة	٢٢٥
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الجهالة	٢٣٠
الفصل الثالث : نقد الأسانيد من جهة ضبط الرواة	٢٤٣
مفهوم الضبط وأنواعه	٢٤٤
المبحث الأول : طرق معرفة الضبط عند الحافظ الزيلعي	٢٤٩
المبحث الثاني : خوارم الضبط عند الحافظ الزيلعي	٢٥٨
١ – فحش الغلط	٢٥٩
٢ – سوء الحفظ	٢٦٤
من أسباب سوء الحفظ (الاختلاط ، ذهاب البصر، ذهاب الكتب بالاحتراق أو الفقدان)	٢٦٥
٣ – الغفلة	٢٧٥
٤– كثرة الأوهام	٢٧٩
٥ – مخالفة الثقات	٢٨١
الباب الثاني : نقد متون الأحاديث عند الحافظ الزيلعي	٢٨٣
الفصل الأول : نقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد المصطلح	٢٨٤
المبحث الأول : نقد متون الأحاديث بالشذوذ	٢٨٥
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الشذوذ	٢٨٧
المبحث الثاني : نقد متون الأحاديث بالنكارة	٢٩٨
موقف الزيلعي من نقد متون الأحاديث بعرضها على مصطلح المنكر	٣٠١

المبحث الثالث: نقد متون الأحاديث بـ " زيادة الثقة في الحديث النبوي"	٣١٦
موقف الحافظ الزيلعي من زيادة الثقة	٣١٨
المبحث الرابع : نقد متون الأحاديث بالادراج في الحديث النبوي	٣٢٧
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الادراج	٣٢٨
المبحث الخامس : نقد متون الأحاديث بالقلب في الحديث النبوي	٣٤٢
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة القلب	٣٤٥
المبحث السادس : نقد متون الأحاديث بالاضطراب في الحديث النبوي	٣٥١
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الاضطراب	٣٥٤
المبحث السابع : نقد متون الأحاديث بالتصحيف والتحريف في الحديث النبوي	٣٦٧
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة التصحيف والتحريف	٣٦٩
المبحث الثامن : نقد متون الأحاديث بالضعف في الحديث النبوي	٣٧٣
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة الضعف في الحديث النبوي	٣٧٧
المبحث التاسع : نقد متون الأحاديث بالوهم في الحديث النبوي و موقف الحافظ الزيلعي فيه	٣٨٨
الفصل الثاني : نقد متون الأحاديث بعرضها على بعض القواعد الأصولية	٣٩٤
المبحث الأول : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح القرآن الكريم	٣٩٥
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث لصريح القرآن الكريم	٣٩٧
المبحث الثاني : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح السنة	٤٠١
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث لصريح السنة الصحيحة	٤٠٣
المبحث الثالث : نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح الاجماع	٤١١
موقف الحافظ الزيلعي في نقد متون الأحاديث لمناقضتها لصريح الاجماع	٤١٣
المبحث الرابع : نقد متون الأحاديث بعرض ألفاظ الحديث بعضها على بعض و موقف الحافظ الزيلعي فيه	٤١٦
المبحث الخامس : نقد متون الأحاديث بالمجازفة والافراط في الوعد او الوعيد لعمل بسيط و موقف الحافظ الزيلعي فيه	٤١٩

المبحث السادس : نقد متون الأحاديث بالبحث عن الحديث في مظانها (الكتب الحديثية) ولا يوجد و موقف الحافظ الزيلعي فيه	٤٢٢
الفصل الثالث : نقد متون الأحاديث بعرضها على قواعد الفقهاء	٤٢٧
المبحث الأول : نقد حديث الراوي اذا روى ما يخالف رأيه	٤٢٨
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث لفتوى راويه أو عمله	٤٣٠
المبحث الثاني : نقد حديث الراوي اذا روى ما يخالف القياس	٤٤٠
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث للقياس	٤٤٥
المبحث الثالث : نقد خبر الواحد فيما تعم به البلوى	٤٤٧
موقف الحافظ الزيلعي في نقد الحديث من جهة مخالفة الحديث فيما تعم به البلوى	٤٤٩
المبحث الرابع : نقد الحديث بحجة أنه لم يعمل به في زمن الصحابة والتابعين	٤٥٣
الفصل الرابع : النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي في الميزان	٤٥٥
المبحث الأول : ميزات النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي	٤٥٦
المبحث الثاني : بعض الملاحظات على النقد الحديثي عند الحافظ الزيلعي	٤٨٠
المبحث الثالث : في تناقضات الحافظ الزيلعي في آرائه النقدية	٤٩١
الخاتمة	٤٩٤
الفهارس العلمية	٤٩٩
فهرس الآيات القرآنية	٥٠٠
فهرس الأحاديث والآثار	٥٠٣
فهرس المصادر والمراجع	٥١٢
فهرس الموضوعات	٥٣٩

CRC No:2204412

حکومت پاکستان

نیشنل ڈیٹا بیس اینڈ رجسٹریشن اتھارٹی (وزارت داخلہ)

اٹھارہ سال سے کم عمر بچوں کا سرٹیفکیٹ •

درخواست دہندہ کا نام: نیلی پاہوٹہ

درخواست دہندہ کا شناختی کارڈ نمبر: 56503-1773041-4

بچے کا نام اور رجسٹریشن نمبر	والد/والدہ کا نام اور شناختی کارڈ نمبر	والد کا نام اور شناختی کارڈ نمبر	جنس / رشتہ	پیدائش کا ضلع، ملک اور تاریخ پیدائش	صفدری
[illegible] 56503-[illegible]-2	[illegible] محمد	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکی	ڈوب، ڈوب 1997-01-01	کوئی نہیں
[illegible] 56503-8290057-4	[illegible] محمد	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکی	ڈوب، ڈوب 1998-01-01	کوئی نہیں
[illegible] 56503-1430214-1	[illegible] محمد	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 1999-01-14	کوئی نہیں
[illegible] 56503-0027205-9	[illegible] محمد	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 2001-01-25	کوئی نہیں
[illegible] 56503-7590133-1	[illegible] محمد	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 2002-02-10	کوئی نہیں

اس شخص کے متعلق یہ اٹھارہ سال سے کم عمر [illegible] ہے [illegible]

رجسٹرڈ شدہ بچے کی عمر اٹھارہ سال ہونے پر شناختی کارڈ حاصل کرنے [illegible]

اس سرٹیفکیٹ کو متعلقہ یونین کونسل سے بچوں کے اٹھارہ سال کی عمر کو پہنچنے پر [illegible] کے ساتھ شناختی کارڈ بنوانے کے لائق ہیں گے۔

زائد عمر پر [illegible] کی صورت میں [illegible]

[illegible] کی صورت میں [illegible]

محمد طارق ملک

رجسٹرار جنرل

تاریخ اجراء 2012-12-03

[illegible]

CRC No: 2204412

حکومت پاکستان

نیشنل ڈیٹا بیس اینڈ رجسٹریشن اتھارٹی (وزارت داخلہ)

اٹھارہ سال سے کم عمر بچوں کا سرٹیفکیٹ

درخواست دہندہ کا نام: نیلی پاہوٹہ

درخواست دہندہ کا شناختی کارڈ نمبر: 56503-1773041-4

بچے کا نام اور رجسٹریشن نمبر	والد کا نام اور شناختی کارڈ نمبر	والدہ کا نام اور شناختی کارڈ نمبر	جنس / رشتہ	پیدائش کا ضلع / ملک / تاریخ پیدائش	حیثیت
میدل 56503-0571432-2	کمی کمر	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکی	ڈوب، ڈوب 1997-01-01	کوئی نہیں
رمزان کی 56503-1299957-4	کمی کمر	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکی	ڈوب، ڈوب 1998-01-01	کوئی نہیں
شہ کمر 56503-1430294-7	کمی کمر	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 1999-01-14	کوئی نہیں
ڈوب اللہ 56503-5027295-9	کمی کمر	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 2001-01-25	کوئی نہیں
ڈوب اللہ 56503-7590133-1	کمی کمر	نیلی پاہوٹہ 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 2002-02-10	کوئی نہیں

محمد طارق ملک

رجسٹرار جنرل

تاریخ اجراء 2012-12-03

حکومت پاکستان

نیشنل ڈیٹا بیس اینڈ رجسٹریشن اتھارٹی (وزارت داخلہ)

اٹھارہ سال سے کم عمر بچوں کا سرٹیفکیٹ

CRC No: 2204412

درخواست دہندہ کا نام: نبی بخش پاکستانی

درخواست دہندہ کا شناختی کارڈ نمبر: 56503-1773041-4

بچے کا نام اور رجسٹریشن نمبر	والد کا نام اور شناختی کارڈ نمبر	والدہ کا نام اور شناختی کارڈ نمبر	جنس و رشتہ	پیدائش کا اندراج یا بپتسمہ کی تاریخ	ضروری
[illegible] 56503-1371420-2	[illegible]	نبی بخش پاکستانی 56503-1773041-4	لڑکی	ڈوب، ڈوب 1997-01-01	کوئی نہیں
[illegible] 56503-1299057-4	[illegible]	نبی بخش پاکستانی 56503-1773041-4	لڑکی	ڈوب، ڈوب 1998-01-01	کوئی نہیں
[illegible] 56503-1430294-7	[illegible]	نبی بخش پاکستانی 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 1999-01-14	کوئی نہیں
[illegible] 56503-0827205-9	[illegible]	نبی بخش پاکستانی 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 2001-01-25	کوئی نہیں
[illegible] 56503-7690133-1	[illegible]	نبی بخش پاکستانی 56503-1773041-4	لڑکا	ڈوب، ڈوب 2002-02-10	کوئی نہیں

اس شخص کے متعلق یہ اٹھارہ سال سے کم عمر بچے [illegible] ریکارڈ میں موجود ہے۔

[illegible] اٹھارہ سال کی عمر کو پہنچنے پر شناختی کارڈ کے حصول کیلئے درخواست جمع کروائیں۔

اس سرٹیفکیٹ کو [illegible] کے لئے استعمال کیا جا سکتا ہے۔ [illegible] کے حوالے سے شناختی کارڈ جاری کئے جائیں گے۔

[illegible] پر کاؤنٹر کی [illegible] جمع کروائیں اور [illegible] سرٹیفکیٹ حاصل کریں۔

[illegible] کی صورت میں [illegible] سرٹیفکیٹ حاصل کریں۔

محمد طارق ملک

[illegible]

تاریخ اجراء 2012-12-03

حکومت پاکستان

نیشنل ڈیٹابیس اینڈ رجسٹریشن اتھارٹی (وزارت داخلہ)

اٹھارہ سال سے کم عمر بچوں کا سرٹیفکیٹ

CRC No: 2204412

00037936

درخواست دہندہ کا نام: بی بی ہاجرہ

درخواست دہندہ کا شناختی کارڈ نمبر: 56503-1773041-4

بچے کا نام اور رجسٹریشن نمبر	والد کا نام اور شناختی کارڈ نمبر	والدہ کا نام اور شناختی کارڈ نمبر	جنس / رشتہ	پیدائش کا ضلع یا ملک، تاریخ پیدائش	معذوری
ودان 56503-0571832-2	گل محمد	بی بی ہاجرہ 56503-1773041-4	لڑکی	ژوب، ژوب 1997-01-01	کوئی نہیں
[illegible] 56503-8299957-4	گل محمد	بی بی ہاجرہ 56503-1773041-4	لڑکی	ژوب، ژوب 1998-01-01	کوئی نہیں
شاہ محمد 56503-1430294-7	گل محمد	بی بی ہاجرہ 56503-1773041-4	لڑکا	ژوب، ژوب 1999-01-14	کوئی نہیں
حبیب اللہ 56503-0077202-9	گل محمد	بی بی ہاجرہ 56503-1773041-4	لڑکا	ژوب، ژوب 2001-01-25	کوئی نہیں
حبیب اللہ 56503-7590133-1	گل محمد	بی بی ہاجرہ 56503-1773041-4	لڑکا	ژوب، ژوب 2002-02-10	کوئی نہیں

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

محمد طارق ملک

دستخط رجسٹرار جنرل

تاریخ اجراء 2012-12-03

[illegible]